

# الشمس بين الصيغتين

«البخاري ومسلم»

بإتمام المؤلف

محمد بن فتوح الحميدي

(٤٨٨ م)

تحقيق

الدكتور علي حسين البواب

الجزء الثالث

مسند أبي هريرة وسانيد المقلتين

توزيع

دار الصيغية

دار ابن خزم







(٨٠)

المتفق (١) عليه من

مسند أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه (٢)

٢١٦٨ - الحديث الأول: عن عبدالله بن عباس قال: ما رأيتُ شيئاً أشبهَ باللَّمَمِ ممَّا قال أبو هريرة: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ كتبَ على ابنِ آدمَ حظَّهُ من الزُّنَا، أدركَ ذلكَ لامِحَالَةً: فزنا العينينِ النَّظْرُ، وزنا اللسانِ النَّطْقُ، والنفسِ تَمَنَّى وتشتهي، والفرجُ يُصدِّقُ ذلكَ أو يكذِّبُه» (٣).

وأخرجه البخاري تعليقاً من حديث طاوس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (٤).

وأخرجه مسلم من حديث وهيب بن خالد عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «كتبَ على ابنِ آدمَ نصيبُه من الزُّنَا، مُدْرِكُ ذلكَ لامِحَالَةً: العينانِ زناهما النظر، والأذنانِ زناهما الاستماع، واللسانُ زناه الكلام، واليدُ زناها البطش، والرجلُ زناها الخطأ، والقلبُ يهوى ويتمنى، ويصدقُ ذلكَ الفرجُ، ويكذِّبُه» (٥).

٢١٦٩ - الثاني: عن ابن عباس قال: قدِمَ مسيلمةُ الكذابُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ المدينةَ فجعلَ يقولُ: إنَّ جَعَلَ لي محمداً الأمرُ من بعده تبعته. قال: وقدِمها في بشر كثيرٍ من قومه. فأقبلَ النبي ﷺ ومعه ثابتُ بن قيسِ بن شماس. زاد في رواية عبيد الله بن عتبة: وهو الذي يقال له خطيب رسول الله ﷺ، وفي يد

(١) في هذا المسند اعتمدت على نسخة ي مع نسختي س، د.

(٢) ينظر الاستيعاب ٤ / ٢٠٠، والإصابة ٤ / ٢٠٠، والملجى ٨٣، والتلقيح ٣٩٦، والرياض ٢٧٠.

(٣) اللَّمَم: ما يُلَمُّ به الإنسان من شهوات النفس.

(٤) البخاري - الاستئذان ١١ / ٢٦ (٦٢٤٣)، ومسلم - القدر ٤ / ٢٠٤٦ (٢٦٥٧).

(٥) البخاري - القدر ١١ / ٥٠٢ (٦٦١٢).

رسول الله ﷺ قطعةً من جريد، حتى وقفَ على مُسَيْلِمةَ في أصحابه فقال: «لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتُكها، ولئن أدبرتَ ليعقرنكَ الله، وإنني لأراك الذي أريتُ فيك ما أريتُ، وهذا ثابتٌ يُجيبُك عني» ثم انصرف (١).

قال ابن عباس: سألتُ عن قول رسول الله ﷺ: «إنك الذي أريتُ فيك ما أريتُ» فأخبرني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بينا أنا نائم، رأيتُ في يديَّ سوارين من ذهب، فأهممتُ شأنهما، فأوحى إليَّ في المنام أن انفخهما، فنفختهما فطارا، فأولتُهما كذابين يخرجان بعدي، فكان أحدهما العنسيَّ صاحبَ صنعاء، والآخر مسيلمةَ صاحبَ اليمامة» (٢).

وأخرج حديث السَّوَارَيْنِ من رواية همَّام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ. في حديث البخاري قال: «نحن الآخرون السابقون» ثم اتفقا، وقال رسول الله ﷺ: «بينا أنا نائم، إذ أُوتيتُ خزائن الأرض، فوضع بين يديَّ سوارين من ذهب، فكبراً عليَّ وأهمَّاني، فأوحى إليَّ أن انفخهما، فنفختهما فطارا، فأولتُهما الكذابين اللذين أنا بينهما: صاحب صنعاء وصاحب اليمامة» (٣).

٢١٧٠ - الثالث: عن أنس بن مالك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال الله عز وجل: إذا تقرَّبَ عبدي مني شبراً تقرَّبتُ منه ذراعاً، وإذا تقرَّبَ مني ذراعاً تقرَّبتُ منها باعاً - أو بوعاً - وإذا أتاني يمشي أتيتُه هرولةً» لفظ حديث مسلم (٤). زاد أبو مسعود: «وإن هرولك سعتُ إليه، والله أسرع بالمخفرة». أو كما قال. ولم أر هذا في الكتابين (٥).

(١) مسلم ٤ / ٢٠٤٧.

(٢) البخاري - المناقب ٦ / ٦٢٦ (٣٦٢٠)، وينظر فيه الأطراف، ومسلم - الروايات ٤ / ١٧٨٠ (٢٢٧٣).

(٣) البخاري - التعمير ١٢ / ٤٢٣ (٧٠٣٦، ٧٠٣٧) ومسلم ٤ / ١٧٨١.

(٤) مسلم - الذكر والدعاء ٤ / ٢٠٦٧ (٢٦٧٥)، والبخاري - التوحيد ١٣ / ٥١٢ (٧٥٣٧).

(٥) نقل ابن حجر في الفتح ١٣ / ٥١٤ هذه الزيادة عن ابن حبان. وينظر تعليقه عليها.

وأخرجه بزيادة من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل: أنا عند ظنّ عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ هم خيرٌ منهم، وإن اقترب إليّ شبراً تقرّبتُ إليه ذراعاً، وإن تقرّب إليّ ذراعاً اقتربتُ إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتته هرولة» (١).

وأخرج البخاري الزيادة التي في أوله من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: أنا عند حسن ظنّ عبدي بي» لم يزد (٢).

وأخرجها مسلم من حديث يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقول: أنا عند حسن ظنّ عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني» (٣).

وأخرجه مسلم بطوله وبزيادة أخرى من حديث زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: أنا عند حسن ظنّ عبدي، وأنا معه حيث يذكرني. والله، الله أفرحُ بتوبة عبده من أحدكم يجدُ ضالته بالفلاة. ومن تقرّب إليّ شبراً تقرّبتُ إليه ذراعاً، ومن تقرّب إليّ ذراعاً تقرّبتُ إليه باعاً، وإذا أقبل إليّ يمشي أقبلتُ إليه أهول» (٤).

ومن حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قال: إذا تلقاني عبدي بشبر تلقّيته بذراع، وإذا تلقّاني بذراع تلقّيته بباع، وإذا تلقّاني بباع أتته بأسرع» (٥).

(١) البخاري ١٣ / ٣٨٤ (٧٤٠٥)، ومسلم ٤ / ٢٠٦١، ٢٠٦٧.

(٢) البخاري ١٣ / ٤٦٦ (٧٥٠٥).

(٣) مسلم ٤ / ٢٠٦٧.

(٤) مسلم - التوبة ٤ / ٢١٠٢ (٢٦٧٥).

(٥) مسلم ٤ / ٢٠٦١.

٢١٧١ - الرابع: عن الزهري عن سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلاَّ اللهُ، فمن قال لا إلهَ إلاَّ اللهُ، فقد عصَمَ مني نفسه وماله إلاَّ بحقِّه، وحسابُه على اللهِ» (١).

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، وعن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ...» بمثل حديث ابن المسيب عن أبي هريرة (٢).

وأخرجه أيضاً من حديث روح بن القاسم، وعبد العزيز بن محمد الداروردي جميعاً عن العلاء بن عبد الرحمن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «أمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتى يشهدوا أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ، ويؤمنوا بي وبما جئتُ به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقِّها، وحسابهم على اللهِ» (٣).

٢١٧٢ - الخامس: عن الزهري عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تقومُ الساعةُ حتى تضطربَ ألياتُ نساءِ دوسَ على ذي الخَلْصَةِ وذو الخَلْصَةِ: طاغية دوس التي كان يعبدون في الجاهلية. زاد معمر: بتبالة» (٤).

٢١٧٣ - السادس: عن الزهري قال: قال سعيد بن المسيب: أخبرني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقومُ الساعةُ حتى تخرجَ نارٌ من أرض الحجاز تضيءُ أعناق الإبل ببُصرى» (٥).

٢١٧٤ - السابع: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

(١) البخاري - الجهاد ١١١ / ٦ (٢٩٤٦)، ومسلم - الإيمان ١ / ٥٢ (٢١).

(٢) ، ٣ مسلم / ١ ٥٢.

(٤) البخاري - الفتن ١٣ / ٧٦ (٧١١٦)، ومسلم - الفتن ٤ / ٢٢٣٠ (٢٩٠٦).

(٥) البخاري ١٣ / ٧٨ (٧١١٨)، ومسلم ٤ / ٢٢٢٧ (٢٩٠٢).



ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كَنْوَزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١).

وأخرجه من حديث همام بن منبّه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «هَلَكَ كَسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كَسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرٌ لِيَهْلِكَ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَلَتُنْفَقَنَّ كَنْوَزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٢).

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمعنى حديث الزهري عن سعيد (٣).

٢١٧٥ - الثامن: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، إِلَّا مَرْيَمَ» ثم يقول أبو هريرة اقرأوا إن شئتم: «وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» (٤) [آل عمران].

وفي رواية عبد الأعلى وغيره عن عبد الرزاق نحوه، إلا أنه قال: «مَامِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ» (٥)، فيستهل صارخاً من نخسة الشيطان إلا ابن مريم وأمه».

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ غَيْرَ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعَنُ فَطْعَنَ فِي الْحِجَابِ» (٦).

(١) البخاري - المناقب / ٦ / ٦٢٥ (٣٦١٨)، ومسلم - الفتى / ٤ / ٢٢٧٦ (٢٩١٨).

(٢) البخاري - الجهاد / ٦ / ١٥٧ (٣٠٣٧)، ومسلم - ٤ / ٢٢٣٧.

(٣) البخاري - فرض الخمس / ٦ / ٢١٩ (٣١٢٠).

(٤) البخاري - أحاديث الأنبياء / ٦ / ٤٦٩ (٣٤٣١)، ومسلم - الفضائل / ٤ / ١٨٣٨ (٢٣٦٦).

(٥) سقط من د. وغيره... الشيطان). وفي مسلم / ٤ / ١٨٣٨ هذه الرواية عن عبد الأعلى عن معمر عن

الزهري عن سعيد.

(٦) البخاري - بدء الخلق / ٦ / ٣٣٧ (٣٢٨٦).

وأخرجه مسلم في حديث أبي يونس مولى أبي هريرة عن أبي وليد عن رسول الله ﷺ قال: «كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه، إلا مريم وابنها» (١).

ومن حديث أبي عوانة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «صباحُ المولود حين يقعُ نزعُهُ من الشيطان» (٢).

٢١٧٦ - التاسع: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد» زاد في حديث صالح عن الزهري: «وحتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها» ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليومنن به قبل موته﴾ (١٥٩) الآية (٣) [النساء].

وأخرجنا من حديث ابن شهاب عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم» (٤) وفي رواية ابن أخي ابن شهاب «فأممكم» وفي رواية ابن أبي ذئب عن الزهري «فأممكم منكم» وقال ابن أبي ذئب: تدري ما أممكم منكم؟ قلت: تخبرني. قال: فأممكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى، وستة نبيكم ﷺ (٥).

قال البخاري: تابعه عقيل والأوزاعي (٦).

وليس لنافع مولى أبي قتادة عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا الحديث الواحد (٧).

(١) مسلم ٤ / ١٨٣٨ .

(٢) مسلم ٤ / ١٨٣٨ (٢٣٦٧) .

(٣) البخاري - البيوع ٤ / ٤١٤ (٢٢٢٢)، واحاديث الانبياء ٦ / ٤٩٠ (٣٤٤٨)، ومسلم - الإيمان ١ / ١٣٥ (١٥٥) .

(٤) البخاري ٦ / ٤٩١ (٣٤٤٩)، ومسلم ١ / ١٣٦ .

(٥) مسلم ١ / ١٣٧ .

(٦) البخاري ٦ / ٤٩١ . (٧) التحفة ١٠ / ٣٨٠ .

وأخرجه مسلم من حديث عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: والله لينزلن ابنُ مريم حكماً عادلاً، فليكسرن الصليب، وليقتلن الخنزير، وليضعن الجزية، ولتتركن القلاص (١) فلا يُستقى عليها، ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد، وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد» (٢).

٢١٧٧ - العاشر: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يتقاربُ الزمانُ، وينقصُ العلمُ، ويُلقى الشُّحُّ، وتظهرُ الفتنُ، ويكثرُ الهرجُ» قالوا: يا رسول الله، وما هو؟ قال: «القتلُ القتلُ» (٣).

وأخرجاه من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يتقاربُ الزمانُ، وينقصُ العلمُ..» وذكر مثله. وفيه قالوا: وما الهرجُ؟ قال: «القتلُ» (٤).

وفي رواية يونس عن ابن شهاب عن حميد: «يتقاربُ الزَّمانُ، ويُقبضُ العلمُ..» ثم ذكره (٥).

وأخرجاه من حديث سالم بن عبد الله بن عمر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «يُقبضُ العلمُ، وتكثرُ الفتنُ، ويكثرُ الهرجُ». قيل: يارسولَ الله، وما الهرجُ؟ قال هكذا بيده فحرفها، كأنه يريدُ القتلُ (٦).

وأخرجه مسلم من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وقال: بمثل حديث الزهري عن حميد عن أبي هريرة، ولم يذكر: «يلقى الشُّحُّ» (٧).

(١) القلاص جمع قلوص: الفتي من الإبل.

(٢) مسلم ١/ ١٣٦.

(٣) البخاري - الفتن ١٣/ ١٣ (٧٠٦١)، ومسلم - العلم ٤/ ٢٠٥٧ (١٥٧).

(٤) البخاري - الأدب ١٠/ ٤٥٦ (٦٠٣٤).

(٥) مسلم ٤/ ٢٠٥٧.

(٦) البخاري - العلم ١/ ١٨٣ (٨٥)، ومسلم ٤/ ٢٠٥٨. (٧) مسلم ٤/ ٢٠٥٧.

وفي رواية إسماعيل بن جعفر زيادة على حديث حميد لم يذكرها مسلم، وقد ذكرها أبو بكر البرقاني وأبو مسعود الدمشقي، وهي: «لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالون، كلهم يزعم أنه رسول الله، وحتى يقبض العلم، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج» قالوا: يارسول الله، وما الهرج؟ قال: «القتل القتل» وقد حكى أبو مسعود في ترجمة إسماعيل بن جعفر أن مسلماً أخرجه كلّه كذلك وذكر الطرفين جميعاً، ولم يخرج مسلم منه أوله، وإنما أخرج فصل قبض العلم إلى آخره.

وقد أخرج مسلم في موضع آخر من كتابه ذكر الدجالين، من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. ومن حديث همام عن أبي هريرة مسنداً، ولم يخرج من حديث إسماعيل عن العلاء<sup>(١)</sup>.

وأخرج مسلم أيضاً حديث الهرج مفرداً من حديث يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج» قالوا: وما الهرج يارسول الله؟ قال: «القتل القتل»<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرج مسلم أيضاً حديث قبض العلم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وقال: مثل حديث الزهري عن حميد، ولم يذكر «يلقى الشح»<sup>(٣)</sup>.

وفي الحديث زيادة على حديث حميد ذكرها أبو بكر البرقاني في كتابه بذلك الإسناد: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض حتى يهمل رب المال من يقبض منه صدقته» وقال: «يقبض العلم، ويقترّب الزمن، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج...» وذكره.

وأخرج مسلم أيضاً حديث قبض العلم من حديث أبي يونس سليمان بن جبير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وقال: مثل حديث الزهري عن حميد. قال: ولم يذكر «يلقى الشح»<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم - الفتن ٤ / ٢٢٤٠، ٢٢٤١ (١٥٧).

(٢) مسلم ٤ / ٢٢١٥ (١٥٧).

(٣) مسلم ٤ / ٢٠٥٨.

وذكر أبو مسعود أن أوله: «لاتقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهيم رب الملك من يقبله منه، ويدعى إليه الرجل فيقول: لا أرب لي فيه.» وهذا الفصل قد فصله مسلم منه. وأخرجه في «الزكاة»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أيضاً هناك من حديث يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض حتى يخرج الرجل بزكاة ماله فلا يجد أحداً يقبلها منه، وحتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً»<sup>(٢)</sup>.

قال مسلم في أحاديث قبض العلم: إنه ليس في حديث سالم عن أبي هريرة، ولا في حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء، ولا في حديث همام وأبي يونس سليم عن أبي هريرة «يلقى الشح»<sup>(٣)</sup>.

٢١٧٨ - الحادي عشر: عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «يقبض الله الأرض يوم القيامة ويطوي السماء بيمينه، ثم يقول: «أنا الملك، أين ملوك الأرض؟»<sup>(٤)</sup>.

٢١٧٩ - الثاني عشر: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر. لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً كأن وجوههم المجان المطرقة»<sup>(٥)</sup> قال سفيان: وزاد فيه أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رواية: «صغار الأعين، ذُلف<sup>(٦)</sup> الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة». اللفظ للبخاري<sup>(٧)</sup>.

(٢، ١) مسلم - الزكاة ٢ / ٧٠١ (١٥٧).

(٣) مسلم ٤ / ٢٠٥٨.

(٤) البخاري - التوحيد ١٣ / ٣٦٧ (٧٣٨٢)، وينظر التفسير ٨ / ٥٥١ (٤٨١٢)، ومسلم - صفات المنافقين ٤ / ٢١٤٨ (٢٧٨٧).

(٥) المجان جمع مجن: الترس. والمطرقة: التي وضع فيها طاقة فوق طاقة

(٦) ذلف: جمع أذلف: أفضس (٧) البخاري - الجهاد ٦ / ١٠٤ (٢٩٢٩).

ولمسلم نحوه<sup>(١)</sup> إلا أنه ليس لمسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد: «كأن وجوههم المجان المطرقة» وهو عند البخاري فيه.

وأخرجاه من حديث قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تقاتلون بين يدي الساعة قوماً نعالهم الشعر، كأن وجوههم المجان المطرقة، حمر الوجوه، صغار الأعين» وهذا لفظ حديث مسلم عن أبي كريب<sup>(٢)</sup>.

وللبخاري في حديثه عن علي بن المدني أن قيس بن أبي حازم قال: أتينا أبا هريرة فقال: صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين، لم أكن في سني أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن، سمعته يقول- وقال هكذا بيده: «بين يدي الساعة تُقاتلون قوماً نعالهم الشعر، وهو هذا البارز» وقال سفيان مرة: وهم أهل البارز<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري، وزاد في أوله زيادة من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر، وحتى تقاتلوا الترك صغار الأعين، حمر الوجوه، ذلف الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة، وتجدون خير الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه، والناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا. وليأتين على أحدكم زمانٌ لئن يراني أحبُّ إليه من أن يكون له مثلُ أهله وماله»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل حديث شعيب دون الزيادة، مع تقديم وتأخير<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم - الفتن ٤ / ٢٢٣٣ (٢٩١٢).

(٢) مسلم ٤ / ٢٢٣٤.

(٣) البخاري - المناقب ٦ / ٦٠٤ (٣٥٩١). وقد ذكر ابن حجر أنه روي: «البارز» الفتح ٦ / ٦٠٨.

(٤) البخاري ٦ / ٦٠٤ (٣٥٨٧ - ٣٥٨٩).

(٥) البخاري - الجهاد ٦ / ١٠٤ (٢٩٢٨).

وأخرج البخاري أيضاً من حديث همّام عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا حوزاً وكرمان من الأعاجم، حمر الوجوه، فطس الأنوف، صغار الأعين، وجوههم المجان المطرقة، نعالهم الشعر»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك، قوماً وجوههم كالمجان المطرقة، يلبسون الشعر، ويمشون في الشعر»<sup>(٢)</sup>.

٢١٨٠ - الثالث عشر: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لأبلدغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين»<sup>(٣)</sup>.

٢١٨١ - الرابع عشر: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «اللهم فأَيّما عبدٍ سببته فأجعل ذلك له قرْبَةً إليك يومَ القيامة»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية ابن أخي ابن شهاب عن عمّه: «اللهم إني اتَّخَذْتُ عندك عهداً لن تُخلفني، فأَيّما مسلمٍ سببته أو جلدته فأجعل ذلك كفارةً له يومَ القيامة»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم إنما أنا بشر، فأَيّما رجلٍ من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته فأجعلها له زكاةً ورحمةً»<sup>(٦)</sup>.

ومن حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر نحوه، إلا أنه قال: «زكاة وأجر»<sup>(٧)</sup>.

---

(١) البخاري ٦/ ٦٠٤ (٣٥٩٠).  
(٢) مسلم ٤/ ٢٢٣٣.  
(٣) البخاري - الأدب ١٠/ ٥٢٩ (٦١٣٣)، ومسلم - الزهد ٤/ ٢٢٩٥ (٢٩٩٨).  
(٤) البخاري - الدعوات ١١/ ١٧١ (٦٣٦١)، ومسلم - البر الصلة ٤/ ٢٠٠٩ (٢٦٠١).  
(٥) مسلم ٤/ ٢٠٠٩ وفيه «فأَيّما مؤمن».  
(٦) مسلم ٤/ ٢٠٠٧.  
(٧) مسلم ٤/ ٢٠٠٧ (٢٦٠٢).

ومن حديث المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «اللهم إني اتخذتُ عندك عهداً لن تُخلفنيهِ، فأَيُّ المؤمنين أذيتُهُ، شتمتُهُ، لعنتُهُ جلدتُهُ، فاجعلْها له صلاةً وزكاةً وقربةً تقرُّبه بها إليك يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة كذلك نحوه إلا أنه قال: «أو جلدُهُ» وهي لغة أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث أيوب السخيتاني عن الأعرج عن أبي هريرة عنه ﷺ بنحوه<sup>(٣)</sup>.

وليس لأيوب عن الأعرج في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه من حديث سالم مولى النَّصرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم إنما محمدٌ بشرٌ، يغضبُ كما يغضبُ البشرُ، وإنِّي قد اتخذتُ عندك عهداً لن تُخلفنيهِ، فأَيُّما مؤمنٌ أذيتُهُ أو سبَّبتُهُ، أو جلدتُهُ، فاجعلْها له كفارةً وقربةً تقرُّبه بها إليك يوم القيامة»<sup>(٥)</sup>.

وليس لسالم مولى النَّصرين عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا<sup>(٦)</sup>.

٢١٨٢ - الخامس عشر: عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَدْخُلُ من أمتي زمرة هم سبعون ألفاً، تُضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر». وقال أبو هريرة: فقام عكاشة بن محصن الأسدي، فرفع نمرَةً<sup>(٧)</sup> عليه فقال: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم. فقال رسول الله ﷺ «اللهم اجعله منهم» ثم قام رجلٌ من الأنصار فقال: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم. فقال: «سَبَقَكَ بها عكاشة»<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم ٤ / ٢٠٠٨ (٢٦٠١).

(٤) التحفة ١٠ / ١٥٥.

(٥) مسلم ٤ / ٢٠٠٨.

(٦) التحفة ٩ / ٤٦٢.

(٧) النمره: كساء مخطط.

(٨) البخاري - اللباس ١٠ / ٢٧٦ (٥٨١١)، مسلم - الإيمان ١ / ١٩٧ (٢١٦)



وأخرجه مسلم من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «يدخلُ من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب» فقال رجل: يا رسول الله أدعُ الله أن يجعلني منهم. فقال: «اللهم اجعله منهم» ثم قام آخرُ فقال: يا رسول الله ادعُ الله أن يجعلني منهم. فقال: «سَبَقَكَ بها عكاشة» (١)

ومن حديث حيوة عن أبي يونس سليم بن جبير عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «يدخلُ الجنة من أمتي سبعون ألفاً زمرةً واحدةً، فهم على صورة القمر» (٢).

٢١٨٣ - السادس عشر: عن الزهري عن سعيد أن أبا هريرة قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «جعلَ اللهُ الرَّحمةَ مائةَ جزءٍ، فأمسكَ عنده تسعة وتسعين وأنزلَ في الأرضَ جزءاً واحداً، فمن ذلك الجزء تتراحمُ الخلائقُ حتى ترفعَ الدابةُ حافرَها عن ولدها خشيةً أن تُصيبه» (٣).

وأخرجه مسلم من حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن لله مائةَ رحمةٍ، أنزلَ منها رحمةً واحدةً بين الجنِّ والإنسِ والبهائمِ والهوامِ، فيها يتعاطفون وبها يتراحمون، وبها تعطفُ الوحشُ على ولدها، وأتخَرَ اللهُ تسعاً وتسعين رحمةً يرحمُ بها عباده يومَ القيامة» (٤).

ومن حديث إسماعيل بن جعفر بن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «خلقَ اللهُ مائةَ رحمةٍ، فوضعَ واحدةً بين خلقه، وخبأَ عنده مائةً إلا واحدةً» (٥).

(١) مسلم ١/١٩٧

(٢) مسلم ١/١٩٨

(٣) البخاري - الأدب ١٠/٤٣١ (٦٠٠٠)، ومسلم - التوبة ٤/٢١٠٨ (٢٧٥٢)

(٤، ٥) مسلم ٤/٢١٠٨

وللبخاري من حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة، فأمسك عنده تسعة وتسعين رحمة، وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة، فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة لم يئأس من الجنة، ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار» (١).

٢١٨٤ - السابع عشر: عن الزهري عن ابن المسيب قال: البحيرة: التي يمنع درها للطواغيت، فلا يحلُّها أحدٌ من الناس. والسائبة: كانوا يُسيِّبونها لألهمهم، لا يُحملُ عليها شيء. وقال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ عمرو بن عامر الخزاعي يجرُّ قُصبه في النار، كان أولَ من سيَّب السَّوابب» (٢).

وأخرج مسلم منه المسند فقط من حديث جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ عمرو بن لُحي بن قَمعة بن خندف أخا بني كعب هؤلاء يجرُّ قُصبه في النار» (٤).

وللبخاري من حديث أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «عمرو بن لُحي» (٥) بن قَمعة بن خندف أبو خزاعة» (٦).

٢١٨٥ - الثامن عشر: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قلِّبُ الشَّيخ شابُّ على حبِّ اثنتين: طول الحياة، وحبُّ المال» (٧).

(١) البخاري - الرقاق ٣٠١/١١ (٦٣٦٩)

(٢) البخاري - المناقب ٥٤٧/٦ (٣٥٢١)، ومسلم - الجنة ٢١٩٢/٤ (٢٨٥٦). والقصب: الامعاء

(٣) ويروى «أبا»

(٤) مسلم ٢١٩١/٤

(٥) ذكر ابن حجر في الفتح ٥٤٧/٦ أن بعض الرواة صحفه إلى «يحيى» ومنهم الحميدى في «الجمع» لكن مخطوطاتنا لم يرد فيها ما ذكر ابن حجر

(٦) البخاري ٥٤٧/٦ (٣٥٢٠)

(٧) البخاري - الرقاق ٢٣٩/١١ (٢٤٢٠) ومسلم - الزكاة ٧٢٤/٢ (١٠٤٦)

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بَلَغَ به النبي ﷺ قال: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حَبِّ اثْنَتَيْنِ: حَبُّ العَيْشِ والمَالِ»<sup>(١)</sup>.

٢١٨٦ - التاسع عشر: عن الزُّهري عن ابن المسيَّب عن أبي هريرة قال: شهِدْنَا مع رسول الله ﷺ خَيْبَرَ، فقال لرجلٍ تَمَنُّ يَدْعَى بالإِسْلَامِ: «هَذَا من أَهْلِ النَّارِ» فلما حَضَرَ القِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالاً شَدِيداً، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسولَ اللهِ، الرَّجُلُ الَّذِي قُتِلَ لَهُ أَنْفًا «إِنَّهُ من أَهْلِ النَّارِ» فَإِنَّهُ قَاتَلَ اليَوْمَ قِتَالاً شَدِيداً، وَقَدِمَات، فقال النبي ﷺ: «إِلَى النَّارِ» فكاد بعضُ المُسْلِمِينَ أن يَرْتَابَ. فبينما هم على ذلك إذ قيل: إِنَّهُ لم يَمُتْ، وَلَكِنْ به جِرَاحٌ شَدِيدَةٌ، فلما كان من اللَّيْلِ لم يَصْبِرْ على الجِراحِ فقتل نفسه، فأخْبَرَ النبي ﷺ فقال: «اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ». ثم أمر بلالاً فنادى في النَّاسِ: «إِنَّهُ لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ، وَإِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه البخاري تعليقاً من حديث الزُّهري عن ابن المسيَّب وعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب أن أبا هريرة قال: شهِدْنَا مع رسول الله ﷺ خَيْبَرَ. ومن حديث الزُّهري عن عبدالرحمن بن كعب عن عبدالله بن كعب قال أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ مع النبي ﷺ خَيْبَرَ<sup>(٣)</sup>.

٢١٨٧ - العِشْرُونَ: عن الزُّهري قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ المَسِيَّبِ يَقولُ: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لِلْعَبْدِ المَمْلُوكِ المُصْلِحِ أَجْرانِ» والذي نَفْسُ أبي هريرة بيده، لولا الجهادُ في سبيلِ اللهِ، والحجِّ، وِبرِّ أُمِّي، لأَحْبَبْتُ أن أَموتَ وَأَنَا

(١) مسلم ٧٢٤/٢

(٢) البخاري - الجهاد ١٧٩/٦ (٣٠-٦٢)، ومسلم - الايمان ١٠٥/١ (١١١)

(٣) البخاري - المغازي ٤٧١/٧ (٤٢٠٤)

مملوك. زاد في رواية حرملته وأبي الطاهر قال: وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها<sup>(١)</sup>.

وفي رواية بشر بن محمد: «للعبد المملوكِ الصالح»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجنا نحوه من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «نعماً لأحدهم يُحسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُنصَحُ لِسَيِّدِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث أبي معاوية عن الأعمش بالإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ» قال: فَحَدَّثْتُ بِهَا كَعْباً فَقَالَ كَعْبٌ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ وَلَا عَلَى مُؤْمِنٍ مُزْهَدٍ<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «نعماً للمملوك الذي يتوفى يحسنُ عبادة الله، وصحابة سيده، نعماً له»<sup>(٥)</sup>.

٢١٨٨ - الحادي والعشرون: عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ»<sup>(٦)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» قيل: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ. وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ. وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ. وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - العتق ١٧٥/٥ (٢٥٤٨)، ومسلم - الأيمان ١٢٨٤/٣ (١٦٦٥).

(٢) وهي رواية البخاري

(٣) البخاري ١٧٥/٥ (٢٥٤٩)

(٤) مسلم ١٢٨٥/٣ (١٦٦٦). والزهدي. قليل المال.

(٥) مسلم ١٢٨٥/٣ (١٦٦٦٧)

(٦) البخاري - الجنائز ١١٢/٣ (١٢٤٠)، ومسلم - السلام ١٧٠٤/٤ (٢١٦٢)

(٧) مسلم ١٧٠٥/٤

٢١٨٩ - الثاني والعشرون: عن الزُّهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «ليلة أُسري بي لقيتُ موسى عليه السلام» قال: فنعتَه النبي ﷺ: «فإذا هو رجلٌ حَسِبْتُهُ قال - مضطرب، رَجُلُ الرَّأْسِ، كأنه من رجالِ شَنْوَاء» قال: «ولقيت عيسى» فنعتَه النبي ﷺ فقال: «رَبْعَةٌ، أَحْمَرٌ، كأنما خرج من ديماس - يعنى الحمَّام. ورأيت إبراهيم، وأنا أشبه ولده به». قال: «وأُتيت بإناءين: في أحدهما لبن والآخر فيه خمر، فقبل لي: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فأخذت اللبنَ فشربته. فقيل: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ، أو أصبتَ الْفِطْرَةَ، أما إنك لو أخذتَ الخمرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ» (١).

وفي حديث عبد الرزاق عن معمر نحوه، وفيه «رأيتُ موسى، فإذا ضرب رجل كآنه من رجالِ شَنْوَاء» (٢).

٢١٩٠ - الثالث والعشرون: عن ابن شهاب عن ابن المسيَّب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قاتلَ اللهُ اليهودَ، حرَّم اللهُ عليهم الشُّحومَ فباعوها وأكلوا أثمانها» (٣).

٢١٩١ - الرابع والعشرون: عن ابن شهاب عن ابن المسيَّب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قاتلَ اللهُ اليهودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» (٤).

وأخرجه مسلم من حديث يزيد بن الأصم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لُعِنَ اليهودُ والنصارى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» (٥).

٢١٩٢ - الخامس والعشرون: عن الزُّهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرَبُ الكعبةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الحَبْشَةِ» (٦).

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٤٢٨/٦ (٣٣٩٤)، ومسلم - الإيمان ١٥٤/١ (١٦٨)

(٢) البخاري ٤٧٦/٦ (٣٤٣٧).

(٣) البخاري - البيوع ٢١٤/٤ (٢٢٢٢)، ومسلم - المساقاة ١٢٠٧/٣ (١٥٣٨).

(٤) البخاري - الصلاة ٥٣٢/١ (٤٣٧)، ومسلم - المساجد ٣٧٦/١ (٥٣٠)

(٥) مسلم ٣٧٧/١. وفيه: «لعن الله...»

(٦) البخاري - الحج ٤٥٤/٣ (١٥٩١)، ومسلم - الفتن ٢٢٣٢/٤ (٢٩٠٩)

وأخرجه مسلم من حديث سالم أبي الغيث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ذو السويقتين من الحبشة يُخربُ بيتَ الله» (١).

٢١٩٣ - السادس والعشرون: بهذا الإسناد عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ، لِلسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» (٢).

٢١٩٤ - السابع والعشرون: بهذا الإسناد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى» (٣).

وأخرجه مسلم من حديث سلمان الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ» (٤).

٢١٩٥ - الثامن والعشرون: بهذا الإسناد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. وَخَلْفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

في حديث حرملة عن ابن وهب: «فوالذي نفسُ محمدٍ بيده، لَخَلْفُ فَمِ الصَّائِمِ . . .»

وفي حديث يونس عن الزهري: «فوالذي نفسي بيده لَخُلْفَةُ فَمِ الصَّائِمِ . . .» (٥).

وأخرجه من حديث الأعمش عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرَةَ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ

(١) مسلم ٢٢٣٢/٤

(٢) البخاري البيوع ٤١٤/٤ (٢٠٨٧)، ومسلم - المساقاة ١٣٢٨/٣ (١٦٠٦)

(٣) البخاري - فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ٦٣/٣ (١١٨٩)، ومسلم - الحج ١٠١٤/٢ (١٣٩٧)

(٤) مسلم ١٠١٥/٢

(٥) البخاري - اللباس ٣٦٩/١٠ (٥٩٢٧)، ومسلم - الصيام ٨٠٦/٢ (١١٥١)

ضعف، قال الله عز وجل: **إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي**، وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي. للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه. ولخلاف فيه أطيّب عند الله من ریح المسك لفظ حديث وكيع عن الأعمش، وهو أتم<sup>(١)</sup>.

وأخرجه بزيادة من حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي صالح الزيات عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«كُلَّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي**، وأنا أجزي به. والصيام جنة. وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يصخب، فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل: **إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ**، إنني صائم. والذي نفس محمد بيده لخلاف فم الصائم أطيّب عند الله يوم القيامة من ریح المسك. وللصائم فرحتان يفرحهما: إذا افطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه<sup>(٢)</sup>.

وليس لعطاء عن أبي صالح في مسند أبي هريرة في الصحيحين غير هذا<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري مختصراً من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ يرويه عن ربكم قال: **«لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي**، وأنا أجزي به، ولخلاف فم الصائم أطيّب عند الله من ریح المسك<sup>(٤)</sup>.

ومن حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«الصِّيَامُ جَنَّةٌ، فَلَا يَرْفَثُ وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ - مَرَّتَيْنِ**. والذي نفسي بيده لخلاف فم الصائم أطيّب عند الله من ریح المسك، يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي. الصيام لي وأنا أجزي به. والحسنة بعشر أمثالها<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري - التوحيد ١٣/٤٦٤ (٧٤٩٢)، ومسلم ٨٠٧/٢

(٢) البخاري - الصوم ٤/١١٨ (١٩٠٤)، ومسلم ٨٠٧/٢

(٣) التحفة ٩/٤٤٠

(٤) البخاري ١٣/٥١٢ (٧٥٣٨)

(٥) البخاري ٤/١٠٣ (١٨٩٤)

وأخرج مسلم بعض هذا من حديث سُفيان بن عُيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رواية قال: «إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلَا يَرِفُّ وَلَا يَجْهَلُ. فَإِنْ أَمْرًا شَاتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ» (١).

ومن حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّيَامُ جَنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا.». الحديث. كذا حكى أبو مسعود (٢).

ومن حديث أبي سنان ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ. «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِنْ الصَّوْمَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنْ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ: إِذَا أَفْطَرَ فَرْحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرْحَ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٍ فِيهِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ» (٣).

وفي حديث عبد العزيز بن مسلم عن أبي سنان: «وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرْحٌ» (٤).

٢١٩٦ - التاسع والعشرون: عن الزهري عن سعيد بن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّوْمِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» (٥).

وأخرجه مسلم من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله (٦).

٢١٩٧ - الثلاثون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة: أن سائلاً سأل رسول الله ﷺ عن الصلاة في ثوب واحد، فقال رسول الله ﷺ: «أَوْ لَكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟» (٧).

(١) مسلم ٨٠٦/٢

(٢) مسلم ٨٠٦/٢ وفيه فقط «الصَّيَامُ جَنَّةٌ»

(٣، ٤) مسلم ٨٠٧/٢

(٥) البخاري - الأدب ٥١٨/١٠ (٦١١٤)، ومسلم - البر والصلة ٢٠١٤/٤ (٢٦٠٩)

(٦) مسلم ٢٠١٤/٢

(٧) البخاري - الصلاة ٤٧٠/١ (٣٥٨)، ومسلم - الصلاة ٣٦٧/١ (٥١٥).



وأخرجاه من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: نادى رجلٌ رسولَ الله ﷺ فقال: أَيْصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فقال: «أَوْ كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ» (١).

زاد في حديث حماد بن زيد قال: ثم سأل رجلٌ عمرَ، فقال: إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسَعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرَدَاءٍ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرَدَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثُبَانٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثُبَانٍ وَقَمِيصٍ. قال: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي ثُبَانٍ وَرَدَاءٍ (٢).

وأخرجه مسلم من حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل ما تقدم من حديث الزهري عن سعيد وحده (٣).

٢١٩٨ - الحادي والثلاثون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَتَرَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَتَرَعَ بِهَا ذَنْوِيًّا أَوْ ذَنْوَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ - وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَتَرَعُ نَزْعَ عَمْرٍ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ» (٤).

وأخرجه البخاري من حديث همام عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «وبينما أنا نائمٌ رأيتُ أني على حوضٍ أسقي الناس، فأتاني أبو بكر، فأخذ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِئُرِيحَنِي، فَتَرَعَ ذَنْوَيْنِ. وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ - وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَأَتَى ابْنُ الْخَطَّابِ، فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ يَتَرَعَ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسَ وَالْحَوْضُ يُتَفَجَّرُ» (٥).

(١) البخاري ٤٧٥/١ (٣٦٥)، ومسلم ٣٦٨/١.

(٢) وهي رواية البخاري - السابق.

(٣) مسلم ٣٦٨/١.

(٤) البخاري - فضائل الصحابة ١٨/٧ (٣٦٦٤)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٦٠ (٢٣٩٢). والعطن: الموضع

الذي تأتي إليه الإبل للراحة والسقي. والمعنى: روي الناس فأووا إلى الراحة.

(٥) البخاري - التعمير ١٢/٤١٥ (٧٠٢٢).

وأخرجه مسلم من حديث صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: رأيت ابن أبي قحافة يتزع. . . بنحو حديث الزهري (١).

وفي حديث أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «بينما أنا نائم رأيت أني أنزع على حوضي، أسقي الناس، فجاءني أبو بكر، فأخذ الدلو من يدي ليروحني فتزع دلوين، وفي نزعه ضعف والله يغفر له، فجاء ابن الخطاب فأخذه منه، فلم أر نزع رجل قط أقوى حتى تولى الناس، والحوض ملآن يتفجر» (٢).

٢١٩٩- الثاني والثلاثون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (٣) قال: «بينما أنا نائم، رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا: لعمر. فذكرت غيرته، فوليت مديراً» فبكى عمر وقال: أعليك أغار يارسول الله! (٤).

وفي حديث حرملة عن ابن وهب: «فذكرت غيرة عمر، فوليت مديراً». قال أبو هريرة: فبكى عمر ونحن جميعاً في ذلك المجلس مع رسول الله ﷺ ثم قال عمر: يا أبا أنت يارسول الله، أعليك أغار! (٥).

٢٢٠٠- الثالث والثلاثون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن رؤيا المؤمن جزء من ست وأربعين جزءاً من النبوة» (٦).

وأخرجه (٧) أيضاً من حديث عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب. ومنهم من قال لم

(١، ٢) مسلم ٤/١٨٦١

(٣) عن النبي ﷺ ساقطة من د

(٤) البخاري - بدء الخلق ٦/٣١٨ (٣٢٤٢)

(٥) مسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٦٣ (٢٣٩٥)

(٦) البخاري - التعبير ١٢/٣٧٣ (٦٩٨٨)، ومسلم - الروايات ٤/١٧٧٤ (٢٢٦٣)

(٧) هكذا في الأصول. والحديث في البخاري ١٢/٤٠٤ (٧٠١٧) أما في مسلم - فكما سيأتي للمؤلف فهو

عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

تكذب رؤيا المؤمن . ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» . زاد بعضهم : فإنه لا يكذب . قال محمد : وأنا أقول هذه . قال : وكان يقال : الرؤيا ثلاثة : حديث النَّفْس ، وتخويف الشيطان ، وبُشْرَى من الله ، فمن رأى منكم شيئاً يكرهه فلا يقصّه على أحد ، وَلَيْقُمْ فَلْيُصَلِّ . قال : وكان يكره الغُلّ في النوم ، وكان يعجبهم القَيْدُ . ويقال : القَيْدُ ثبات في الدين .

قال البخاري : رواه قتادة ويونس وهشام وأبو هلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . وأدرجه بعضهم كآله في الحديث . وحديث عوف أبين . وقال يونس : لا أحسبه إلا عن النبي ﷺ في القيد .

وأخرجه مسلم من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : «رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»<sup>(١)</sup> .

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٢)</sup> .

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «رؤيا المسلم أو تُرى له - وفي رواية على بن مُسهر عن الأعمش : «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»<sup>(٣)</sup> .

وفي حديث أيوب عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «إذا اقترَبَ الزمان لم تكذ رؤيا المسلم تكذب ، وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً ، ورؤيا المسلم جزء من خمس وأربعين جزءاً من النبوة . والرؤيا ثلاث : فرؤيا الصالحة بُشْرَى من الله ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما تُحدِّثُ المرءَ نفسه . فإن رأى أحدكم ما يكره فليُصَلِّ ولا يحدث بها الناس» . قال : «وأحبُّ القَيْدِ وأكره الغُلِّ ، والقيد ثبات في الدين .» فلا أدري هو في الحديث أو قاله ابن سيرين<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم ١٧٧٤/٤

(٢) مسلم ١٧٧٥/٤

(٣) مسلم ١٧٧٤/٤

(٤) مسلم ١٧٧٣/٤

وفي حديث معمر عن أيوب نحوه، وقال فيه: قال أبو هريرة: فيعجبني القيدُ وأكره الغُلَّ، والقيد ثباتُ في الدين<sup>(١)</sup>.

وفي حديث حماد بن زيد عن أيوب وهشام عن محمد بن أبي هريرة قال: إذا اقترب الزمان . وساق الحديث، ولم يذكر فيه النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث قتادة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه، وأدرج في الحديث قوله: وأكره الغُلَّ . . . إلى تمام الكلام. ولم يذكر: رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة. وذكره في آخر حديث معمر عن أيوب مسنداً إلى النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٢٢٠١ - الرابع والثلاثون: عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا فرع ولا عتيرة» والفرع: أول التاج، كانوا يذبونه لطواغيتهم. والعتيرة في رجب<sup>(٤)</sup>.

٢٢٠٢ - الخامس والثلاثون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ: «تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العوافي - يريد عوافي السباع والطيور. وآخر من يُحشَرُ راعيمان من مُزينة يريدان المدينة، ينغقان بغنهما، فيجدانها وحوشاً، حتى إذا بلغا ثنية الوداع خراً على وجوههما<sup>(٥)</sup>».

وفي حديث حرملة عن ابن وهب: «المدينة لتركها أهلها على خير ما كانت مذلة للعوافي» يعني السباع والطيور<sup>(٦)</sup>.

٢٢٠٣ - السادس والثلاثون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أنه كان يقول: لو رأيتُ الأطباء بالمدينة ترَّعُ ماذعرتُها. قال رسول الله ﷺ: «ما بين لابتها حرام»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم ١٧٧٣/٤

(٢) البخاري - العقيقة ٥٩٦/٩ ٥٤٧٣، ومسلم - الأضاحي ١٥٦٤/٣ (١٩٧٦)

(٣) البخاري - فضائل المدينة ٨٩/٤ (١٨٧٤)، ومسلم - الحج ١٠١٠/٢ (١٣٨٩)

(٤) مسلم ١٠٠٩/٢

(٥) البخاري ٨٩/٤ (١٨٧٣)، ومسلم - الحج ٩٩٩/٢ (١٣٧٢)

وفي حديث معمر عن الزهري عن سعيد عنه قال: حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ ما بين  
لابتي المدينة. قال أبو هريرة: فلو وَجَدْتُ الطَّيِّبَ ما بينَ لابتَيْها ما ذَعَرْتُها. قال:  
وَجَعَلَ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلاً حَوْلَ الْمَدِينَةِ حِمِيًّا (١).

٢٢٠٤ - السابع والثلاثون: عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة قال قضى  
رسول الله ﷺ في جنين امرأة بالغرّة، توفيت، فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها  
لبنيتها وزوجها، وأن العقلَ على عَصَبَتِها (٢).

وأخرجنا جميعاً من حديث الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة  
قال: اقْتَلَّتْ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي  
بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ دِيَةَ جَنِينِهَا  
غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ. وقضى بديّة المرأة على عاقلتها (٣).

زاد في رواية حرملة عن يحيى عن ابن وهب قال: وورثها ولدها ومن معهم.  
فقال حمّلُ بن النابغة الهذلي: يا رسول الله، كيف أغرم من لا شرب ولا أكل،  
ولا نطق ولا استهلال، فمثل ذلك يطل؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما هذا كله من  
إخوان الكهّان» من أجل سجعه الذي سجع (٤).

وأخرجاه من حديث أبي سلمة وحده عن أبي هريرة: أن امرأتين من هذيل  
رمت إحداهما الأخرى، فطرحت جنينها، فقضى رسول الله ﷺ بغرة: عبد أو  
أمة. لم يزد (٥).

٢٢٠٥ - الثامن والثلاثون: عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة  
أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَالْإِمَامُ  
يَخْطُبُ - فَقَدْ لُعِنْتَ» (٦).

(١) مسلم ٢/١٠٠٠

(٢) البخاري - الدييات ١٢/٢٥٢ (٦٩٠٩)، ومسلم - القسامة ٣/١٣٠٩ (١٦٨١)

(٣) البخاري ١٢/٢٥٢ (٦٩١٠)، ومسلم ٣/١٣١٠

(٤) مسلم ٣/١٣١٠. وقريب منه في البخاري - الطب ١٠/٢١٦ (٥٧٦٠)

(٥) البخاري ١٠/٢١٦ (٥٧٥٩)، ومسلم ٣/١٣٠٩ وأخرجه البخاري عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي  
هريرة بأطول من هذا (٥٧٥٨).

(٦) البخاري - الجمعة ٢/٤١٤ (٩٣٤)، ومسلم - الجمعة ٢/٥٨٣ (٨٥١).

وأخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بنحوه<sup>(١)</sup>.

ومن حديث الزهري عن عمر بن عبدالعزيز عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ وابن المسيب عن أبي هريرة بمثله. قال في حديث ابن جريج: إبراهيم بن عبدالله ابن قارظ<sup>(٢)</sup>.

٢٢٠٦ - التاسع والثلاثون: عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ: أيُّ العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله». قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «حجّ مبرور»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٠٧ - الأربعون: عن الزهري عن سعيد بن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلّ القسمة»<sup>(٤)</sup>. وفي حديث سفيان بن عيينة: «فيلج النار إلا تحلّ القسمة»<sup>(٥)</sup>.

وأخرج مسلم من حديث عبدالعزيز بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه أن رسول الله قال لنسوة من الأنصار: «لا يموت لأحدكنّ ثلاثة من الولد فتحتسبه إلا دخلت الجنة» فقالت امرأة منهن: أو اثنان يارسول الله قال: «أو اثنان»<sup>(٦)</sup>. قال البخاري: وقال شريك عن ابن الأصبهاني، حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة: لم يبلغوا الحنث<sup>(٧)</sup>.

ولمسلم من حديث عبدالرحمن بن الأصبهاني عن أبي حازم عن أبي هريرة قال «ثلاثة لم يبلغوا الحنث»<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم ٥٨٣/٢

(٢) البخاري - الإيمان ٧٧/١ (٢٦)، ومسلم - الإيمان ٨٨/١ (٨٣).

(٣) البخاري - الإيمان والنذور ٥٤١/١١ (٦٦٥٦)، ومسلم - البر والصلة ٢٠٢٨/٤ (٢٦٣٢).

(٤) البخاري - الجنائز ١١٨/٣ (١٢٥١)، ومسلم ٢٠٢٨/٤

(٥) مسلم ٢٠٢٨/٤

(٦) البخاري ١١٨/٣ (١٢٥٠)

(٧) مسلم ٢٠٢٩/٤ (٢٦٣٤). وهو أيضاً في البخاري - العلم ١٩٦/١ (١٠٢)

وأخرج مسلم أيضاً من حديث أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: أتت امرأة النبي ﷺ بصبي لها فقالت: يا نبي الله، ادع الله لي، فلقد دفنت ثلاثة. فقال: «دفنت ثلاثة؟» قالت: نعم. فقال: «لقد احتظرت بحظارٍ شديد من النار»<sup>(١)</sup>.

ولمسلم أيضاً من حديث أبي حسان قال: قلت لأبي هريرة: إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي عن رسول الله ﷺ بحديث يُطَيَّبُ أنفسنا عن موتانا؟ قال: نعم صغارهم دعاميص<sup>(٢)</sup> الجنة، يتلقى أحدهم أباه - أو قال أبويه - فيأخذ بثوبه كما أخذُ أنا بصنفة<sup>(٣)</sup> ثوبك هذا، فلا يتناهى - أو قال يتهي - حتى يدخله أرباب الجنة<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث يحيى بن سعيد عن سليمان التيمي: فهل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً تُطَيَّبُ به أنفسنا عن موتانا؟ قال: نعم. وذكره<sup>(٥)</sup>.

وليس لأبي حسان عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا<sup>(٦)</sup>.

٢٢٠٨ - الحادي والأربعون: عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال: جاء رجل من بني فزارة إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي وكدت غلاماً أسوداً. فقال النبي ﷺ: «هل لك من إبل؟» قال: نعم. قال: «فما ألوانها؟» قال: حمر. قال: «هل فيها من أورك؟» قال: إن فيها لورقاً. قال: «فأنتي أتاها ذلك؟» فقال: عسى أن يكون نزع عرق. قال: «وهذا عسى أن يكون نزع عرق»<sup>(٧)</sup>.

وفي حديث معمر وابن أبي ذئب عن الزهري نحوه، إلا أن في حديث معمر: فقال: يا رسول الله، ولدت امرأتي غلاماً أسوداً، وهو حينئذ يُعرضُ بأن ينفيه. وزاد في آخر الحديث قال: ولم يُرخص له في الانتفاء منه<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم ٢٠٣٠/٤ (٢٦٣٦)

(٢) الدعاميص جمع دعووص: وهو الصغير.

(٣) الصنفة: الطرف.

(٤، ٥) - مسلم ٢٠٢٩/٤ (٣٦٣٥)

(٦) التحفة ٤٣٤/١٠

(٧) البخاري - الطلاق ٤٤٢/٩ (٥٣٠٥)، ومسلم - اللعان ١١٣٧/٢ (١٥٠٠)

(٨) مسلم ١١٣٧/٢

وأخرجاه من حديث الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن امرأتي وكدت غلاماً أسود، وإنى أنكرتُه ثم ذكر نحو ذلك (١).

٢٢٠٩ - الثاني والأربعون: عن الزُّهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «ويقولون الكرم، وإنما الكرم قلبُ المؤمن» (٢).

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لأتسموا العنبَ الكرمَ، فإنَّ الكرمَ المسلم» (٣).

ومن حديث ورقاء بن عمرو عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقولنَّ أحدكم الكرمَ، فإنما الكرمُ قلبُ المؤمن» (٤).

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدكم للعنب الكرمَ، إنما الكرمُ الرجلُ المسلم» (٥).

٢٢١٠ - الثالث والأربعون: عن الزُّهري عن سعيد بن المسيب قال: مرَّ عمرُ في المسجد وحسانُ يُنشد الشعرَ، فلحظَ إليه، فقال: كنتُ (٦) أنشدُ فيه وفيه من هو خيرٌ منكم، ثم التفتَ إلى أبي هريرة فقال: أنشدك بالله، أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «أجِبْ عني، اللهم أيده بروح القدس؟» قال نعم (٧).

وأخرجاه من حديث الزُّهري عن أبي سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف: أنه سمع حسان بن ثابت يستشهدُ أبا هريرة: أنشدك الله، هل سمعت النبي ﷺ يقول: «ياحسانُ، أجِبْ عن رسول الله ﷺ. اللهم أيده بروح القدس؟» قال أبو هريرة: نعم (٨).

(١) البخاري - الاعتصام ٢٩٦/١٣ (٧٣١٤)، ومسلم ١١٣٧/٢.

(٢) البخاري - الأدب ٥٦٦/١٠ (٦١٨٣)، ومسلم - الألفاظ من الأدب ١٧٦٣/٤ (٢٢٤٧).

(٣) مسلم ٥-٣/٤ ١٧٦٣.

(٤) بداية سقط ورتين من النسخة د.

(٥) البخاري - بدء الخلق ٣٠٤/٦ (٣٢١٢)، ومسلم - فضائل الصحابة ١٩٣٢/٤ (٢٤٨٥).

(٨) البخاري - الصلاة ٥٤٨/١ (٤٥٣)، ومسلم ١٩٣٣/٤.



٢٢١١- الرابع والأربعون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: بينا الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحراهم، إذ دخل عمر فأهوى إلى الحصباء فحصبهم فيها، فقال له رسول الله ﷺ: «دَعَهُمْ ياعمر». قال البخاري: زاد علي: حدثنا عبدالرزاق: حدثنا معمر: في المسجد (١).

٢٢١٢- الخامس والأربعون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال الله: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار» (٢).

وفي حديث عبدالرزاق عن معمر: «قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم يقول: يا خيبة الدهر. فلا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر» (٣) فإني أنا الدهر، أقلب ليله ونهاره، فإذا شئت قبضتهما» (٤).

وأخرجه من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر، بيدي الليل والنهار» (٥). أغفله أبو مسعود، فلم يذكره في ترجمة أبي سلمة لواحد منهما.

وقد أخرج البخاري بإسناد آخر من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تُسْمُوا العنْبَ الكرم، ولا تقولوا: يا خيبة الدهر، فإن الله هو الدهر» (٦).

وأخرجه أيضاً مسلم من حديث المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر، فإن الله هو الدهر» (٧).

(١) البخاري - الجهاد ٩٢/٦ (٢٩٠١) ومسلم - صلاة العيدين ٦١٠/٢ (٨٩٣)

(٢) البخاري - التفسير ٥٧٤/٨ (٤٨٢٦)، ومسلم - الألفاظ من الأدب ١٧٦٢/٤ (٢٢٤٦)

(٣) (فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر) ساقط من ي

(٤) مسلم ١٧٦٢/٤.

(٥) البخاري - الأدب ٥٦٤/١٠ (٦١٨١)، ومسلم ١٧٦٢/٣

(٦) البخاري ٥٦٤/١٠ (٦١٨٢)

(٧) مسلم ١٧٦٣/٤.

وأخرج مسلم من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لاتسبوا الدهرَ، فإنَّ اللهَ هو الدهرُ»<sup>(١)</sup> زاد في حديث عبدالرزاق عن معمر «ولا يقولنَّ أحدُكم للعنَبِ الكرم، فإنَّ الكرمَ الرَّجُلُ المسلم»<sup>(٢)</sup>.

٢٢١٣ - السادس والأربعون: عن الزُّهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة قال: أسرعوا بالجنَازة، فإنَّ تكَّ صالحَةً فخيرٌ تقدِّمونها إليه، وإنَّ يكُ غير ذلك فشرٌّ تضعونه عن رقابكم»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «أسرعوا بالجنَازة، فإنَّ كانت صالحَةً قرَّبتموها إلى الخير، وإنَّ كانت غير ذلك كان شرًّا تضعونه عن رقابكم»<sup>(٤)</sup>.

وليس لأبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا الحديث الواحد»<sup>(٥)</sup>.

٢٢١٤ - السابع والأربعون: عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «الفطرة خمسٌ: الختان، والاستحداد، وقصُّ الشارب، وتقليم الأظفار، ونتق الأباط»<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية سفيان بن عيينة: «الفطرة خمسٌ، أو خمسٌ من الفطرة..» وذكر نحوه»<sup>(٧)</sup>.

٢٢١٥ - الثامن والأربعون: عن الزُّهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «بُعِثْتُ بجوامعِ الكَلِمِ، ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ. وبيننا أنا نائمٌ رأيتُني أتيتُ بمفاتيحِ خزائنِ الأرضِ، فوضعتُ في يدي» قال أبو هريرة: فقد ذهب رسول الله

(١) مسلم ١٧٦٣/٤

(٢) مسلم ١٧٦٣/٤ (٢٢٤٧).

(٣) البخاري - الجنائز ١٨٢/٣ (١٣١٥)، ومسلم - الجنائز ٦٥١/٢ (٩٤٤)

(٤) مسلم ٦٥٢/٢

(٥) الصفحة ٢٩٥/٩

(٦) البخاري - اللباس ٣٤٩/١٠ (٥٨٩١) ومسلم - الطهارة ٢٢٢/١ (٢٥٧)

(٧) البخاري ٣٣٤/١٠ (٥٨٨٩)، ومسلم ٢٢١/١.

ﷺ وأنتم تستقلونها. قال البخاري: بلَغني أن جوامع الكَلِم: أن الله يجمعُ له الأمور الكثيرة التي كانت تُكتبُ في الكتب قبله في الأمر الواحد أو الاثنين. (١)

وأخرجه البخاري من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ «أُعْطِيَتْ مَفَاتِيحَ الكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بالرُّعْبِ. وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ البَارِحَةَ إِذْ أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ حَتَّى وَضِعَتْ فِي يَدِي» قال أبو هريرة: فذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتقلونها (٢).

وأخرج مسلم من حديث الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة بمثل حديث الزهري عن سعيد وحده (٣).

وأخرجه أيضاً من حديث العلاء بن عبد الرحمن من رواية إسماعيل بن جعفر عنه عن أبيه (٤) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «فُضِّلْتُ عَلَى الأنبياءِ بِسَبْتٍ: أُعْطِيَتْ جَوَامِعَ الكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ طَهوراً وَمَسْجِداً، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الخَلْقِ كَافَّةً، وَخَتَمَ بِي النُّبِيُّونَ (٥)». ومن حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «نُصِرْتُ بالرُّعْبِ، وَأُوتِيَتْ جَوَامِعَ الكَلِمِ» (٦).

ومن حديث أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال: «نُصِرْتُ بالرُّعْبِ عَلَى العَدُوِّ، وَأُوتِيَتْ جَوَامِعَ الكَلِمِ. وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي (٧)».

٢٢١٦ - التاسع والأربعون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نساءُ قريش خيرُ نساءِ ركبِنَ الإبلِ، أحناءُ على طفلٍ، وأرعاهُ على زوجٍ

(١) البخاري - الجهاد ٦/١٢٨ (٢٩٧٧)، والتعمير ١٢/٤٠٠ (١٣٠٧)، ومسلم - المساجد ١/٣٧١ (٥٢٣)

(٢) البخاري ١٢/٣٩٠ (٦٩٩٨)

(٣) مسلم ١/٣٧٢

(٤) أي عن أبي العلاء، وهو عبد الرحمن.

(٥) مسلم ١/٣٧١

(٦، ٧) مسلم ١/٣٧٢.

في ذات يده» قال: يقول أبو هريرة على إثر ذلك: ولم تركب مريم بنت عمران  
بغيراً قطُّ . كذا في حديث يونس بن يزيد عن الزهري (١)

وفي حديث معمر عن الزهري: أن النبي ﷺ حَطَبَ أُمَّ هَانِيَةَ بنت أبي طالب  
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، وَلِي عِيَالٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ  
رَكِبْنَ الْإِبِلَ...» ثم ذكر مثل حديث يونس، غير أنه قال: «أحناء على ولد في  
صغره (٢)».

وأخرجاه من حديث سفيان بن عيينه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .  
وعن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ  
الْإِبِلَ» قال أحدهما: «صالح نساء قريش» وقال الآخر: «نساء قريش . أحناء على  
يتيم في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده (٣)».

وأخرجه البخاري من حديث شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة  
عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قَرِيشٍ، أَحْنَاءُ عَلَى وُلْدٍ فِي  
صَغُرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ (٤)».

وأخرجه مسلم من حديث طاوس وهمام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال  
رسول الله ﷺ «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قَرِيشٍ، أَحْنَاءُ عَلَى وُلْدٍ فِي  
صَغُرِهِ...» وباقية بنحوه (٥).

ومن حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ  
بمثله (٦).

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٤٧٢ (٣٤٣٤)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩٥٩ (٢٥٢٧)

(٢) مسلم ٤/١٩٥٩

(٣) البخاري - النفقات ٩/٥١١ (٥٣٦٥)، ومسلم ٤/١٩٥٨

(٤) البخاري - النكاح ٩/١٢٥ (٥٠٨٢)

(٥) مسلم ٤/١٩٥٩

(٦) مسلم ٤/١٩٦٠

٢٢١٧ - الخمسون: عن الزُّهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضرُ لبادٍ «ولا تناجشوا»<sup>(١)</sup>، ولا يبيعُ الرجلُ على بيع أخيه، ولا يخطبُ على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاقَ أختها لتكفأ ما في إنائها<sup>(٢)</sup>».

وفي حديث معمر عن الزُّهري: «ولا يزيدنَّ على بيع أخيه»<sup>(٣)</sup>.  
 وفي رواية عمرو الناقد عن سفيان: «ولا يَسُمُّ الرجلُ على سَوم أخيه»<sup>(٤)</sup>.  
 وأخرجه بزيادة من حديث أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن التلقِّي، وأن يبتاعَ المهاجرُ للأعرابيِّ، وأن تشتَرطَ المرأةُ طلاقَ أختها، وأن يستامَ الرجلُ على سَوم أخيه، ونهى عن النَّجْشِ والتَّصْرِيةِ<sup>(٥)</sup>. هذا لفظ حديث البخاري عن محمد بن عرعر<sup>(٦)</sup>.

ولفظ حديث مسلم مثله، إلا أنه قال: نهى عن التلقِّي، وأن يبيع حاضر لبادٍ<sup>(٧)</sup>.

قال البخاري: تابعه معاذ وعبدالصمد عن شعبة. وقال غندر وعبد الرحمن: نهي. وقال آدم: نُهينا. وقال النَّضر وحجَّاج: نهي<sup>(٨)</sup>.  
 وأخرج البخاري بعضه من حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن التلقِّي، وأن يبيعَ حاضرُ لبادٍ<sup>(٩)</sup>.

(١) النجش: زيادة الرجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها

(٢) البخاري - البيوع ٣٥٣/٤ (٢١٤٠)، ومسلم - النكاح ١٠٣٣/٢ (١٤١٣)

(٣) البخاري - الشروط ٣٢٣/٥ (٢٧٢٣)، ومسلم ١٠٣٣/٢

(٤) مسلم ١٠٣٣/٢

(٥) التصرية: حبس اللين في ضرع الشاة أو الناقة قبل بيعها.

(٦) البخاري ٣٢٤/٥ (٢٧٢٧)

(٧) مسلم - البيوع ١١٥٥/٣ (١٥١٥)

(٨) البخاري ٣٢٤/٥ (٢٧٢٧)

(٩) البخاري ٣٧٣/٤ (٢١٦٢)

وأخرج أيضاً طرفاً آخر منه من حديث سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن (١) النبي ﷺ قال: «لا يحلُّ لامرأة تسألُ طلاقَ أختها لتستفرغَ صحفتها، فإنما لها ماقدَّرَ لها» (٢).

ومن حديث مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لا تسألِ المرأة طلاقَ أختها لتستفرغَ صحفتها، ولتنكح، فإنما لها ماقدَّرَ لها» (٣).

وأخرج مسلمٌ أيضاً بعضاً من ذلك من حديث شعبة عن العلاء - هو ابن عبد الرحمن - وسهيل - هو ابن أبي صالح - عن أبيهما عن أبي هريرة. كذا قال. وعن إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يسلمُ المسلمُ على سؤم أخيه المسلم، ولا يخطب على خطبة أخيه» (٤).

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بنحو حديث العلاء (٥).  
وأخرج مسلم أيضاً في التلقّي من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتلقّى الجلب (٦).

وفي حديث ابن جريج: فمن تلقّى فاشتراه منه، فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار (٧).

٢٢١٨ - الحادي والخمسون: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نعى النجاشي اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلّى، فصف بهم، وكبر عليه أربع تكبيرات (٨).

(١) نهاية السقط في د - المشار إليه ص ٣٢

(٢) البخاري - النكاح ٢١٩/٩ (٥١٥٢)

(٣) البخاري - القدر ٤٩٤/١١ (٦٦٠١)

(٤) مسلم ١٠٣٤/٢ (١٤١٣)

(٥) مسلم ١١٥٤/٣

(٦، ٧) مسلم ١١٥٧/٣ (١٥١٩). والجب: ما يجلب للبيع

(٨) البخاري - الجنائز ١١٦/٣ (١٢٤٥)، ومسلم - الجنائز ٦٥٦/٢ (٩٥١)

ولهما من حديث الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: نعى رسول الله ﷺ النجاشي صاحب الحبشة يوم الذي مات فيه. قال: «استغفروا لأخيكم» لم يزد<sup>(١)</sup>

٢٢١٩ - الثاني والخمسون: عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الثانية قال: «اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة ابن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين بمكة. اللهم اشدّد وطأتك على مضر. اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف<sup>(٢)</sup>».

وفي رواية إبراهيم بن سعد ويونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة: وكان يقول في بعض صلواته في صلاة الفجر. قال يونس: حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة، يكبر ويرفع رأسه: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد» ثم يقول وهو قائم: «اللهم أنج الوليد» وذكره إلى قوله: «... كسني يوسف» اللهم العن فلانا وفلانا - لأحياء من العرب، حتى أنزل الله عز وجل: «ليس لك من الأمر شيء» (١٢٨) الآية [آل عمران].

سمّاهم في رواية يونس فقال: «اللهم العن لحيان ورعلاً وذكوان، وعصية عصت الله ورسوله» قال: ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل: «ليس لك من الأمر شيء» أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون (١٢٨) (٣).

وأخرجه من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: «بينما النبي ﷺ يصلي العشاء، إذ قال: «سمع الله لمن حمده» ثم قال قبل أن يسجد: «اللهم نج عياش بن أبي ربيعة. اللهم نج سلمة بن هشام. اللهم نج الوليد ابن الوليد. اللهم نج المستضعفين من المؤمنين. اللهم اشدّد وطأتك على مضر. اللهم اجعلهما سنين كسني يوسف<sup>(٤)</sup>».

(١) البخاري ١٩٩/٣ (١٣٢٧)، ومسلم ٦٥٧/٢.

(٢) البخاري - الأدب ١٠/٥٨٠ (٦٢٠٠)

(٣) البخاري - المغازي ٨/٢٢٦ (٤٥٦٠). ومسلم - المساجد ١/٤٦٦ (٦٧٥)

(٤) البخاري - التفسير ٨/٢٦٤ (٤٥٩٨)، ومسلم ٤٦٧/١.

وللبخاري من حديث هلال بن أسامة عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة...» ثم ذكر الدعاء نحو حديث يحيى عن أبي سلمة إلى قوله: «...كسني يوسف».

وفي حديث سفيان الثوري وشُعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بنحو هذا<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث المغيرة عن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة قال: «... وذكر الدعاء بنحوه إلى قوله: «كسني يوسف». ثم قال: وإن النبي ﷺ قال: «غفارُ غفر الله لها، وأسلمُ سلمها الله». قال البخاري: وقال ابن أبي الزناد: هذا كله في الصبح<sup>(٢)</sup>.

ولهما جميعاً أيضاً فصل من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه قال: لأقربين بكم صلاة رسول الله ﷺ. فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر، والعشاء الآخرة، وصلاة الصبح، بعدما يقول: سمع الله عن حمده، فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار<sup>(٣)</sup>.

٢٢٢٠- الثالث والخمسون: عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا آمنَ الإمامُ فأمنوا، فإنَّ من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدَّم من ذنبه». قال ابن شهاب: وكان رسولُ الله ﷺ يقول «آمين»<sup>(٤)</sup>.

وللبخاري من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا آمنَ القاريءُ فأمنوا فأمنوا، فإن الملائكة تؤمن، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدَّم من ذنبه»<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري - الجهاد ٦/١٠٥ (٢٩٣٢)، وأحاديث الأنبياء ٦/٤١٨ (٣٣٨٦).

(٢) البخاري - الاستسقاء ٢/٤٩٢ (٦٠٠٦).

(٣) البخاري - الأذان ٢/٢٨٤ (٧٩٧)، ومسلم ٢/٤٦٨ (٦٧٦).

(٤) البخاري - الأذان ٢/٢٦٢ (٧٨٠)، ومسلم - الصلاة ١/٣٠٧ (٤١٠).

(٥) البخاري - الدعوات ١١/٢٠٠ (٦٤٠٢).



ومن حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «إذا قال أحدكم: آمين، وقالت الملائكة في السماء: آمين، فوافقَتْ إحداهما الأخرى، غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة عن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مسنداً مثله<sup>(٢)</sup>.

وللبخاري من حديث مالك عن سُمَيِّ عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: (غير المغضوب عليهم ولا الضالّين) فقولوا: آمين. فإنه من وافقَ قوله قولَ الملائكة غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه».

قال البخاري: تابعه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ونُعَيْمُ الْمُجَمِرُ عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>.

ولمسلم من حديث يعقوب بن عبد الرحمن بن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال القارىء: (غير المغضوب عليهم ولا الضالّين) وقال من خلفه: آمين، فوافقَ قوله قول أهل السماء غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه»<sup>(٤)</sup>.

ولمسلم أيضاً من حديث عمرو بن الحارث عن أبي يونس سليم بن جبير عن أبي هريرة بنحوه<sup>(٥)</sup>.

٢٢٢١ - الرابع والخمسون: عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاتموا»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري ٢/٢٦٦ (٧٨١).

(٢) مسلم ١/٣٠٧.

(٣) البخاري ٢/٢٦٦ (٧٨٢).

(٤، ٥) مسلم ١/٣٠٧.

(٦) البخاري - الأذان ١٧/٢ (٦٣٦)، ومسلم - المساجد ١/٤٢٠ (٦٠٢).

وأخرجه من حديث شعيب وغيره عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة عن النبي قال: «إذا أُقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون واثتوها تمشون وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث ابن عينية عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَوَّبَ بالصلاة فلا يسعَ إليها أحدكم، ولكن ليمشِ وعليه السكينة والوقار، فصلَّ ما أدركتَ، واقتضِ ما سبقك»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث همَّام بن منبه عن أبي هريرة بنحوه<sup>(٤)</sup>.

ومن حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة بنحو ذلك. وزاد العلاء في آخر حديثه: «فإنَّ أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة»<sup>(٥)</sup>.

٢٢٢٢ - الخامس والخمسون: عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(٦)</sup>. قال: يا معشرَ قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا بني عبد مناف، لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا عباس بن عبد المطلب، لا أغني عنك من الله شيئاً. يا صفيّة عمّة رسول الله، لا أغني عنك من الله شيئاً. يا فاطمة بنت محمد، سليني ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري - الجمعة ٢/ ٣٩٠ (٩٠٨)، ومسلم ١/ ٤٢٠.

(٢، ٣) مسلم ١/ ٤٢٠ وتَوَّبَ بالصلاة: أُقيمت

(٤) مسلم ١/ ٤٢٠

(٥) مسلم ١/ ٤٢١

(٦) البخاري - الوصايا ٥/ ٣٨٢ (٢٧٥٣).

وفي رواية يونس بن يزيد عن الزُّهري: «يا معشرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً. يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً. . .» ثم ذكر نحوه، ولم يذكر بني عبد مناف (١).

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنْفٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا أُمَّ الزَّيْبِرِ عَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، سَلَانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا (٢)».

وأخرجه مسلم من حديث زائدة عن عبد الله بن ذكوان أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحو حديث يونس (٣).

ومن حديث موسى بن طلحة عن أبي هريرة قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشاً، فَاجْتَمَعُوا، فَعَمَّ وَخَصَّ، فَقَالَ: يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّهَارِ، يَا بَنِي مَرَّةَ بْنِ كَعْبٍ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةَ، أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَابِلُهَا بَيْلَالُهَا (٤)».

وليس لموسى بن طلحة عن أبي هريرة في الصحيح غيرُ هذا الحديث الواحد (٥).

٢٢٢٣ - السادس والخمسون: عن الزُّهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَفْضَلُ صَلَاةُ الْجَمِيعِ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ»

(١) مسلم - الإيمان ١/١٩٢ (٢٠٦).

(٢) البخاري - المناقب ٦/٥٥١ (٣٥٢٧).

(٣) مسلم ١/١٩٣.

(٤) مسلم ١/١٩٢ (٢٠٤). والبلال: الماء. والمعنى: سائلها.

(٥) التلحة ١/٣٧٦.

بخمسة وعشرين جزءاً. وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر» ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (٧٨) (١) [الإسراء].

قال البخاري: قال شعيب: وحدثني نافع عن ابن عمر: تفضلها بسبع وعشرين (٢).

ومن الرواة من قال: عن سعيد وحده. وهي رواية مالك ومعمّر عن الزهري. وحديث مالك مختصر في فضل الجماعة (٣).

وأخرجه من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في «فضل صلاة الجماعة» بنحوه (٤).

وأخرجه مسلم من حديث أبي عبد الله سلمان الأغرّ مولى جهينة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «صلاة الجماعة تعدل خمساً وعشرين صلاة من صلاة الفرد» (٥).

وفي حديث ابن جريج عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار: أنه بينما هو جالس مع نافع بن جبيرة بن مطعم، إذ مرّ بهم أبو عبد الله ختن (٦) زيد بن زبّان - مولى الجهنين، فدعاه نافع فقال: سمعت أبا هريرة يقول: رسول الله ﷺ: «صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة يصلّيها وحده» (٧).

(١) البخاري - الأذان ١٣٧/٢ (٦٤٨)، ومسلم - المساجد ١/٤٥٠ (٦٤٩).

(٢) البخاري ١٣٧/٢ (٦٤٩).

(٣) مسلم ١/٤٤٩، ٤٥٠.

(٤) البخاري ١٣١/٢ (٦٤٧)، ومسلم ١/٤٥١ (٦٥١).

(٥) مسلم ١/٤٥٠.

(٦) الختن: زوج البنت أو الأخت.

(٧) مسلم ١/٤٥٠.

٢٢٢٤ - السابع والخمسون: عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «العجماءُ جرحها جبار، والبئرُ جبار، والمعدنُ جبار، وفي الرُّكاز الخمس» وفي رواية مالك «العجماءُ جبار»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيّب وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «العجماءُ عَقَلُها جبار...» وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث أبي حصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «المعدنُ جبار، والبئرُ جبار، والعجماءُ جبار وفي الرُّكاز الخمس»<sup>(٤)</sup>.

ولمسلم من حديث الأسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: «البئرُ جبار، والمعدنُ جرحُهُ جبار، والعجماءُ جرحُها جبار، وفي الرُّكاز الخمس»<sup>(٥)</sup>  
وليس للأسود بن العلاء عن أبي سلمة في مسند أبي هريرة غيره<sup>(٦)</sup>.

٢٢٢٥ - الثامن والخمسون: عن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نحن أحقُّ بالشكِّ من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تَزْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لَيْطَمَنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة] ويرحمُ الله لوطاً، لقد كان يأوي إلى ركنٍ شديد. ولو لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طَوِيلَ لَبِثِ يَوْسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - الزكاة ٣/٣٦٤ (١٤٩٩)، ومسلم - الحدرود ٣/١٣٣٤ (١٧١٠). والعجماء: الحيوان. وجبار: هدر.

والرُّكاز: الشيء الدفين.

(٢) مسلم ٣/١٣٣٥.

(٣) البخاري - الديات ١٢/٢٥٦ (٦٩١٣)، ومسلم ٣/١٣٣٥.

(٤) البخاري - المساقاة ٥/٣٣ (٢٢٥٥).

(٥) مسلم ٣/١٣٣٥.

(٦) التحفة ١٠/٤٥٨.

(٧) البخاري - التفسير ١/٢٠١ (٤٥٣٧)، ومسلم - الإيمان ١/١٣٣ (١٥١).

وفي حديث أحمد بن صالح عن ابن وهب نحوه، وقال في أوله «نحن أحقُّ بالشك من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ أُرْنِي...﴾ وكذا في رواية عمرو بن الحارث عن يونس<sup>(١)</sup>.

وأخرجه من حديث الزُّهري عن سعيد وأبي عبيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ لوطاً، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثتُ في السِّجْنِ مالبث يوسف ثم أتاني الداعي لأجبتُ».

قال مسلم: في رواية جويرية عن مالك عن سعيد وأبي عبيد بمثل حديث يونس عن الزُّهري وفيه ذكر إبراهيم. قال: وفي حديث مالك: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ ثم قرأ هذه الآية حتى جازها<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث أبي أويس عن الزُّهري كرواية مالك بإسناده، وقال: ثم قرأ هذه الآية حتى أمجزها<sup>(٣)</sup>.

وأخرج البخاري منه طرفاً من حديث شُعيب عن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «يغفرُ اللهُ للوطِ، إن كان ليأوي إلى ركن شديد» لم يزد<sup>(٤)</sup>.

وأخرج هذا أيضاً مسلم من حديث ورقاء بن عمر عن أبي الزناد بنحوه، لم يزد<sup>(٥)</sup>.

٢٢٢٦ - التاسع والخمسون: عن الزُّهري عن سعيد وأبي سلمة أن أبا هريرة قال: «إنكم تقولون: إن أبا هريرة يُكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، وتقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يُحدِّثون عن رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي هريرة؟ وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصَّفْقُ بالأسواق، وكنتُ ألزمُ رسول الله

(١) البخاري أحاديث الأنبياء ٦/٤١٠ (٣٣٧٢)، ٨/٣٦٦ (٤٦٩٤).

(٢) البخاري ٦/٤١٨ (٣٣٨٧)، ومسلم ١/١٣٣.

(٣) مسلم ١/١٣٤.

(٤) البخاري ٦/٤١٥ (٣٣٧٥).

(٥) مسلم - الفضائل ٤/١٨٤ (١٥١).

ﷺ علي ملء بطني، فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا. وكان يشغل إخواني من الأنصار عمل أموالهم، وكنتُ امرأً مسكيناً من مساكين الصفة، أعني حين يسون. وقد قال رسول الله ﷺ في حديث يُحدِّثه: «إنه لن يبسط أحدٌ ثوبه حتى أفضي مقالتي ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول». فبسطت نمرَةً عليّ، حتى إذا قضى رسول الله ﷺ مقالته جمعتهُ إلى صدري، فما نسيتُ من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء (١).

وفي رواية يونس عن الزهري عن سعيد قال: قال أبو هريرة: . . . وذكر نحوه، وفي آخره: ولولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئاً أبداً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ (١٥٩، ٦٠) إلى آخر الآيتين (٢) [البقرة].

وأخرجه من حديث الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة بنحوه، وفيه ذكر الآيتين. وفي آخره في حديث سفيان: فما نسيت شيئاً سمعتُ منه (٣).

وللبخاري من حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قلتُ لرسول الله ﷺ: إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه. قال: «أبسط رداءك» فبسطتُ، فغرف بيديه ثم قال: «ضممه» فضمته، فما نسيت شيئاً بعد (٤).

٢٢٢٧ - الستون: عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي أن أبا هريرة أخبرهما أن الناس قالوا: يارسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب؟» قالوا: لا يارسول الله. قال: «فهل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب؟» قالوا: لا. قال: «فإنكم ترونه كذلك، يُحشَرُ الناسُ يومَ القيامة، فيقول: مَنْ كان يعبد شيئاً فليتبّع، فمنهم من يتبّع الشمس، ومنهم من يتبّع القمر، ومنهم من يتبّع الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها، فيأتهم الله فيقولون: أنا ربكم.

(١) البخاري - البيوع ٢٨٧/٤ (٢٠٤٧)، ومسلم - فضائل الصحابة ١٩٤٠/٤ (٢٤٩٢).

(٢) مسلم ١٩٤٠/٤.

(٣) البخاري - الحرت ٢٨/٥ (٢٣٥٠) وفيه ذكر الآيتين، والاعتصام ١٣/١٣ (٧٣٥٤)، ومسلم ١٩٣٩/٤.

(٤) البخاري - العلم ٢١٥/١ (١١٩).

فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه، فيأتيهم الله فيقول: أنا ربكم. فيقولون أنت ربنا. فيدعوهم، ويضرب الصراط بين ظهرائي جهنم، فأكون أول من يجوز من الرُّسُل بأمته، ولا يتكلمُ يومئذُ أحدٌ إلا الرُّسُل، وكلامُ الرُّسُل يومئذُ: اللهم سلِّم سلِّم، وفي جهنم كلاليبٌ مثلُ شوكِ السَّعدان، هل رأيتم شوك السَّعدان؟ قالوا: نعم. قال: «فإنها مثلُ شوكِ السَّعدان، غير أنه لا يعلم قدر عظمتها إلاَّ اللهُ، تخطفُ النَّاسَ بأعمالهم، فمنهم من يُوبَقُ<sup>(١)</sup> بعمله، ومنهم من يُخَرِّدُ<sup>(٢)</sup> ثم يسجد، حتى إذا أراد اللهُ رحمةً من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من كان يعبدُ اللهُ، فيخرجونهم ويعرفونهم بأثار السُّجود، وحرِّم اللهُ على النَّار أن تاكل أثر السُّجود، فيخرجون من النَّار وقد امتحشوا<sup>(٣)</sup>، فيُصبُّ عليهم ماء الحياة فينبتون كما تنبتُ الحَبَّة في حميلِ السيل<sup>(٤)</sup>، ثم يفرغُ اللهُ منه القصاص<sup>(٥)</sup> بين العباد، ويبقى رجلٌ بين الجنَّة والنَّار، وهو آخر أهل النَّار دخولاً الجنَّة، مُقبلٌ بوجهه قِبَل النَّار فيقول: يارب، اصْرِفْ وجهي عن النَّار، قد قشَّني ريحها، وأحرقني ذكاؤها. فيقول: هل عسيت إن فعل ذلك أن تسأل غير ذلك؟ فيقول: لا، وعزتك، فيعطي اللهُ ما شاء من عهد وميثاق، فيصرف اللهُ وجهه عن النَّار، فإذا أقبل به على الجنَّة رأى بهجتها سكت ما شاء اللهُ أن يسكت ثم قال: يارب، قدمني عند باب الجنَّة. فيقول اللهُ له: أليس قد أعطيت العهود والميثاق ألا تسأل غير الذي سألت؟ فيقول: يارب، لا أكون أشقى خلقك. فيقول: فما عسيت إن أعطيت ذلك أن تسأل غيره؟ فيقول: لا، وعزتك لا أسألك غير هذا، فيعطي ربه ما شاء من عهد وميثاق، فيقدِّمه إلى باب الجنَّة، فإذا بلغ بابها، فرأى زهرتها وما فيها من النَّضرة والسُّرور<sup>(٥)</sup> وفي حديث إبراهيم بن سعد: «فإذا قام إلى باب الجنَّة انفتحت<sup>(٥)</sup> له الجنَّة، فرأى ما فيها من الحبرة والسُّرور، فسكت ما شاء اللهُ أن

(١) يوبق: يهلك.

(٢) امتحشوا: احترقوا.

(٣) الحبة: بذرة البقول. وحميل السيل: ما جاء به السيل من طين وغثاء.

(٤) هكذا في الأصول. وفي البخاري ومسلم «القضاء»

(٥) انفتحت: اتسعت.



يسكت، فيقول: ياربّ، أدخلني الجنة، فيقول الله: ويحك يا ابن آدم، ما أغدرك، ليس قد أعطيتَ العهدَ ألاّ تسألَ غيرَ الذي أعطيتَ. فيقول: ياربّ، لا تجعلني أشقى خلقتك. فيضحك اللهُ منه، ثم يأذن الله في دخول الجنة. فيقول تمنّ، فيتمنى حتى إذا انقطع أمنيته قال الله: تمنّ من كذا وكذا - يذكّره ربّه، حتى إذا انتهت به الأمانى، قال الله: لك ذلك ومثله معه».

قال أبو سعيد الخدري لأبي هريرة: إن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: لك ذلك وعشرة أمثاله» قال أبو هريرة: لم أحفظ من رسول الله ﷺ إلا قوله «لك ذلك ومثله معه» قال أبو سعيد إني سمعته يقول: «لك ذلك وعشرة أمثاله»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه من حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عطاء بن يزيد وحده عن أبي هريرة بنحو ما تقدّم عنهما<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو مسعود أن مسلماً أخرجه في كتاب «الإيمان» من حديث إسماعيل بن جعفر عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مسنداً أيضاً<sup>(٣)</sup>.

٢٢٢٨ - الحادي والستون: عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة أن أبا هريرة قال: استبّ رجلٌ من المسلمين ورجلٌ من اليهود، فقال المسلم: والذي اصطفى محمداً على العالمين - في قسمٍ يُقسمُ به. فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين. فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي، فذهب اليهودي إلى النبي ﷺ فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم. فقال: «لا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يُصَعِّقُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفْتَقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ<sup>(٤)</sup> بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فَيَمْنُ صَعِقَ فَأَفَاقَ، أَوْ كَانَ تَمَنَّ اسْتَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٥)</sup>».

(١) البخاري - الأذان ٢/٢٩٢ (٨٠٦)، ومسلم - الإيمان ١/١٦٧ (١٨٢).

(٢) البخاري - التوحيد ١٣/٤١٩ (٧٤٣٧)، ومسلم ١/١٦٣.

(٣) لم يرد في مسلم، ولم يذكره في التحفة في أحاديث إسماعيل عن سهيل عن أبيه.

(٤) باطش: آخذ.

(٥) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٤٤١ (٣٤٠٨)، ومسلم - الفضائل ٤/١٨٤٤ (٢٣٧٣).

وأخرجاه أيضاً من حديث أبي شهاب عن أبي سلمة وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة بنحوه<sup>(١)</sup>.

وأخرجاه من حديث عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة قال: بينما يهودي يعرض سلعته، أُعطي بها شيئاً كرهه، فقال: لا، والذي اصطفى موسى على البشر. فسَمِعَهُ رجل من الأنصار، فقام فلطم وجهه وقال: تقول: والذي اصطفى موسى على البشر والنبي ﷺ بين أظهرنا؟ فذهب إليه فقال: أبا القاسم، إن لي ذمّةً وعهداً، فما بال فلان لطم وجهي؟ فقال: «لم لطمت وجهه؟» فذكره، فغضب النبي ﷺ حتى رُئي في وجهه، ثم قال: «لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه يُنفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله، ثم يُنفخ فيه أخرى فأكون أول من بُعث، فإذا موسى أخذ بالعرش، فلا أدري أحوسب بصعقة يوم الطور، أم بُعث قبلي. ولا أقول إن أحداً أفضل من يونس ابن متى<sup>(٢)</sup>».

وليس لعبد الله بن الفضل عن الأعرج في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا الحديث الواحد<sup>(٣)</sup>.

وأخرج البخاري طرفاً منه تعليقاً من حديث عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «فأكون أول من بُعث، فإذا موسى أخذ بالعرش<sup>(٤)</sup>...» لم يزد.

وليس لعبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا<sup>(٥)</sup>.

وعند البخاري أيضاً من حديث عامر الشعبي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إني لأول من يرفع رأسه بعد النفخة، فإذا موسى مُتعلق بالعرش<sup>(٦)</sup>».

(١) البخاري - الخصومات ٧٠/٥ (٢٤١١)، ومسلم ١٨٤٤/٤.

(٢) أحاديث الأنبياء ٦/٤٥٠ (٣٤١٤، ٣٤١٥)، ومسلم ١٨٤٣/٤ (٣) النخعة ١٠/٢١٠.

(٤) البخاري - التوحيد ١٣/٤٠٥ (٧٤٢٨).

(٥) في مسلم - الإيمان ١/١٥٦ (١٧٢): حديث عن عبد الله عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٦) البخاري - التفسير ٨/٥٥١ (٤٨١٣) وتامه: «فلا أدري، أكنلك كان، أم بعد النفخة».

٢٢٢٩ - الثاني والستون: عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال: أتى رجلٌ من أسلمَ رسولَ الله ﷺ وهو في المسجد، فناداه فقال: يا رسولَ الله، إن الأخرَ قد زنا - يعني نفسه، فأعرضَ عنه، فتنحى بشقِّ وجهه الذي أعرضَ قبله فقال له ذلك، فأعرضَ عنه، فتنحى الرابعة، فلما شهد على نفسه أربعَ مرَّاتِ دعاه فقال: «هل بك جنون؟» قال: لا. قال النبي ﷺ: «أذهبوا به فأرجموه» وكان قد أحصنَ.

قال ابن شهاب: فأخبرني من سَمِعَ جابر بن عبد الله يقول: فرجمناه بالمصلّى بالمدينة، فلما أذلقته الحجارةُ جَمَزَ<sup>(١)</sup>، حتى أدركناه بالحرّة، فرجمناه حتى مات<sup>(٢)</sup>.

٢٢٣٠ - الثالث والستون: عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكونُ فتنٌ القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي، والماشي خيرٌ من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعدّ به<sup>(٣)</sup>».

قال ابن شهاب: وحدثني أبو بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مطيع عن نوفل بن معاوية بمثل حديث أبي هريرة، إلا أن أبا بكر زاد: «من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهلُه وماله<sup>(٤)</sup>».

وأخرجه من حديث سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة: فأما البخاري فأخرجه من حديث إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة. قال إبراهيم: وحدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي

(١) أذلقته: أصابه. وجَمَزَ: هرب

(٢) البخاري - النكاح ٣٨٩/٩ (٥٢٧١)، والحدود ١٢/١٢١، ١٣٦، ١٣٦، ٦٨١٦، ٦٨٢٦، ومسلم - الحدود ٣/١٣١٨ (١٦٩١)

(٣) البخاري - المناقب ٦/٦١٢ (٣٦٠١)، ومسلم - الفتن ٤/٢٢١١ (٢٨٨٦).

(٤) مسلم ٤/٢٢١٢.

هريرة، ولفظه عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاداً فليعد به» (١).

وهو عند مسلم من حديث إبراهيم بن سعد وحده عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القائم، والقائم فيه خير من الساعي، فمن وجد ملجأ أو معاداً فليستعد» (٢).

وأخرجه البخاري من حديث شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاداً فليعد به» (٣).

٢٢٣١ - الرابع والستون: عن الزهري عن أبي سلمة وأبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن».

قال ابن شهاب: فأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن أن أبا بكر كان يحدثهم بهؤلاء عن أبي هريرة ثم يقول: وكان أبو هريرة يلحقُ معهن: ولا يتهب نهباً ذات شرف (٤) يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين يتهبها وهو مؤمن» هكذا في حديث عقيل ويونس بن يزيد (٥).

وفي حديث الليث والأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة مثل حديث أبي بكر. وفيه ذكر النهبة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، ولم يقلوا: «ذات شرف» (٦).

(١) البخاري - الفتن ١٣/٢٩ (٧٠٨١).

(٢) مسلم ٤/٢٢١٢.

(٣) البخاري ١٣/٣٠ (٧٠٨٢).

(٤) ذات شرف: ذات قدر.

(٥) البخاري - المظالم ٥/١١٩ (٢٤٧٥)، والأشربة ١٠/٣٠ (٥٥٧٨)، ومسلم - الإيمان ١/٧٦ (٥٧).

(٦) مسلم ١/٧٦.

وأخرجه مسلم من حديث صفوان بن سليم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، وعطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ومن حديث العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة. غير أن العلاء وصفوان ليس في حديثهما: «يرفعُ النَّاسُ إليه فيها أبصارهم». وفي حديث همام: «يرفع إليه المؤمنون أعينهم فيها، وهو حين ينتهبها مؤمنٌ» وزاد: «ولا يعلُّ»<sup>(١)</sup> أحدكم حين يعلُّ وهو مؤمن، فإياكم إياكم<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سليمان الأعمش عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد<sup>(٣)</sup>».

٢٢٣٢ - الخامس والستون: عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «بينما راع في غنمه عدا الذئب فأخذ منها شاة، فطلبها حتى استنقذها منه، فالتفت إليه الذئب فقال: من لها يوم السبع<sup>(٤)</sup>، ليس لها راع غيري.» فقال الناس: سبحان الله! فقال النبي ﷺ: «فإني أؤمن به وأبو بكر وعمر، وما ثم أبو بكر وعمر». كذا عند البخاري من حديث عقيل عن الزهري عنهما<sup>(٥)</sup>.

وعند مسلم من حديث يونس عن الزهري عنهما أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما رجل يسوق بقره قد حمل عليها، التفت إليه فقالت: إني لم أخلق لهذا، ولكني إنما خلقت للحرث» فقال الناس: سبحان الله - تعجباً وفزعاً - أبقرة تتكلم! فقال رسول الله ﷺ: «فإني أؤمن به، وأبو بكر وعمر<sup>(٦)</sup>».

(١) يعلُّ: يخون.

(٢) مسلم ٧٧/١.

(٣) مسلم ٧٧/١. وهو أيضاً في البخاري - الجلود ١٢/١١٤ (٦٨١٠).

(٤) أي يوم يهاجمك السبع، ففتر وتركها لي.

(٥) البخاري - فضائل الصحابة ٧/٤٢ (٣٦٩٠).

(٦) مسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٥٧ (٢٣٨٨).

قال أبو هريرة: وقال رسول الله ﷺ: «بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فأخذ منه شاةً، فطلبه الراعي حتى استنقذها منه. .» وذكر الحديث بنحو ما تقدم. وليس فيه عنده: «وما ثمَّ أبو بكر وعمر»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه من حديث سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: صلَّى الرسول الله ﷺ صلاة الصُّبح، ثم أقبل على النَّاس فقال: «بينما رجلٌ يسوق بقرةً إذ ركبها فضرَّ بها، فقالت: إنا لم نُخلَقْ لهذا، إنَّما خلِقنا للحرث» فقال النَّاس: سبحان الله، بقرة تتكلَّم! فقال: «فإني أوْمَن بهذا أنا وأبو بكر وعمر، وما هما ثمَّ» ذكر باقي الحديث في الشاه والذئب بنحو ما تقدم إلى قوله: «فإني أوْمَن بهذا أنا وأبو بكر وعمر، وما هما ثمَّ» لفظ الحديث للبخاري<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مسنداً في قصة الشاة والبقرة بمثل حديث سعد بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاريّ من حديث شعيب بن أبي حمزة عن الزُّهري عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة عن النبي ﷺ - الحديثان جميعاً في الشاة والبقرة بنحو حديث يونس عن الزهري<sup>(٤)</sup>.

٢٢٣٣ - السادس والستون: عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة أن أبا هريرة قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم ١٨٥٨/٤.

(٢) البخاري - أحاديث الأنبياء ٥١٢/٦ (٣٤٧١)، ومسلم ١٨٥٨/٤.

(٣) البخاري - السابق، ومسلم ١٨٥٨/٤.

(٤) البخاري - فضائل الصحابة ١٨/٧ (٣٦٦٣).

(٥) البخاري - الجهاد ١٥٤/٦ (٣٠١٩) ومسلم - السلام ١٧٥٩/٤ (٢٤٤١).

وأخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة، فلدغته نملة، فأمر بجهازه<sup>(١)</sup> فأخرج من تحتها، ثم أمر بيبتها فأحرق بالنار، فأوحى الله عز وجل إليه: فهلاً نملة واحدة<sup>(٢)</sup>».

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة. . . بنحو حديث مالك<sup>(٣)</sup>».

وأخرجه أيضاً من حديث همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحو ذلك<sup>(٤)</sup>.

٢٢٣٤ - السابع والستون: عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام» قال ابن شهاب: والسام: الموت. والحبة السوداء الشونيز<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث ابن شهاب عن سعيد وحده عن أبي هريرة مسنداً. ومن حديث ابن شهاب عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة. وليس ذكر الشونيز في رواية سفيان ويونس عن الزهري<sup>(٦)</sup>.

ولمسلم أيضاً من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء، إلا السام<sup>(٧)</sup>».

٢٢٣٥ - الثامن والستون: عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء<sup>(٨)</sup>».

(١) الجهاز: المتاع.

(٢) البخاري - بدء الخلق ٦/٣٥٦ (٣٣١٩).

(٣) مسلم ٤/١٧٥٩.

(٤) البخاري - الطب ١٠/١٤٣ (٥٦٨٨)، ومسلم - السلام ٤/١٧٣٥ (٢٢١٥).

(٥) مسلم ٤/١٧٣٥.

(٦) مسلم ٤/١٧٣٦.

(٧) البخاري - الحرف ٥/٣١ (٢٣٥٤)، ومسلم - المساقاة ٣/١١٩٨ (١٥٦٦).

وأخرجه من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُمنعُ فضلُ الماءِ لِيُمنعَ الكَلأُ»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الليث عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة كذلك<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث هلال بن أسامة عن أبي سلمة وأبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُباعُ فضلُ الماءِ لِيُباعَ به الكَلأُ»<sup>(٣)</sup>.

وحكى أبو مسعود أن مسلماً أخرجه بهذا الإسناد فقال: «لا يُمنعُ فضلُ الماءِ لِيُمنعَ به الكَلأُ».

٢٢٣٦ - التاسع والستون: عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة: أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر، فجاء بتمر جنيب<sup>(٤)</sup>، فقال «أكلُ تمرٍ خيبرٍ هكذا؟» قال: أنا لناخذُ الصَّاعَ بالصَّاعين، والصَّاعين بالثلاثة. فقال «لا تَفْعَلْ، بع الجمعَ بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جَنِيباً» وقال في الميزان مثل ذلك<sup>(٥)</sup>.

قال البخاري: قال عبد العزيز بن محمد عن عبد المجيد عن سعيد: أن أبا سعيد وأبا هريرة حدثاه بهذا، وعن عبد المجيد بن أبي صالح عن أبي هريرة بهذا. وألفاظ الرواة متقاربة في المعنى<sup>(٦)</sup>.

٢٢٣٧ - السبعون: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: أُقيمت الصلاة، وعُدَّكتُ الصفوفُ قياماً. قال في رواية هارون بن معروف وحرمله بن يحيى: فعدَّلتنا الصفوف قبل أن يخرج إلينا رسول الله ﷺ، فخرج إلينا رسول الله ﷺ، فلما قام في مُصَلَّاهُ ذكرَ أنه جُنَّب، فقال لنا: «مكانكم»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري ٣١/٥ (٢٣٥٣)، ومسلم ١١٩٨/٣.

(٢) مسلم ١١٩٨/٣.

(٤) الجنيب: نوع جيد من التمر.

(٥) البخاري - البيوع ٤/٣٩٩ (١-٢٢٠)، والوكالة ٤/٤٨١ (٢-٢٣٠)، ومسلم - المساقاة ٣/١٢١٥ (١٥٩٣).

(٦) البخاري - المغازي ٧/٤٦٩ (٤٢٤٦).

(٧) البخاري - الغسل ١/٣٨٢ (٢٧٥)، ومسلم - المساجد ١/٤٢٢ (٦٠٥).



في حديث محمد بن يوسف عن الأوزاعي: فمكثنا على هيتنا - يعني قياماً - ثم رجع فاغتسل ثم خرج إلينا ورأسه يقطر، فكبر فصلينا معه (١).

وأخرج مسلم بعض هذا من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: إن الصلاة كانت تُقامُ لرسول الله ﷺ، فيأخذُ الناسُ مصافهم قبل أن يقوم النبي ﷺ مقامه (٢).

٢٢٣٨ - الحادي والسبعون: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أدركَ ركعةً من الصلاة فقد أدركَ الصلاة» (٣).

قال في حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب: «من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام». وفي حديث عبيد الله عن الزهري: «فقد أدرك الصلاة كلها» (٤).

وللبخاري من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أدرك أحدكم سجدةً من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتمَّ صلاته، وإذا أدرك سجدةً من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتمَّ صلاته» (٥).

٢٢٣٩ - الثاني والسبعون: عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «لِكُلِّ نبيٍّ دعوةٌ يدعوها، فأريد - إن شاء الله - أن أحتبىءَ دعوتي شفاعَةً لأمتي يومَ القيامة» (٦).

وأخرجه البخاري من حديث مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه (٧).

(١) في البخاري - الأذان ١٢١/٢ (٦٣٩) عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب..

وفيه: «فمكثنا علي هيتنا حتى خرج إلينا ينطف رأسه ماءً وقد اغتسل». وفي ١٢٢/٢ (٦٤٠) عن محمد بن يوسف عن الأوزاعي، وفيه: «فرجع فاغتسل، ثم خرج ورأسه يقطر ماءً فصلى بهم».

(٢) مسلم ٤٢٣/١. (٣) البخاري - المواقيت ٥٧/٢ (٥٨٠)، ومسلم ٤٢٣/١ (٦٠٧).

(٤) مسلم ٤٢٣/١ (٥) البخاري ٣٧/١ (٥٥٦) وينظر الرواية في الفتح ٣٨/١.

(٦) البخاري - التوحيد ٤٤٧/١٣ (٧٤٧٤)، ومسلم - الإيمان ١٨٨/١ (١٩٨).

(٧) البخاري - الدعوات ٩٦/١١ (٦٣٠٤).

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث الزُّهري عن عمرو-منهم من يقول: عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي عن أبي هريرة مسنداً<sup>(١)</sup>.

وفي حديث يونس عن الزُّهري عن عمر بن أبي سفيان أن أبا هريرة قال لكعب الأبحار: إن نبيَّ الله ﷺ قال: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ يدعوها، فأريد - إن شاء الله - أن أختبئَ دعوتي شفاعَةً لأمتي يومَ القيامة». فقال كعب لأبي هريرة: أنت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ مُستجابةٌ، فتعجلْ كلُّ نبيٍّ دعوته، وإنِّي اختبأتُ دعوتي شفاعَةً لأمتي يومَ القيامة، فهي نائلةٌ إن شاء الله من مات من أمتي لا يشركُ بالله شيئاً<sup>(٣)</sup>».

ومن حديث أبي زرعة هَرَم بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ مستجابةٌ يدعو بها، فيستجاب له فيؤتاها، وإنِّي اختبأتُ دعوتي شفاعَةً لأمتي يومَ القيامة<sup>(٤)</sup>».

ومن حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ دعا بها في أمته فاستُجيبَ له، وإنِّي أريد أن أدخِرَ<sup>(٥)</sup> دعوتي شفاعَةً لأمتي يومَ القيامة<sup>(٦)</sup>».

٢٢٤٠ - الثالث والسبعون: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصَّوم. فقال له رجلٌ من المسلمين: إنك تُواصلُ يارسول الله. قال: «وأَيْكُمْ مثلي؟ إنِّي أبيتُ يُطعمني ربي ويسقيني». فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصلَ بهم يوماً ثم يوماً، ثم رأوا الهلال فقال: «لو تأخَّرَ لزدتكم» كالتكليل لهم حين أبوا أن ينتهوا<sup>(٧)</sup>.

(١-٤) مسلم ١/١٨٩.

(٥) في مسلم «أؤخر».

(٦) مسلم ١/١٩٠.

(٧) البخاري - الصوم ٤/٢٠٥ (١٩٦٥)، ومسلم - الصيام ٢/٧٧٤ (٣-١١).

قال البخاري: وقال عبد الرحمن بن خالد عن الزُّهري عن سعيد. قال أبو مسعود: وإنما هو عن الزُّهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث همّام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إياكم والوصال» مرتين<sup>(٢)</sup>. فقيل: إنك تواصل. قال: «أبيتُ يطعمني ربِّي ويسقيني، فاكلفوا من الأعمال<sup>(٣)</sup> ما تطيقون<sup>(٤)</sup>».

وأخرجه مسلم من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والوصال» قالوا: فإنك تواصلُ يارسول الله. قال: «إنكم لستم في ذلك مثلي، إنِّي أبيتُ يطعمني ربِّي ويسقيني، فاكلفوا من الأعمال ما تُطيقون<sup>(٥)</sup>».

ومن حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله، غير أنه قال: «فاكلفوا ما لكم به طاقة<sup>(٦)</sup>».

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل حديث أبي زرعة<sup>(٧)</sup>.

٢٢٤١ - الرابع والسبعون: عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أنه كان يُصلِّي بهم، فيكبرُ كلما خفض ورفع، فإذا انصرف قال: إنِّي لأشبهكم صلاةَ برسول الله ﷺ<sup>(٨)</sup>.

وأخرجه من حديث الزُّهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم

(١) البخاري - الحدود ١٧٦/١٢ (٦٨٥١)، وينظر الفتح ١٧٩/١٢.

(٢) سقط من د (فقيل... تواصل) في الفقرة التالية.

(٣) «من الأعمال» من د فقط. وفي البخاري «من العمل»

(٤) البخاري ٢٠٦/٤ (١٩٦٦).

(٥) مسلم ٧٧٤/٢

(٦، ٧) مسلم ٧٧٥/٢.

(٨) البخاري - الأذان ٢٦٩/٢ (٧٨٥)، ومسلم - الصلاة ٢٩٣/١ (٣٩٢).

يكبّر حين يركع، ثم يقول: «سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمَدَهُ» حين يرفع صُلبَهُ من الرّكعة، ثم يقول وهو قائم: «ربّنا لك الحمد» ثم يكبّر حين يهوي ساجداً، ثم يكبّر حين يسجد، ثم يكبّر حين يرفع رأسه، ثم يفعل ذلك في الصلاة كلّها حتى يقضيها، ويكبّر حين يقوم من التّئين بعد الجلوس (١).

زاد في حديث ابن جريج: ثم يقول أبو هريرة: إنّي لأشبهكم صلاةً برسول الله ﷺ (٢). زاد هو وغيره الواو في قوله: «ولك الحمد» (٣).

وأخرجه البخاري من حديث شعيب عن الزهري عن أبي بكر وأبي سلمة: أن أبا هريرة كان يكبّر في كلّ صلاة من المكتوبة وغيرها في رمضان وغيره، فيكبّر حين يقوم، ويكبّر حين يركع ثم يقول: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمَدَهُ، ثم يقول: ربّنا ولك الحمد، وذكر نحوه. وقال في آخره ويفعل ذلك في كلّ ركعة حتى يفرغ من الصلاة، ثم يقول حين ينصرف: والذي نفسي بيده، إنّي لأقربكم شهاً بصلاة رسول الله ﷺ، إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا.

قال: وقال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ حين يرفع رأسه يقول: «سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمَدَهُ، ربّنا ولك الحمد»، يدعو لرجال فيسميهم بأسمائهم، فيقول: «اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف» وأهل المشرق يومئذٍ من مضر مخالفاً له (٤).

وأخرجه مسلم من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة: أن أبا هريرة كان يكبّر في الصلاة كلّما رفع ووضع. فقلنا: يا أبا هريرة، ما هذا التكبير؟ فقال: إنّها لصلاة رسول الله ﷺ (٥).

(١) البخاري ٢٧٢/٢ (٧٨٩)، ومسلم ٢٩٣/١.

(٢) مسلم ٢٩٣/١.

(٣) مسلم، والبخاري ٢٧٢/٢.

(٤) البخاري ٢٩٠/١ (٨٠٣، ٨٠٤).

(٥) مسلم ٢٩٤/١.

ومن حديث يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: أنه كان يكبر كلما خفض ورفع، ويحدث أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك (١).

٢٢٤٢ - الخامس والسبعون: عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي بأن يتغنى بالقرآن» قال سفيان: تفسيره: أن يستغني به. وفي حديث عقييل بن خالد. يريد: يجهر به (٢).

وأخرجه من حديث محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال: «وما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن، يجهر به» (٣).

وأخرجه مسلم من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي يتغنى بالقرآن، يجهر به (٤).

ومن حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله (٥).

وأخرجه البخاري وحده بلفظ آخر من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» زاد غيره «يجهر به» كذا في كتاب البخاري (٦).

٢٢٤٣ - السادس والسبعون: عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نزل غداً - إن شاء الله - بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر» يزيد المحصب (٧).

(١) مسلم ١/٢٩٤.

(٢) البخاري - فضائل القرآن ٩/٦٨ (٥٠٢٣، ٥٠٢٤)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/٥٤٥ (٧٩٢).

(٣) البخاري - التوحيد ١٣/٥١٨ (٧٥٤٤)، ومسلم ١/٥٤٥.

(٤) مسلم ١/٥٤٦.

(٥) البخاري ١٣/٥٠١ (٧٥٢٧).

(٦) البخاري - الحج ٣/٤٥٢ (١٥٨٩)، ومسلم - الحج ٢/٩٥٢ (١٣١٤). وتقاسموا: تعاقدوا.

وفي رواية شعيب عن الزهري أن رسول الله ﷺ قال حين أراد قدوم مكة: «منزلنا غداً إن شاء الله - بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية الوليد عن الأوزاعي عن الزهري قال النبي ﷺ من الغد يوم النحر وهو بمنى: «نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر» يعني بذلك المحصب. وذلك أن قريشاً وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب - أو بني المطلب - ألا يئاحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ.

قال البخاري: وقال سلامة عن عقيل، ويحيى عن الضحاك عن الأوزاعي، أخبرني ابن شهاب وقالوا: بني هاشم وبني المطلب. قال البخاري: وبني المطلب أشبهه<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث موسى بن إسماعيل عن إبراهيم بن سعد عن الزهري أن رسول الله ﷺ قال حين أراد حيناً: «منزلنا غداً - إن شاء الله - بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «منزلنا إن شاء الله - إذا فتح الله - الخيف، حيث تقاسموا على الكفر»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث وراق بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: ... وذكر مثله<sup>(٥)</sup>.

٢٢٤٤ - السابع والسبعون: عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: رب

(١) البخاري - التوحيد ١٣/٤٤٨ (٧٤٧٩).

(٢) البخاري ٣/٤٥٣ (١٥٩٠)، ومسلم ٢/٩٥٢.

(٣) البخاري - المغازي ٨/١٤ (٤٢٨٥).

(٤) البخاري ٨/١٤ (٤٢٨٤).

(٥) مسلم ٢/٩٥٢.

أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فهو أشدُّ ما تجدون من الحرِّ، وأشدُّ ما تجدون من الزَّمهرير<sup>(١)</sup> .

وأخرجه البخاري من حديث الزُّهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالصلاة، فإنَّ شدةَ الحرِّ من فيح جهنم. واشتكت النَّارُ إلى ربِّها فقالت: ربُّ أكلَ بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فهو أشدُّ ما تجدون<sup>(٢)</sup> من الحرِّ، وأشدُّ ما تجدون من الزَّمهرير<sup>(٣)</sup> .»

وأخرج فصل الإبراد من حديث صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة قال: وحدثناه نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر أنَّهما حدَّثاه عن رسول الله ﷺ قال: «إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالصلاة، فإنَّ شدةَ الحرِّ من فيح جهنم<sup>(٤)</sup> .»

وأخرجه مسلم من حديث ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ... مثله<sup>(٥)</sup> .

وأخرج أيضاً من حديث محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قالت النَّارُ: ربِّ، أكلَ بعضي بعضاً، فأذن لي أن أتَنفَسَ، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فما وجدتم من بردٍ أو زَمهريرٍ فمن نفس جهنم، وما وجدتم من حرِّ أو حرورٍ فمن نفس جهنم<sup>(٦)</sup> .»

ومن حديث مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان الحرُّ فأبردوا عن الصلاة، فإنَّ شدةَ الحرِّ من فيح

(١) البخاري - بدء الخلق ٦/ ٣٣٠ (٣٢٦٠)، ومسلم المساجد ١/ ٤٣١ (٦١٧).

(٢) انتقل نظر ناسخ ي من «تجدون» إلى مثلها في الحديث.

(٣) البخاري - المواقيت ٢/ ١٨ (٥٣٦، ٥٣٧)

(٤) البخاري ٢/ ١٥ (٥٣٣).

(٥) مسلم ١/ ٤٣٠ (٦١٥).

(٦) مسلم ١/ ٤٣٢ (٦١٧).

جهنم» وذكر أن النار اشتكت إلى ربها فأذن لها في كل عام بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف<sup>(١)</sup>.

وفي فصل الإبراد وحده من حديث سلمان الأغرّ وبسر بن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان اليومُ الحارُّ فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحرّ من فيح جهنم»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أبردوا عن الحرّ في الصلاة؛ فإن شدة الحرّ من فيح جهنم»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث عبد العزيز بن محمد الدراورديّ عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا الحرّ من فيح جهنم، فأبردوا بالصلاة»<sup>(٤)</sup>.

ومن حديث أبي يونس سليم بن جبير عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال... ينحو ذلك<sup>(٥)</sup>.

٢٢٤٥ - الثامن والسبعون: عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «الفخارُ والحِلاءُ في الفدّادين»<sup>(٦)</sup> أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم» زاد شعيب عن الزهري: «والإيمانُ يمان، والحكمة يمانية» قال أبو عبد الله البخاري: وسميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة، والشام عن يسار الكعبة<sup>(٧)</sup>.

وأخرجاه من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رأس الكفر نحو المشرق، والفخر والحِلاءُ في أهل الخيل والإبل، الفدّادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم»<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم ٤٣٢/١ (٦١٧)

(٢) مسلم ٤٣٠/١ (٦١٥)

(٣) مسلم ٤٣١/١ (٦١٥)

(٤) مسلم ٤٣٠/١ (٦١٥)

(٥) الفدّادون: الذين تعلقوا أصواتهم في إيلهم وخيلهم.

(٦) البخاري - المناقب ٥٢٦/٦ (٣٤٩٩)، ومسلم - الإيمان ٧٣/١ (٥٢).

(٧) البخاري - بدء الخلق ٣٣٠/٦ (٣٣٠-١)، ومسلم ٧٢/١.



وأخرجاه من حديث الأعمش عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمن، هم ألين قلوباً وأرق أفئدة، الإيمان يمان، والحكمة يمانية، ورأس الكفر قبل المشرق»<sup>(١)</sup> زاد شعبة عن الأعمش: «والفخر والخيلاء في أصحاب الإيل، والسكينة والوقار في أصحاب الغنم»<sup>(٢)</sup>

وأخرجه البخاري من حديث أبي الغيث سالم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الإيمان يمان والفتنة باهنا، حيث يطلع قرن الشيطان».

ومن حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أتاكم أهل اليمن، أضعف قلوباً، وأرق أفئدة، الفقه يمان، والحكمة يمانية»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال: سمعتُ النبي ﷺ قال: «جاء أهل اليمن، هم أرق أفئدة، وأضعف قلوباً، الإيمان يمان، والحكمة يمانية. السكينة في أهل الغنم، والفخر والخيلاء في الفدادين، أهل الوبر قبل مطلع الشمس»<sup>(٤)</sup>.

ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جاء أهل اليمن، هم أرق أفئدة، الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية»<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بنحوه<sup>(٦)</sup>.

ومن حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الإيمان يمان، والكفر قبل المشرق، والسكينة في أهل الغنم، والفخر والرياء في الفدادين أهل الخيل والوبر»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - المغازي ٩٩/٨ (٤٣٨٨)، ومسلم ٧٣/١.

(٢) البخاري ٩٩/٨ (٤٣٨٩)

(٣) البخاري ٩٩/٨ (٤٣٩٠).

(٤) مسلم ٧٣/١

(٥) مسلم ٧١/١

(٦) مسلم ٧٢/١

٢٢٤٦ - التاسع والسبعون: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة كذلك مسنداً. زاد حرمله: قال ابن شهاب: وقد رأيت رجالاً من أهل العلم يسبحون ويشيرون<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٣)</sup>. ولم أره لأبي مسعود في ترجمة الأعمش عن أبي صالح.

وأخرجه أيضاً من حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٤)</sup>.

٢٢٤٧ - الثمانون: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ» زاد في رواية يونس عن الزهري «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجاه من حديث أبي حصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت»<sup>(٦)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل حديث أبي حصين، غير أنه قال: «فليحسن إلى جاره»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - العمل في الصلاة ٧٧/٣ (١٢٠٣)

(٢) مسلم - الصلاة ٣١٨/١ (٤٢٢)

(٣، ٤) مسلم ٣١٩/١

(٥) البخاري - الأدب ٥٣٣/١٠ (٦١٣٨)، ومسلم - الإيمان ٦٨/١ (٤٧) وفيه رواية يونس

(٦) البخاري ٤٤٥/١٠ (٦٠١٨)، ومسلم ٦٨/١

(٧) مسلم ٦٩/١

٢٢٤٨ - الحادي والثمانون: عن الزُّهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» (١).

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» وقال: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يَطْعُ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِي الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» وزاد: «وَالْإِمَامُ جُنَّةٌ (٢) يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى وَعَدَلَ، فَإِنْ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ» (٣).

وأخرج مسلم فصل «الجَنَّة» من حديث ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهَ، وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ» (٤).

وأخرج الفصل الأول من حديث المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحو حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد دون الزيادة، ولم يذكر في أوله: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» (٥).

وأخرج أيضاً هذا الفصل الأول وحده من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بهذا الإسناد ولم يذكر: «وَمَنْ يَعْصِي الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» (٦).

ومن حديث أبي علقمة الهاشمي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (٧) بنحو هذا (٨).

(١) البخاري - الأحكام ١١١/١٣ (٧١٣٧)، ومسلم - الإمارة ١٤٦٦/٣ (١٨٣٥)

(٢) جنة: ستر ووقاية

(٣) البخاري - الجهاد ١١٦/٦ (٢٩٥٧)

(٤) مسلم ١٤٧١/٣ (١٨٤١)

(٥، ٦) مسلم ١٤٦٦/٣

(٧) أسقط ناسخ ي من (ﷺ) إلى التي بعدها، وأسقط ناسخ س التي بعدها إلى التي تليها.

(٨) مسلم ١٤٦٦/٣

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ومن حديث أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا، وقال: «من أطاع الأمير»<sup>(١)</sup>.

٢٢٤٩ - الثاني والثمانون: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قَبَّلَ رسول الله ﷺ الحسن بن عليّ وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسٌ، فقال الأقرع بن حابس: إن لي عشرةً من الولد ما قَبَّلْتُ منهم أحداً. فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «من لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٢٥٠ - الثالث والثمانون: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله: «إن أحدكم إذا قام يُصَلِّي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صَلَّى، فإذا وجد ذلك أحدكم فَلْيَسْجُدْ سجدتين وهو جالس»<sup>(٣)</sup>.

ولهما من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نُودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع الأذان، فإذا قُضِيَ الأذانُ أقبل، فإذا نُوبُ»<sup>(٤)</sup> بها أدبر، فإذا قُضِيَ الشؤبُ أقبل حتى يخطر<sup>(٥)</sup> بين المرء ونفسه، يقول: اذكر كذا، اذكر كذا - لما لم يذكر حتى يظُلَّ الرجلُ إن<sup>(٦)</sup> يدري كم صَلَّى، فإذا لم يدْرِ أحدكم ثلاثاً صَلَّى أم أربعاً فَلْيَسْجُدْ سجدتين وهو جالس»<sup>(٧)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نُودي للصلاة أدبر الشيطان...» ثم ذكر نحوه إلى قوله: «حتى يظُلَّ الرجلُ لا يدري كم صَلَّى»<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم ١٤٦٧/٣

(٢) البخاري - الأدب ٤٢٦/١٠ (٥٩٩٧)، ومسلم - الفضائل ١٨٠/٤ (٢٣١٨)

(٣) البخاري - السهو ١٠٤/٣ (١٢٣٢)، ومسلم - المساجد ٣٩٨/١ (٣٨٩)

(٤) نُوبُ بها: أقيمت الصلاة

(٥) يخطر: يوسوس.

(٦) إن: ما

(٧) البخاري ١٠٣/٣ (١٢٣١)، ومسلم ٣٩٨/١

(٨) البخاري - الأذان ٨٤/٢ (٦٠٨)

ومن حديث جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ» (١).

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعُ التَّأْذِينَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ السُّبُوبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ. يَقُولُ أَذْكَرُ كَذَا، وَأَذْكَرُ كَذَا - لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ مِنْ قَبْلُ - حَتَّى يَظَلَّ رَجُلٌ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى» (٢).

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة بمثل حديث المغيرة، غير أنه قال: «حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ ...» (٣).

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنْ الشَّيْطَانُ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحْسَلَ لَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعُ صَوْتَهُ، فَإِذَا انْتَهَتْ رَجَعَ فَوْسُوسٌ» (٤).

ومن حديث خالد بن عبدالله عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَدْنُ الْمُؤَدَّنُ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ حُصَاصٌ» (٥).

ومن حديث روح بن القاسم عن سهيل بن أبي صالح قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة. قال ومعي غلامٌ لنا - أو صاحبٌ لنا - فناداه من حائط باسمه، قال: وأشرفَ الذي معي على الحائط فلم يرَ شيئاً، قال: فذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي، فَقَالَ: لَوْ شَعَرْتُ أَنَّكَ تَلْقَى هَذَا لَمْ أُرْسِلْكَ، وَلَكِنْ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتًا فَنَادَ بِالصَّلَاةِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ» (٦).

(١) البخاري - العمل في الصلاة ٨٩/٣ (١٢٢٢)

(٢) مسلم - الصلاة ٢٩١/١ (٣٨٩)

(٣) مسلم ٢٩٢/١

(٤) مسلم ٢٩١/١

(٥) مسلم ٢٩١/١. والحُصَاصُ: الضرط

(٦) مسلم ٢٩١/١

٢٢٥١ - الرابع والثمانون: عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يُولدُ على الفطرة» ثم يقول: «فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمِ» ﴿٢٠﴾ [الروم] كذا عند مسلم (١).

زاد في حديث البخاري عن عبدان: «فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء» ثم يقول أبو هريرة: «فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمِ» ﴿٢١﴾

وأخرجه من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «من يولد يولد على هذه الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه، كما تنتجون الإبل، فهل تجدون فيها جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدونها» قالوا: يا رسول الله، أفرأيت من يموت صغيراً؟ قال: «اللَّهُ أعلم بما كانوا عاملين» ﴿٢٢﴾.

وأخرجه البخاري منقطعاً من حديث شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال: يصلى على كل مولود متوفى وإن كان لغية من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام، يدعي أبواه الإسلام، وأبوه خاصة، وإن كانت أمه على غير الإسلام إذا استهل صارخاً، ولا يصلى على من لم يستهل، من أجل أنه سقط، فإن أبا هريرة كان يحدث أن النبي ﷺ قال: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء» ثم يقول أبو هريرة: «فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا» الآية: أخرجه البخاري - وإن كان منقطعاً - لما فيه من كلام الزهري في فقهه، ولأنه عند الزهري مسند. والبخاري قد أخرجه متصلاً من حديث يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله ﴿٢٣﴾.

(١) مسلم - القدر ٤/٤٧ - ٢٠٤٧ (٢٦٥٨)

(٢) البخاري - الجائز ٣/٢١٩ (١٣٥٨)

(٣) البخاري - القدر ١١/٤٩٣ (٦٥٩٩، ٦٦٠٠)، ومسلم ٤/٤٨ - ٢٠٤٨.

(٤) البخاري ٣/٢١٩ (١٣٥٨)

وأخرجه مسلم من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بنحوه وزاد فيه زيادة عبدان، وفي آخره: ثم يقول أبو هريرة اقرءوا إن شئتم ﴿فَطَرَتْ﴾ اللهُ .. ﴿الآية (١)﴾.

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يُولدُ على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرّانه ويُمجّسانه» فقال رجل: يا رسول الله، أُرأيتَ لو مات قبلَ ذلك؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» (٢).

وفي رواية عبد الله بن نمير عن الأعمش: «ما من مولود يولد إلا وهو على المِلَّة ...» (٣).

وفي رواية أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية: «... إلا على هذه المِلَّة، حتى يُبين عنه لسانه» (٤).

وفي رواية أبي كريب عن أبي معاوية: «ليس من مولود يولد إلا على الفطرة، حتى يُعبر عنه لسانه» (٥).

ومن حديث عبدالعزيز الدراودي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: «كلُّ إنسان تلده أمُّه على الفطرة، وأبواه بعدُ يهودانه أو ينصرّانه أو يمجّسانه، فإن كانا مسلمينَ فمسلمٌ. كلُّ إنسان تلده أمُّه يَلِكِرُهُ الشيطان في حِضْنِهِ إلا مريمَ وابنتها» (٦).

وقد أخرجنا جميعاً في «من مات منهم صغيراً» من حديث عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة قال: سئل النبي ﷺ عن ذراريّ المشركين فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» (٧).

(١) مسلم ٢٠٤٧/٤

(٢-٦) مسلم ٢٠٤٨/٤ ويلكز: يدفع. والحضن: الجانب

(٧) البخاري - الجناز ٢٤٥/٣ (١٣٨٤)، ومسلم ٢٠٤٩/٤.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ عن أطفال المشركين، ممن يموت منهم صغيراً، فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»<sup>(١)</sup>.

٢٢٥٢ - الخامس والثمانون: عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يُؤْتَى بالرجل المتوفى عليه الدين، فيسأل: «هل ترك لدينه قضاء؟» فإن حدث أنه ترك وفاءً صلى، وإلا قال للمسلمين: «صلُّوا على صاحبكم». فلما فتح الله الفتح قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفى من المؤمنين فترك ديناً فعليّ قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه من حديث أبي حازم سليمان مولى عزة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «من ترك مالا فلورثته، ومن ترك كلاً فإلينا»<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث غندر عن شعبة: «ومن ترك كلاً وكَيْتُهُ»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة، واقربوا إن شئتم: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب] فأَيُّما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني، فأنا مولاه»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه أيضاً من رواية أبي حصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن مات وترك مالا فماله لموالي العصبه، ومن ترك كلاً أو ضياعاً فأنا وليه فلا تدعى له»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم ٤/٤٩٠٤

(٢) البخاري - الكفالة ٤/٤٧٧ (٢٢٩٨)، ومسلم - الفرائض ٣/١٢٣٧ (١٦١٩) والكل: العيال.

(٣) البخاري - الاستقراض ٥/٦١ (٢٣٩٨)، ومسلم ٣/١٢٣٨.

(٤) مسلم ٣/١٢٣٨

(٥) البخاري - التفسير ٨/٥١٧ (٤٧٨١)

(٦) البخاري - الفرائض ١٢/٢٧ (٦٧٤٥)



وأخرجه مسلم من حديث ورقاء بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسُ محمدٍ بيده، إنَّ على الأرض من مؤمن إلا أنا أولى الناس به، فأياكم ترك ديناً أو ضياعاً فأنا مولاها، وأياكم ترك مالا فإلى العصبَةِ من كان» (١).

ومن حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بالمؤمنين في كتاب الله، فأياكم ما ترك ديناً أو ضيعةً فادعوني فأنا وليه، وأياكم ما ترك مالا فليؤثرْ بماله عصبته من كان» (٢).

٢٢٥٣ - السادس والثمانون: عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا أولى الناس بابن مريم، الأنبياء أولادِ علاتٍ، وليس بيني وبينه نبي» (٣).

وأخرجه البخاري من حديث عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة. الأنبياء أخوة علاتٍ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد» (٤).

وأخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحو حديث الزهري عن أبي سلمة (٥).

وأخرجه أيضاً من حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولى والآخرة». قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: «الأنبياء إخوة من علاتٍ، وأمهاتهم شتى، ودينهم واحد، فليس بيننا نبي» (٦).

(١) مسلم ١٢٣٧/٣

(٢) مسلم ١٢٣٨/٣

(٣) البخاري - أحاديث الأنبياء ٤٧٧/٦ (٣٤٤٢)، ومسلم - الفضائل ١٨٣٧/٤ (٢٣٦٥) وأولاد العلات: الأخوة من أب، وأمهاتهم شتى، والمعنى أنهم أخوة في العقيدة والدين.

(٤) البخاري ٤٧٨/٦ (٣٤٤٣)

(٦،٥) مسلم ١٨٣٧/٤

٢٢٥٤- السابع والثمانون: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، أو لكَأَنَّمَا رَأَى فِي اليقظة، لا يتمثل الشيطان بي» زاد في حديث يونس وابن أخي الزُّهري عن الزُّهري قال: وقال أبو سلمة: قال أبو قتادة: قال رسول الله ﷺ: «من رآني فقد رأى الحقَّ» (١).

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «من رآني في المنام فقد رآني، فإنَّ الشيطان لا يتمثل بي» (٢).

٢٢٥٥- الثامن والثمانون: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ يُرْعَبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة، فيقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه» (٣). فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر، وصدراً من خلافة عمر رضي الله عنه. كذا في رواية معمرٍ عن الزُّهري عن أبي سلمة.

وقال في رواية عُقيل عنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول لرمضان: «من قامه إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه» (٤). لم يزد. وفي حديث سفيان بن عيينة عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه. ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه». قال البخاري: تابعه سليمان بن كثير عن الزُّهري (٥).

(١) البخاري - التعبير ١٢/٣٨٣ (٦٩٩٣)، ومسلم - الروا ٤/١٧٧٥، ١٧٧٦ (٢٢٦٦، ٢٢٦٧) وفيه الزيادة.

(٢) مسلم ٤/١٧٧٥ (٢٢٦٦).

(٣) مسلم - صلاة المسافرين ١/٥٢٣ (٧٥٩).

(٤) البخاري - صلاة التراويح ٤/٢٥٠ (٢٠٠٨).

(٥) البخاري ٤/٢٥٥ (٢٠١٤).

وأخرجه من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ماتقَدَّم من ذنبه، ومن صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ماتقَدَّم من ذنبه»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه من حديث الزَّهْرِي عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ماتقَدَّم من ذنبه»<sup>(٢)</sup>.

زاد في رواية عبدالله بن يوسف عن مالك عن الزَّهْرِي: فتوَقَّي رسول الله ﷺ و[الناس على ذلك، ثم كان] <sup>(٣)</sup> الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر.

وعن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبدالرحمن بن عبد القاري أنه قال: خرجتُ مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاعٌ<sup>(٤)</sup> متفرِّقون، يُصَلِّي الرجلُ لنفسه، ويصَلِّي الرجلُ فيصلِّي بصلاته الرَّهْطُ، فقال عمر: إنِّي أرى لو جمعتُ هؤلاء على قاريء واحد لكان أمثل. ثم عزمَ فجمعهم على أبي بن كعب. ثم خرجتُ معه ليلة أخرى والناسُ يصلُّون بصلاة قارئهم. قال عمر: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون- يريد آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله<sup>(٥)</sup>.

وأخرج البخاري طرفاً من ذلك من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ماتقَدَّم من ذنبه»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري- الصوم ١١٥/٤ (١٩٠١)، ومسلم ٥٢٣/١.

(٢) البخاري- الإيمان ٩٢/١ (٣٧)، ومسلم ٥٢٣/١.

(٣) ماين معقوفين من البخاري ٢٥٠/٤ (٢٠٠٩) وهو تكلمة يستقيم به النص.

(٤) أوزاع: جماعات.

(٥) البخاري ٢٥٠/٤ (٢٠١٠).

(٦) البخاري ٩٢/١ (٣٨).

وليس ليحيى الأنصاري عن أبي سلمة في مسند أبي هريرة من الصحيحين غير هذا<sup>(١)</sup>.

وأخرج البخاري أيضاً طرفاً من ذلك من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من يقيم ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج مسلم طرفاً آخر من ذلك من حديث ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من يقيم ليلة القدر فيؤاقيها - أراه<sup>(٣)</sup> إيماناً واحتساباً - غُفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٥٦ - التاسع والثمانون: عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وغيره أن أبا هريرة قال: إن النبي ﷺ قال: «لا عدوى، ولا صفر، ولا هامة»<sup>(٥)</sup> فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال إبل تكون في الرمل كأنها الطباء، فيأتي البعير الأجرى فيدخل فيها فيجربها؟ فقال: «فمن أعدى الأول؟».

قال البخاري: ورواه الزهري عن أبي سلمة، وسنان بن أبي سنان<sup>(٦)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث سفيان بن أبي سنان وحده من رواية الزهري عنه بنحو ذلك<sup>(٧)</sup>.

وعن أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة بعد يقول: قال النبي ﷺ: «لا يورث ممرض على مريض» وأنكر أبو هريرة حديثه الأول. قلنا: ألم تحدث أنه: «لا عدوى» فرطن بالحبشية. قال أبو سلمة: فما رأيته نسي حديثاً غيره<sup>(٨)</sup>.

(١) التحفة ٦٣/١١.

(٢) البخاري ٩١/١ (٣٥).

(٣) في مسلم «أراه قال».

(٤) مسلم ٥٢٤/١، وليس فيه «ما تقدم من ذنبه».

(٥) الصفر: حشرة كان العرب تعتقد أنها تهيج في البطن عند الجوع. والهامة: كانوا يتوهمون أن روح القتيل تصير طائراً، يطير مطالباً بثاره.

(٦) البخاري - الطب ١٧١/١٠ (٥٧١٧)، ومسلم - السلام ٤/١٧٤٢ (٢٢٢٠).

(٧) البخاري ١٠/٢٤٣ (٥٧٧٥)، ومسلم ٤/١٧٤٣.

(٨) البخاري ١٠/٢٤١ (٥٧٧١).

وفي حديث أبي الطاهر وحرملة عن ابن وهب عن يونس أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى» ويحدث أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُوردُ ممرضٌ عليّ مُصحٌّ» قال الزهري: قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدث بهما كليهما عن رسول الله ﷺ ثم صمّت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: «لا عدوى» وأقام عليّ أن «لا يُوردُ ممرضٌ عليّ مُصحٌّ» قال: فقال الحارث بن أبي ذياب وهو ابن عمّ أبي هريرة: قد كنتُ أسمعك يا أبا هريرة تمدّثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر قد سكت عنه، كنت تقول. قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى» فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك، فقال: «لا يُوردُ ممرضٌ عليّ مُصحٌّ» فما رآه الحارثُ في ذلك حتى غضبَ أبو هريرة فرطنَ بالحِشْيَةِ. فقال للحارث: أتدري ماذا قلت؟ قال: لا. قال أبو هريرة: إنّي قلتُ: آيئتُ.

قال أبو سلمة: ولعمري، لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى» فلا أدري، أنسي أبو هريرة، أو نسَخَ أحدُ القولين الآخر<sup>(١)</sup>.

وأخرجه من حديث عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن أبا هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا طيرة، وخيرها الفأل» قيل: يارسول الله، وما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة يسمّعها أحدكم»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث أبي حصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صقر»<sup>(٣)</sup>، زاد أبو مسعود: «والمعدن جبار». الحديث. وزاد أبو بكر البرقاني مع «المعدن» «والبترجبار، وفي الركاز الخمس» قال: وزاد مكّي بن إبراهيم: «والمعجماء جبار». قال: وحديث ابن ناجية إلى قوله «ولا هامة». وليس في كتاب البخاري بهذا الإسناد إلا ما ذكرنا فيما رأينا من النسخ<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم ١٧٤٣/٤.

(٢) البخاري ١٠/٢١٤ (٥٧٥٥)، ومسلم ١٧٤٥/٤ (٢٢٣).

(٣) البخاري ١٠/٢١٥ (٥٧٥٧).

(٤) في البخاري - المساقاة ٥/٣٣ (٢٢٥٥) عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة «المعدن جبار، والبتر جبار، والمعجماء جبار، وفي الركاز الخمس».

وأخرجه البخاري أيضاً تعليقاً من حديث سعيد بن ميناء عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لاعدوى، ولاطيرة، ولاهامة، ولاصفر، وفر من المجدوم كما تفر من الأسد»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لاعدوى، ولاهامة، ولانوء، ولاصفر»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لاعدوى، ولاهامة، ولاطيرة، وأحب الفأل الصالح»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٥٧- التسعون: عن الزهري عن أبي سلمة وأبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، يقول من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له»<sup>(٤)</sup>.

وقد أخرجه مسلم من حديث سلمان الأغر وحده عن أبي سعيد وأبي هريرة أيضاً، وفيه: إن النبي ﷺ قال: «إن الله يُمهّل حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول نزل إلى السماء الدنيا فيقول: هل من مُستغفرٍ، هل من تائبٍ، هل من سائلٍ، هل من داعٍ، حتى ينفجر الفجر»<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا

(١) البخاري ١٥٨/١٠ (٥٧٠٧).

(٢) مسلم ١٧٤٤/٤ (٢٢٢٠). والنوء: القول: مُطَرْنَا بنوء كذا.

(٣) مسلم ١٧٤٦/٤ (٢٢٢٣).

(٤) البخاري- التهجد ٢٩/٣ (١١٤٥)، ومسلم- صلاة المسافرين ٥٢١/١ (٧٥٨).

(٥) مسلم ٥٢٣/١.

فيقول: هل من سائلٍ فيُعْطَى، هل من داعٍ فيستجاب له، هل من مستغفرٍ فيُغْفَر له، حتى ينفجر الصبح»<sup>(١)</sup>.

من حديث سعيد بن يسار<sup>(٢)</sup>، وهو سعيد بن أبي مرجانة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ينزلُ اللهُ في السماء الدنيا لَشَطْرِ الليل أو ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له، أو يسألني فأعطيَه» ثم يقول: «من يُقرضُ غير عديم ولا ظلوم» زاد في حديث سليمان بن بلال بعد قوله: «فأعطيَه» ثم يبسط يديه تبارك وتعالى، يقول: «من يُقرض...» وذكره<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث يعقوب بن عبدالرحمن القاري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «ينزلُ اللهُ إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلثُ الليل الأول فيقول أنا الملكُ، أنا الملكُ، من ذا الذي يدعوني فأستجيب له، من ذا الذي يسألني فأعطيَه، من ذا الذي يستغفرنِي فأغفر له، فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٥٨ - الحادي والتسعون: عن الزُّهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالقوهم»<sup>(٥)</sup>.

٢٢٥٩ - الثاني والتسعون: عن الزُّهري عن أبي سلمة، والأغر عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكةٌ يكتبون الأوَّلَ فالأوَّلَ، فإذا جلس الإمام طوَّأوا الصحف، وجاءوا يسمعون الذكر» لم يزد. كذا في رواية إبراهيم بن سعد عن الزهري. وقال: عن أبي سلمة والأغر<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم ٥٢٢/١. (٢) تقدّم حديث يعقوب الاتي على حديث سعيد في س.

(٤،٣) مسلم ٥٢٢/١.

(٥) البخاري - أحاديث الأنبياء ٤٩٦/٦ (٣٤٦٢)، واللباس ٣٥٤/١٠ (٥٨٩٩)، ومسلم - اللباس ٣/١٦٦٣.

(٦) البخاري - به الخلق ٣٠٤/٦ (٣٢١١).

وفي حديث ابن أبي ذئب ويونس بن يزيد عن الزهري عن الأغر وحده عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الأول فالأول، ومثل المهجر (١) كمثل الذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كبشاً، ثم دجاجة، ثم بيضة، وإذا خرج الإمام طووا صحفهم ويسمعون الذكر» (٢).

وأخرجه من حديث مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر» (٣).

وأخرجه مسلم من حديث سفیان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحو حديث ابن أبي ذئب ويونس (٤).

ومن حديث يعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «على كل باب من أبواب المسجد ملك يكتب الأول فالأول مثل الجزور» ثم نزلهم حتى صغر إلى مثل البيضة «فإذا جلس الإمام طويت الصحف، وحضروا للذكر» هكذا لفظ الحديث في كتاب مسلم (٥).

٢٢٦٠- الثالث والتسعون: عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟» قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال: «فذلك مثل الصلوات الخمس، يحو الله بهن الخطايا» (٦).

(١) المهجر: البكر.

(٢) البخاري- الجمعة ٤٠٦/٢ (٩٢٩)، ومسلم- الجمعة ٥٨٧/٢ (٨٥٠).

(٣) البخاري ٣٦٦/٢ (٨٨١)، ومسلم ٥٨٢/٢.

(٤) مسلم ٥٨٧/٢.

(٦) البخاري - المواقيت ١١/٢ (٥٢٨)، ومسلم- المساجد ٤٦٢/١ (٦٦٧).



٢٢٦١- الرابع والتسعون: عن سعد بن إبراهيم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناسٌ محدثون، فإن يكن في أمتي أحدٌ فإنه عمر».

قال البخاري: زاد زكريا بن أبي زائدة عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قد كان قبلكم في بني إسرائيل مُحدَثون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن في أمتي أحدٌ فعمراً»<sup>(١)</sup>.

أخرجه أبو مسعود في المتفق عليه. ولم يخرجهُ مسلم من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، وإنما أخرجه من حديث ابن وهب عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة. ومن حديث محمد بن عجلان عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة بنحوه<sup>(٢)</sup>. قال أبو مسعود: حديث ابن عجلان مشهور بأنه عن عائشة، وأما حديث ابن وهب عن إبراهيم فعندي أنه خطأ والله أعلم<sup>(٣)</sup>، قال ابن وهب: مُحدَثون: مُلهمون.

٢٢٦٢- الخامس والتسعون: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «حاجَّ آدمُ موسى فقال: أنت الذي أخرجتَ النَّاسَ من الجنَّةِ بذنبك وأسقيتهم. قال: قالَ آدمُ لموسى: أنت الذي اصطفاك الله برسالاته وكلامه، أتلومني على أمر كتبه الله عليّ<sup>(٤)</sup> قبل أن يخلقني أو قدره عليّ قبل أن يخلقني؟» قال رسول الله ﷺ «فحجَّ آدمُ موسى»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجاه من حديث طاوس بن كيسان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «احتجَّ آدمُ وموسى، فقال موسى: يا آدمُ، أنت أبونا، خيبتنا وأخرجتنا من الجنَّة؟ فقال له آدمُ: أنت موسى، اصطفاك الله بكلامه، وخطَّ لك بيده، أتلومني على

(١) البخاري- أحاديث الأنبياء ٥١٢/٦ (٣٤٦٩)، وفضائل الصحابة ٤٢/٧ (٣٦٨٩).

(٢) مسلم- فضائل الصحابة ١٨٦٤/٤ (٢٣٩٨).

(٣) ينظر الفتح ٥١٢/٦، ٥٠/٧.

(٤) بداية سقط ثلاث ورقات من النسخة د.

(٥) البخاري- التفسير ٤٣٤/٨ (٤٧٣٨)، ومسلم- القدر ٢٠٤٤/٤ (٢٦٥٢).

أمر قدره الله عليّ قبلَ أن يخلقني بأربعين عاماً؟ فقال النبي ﷺ : فحجّ آدم موسى» (١).

قال البخاريّ عقب حديث طاوس: وقال سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . . . يعني بنحوه (٢).

وأخرجاه من حديث حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة قال: قال رسول ﷺ : «احتجّ آدمُ وموسى، فقال له موسى: أنت آدمُ، أخرجتُك خطيئتُك من الجنة؟...» (٣).

وفي حديث عُقيل عن الزهري: «أنت آدمُ، أخرجتُنا وذريتُك من الجنة؟ قال: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، ثم تلومني على أمرٍ قد قدر عليّ قبل أن أخلق؟ فحجّ آدمُ موسى» (٤).

وأخرجاه من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «التقى آدمُ وموسى، قال موسى: أنت الذي أشقيتَ الناسَ وأخرجتَهُم من الجنة؟ قال آدمُ: أنت الذي اصطفاك الله برسالاته واصطنعك لنفسه، وأنزل عليك التوراة؟ قال: نعم قال: فوجدتُها كتبَ عليّ قبل أن يخلقني؟ قال نعم. فحجّ آدمُ موسى» (٥).

وأخرجه مسلم من حديث مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تُحاجّ آدمُ وموسى عليهما السلام، فحجّ آدمُ موسى فقال له موسى: أنت آدمُ الذي أغويتَ الناسَ وأخرجتَهُم من الجنة؟ فقال آدمُ: أنت الذي أعطاك الله علمَ كلِّ شيءٍ واصطفاك على الناسَ برسالتِهِ؟ قال: نعم. قال: فتلومني على أمرٍ قدّر عليّ قبل أن أخلق؟» (٦).

(١) البخاري- القدر ٥٠٥/١١ (٦٦١٤).

(٢) البخاري- السابق

(٣) البخاري - أحاديث الأنبياء ٤٤١/٦ (٣٤٠٩) ومسلم ٢٠٤٤/٤.

(٤) البخاري - التوحيد ٤٧٧/١٣ (٧٥١٥).

(٥) البخاري ٤٣٤/٨ (٤٧٣٦)، ومسلم ٢٠٤٤/٤. ولم يذكر مسلم الحديث.

(٦) مسلم ٢٠٤٣/٤.

ومن حديث الحارث بن أبي ذباب عن يزيد بن هرمز وعبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احتج آدم وموسى عند ربهما، فحج آدم موسى. قال موسى: أنت الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك في جنته، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض؟ قال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسائله وبكلامه، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجياً، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى بأربعين عاماً. قال آدم: فهل وجدت فيها: وعصى آدم ربه فغوى؟ قال نعم. قال: فتلومني على أن أعمل عملاً كتبه الله عليّ أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة (١)».

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمعنى حديثه (٢).

٢٢٦٣- السادس والتسعون: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: لما فتح الله عز وجل على رسوله ﷺ مكة، قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمسلمين، وإنها لا تحل لأحد قبلي، وإنها أحلت لي ساعة من نهار، وإنها لا تحل لأحد بعدي، فلا ينفر صيدها، ولا يختلي (٣) شوكتها، ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد (٤)، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يفدى وإما أن يقتل» فقال العباس: إلا الإذخر (٥)، فإننا نجعله لقبورنا وبيوتنا. فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر» فقام أبو شاه - رجل من أهل اليمن - فقال اكتبوا لي يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه» قلت (٦) للأوزاعي: ما قوله: اكتبوا لي يا رسول الله؟ قال: هذه الخطبة التي شهدها من رسول الله ﷺ (٧).

(١) مسلم ٢٠٤٣/٤.

(٢) مسلم ٢٠٤٤/٤.

(٣) يختلي: يقطع.

(٤) الساقطة: الشيء المفقود. والمنشد: المرفوع.

(٥) الإذخر: نبات عشي.

(٦) القائل هنا هو الوليد بن مسلم الراوي عن الأوزاعي عن يحيى.

(٧) البخاري - اللقطة ٨٧/٥ (٢٤٣٤)، ومسلم - الحج ٩٨٨/٢ (١٣٥٥).

وفي رواية أبي نعيم عن شيبان<sup>(١)</sup>: أن خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه، فأخبر بذلك النبي ﷺ، فركب راحلته، فخطب فقال: «إن الله حبس عن مكة القتلى، أو الفيل - شك الراوي - وسلط عليها رسول الله ﷺ والمؤمنين. ألا وإنما لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي. ألا وإنما حلت لي ساعة من نهار، ألا وإنما ساعتني هذه حرام، لا يُختلى شوكتها، ولا يُعضد شجرها، ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد، فمن قتل فهو بخير النظرين، إما أن يعقل، وإما أن يُقاد<sup>(٢)</sup> أهل القتل» فجاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يارسول الله: فقال: «اكتبوا لأبي فلان» فقال رجل من قريش: إلا الإذخر يارسول الله، فإننا نجعله في بيوتنا وقبورنا. فقال النبي ﷺ: «إلا الإذخر».

قال البخاري: وقال عبدالله بن رجاء: حدثنا حرب عن يحيى . . وذكر نحوه. وقال: تابعه عبيدالله عن شيبان. وقال بعضهم: عن أبي نعيم: «القتل»<sup>(٣)</sup>. وقال عبيدالله: إما أن يفادي أهل القتل<sup>(٤)</sup>.

٢٢٦٤ - السابع والتسعون: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أمسك كلباً فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط، إلا كلب حرث أو ماشية»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «ومن اقتنى كلباً - ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض - فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم»<sup>(٦)</sup>.

(١) هذه في البخاري - العلم ٢٠٥/١ (١١٢) عن أبي نعيم الفضل بن دكين عن شيبان. وهي في مسلم ٩٨٩/٢ عن عبيد الله بن موسى عن شيبان.

(٢) يعقل: يفدى. ويقاد: يقتل القاتل.

(٣) أي بدل: الفيل.

(٤) في البخاري «يقاد» - الديات ١٢/٢٠٥ (٦٨٨٠) وينظر الفتح ١٢/٢٠٨.

(٥) البخاري - الحرث ٥/٥ (٢٣٢٢)، ومسلم - المساقاة ٣/١٢٠٣ (١٥٧٥).

(٦) مسلم ٣/١٢٠٣.

ومن حديث الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اتَّخَذَ كلباً إلا كلبَ ماشيةٍ أو صيدٍ أو زرعٍ انتقص من أجره كل يومٍ قيراطاً». قال الزُّهري: فذكر لابن عمر قولَ أبي هريرة فقال: يرحمُ اللهُ أبا هريرة، فإنه كان صاحب زرع<sup>(١)</sup>.

ومن حديث أبي رُزين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اتَّخَذَ كلباً ليس بكلبٍ صيدٍ ولا غنمٍ نقص من عمله كلَّ يومٍ قيراطاً»<sup>(٢)</sup>.  
ويقال: إن اسم أبي رُزين: مسعود بن مالك<sup>(٣)</sup>.

٢٢٦٥- الثامن والتسعون: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أرضٌ فليزرعها أو ليمنحها أخاه، فإن أباي فليمنسك أرضه» هو عند مسلم بالإسناد، وأخرجه البخاري تعليقاً فقال: وقال الربيع بن نافع. .<sup>(٤)</sup>.

٢٢٦٦- التاسع والتسعون: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُنكحُ الأيمُ حتى تُستأمرَ، ولا تُنكحُ البكرُ حتى تُستأذنَ». قالوا: يا رسول الله وكيف إذن؟ قال: «أن تَسْكُتَ»<sup>(٥)</sup>.

٢٢٦٧- المائة: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو: «اللهم إني أعوذُ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»<sup>(٦)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة، وعن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله

(١) مسلم ١٢٠٣/٣.

(٢) الجمع بين رجال الصحيحين ٥٠٩/٢ ورجال مسلم ٢٤٠/٢.

(٤) البخاري- الحرث ٢٢/٥ (٢٣٤١)، ومسلم البيوع ١١٧٨/٣ (١٥٤٤).

(٥) البخاري - النكاح ١٩١/٩ (٥١٣٦)، ومسلم- النكاح ١٠٣٦/٢ (١٤١٩).

(٦) البخاري- الجنائز ٢٤١/٣ (١٣٧٧)، ومسلم- المساجد ٤١٣/١ (٥٨٨).

ﷺ: «إذا تشهد أحدكم فليستعد بالله من أربع: يقول: اللهم إني أعوذُ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شرِّ فتنة المسيح الدجال» (١).

وليس لمحمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا (٢).

وأخرجه مسلم أيضا من حديث طاووس عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عوذوا بالله من عذاب الله، عوذوا بالله من عذاب القبر، عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال، عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات» (٣).

ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن (٤) أبي هريرة مثله (٥).

ومن حديث عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يتعوذ من عذاب جهنم، وفتنة الدجال (٦).

ومن حديث الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يستعيذ من عذاب القبر (٧).

٢٢٦٨ - الأول بعد المائة: عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يغار، وغيره الله أن يأتي المرء ما حرم الله عليه» (٨).

وفي حديث الحجاج بن أبي عثمان عن يحيى أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يغار، وإن المؤمن يغار، وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرمه عليه» (٩).

(١) مسلم ٤١٢/١.

(٢) التلخيص ٣٦٢/١٠.

(٣) مسلم ٤١٣/١.

(٤) انتقل ناسخ س إلى (عن أبي هريرة) في السطر الذي بعده.

(٥) مسلم ٤١٣/١.

(٦) مسلم ٤١١/١ (٥٨٥).

(٨) البخاري - النكاح ٣١٩/٩ (٥٢٢٣).

(٩) مسلم - التوبة ٢١١٤/٤ (٢٧٦١).

وأخرجه مسلم من حديث عبدالعزيز بن محمد عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمنُ يغارُ، والله أشدُّ غيراً»<sup>(١)</sup>.

٢٢٦٩- الثاني بعد المائة: عن يحيى عن أبي سلمة قال: رأيت أبا هريرة قرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد بها. فقلت: يا أبا هريرة ألم أرك تسجداً؟ فقال: لو لم أر النبي ﷺ يسجد لم أسجد<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه من حديث أبي رافع الصائغ قال: صلَّيتُ مع أبي هريرة العتمة، فقرأ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد، فقلت: ما هذه؟ قال: سجدت بها خلف أبي القاسم، فلا أزال أسجدُ بها حتى ألقاه<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث عبدالله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أنه قال لهم: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد فيها، فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها<sup>(٤)</sup>.

ومن حديث عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال: سجدنا مع النبي ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث عبيدالله بن أبي جعفر عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة قال: سجد رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾<sup>(٦)</sup>.

ومن حديث عبدالرحمن بن سعد الأعرج مولى بني مخزوم عن أبي هريرة مثله<sup>(٧)</sup>.

٢٢٧٠- الثالث بعد المائة: عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يتقدمنَّ أحدكم رمضانَ بصومٍ يومٍ أو يومين، إلا أن يكون رجلاً كان يصوم صوماً فليصمه»<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم ٢١١٥/٤. (٢) البخاري- سجود القرآن ٥٥٦/٢ (١٠٧٤)، ومسلم- المساجد ٤٠٦/١ (٥٧٨).

(٣) البخاري- الأذان ٢٥٠/٢ (٧٦٦)، ومسلم ٤٠٧/١.

(٤) مسلم ٤٠٦/١. (٦) مسلم ٤٠٧/١.

(٧) مسلم ٤٠٦/١. (٨) البخاري- الصوم ١٢٧/٤ (١٩١٤)، ومسلم- الصيام ٧٦٢/٢ (١٠٨٢).

٢٢٧١- الرابع بعد المائة: عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب: أي فل هلم» فقال أبو بكر: يارسول الله، ذاك الذي لا توى<sup>(١)</sup> عليه. قال رسول الله ﷺ: «إني لأرجو أن تكون منهم»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجاه على وجه آخر من حديث ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله نودي من أبواب الجنة» وفي رواية يونس عن ابن شهاب: «نودي في الجنة: يا عبد الله، هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دُعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الريان» قال أبو بكر الصديق: يارسول الله، ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم، وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية شعيب عن الزهري: «من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله دُعي من أبواب الجنة...» وذكر نحوه<sup>(٤)</sup>.

٢٢٧٢- الخامس بعد المائة: عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال ما حدث به نبي قومه؟ إنه أعور، وإنه يجيء بمثال الجنة والنار، فالتى يقول إنها الجنة هي النار، وإني لأُنذركم كما أنذرت نوح قومه»<sup>(٥)</sup>.

(١) التوى: الهلاك.

(٢) البخاري- الجهاد ٤٨/٦ (٢٨٤١)، ومسلم- الزكاة ٧١٢/٢ (١٠٢٧).

(٣) البخاري- الصوم ١١١/٤ (١٨٩٧) ومسلم ٧١١/٢.

(٤) البخاري- فضائل الصحابة ١٩/٧ (٣٦٦٦).

(٥) البخاري- أحاديث الأنبياء ٦/٣٧ (٣٣٣٨)، ومسلم- الفتن ٢٢٥٠/٤ (٢٩٣٦).



٢٢٧٣- السادس بعد المائة: عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أشعرُ كلمةٍ تكلمت بها العربُ كلمةً لييد: ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطلٌ» (١).

وفي رواية ابن مهدي عن سفيان عنه «أصدق كلمة قالها شاعرٌ كلمةً لييد...» وذكره، وزاد: «وكادَ ابنُ أبي الصلِّتِ يُسلمُ» (٢).

وليس لعبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة في الصحيح غيرُ هذا الحديث (٣).

٢٢٧٤- السابع بعد المائة (٤): عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن رجلاً أتى النبي ﷺ يتقاضاه، فأغلظَ له، فهمَّ به أصحابه، فقال رسول الله ﷺ: «دعوه، فإنَّ لصاحب الحقِّ مقالاً». ثم قال: «أعطوه سنّاً مثل سنّه» قالوا: يارسول الله، لآنجدُ إلا أمثلَ من سنّه. قال: «أعطوه، فإنَّ من خيركم أحسنكم قضاءً» (٥).

وفي حديث أبي نعيم عن سفيان: كان لرجل على النبي ﷺ سنٌّ من الإبل، فجاء يتقاضاه فقال: «أعطوه»، فطلبوا سنّه فلم يجدوا إلا سنّاً فوقها، فقال: «أعطوه» فقال أوفيتني، أوفاك الله. فقال النبي ﷺ: «إنَّ خيركم أحسنكم قضاءً» (٦).  
وليس لسلمة بن كهيل عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا الحديث الواحد (٧).

(١) البخاري- الرقاق ١١/٣٢١ (٦٤٨٩) وفيه: «أصدق...». ومسلم- الشعر ٤/١٧٦٨ (٢٢٥٦). وتام البيت:

وكلُّ نعيمٍ لامحالة زائلٌ

(٢) البخاري- الأدب ١٠/٥٣٧ (٦١٤٧)، ومسلم ٤/١٧٦٨. وهو أيضاً في البخاري- مناقب الأنصار ٧/١٤٩ (٣٨٤١) عن أبي نعيم عن سفيان.

(٣) التحفة ١٠/٤٦٦.

(٤) انتهى سقط النسخة، المشار إليه ص ٨١.

(٥) البخاري- الاستقراء ض ٥/٥٦ (٢٣٩٠)، ومسلم- المساقاة ٣/٢٢٥ (١٦٠١) وانتقل انظر ناسخ، من (قضاء) إلى مثلها في الحديث التالي.

(٦) البخاري- الوكالة ٤/٤٨٢ (٢٣٠٥).

(٧) التحفة ١٠/٤٦١.

٢٢٧٥- الثامن بعد المائة: عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: «بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ، إذ جاءه رجلٌ فقال: يا رسول الله، هلكتُ. فقال: «مالك؟» قال: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ. فقال رسول الله ﷺ: «هل تجدُ رقبةً تُعْتَقُهَا؟» قال: لا. قال: «فهل تستطيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ؟» قال: لا. قال: «فهل تجدُ إطعامَ ستين مسكيناً؟» قال: لا. قال: «اجلس» قال: فمكثَ النبي ﷺ، فبينما نحن على ذلك أتى النبي ﷺ بعرق فيه تمرٌ - والعرقُ: المَكْتَلُ الضَّخْمُ. قال: «أين السائلُ؟» قال: أنا. قال: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» فقال الرجلُ: أعلى أفقرَ مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها - يريد الخرتين - أهلُ بيت أفقرَ من أهل بيتي. فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه، ثم قال: «أطعمه أهلك» (١).

وفي رواية جريز عن منصور عن الزهري نحوه، وقال: بعرق فيه تمرٌ، وهو الزبيل، ولم يذكر: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه (٢).

وفي حديث مالك عن الزهري: أن رجلاً أفطر في رمضان، فأمره رسول الله ﷺ أن يكفّر بعرق رقبة... وذكر نحوه.

وفي حديث ابن جريج عن ابن شهاب: أن النبي ﷺ أمر رجلاً أفطر في رمضان أن يُعْتَقَ رقبة أو يصوم شهرين متتابعين، أو يُطْعَمَ ستين مسكيناً. لم يزد.

كذا في رواية مالك وابن جريج عن الزهري فيه بلفظ الإفطار. وأخرجه مسلم من حديثهما كذلك (٣).

وفي حديث سفيان بن عيينة، والليث، ومعمّر، وإبراهيم بن سعد، ومنصور، وشعيب بن أبي حمزة، عن الزهري بنحو حديث ابن عيينة: أن رجلاً قال: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ بِمَعْنَى الْجَمَاعِ (٤).

(١) البخاري - الصوم ١٦٣/٤ (١٩٣٦)، ومسلم - الصيام ٧٨١/٢ (١١١١).

(٢) البخاري ١٧٣/٤ (١٩٣٧).

(٣) مسلم ٧٨٢/٢.

(٤) ينظر أطراف الحديث في البخاري ١٦٣/٤ (١٩٣٦)، ومسلم ٧٨٢/٢، ٧٨٣.

٢٢٧٦- التاسع بعد المائة: عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «كان رجل يُسرفُ على نفسه، فلما حضره الموتُ قال لبيته: إذا أنا متُ فأحرقوني، ثم أطحنوني ثم ذروني في الريح. فوالله لئن قدرَ عليّ ربِّي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً. فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرضَ فقال: اجمعي ما فيك منه، فإذا هو قائمٌ فقال: ما حملك على ما صنعتَ؟ فقال: ياربِّ - وفي حديث عبدالرزاق عن معمر قال: خشيتك ياربِّ. أو قال: مخافتك ياربِّ. فغفر له بذلك». وفي حديث هشام بن يوسف عن معمر: فغفر له. قال البخاري: وقال غيره: خشيتك (١).

وفي حديث الزبيدي عن الزهري قال: «فقال الله لكل شيءٍ أخذَ منه شيئاً: أدُّ ما أخذتَ منه» (٢).

وعند مسلم من حديث عبدالرزاق عن معمر قال: قال لي الزهري: ألا أحدثك بحديثين عجيبين: قال الزهري: أخبرني حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أسرف رجل على نفسه، فلما حضره الموتُ أوصى بنيه فقال: إذا أنا متُ فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم اذروني في الريح في البحر، فوالله لئن قدرَ عليّ ربِّي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً. قال: ففعلوا ذلك، فقال للأرض: أدِّي ما أخذت، فإذا هو قائم، فقال له: ما حملك على ما صنعتَ؟ قال: خشيتك ياربِّ. أو قال: مخافتك. قال: فغفر له بذلك».

قال الزهري: وحدثني حميد عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «دخلت امرأة النار في هرةً ربطتها، فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض، حتى ماتت». قال الزهري: ذلك لئلا يتكلم رجلٌ، ولا يياس رجل (٣).

(١) البخاري- أحاديث الأنبياء ٥١٣/٦ (٣٤٨١)، ومسلم- التوبة ٢١١٠/٤ (٢٧٥٦).

(٢) مسلم ٢١١١/٤.

(٣) مسلم ٢١١٠/٤.

وأخرجاه من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله: إذا مات فحرقوه، ثم أذروا نصفه في البر، ونصفه في البحر، فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبته عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين. فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم، فأمر الله البر فجمع ما فيه، وأمر البحر فجمع ما فيه، ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يارب - وأنت تعلم، فغفر الله له» (١).

٢٢٧٧- العاشر بعد المائة: عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من حلف منكم فقال في حلفه: باللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله. ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليصدق» (٢).

قال مسلم بن الحجاج: هذا الحرف يعني قوله: «أقامرك، فليصدق». لا يرويه أحد غير الزهري. وقال: ولله زهري نحو تسعين حرفاً يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيه أحد، بأسانيد جيداً (٣).

٢٢٧٨- الحادي عشر بعد المائة: عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة وأبي سعيد: أن رسول الله ﷺ رأى نخامة (٤) في جدار المسجد، فتناول حصاة ففتحها، ثم قال: «إذا تنخم أحدٌ فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه، وليصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى» (٥).

ذكره أبو مسعود في آخر أفراد مسلم، وقال: هو في مسند أبي سعيد، فأوهم بهذا أنه من الأفراد لمسلم. وقد أخرجه البخاري في الصلاة، وذكره أبو مسعود في مسند أبي سعيد في المتفق عليه.

وللبخاري من حديث همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يصبق أمامه، فإتما يناجى الله مادام في

(١) البخاري- التوحيد ٤٦٦/١٣ (٧٥٠٦)، ومسلم ٢١٠٩/٤.

(٢) البخاري- التفسير ٦١١/٨ (٤٨٦٠)، ومسلم- الأيمان ١٢٦٧/٣ (١٦٤٧).

(٣) مسلم ١٢٦٨/٣.

(٤) النخامة: البصاق من الصدر، كالنخاعة.

(٥) البخاري- الصلاة ٥٠٩/١ (٤٠٨)، ومسلم- المساجد ٣٨٩/١ (٥٤٨).

مُصَلَّاهٌ، ولا عن يمينه، فإن عن يمينه ملكاً، وليصُق عن يساره أو تحت قدميه فيدفعها»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة: أنه رأى نُخامة في قبلة المسجد فأقبل على الناس فقال: ما «بال أحدكم يقوم مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ؟ أَيْحِبُّ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ عَنِ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقْلُ هَكَذَا» ووصف القاسم بن مهرا- وهو الراوي عن أبي رافع: ففعل في ثوبه ثم مسح بعضه على بعض. وفي حديث هشيم: قال أبو هريرة: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ ثُوبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث هشيم: قال أبو هريرة: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ ثُوبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ<sup>(٣)</sup>.

٢٢٧٩- الثاني عشر بعد المائة: عن سعد بن إبراهيم عن عمه حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى»<sup>(٤)</sup>.

وعند مسلم في رواية غندر عن شعبة أنه قال: قال- يعني الله عز وجل: «لا ينبغي لعبد لي- وقال ابن المثنى عن غندر: لعبي- أن يقول: أنا خير من يونس ابن متى»<sup>(٥)</sup>.

٢٢٨٠- الثالث عشر بعد المائة: عن عروة بن الزبير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَبْتَهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري ٥١٢/١ (٤١٦).

(٢) مسلم ٣٨٩/١ (٥٥٠).

(٤) البخاري- أحاديث الأنبياء ٤٥١/٦ (٣٤١٦).

(٥) مسلم- الفضائل ١٨٤٦/٤ (٢٣٧٦).

(٦) البخاري- بدء الخلق ٣٣٦/٦ (٣٢٧٦)، ومسلم- الإيمان ١٢٠/١ (١٣٤).

وفي حديث هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا، خلق الله الخلق، فمن خلق الله؟ فمن وجد شيئاً فليقل: آمنت بالله ورسوله» (١).

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يزال الناس يسألونكم عن العلم، حتى يقولوا: هذا الله خلقنا، فمن خلق الله؟» قال: وهو أخذٌ بيد رجل - يعني قد سأله - فقال صدق الله ورسوله، قد سألتني اثنان وهذا الثالث، أو: قد سألتني واحد وهذا الثاني (٢). ولم يذكر في حديث إسماعيل بن علية عن أيوب في الإسناد النبي ﷺ، ولكنه قال في آخر (٣) الحديث: صدق الله ورسوله (٤).

وأخرجه من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول ﷺ: «لا يزالون يسألونك يا أبا هريرة، حتى يقولوا: هذا الله خلقنا، فمن خلق الله؟» قال: بينا أنا في المسجد إذ جاءني ناسٌ من الأعراب فقالوا: يا أبا هريرة، هذا الله خلقنا، فمن خلق الله؟ قال: فأخذ حصيًّا بكفه فرماهم. ثم قال: قوموا قوموا (٥).

ومن حديث يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسألنكم الناس حتى يقولوا: الله خلق كل شيء، فمن خلقه؟» (٦).

٢٢٨١ - الرابع عشر بعد المائة: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كان رجلٌ يداين الناس، فكان يقول لفتاه إذا أتيت مُعسراً فتجاوز عنه لعل الله أن يتجاوز عنا» قال: «فلقي الله عزَّ وجلَّ فتجاوز عنه» (٧).

(١) مسلم ١/١١٩.

(٢) مسلم ١/١٢٠.

(٣) بداية سقط ورقتين من د.

(٤) مسلم ١/١٢٠.

(٥) مسلم ١/١٢١، وفي آخره: «صدق خليلي».

(٦) مسلم ١/١٢١.

(٧) البخاري - البيهقي ٤/٣٠٨ (٧٨-٢)، ومسلم - المساقاة ٣/١١٩٦ (١٢٦٢).

٢٢٨٢- الخامس عشر بعد المائة: عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس - أو إنسان قد أفلس - فهو أحقُّ به من غيره»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم في الرجل الذي يعدم إذا وُجد عنده المتاع ولم يُفرِّقه أنه لصاحبه الذي باعه<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا أفلس الرجل فوجد الرجل متاعه بعينه فهو أحقُّ به من الغرماء»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث عراك بن مالك الغفاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أفلس الرجل فوجد الرجل عنده سلعته بعينها فهو أحقُّ بها»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٨٣- السادس عشر بعد المائة: عن سالم بن عبدالله بن عمر قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلُّ أمي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة - وفي حديث يعقوب بن إبراهيم بن سعد - وإن من الإجهار أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان، عمِلْتُ البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشفُ ستر الله عليه»<sup>(٥)</sup>.

٢٢٨٤- السابع عشر بعد المائة: عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي»<sup>(٦)</sup>.

٢٢٨٥- الثامن عشر بعد المائة: عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «سبعة يُظلمهم الله في ظلِّه يومَ لا ظلَّ إلا ظلُّه: إمامٌ عادلٌ، وشابٌّ

(١) البخاري- الاستقراض ٦٢/٥ (٢٤٠٢)، ومسلم- المساقاة ٣/١١٩٣ (١٥٥٩).

(٢) مسلم ١/١١٩٣.

(٣) مسلم ٣/١١٩٤.

(٤) البخاري- الأدب ٤٨٦/١٠ (٦٠٦٩)، ومسلم- الزهد ٤/٢٢٩١ (٢٩٩٠).

(٥) البخاري- فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ٣/٧٠ (١١٩٦)، ومسلم- الحج ٢/١٠١١ (١٣٩١).

نشأ في عبادة الله، ورجلٌ قلبه معلقٌ في المساجد، ورجلانٌ تحابَّا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجلٌ دعتُه امرأةٌ ذاتُ منصبٍ وجمالٍ فقال: إني أخاف الله، ورجلٌ تصدَّقَ بصدقةٍ فأخفاها حتى لا تعلمَ شمالُه ما تنفقُ يمِينُه، ورجلٌ ذكرَ اللهَ خالياً ففاضتْ عيناه»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث مالك بن أنس عن خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد الخدري - أو عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ . . . وذكر نحوه، وقال: «ورجلٌ معلقٌ بالمسجد إذا خرج منه حتى يعودَ إليه»<sup>(٢)</sup>.

٢٢٨٦- التاسع عشر بعد المائة: عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الإيمانَ ليأررُ إلى المدينة كما تاررُ الحيةُ إلى جحرها»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٨٧- العشرون بعد المائة: عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيعتين، وعن لبستين، وعن صلاتين. نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس. وعن اشتمال الصَّمَاءِ، وعن الاحتباء في ثوب واحد، يُفضي بفرجه إلى السماء، والملامسة والمنايذة<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم مختصراً من حديث حفص عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمنايذة. لم يزد. وأدرجه على ما قبله<sup>(٥)</sup>.

وأخرجا من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبستين: أن يحتبِيَ الرجلُ في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء، وأن يشتمل بالثوب الواحد ليس على أحد شِقِيهِ منه شيء، وعن الملامسة والمنايذة<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري- الأذان ١٤٣/٢ (٦٦٠)، ومسلم- الزكاة ٧١٥/٢ (١٠٣١).

(٢) مسلم ٧١٦/٢.

(٣) البخاري- فضائل المدينة ٩٣/٤ (١٨٧٦)، ومسلم- الإيمان ١٣١/١ (١٤٧). ويأرز: ينضم ويجمع.

(٤) البخاري- المواقيت ٥٨/٢ (٥٨٤). وزادت من: «لم يزد».

(٥) مسلم- البيوع ١١٥٢/٣ (١٥١١).

(٦) البخاري- اللباس ٢٧٩/١٠ (٥٨٢١)، ولم أقف عليه في كتاب مسلم.



وفي رواية إسماعيل عن مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج مختصر، وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أيضاً: أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمنابذة<sup>(١)</sup>.

وأخرجاه من حديث عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال: نُهي عن صيامين وبيعتين: الفطر والنحر، وألمامسة والمنابذة. كذا عند البخاري<sup>(٢)</sup>.

وفي كتاب مسلم عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة أنه قال: نُهي عن بيعتين: الملامسة والمنابذة. أما الملامسة فإن يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير تأمل. والمنابذة: أن ينبذ كل واحد منهما ثوبه إلى الآخر، ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه<sup>(٣)</sup>.

وعند أبي مسعود في الحكاية عنهما أن أبا هريرة قال: نُهي عن صيام يومين، وعن بيعتين، وعن لبستين... الحديث. وقد ذكره أبو بكر البرقاني في كتابه المخرج على الصحيحين على خلاف ما ذكره أبو مسعود بهذا الإسناد: أنه نهى - يعني النبي ﷺ، وذكره في اليومين، والبيعتين، واللبستين. وروى عن بعض الرواة فيه أنه فسرها، فأما الذي في الكتابين للبخاري ومسلم فهو الذي قدمنا.

وأخرجا أيضاً من حديث سفيان الثوري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمنابذة. لم يزد وكيع عنه<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث قيصة: نهى عن بيعتين، وأن يشتمل الصماء، وأن يحتبي... كذا قال أبو مسعود<sup>(٥)</sup>.

---

(١) الذي في البخاري - السيوطي ٣٥٩/٤ (٢١٤٦) عن إسماعيل عن مالك عن محمد عن أبي الزناد عن الأعرج. وهو في مسلم ١١٥١/٤: عن يحيى بن يحيى عن مالك عن محمد عن الأعرج.

(٢) البخاري - الصوم ٢٤٠/٤ (١٩٩٣).

(٣) مسلم ١١٥٢/٣.

(٤) مسلم ١١٥١/٣. وهو أطول من ذلك في البخاري - الصلاة ٤٧٧/١ (٣٦٨)

(٥) وهو كما قال - البخاري - الموضع السابق.

وأخرج البخاري أيضاً من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: نهى -  
وفي بعض النسخ - نهى النبي ﷺ - عن لبستين: أن يحتبى الرجل في الثوب  
الواحد ثم يرفعه على منكبه، وعن بيعتين اللباس والنباذ<sup>(١)</sup>.

وأخرج مسلم منه من حديث يعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح  
عن أبيه عن أبي هريرة عن القاسم أنه نهى عن الملامسة والمنابذة. لم يزد<sup>(٢)</sup>.

وأخرج أيضاً من حديث محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة:  
أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين: الأضحى والفطر<sup>(٣)</sup>.

٢٢٨٨-الحادي والعشرون بعد المائة: عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة: قال  
قال رسول الله ﷺ: «يوشكُ الفراتُ أن يحسُرَ»<sup>(٤)</sup> عن كثر من ذهب، فمن حضره  
فلا يأخذ منه شيئاً<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه من حديث عبيدالله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة  
عن النبي ﷺ بمثله، إلا أنه قال: «عن جبل من ذهب»<sup>(٦)</sup>.

وأخرج مسلم من حديث يعقوب بن عبدالرحمن القاري عن سهيل بن أبي  
صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يحسُرَ  
الفراتُ عن جبل من ذهب يقتل الناسُ عليه، فيقتلُ من كلِّ مائة تسعة وتسعون،  
ويقول كلُّ رجلٍ منهم: لعلي أكون أنا الذي أنجو»<sup>(٧)</sup>.

ومن حديث روح بن القاسم عن سهيل كذلك بنحوه، وزاد: فقال: «إن  
رأيتَه فلا تقربنه»<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري- البيوع ٣٥٨/٤ (٢١٤٥)

(٢) مسلم ١١٥٢/٣

(٣) مسلم- الصيام ٧٩٩/٢ (١١٣٨).

(٤) يحسر: يكشف.

(٥) البخاري- الفتن ٧٨/١٣ (٧١١٩)، ومسلم- الفتن ٢٢١٩/٤ (٢٨٩٤).

(٦) البخاري ٧٩/١٣، ومسلم ٢٢٢/٤.

(٧، ٨) مسلم ٢٢١٩/٤.

٢٢٨٩- الثاني والعشرون بعد المائة: عن عيسى بن طلحة بن عبيدالله التيمي عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ العبدَ ليتكلمُ بالكلمة ما يتبينُ فيها، يزلُّ بها<sup>(١)</sup> في النار أبعدَ ما بين المشرق والمغرب»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج البخاري من حديث عبدالله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إنَّ العبدَ ليتكلمُ بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإنَّ العبدَ ليتكلمُ بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في نار جهنم»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٩٠- الثالث والعشرون بعد المائة: عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستثر ثلاث مرّات؛ فإنَّ الشيطان يبيت على خياشيمه»<sup>(٤)</sup>.

وليس لعيسى بن طلحة عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا الحديث والذي قبله<sup>(٥)</sup>.

٢٢٩١- الرابع والعشرون بعد المائة: عن قبيصة بن ذؤيب الكعبيّ- من رواية الزهري عنه أنه سمع أبا هريرة يقول: نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها، والمرأة على خالتها، فترى خالة أبيها بتلك المنزلة، لأن عروة حدّثني عن عائشة قالت: حرّموا من الرّضاة ما تحرّمون من النّسب. هذا لفظ حديث البخاري عن عبدالله<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث مسلم عن القعنبى أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُنكحُ العمّةُ على بنت الأخت، ولا ابنة الأخت على الخالة»<sup>(٧)</sup>

(١) في س (ينزل) وهي رواية مسلم.

(٢) البخاري- الرقاق ٣٠٨/١١ (٦٤٧٧)، ومسلم- الزهد ٢٢٩٠/٤ (٢٩٨٨).

(٣) البخاري ٣٠٨/١١ (٦٤٧٨).

(٤) البخاري - بدء الخلق ٣٣٩/٦ (٣٢٩٥)، ومسلم- الطهارة ٢١٢/١ (٢٣٨).

(٥) التحفة ٢٩٤/١٠.

(٦) البخاري- النكاح ١٦٠/٩ (٥١١٠).

(٧) مسلم- النكاح ١٠٢٨/٢ (١٤٠٨).

وفي حديث حزيمة بن يحيى : نهى رسول الله ﷺ أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها. قال الزهري: فنرى خالة أيتها، وعمّة أيتها بتلك المنزلة (١).

وليس لقيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا الحديث الواحد (٢).

وأخرجه من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها» (٣).

وأخرجه البخاري تعليقاً من حديث عامر الشعبي عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن تُنكح المرأة على عمتها وخالتها (٤).

وأخرجه مسلم من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها» (٥).

ومن حديث عمرو بن دينار عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه (٦).

ومن حديث عراك بن مالك عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن أربع نسوة أن يجمعَ بينهنّ: المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها (٧).

ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه نهى أن تُنكح المرأة على عمتها وخالتها، أو تسأل المرأة طلاق أختها لتكفي مافي صحفتها (٨).

(١) مسلم ١٠٢٨/٢.

(٢) التحفة ٢٩٦/١٠.

(٣) البخاري ١٦٠/٩ (٥١٠٩)، ومسلم ١٠٢٨/٢.

(٤) البخاري ١٦٠/٩ (٥١٠٨).

(٥) مسلم ١٠٢٩/٢.

(٦) مسلم ١٠٣٠/٢.

(٧) مسلم ١٠٢٨/٢.

(٨) مسلم ١٠٣٠/٢.

وفي حديث هشام عن محمد بن سيرين في أوله: « لا يخطبُ الرجلُ على خطبة أخيه، ولا يسوم على سَوْم أخيه. . . » وذكر الحديث في العمّة والخالّة<sup>(١)</sup>.

٢٢٩٢- الخامس والعشرون بعد المائة: عن أبي عبيد مولى ابن أزهَرَ - ويقال: مولى عبدالرحمن بن عوف - وهو أصحّ، وكان من القرّاء وأهل الفقه<sup>(٢)</sup> - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يَعَجَلْ، يقول: قد دَعَوْتُ رَبِّي فلم يَسْتَجِبْ لي»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلمٌ بزيادة من حديث أبي إدريس عائذ الله الخولانيّ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزالُ يُستجابُ للعبدِ ما لم يدعُ باثمٍ أو قطيعة رَحِمٍ، ما لم يستعجل.»

قيل: يارسول الله، ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد دَعَوْتُ، قد دَعَوْتُ، فلم أرَ يستجيبُ لي، فَيَسْتَحْسِرُ»<sup>(٤)</sup> عند ذلك ويدعُ الدعاء»<sup>(٥)</sup>.

٢٢٩٣- السادس والعشرون بعد المائة: عن أبي عبيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأنَّ يحتطبَ أحدكم حُزْمَةً على ظهره خيرٌ من أن يسألَ أحدًا، فيعطيه أو يمنعه»<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث عمرو بن الحارث: «لأنَّ يحتزِمَ أحدكم حُزْمَةً من حطب فيحملها على ظهره فيبيعها، خيرٌ له من أن يسألَ رجلاً، يعطيه أو يمنعه»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم ١٠٢٩/٢.

(٢) الجمع بين رجال الصحيحين ١٥٩/١، ورجال مسلم ٢٣٥/١.

(٣) البخاري - الدعوات ١١/١٤٠ (٦٣٤٠)، ومسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٩٥ (٢٧٣٥).

(٤) يستحسر: يعيا ويقطع.

(٥) مسلم ٢٠٩٦/٤.

(٦) البخاري - البيوع ٤/٣٠٣ (٢٠٧٤).

(٧) مسلم - الزكاة ٢/٧٢٦ (١٠٤٢).

وأخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خيرٌ من أن يأتي رجلاً» (١)، أعطاه أو منعه» (٢).

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لأن يأخذ أحدكم أحبله ثم يغدو - وأحسبه قال: إلى الجبل - فيحتطب ويبع ويتصدق، خيرٌ له من أن يسأل الناس» (٣).

وأخرجه مسلم من حديث قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق به ويستغني به عن الناس، خيرٌ من أن يسأل رجلاً أعطاه أو منعه، ذلك بأن اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول» (٤).

٢٢٩٤ - السابع والعشرون بعد المائة: عن أبي عبيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يُدخَلَ أحدًا منكم عملُه الجنةَ» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه بفضل ورحمة» (٥).

وأخرجه مسلم من حديث بسر بن سعيد نحوه. وزاد في رواية قتيبة بن سعيد في آخره: «ولكن سدّدوا» (٦).

وأخرجه أيضاً من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة مسنداً. ومن حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مسنداً، وليس في روايتهما: «ولكن سدّدوا». وقال في رواية سهيل: «إلا أن يتداركني الله منه برحمة» (٧).

(١) نهاية السقط في د، المشار اليه ص ٩٤.

(٢) البخاري - الزكاة ٣/٣٣٥ (١٤٧٠).

(٣) البخاري ٣/٣٤١ (١٤٨٠).

(٤) مسلم ٢/٧٢١.

(٥) البخاري - المرضى ١٠/١٢٧ (٥٦٧٣)، ومسلم - صفات المنافقين ٤/٢١٧٠ (٢٨١٦) وفي حديث البخاري

زيادة عما هنا

(٦) مسلم ٤/٢١٦٩.

(٧) مسلم ٤/٢١٦٩، ٢١٧٠.

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسددوا واعلموا أنه لن ينجو أحدٌ منكم بعمله» قالوا: ولا أنت؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمّدني الله برحمة منه وفضل»<sup>(١)</sup>.

قال ابن نمير: وحدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٢)</sup>.

٢٢٩٥- الثامن والعشرون بعد المائة: عن عبدالرحمن بن أبي نعم عن أبي هريرة قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلدَ يوم القيامة إلا أن يكون كما قال»<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث عبدالله بن نمير: «من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحدُّ يوم القيامة إلا أن يكون كما قال»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٩٦- التاسع والعشرون بعد المائة: عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من غدا إلى المسجد أو راح أعدَّ الله له في الجنة نُزلاً كلما غدا أو راح»<sup>(٥)</sup>.

٢٢٩٧- الثلاثون بعد المائة: عن عطاء بن يسار- مولى ميمونة، وعبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «ليس المسكينُ الذي تردُّه التمرةُ والتمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما المسكينُ الذي يتعَفَّفُ. اقرءوا إن شئتم: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْفَافًا﴾ (٢٧٣)»<sup>(٦)</sup> [البقرة].

وأخرجه البخاري من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ليس المسكينُ الذي تردُّه الأكلة والأكلتان، ولكن المسكينُ الذي ليس له غنى، ويستحيي، أو لا يسأل الناسَ إخفاً»<sup>(٧)</sup>.

(٢، ١) مسلم ٢١٧٠ / ٤.

(٣) البخاري- الحدود ١٨٥ / ١٢ (٦٨٥٨).

(٤) مسلم- الإيمان ١٢٨ / ٣ (١٦٦٠).

(٥) البخاري- الأذان ١٤٨ / ٢ (٦٦٢)، ومسلم- المساجد ٤٦٣ / ١ (٦٦٩).

(٦) البخاري- التفسير ٢٠٢ / ٨ (٤٥٣٩)، ومسلم- الزكاة ٧١٩ / ٢، ٧٢٠ (١٠٣٩).

(٧) البخاري- الزكاة ٣٤٠ / ٣ (١٤٧٦).

ومن حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين الذي يطوفُ على الناس، تردُّه اللقمة واللقمتان، والتَّمرةُ والتَّمرتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنيَّ يغنيه، ولا يُقطنُ به فيتصدَّقُ عليه، ولا يقومُ فيسألُ الناس» (١).

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ليس المسكينُ بهذا الطَّوافِ الذي يطوفُ على النَّاسِ...» وذكر نحوه (٢).

٢٢٩٨- الحادي والثلاثون بعد المائة: عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يُصيبُ المؤمن من وصبٍ لا نصَّبَ (٣) ولا سقمٌ ولا حزنٌ، حتى الهمُّ يهْمُهُ إلا كُفِّرَ به من سيئاته» (٤).

٢٢٩٩- الثاني والثلاثون بعد المائة: عن أبي الجباب سعيد بن يسار- ويقال له: ابن مرجانة، وهي أمُّه- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ بقريةٍ تأكلُ القرى. يقولون: يثربُ، وهي المدينة، تنفي النَّاسَ كما ينفي الكيرُ خبثَ الحديد» (٥).

٢٣٠٠- الثالث والثلاثون بعد المائة: عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ خلقَ الخلقَ حتى إذا فرغَ منهم قامتِ الرَّحِمُ فقالت: هذا مقامُ العائذِ بك من القطيعة، قال: نعم، أما ترضينَ أن أصلَ من وصلك، وأقطعَ من قطعك؟ قالت: بلى. قال: فذاك لك» ثم قال: قال رسول الله ﷺ «اقرأوا إن

(١) البخاري ٣٤١/٣ (١٤٧٩).

(٢) مسلم ٧١٩/٢.

(٣) الوصب: الوجع اللام. والنصب: التعب.

(٤) البخاري: الأشربة ١٠٣/١ (٥٦٤١)، ومسلم- البر والصلة ٤/١٩٩٢ (٢٥٧٣).

(٥) البخاري- فضائل المدينة ٨٧/٤ (١٨٧١)، ومسلم- الحج ٦/٢ (١٣٨٢).



شتم: ﴿إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٢٦) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ﴾ [محمد] (١).

وأخرجه البخاري بمعناه من حديث عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ الرَّحْمَ شَجْنَةٌ (٢) مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتَهُ» (٣).

٢٣٠١- الرابع والثلاثون بعد المائة: عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ اعْطِ مَنْفَقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ اعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا» (٤).

٢٣٠٢- الخامس والثلاثون بعد المائة: عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَرَبَّوْا فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلَهُ». لفظ حديث مسلم عن قتبية (٥).

وأخرجه البخاري بالإسناد وتعليقًا من حديث عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلٍ تَمْرَةً مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ، وَفِي الْإِسْنَادِ: وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَرْبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ».

قال البخاري: تابعه سليمان بن ابن دينار (٦). قال: ورواه مسلم بن أبي مريم، وزيد بن أسلم وسهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال البخاري:

(١) البخاري- التفسير ٥٧٩/٨ (٤٨٣٠)، ومسلم- البر والصلة ٤/١٩٨٠ (٢٥٥٤).

(٢) الشجنة: الشعبة، أو الغصن.

(٣) البخاري- الأدب ٤١٧/١٠ (٥٩٨٨).

(٤) البخاري- الزكاة ٣٠٤/٣ (١٤٤٢)، ومسلم- الزكاة ٢/٧٠٠ (١٠١٠).

(٥) مسلم ٢/٧٠٢ (١٠١٤). والفلو: المهر. والفصيل: ولد الناقة.

(٦) أسقط ناسخ د من هنا إلى (قال البخاري).

ورواه ورقاء عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ولا يصعدُ إلى الله إلا الطيب» (١).

وأخرجه مسلم من حديث زيد بن أسلم عن أبي صالح. ومن حديث يعقوب ابن عبد الرحمن، وسليمان بن بلال وروح بن القاسم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتصدقُ أحدٌ بتمرٍ من كَسب طيبٍ إلا أخذها الله يمينه، يربّيها كما يربّي أحدكم فلّوه أو قلوّصه، حتى تكون مثل الجبل» (٢).

وفي حديث سليمان بن بلال: «من الكسب الطيب فيضعها في حقها» وفي رواية رُوِح: «فيضعها في موضعها» (٣).

٢٣٠٣- السادس والثلاثون بعد المائة: عن سعيد بن مرجانة صاحب علي بن الحسين عن أبي هريرة قال: قال لي رسول الله ﷺ «أيما رجلٍ أعتقَ امرأً مُسْلِماً استنقَدَ اللهُ بكلِّ عَضوٍ منه عَضواً منه من النار، قال ابن مرجانة: فأنطلقتُ به إلى علي بن الحسين، فعمدَ علي بن الحسين إلى عبد له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار، فأعتقه. هذا لفظ حديث واقد بن محمد عن سعيد (٤).

وفي حديث علي بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من أعتقَ رقبةً مسلمةً أعتقَ اللهُ بكلِّ عَضوٍ منه عَضواً من النار، حتى فرجه» (٥).

(١) البخاري- الزكاة ٢٧٨/٣ (١٤١٠)، والتوحيد ٤١٣/١٣ (٧٤٣٠).

(٢) مسلم ٧٠٢/٢.

(٣) في مسلم على عكس ما هو هنا من حديث سليمان وروح.

(٤) البخاري- العتق ١٤٦/٥ (٢٥١٧)، ومسلم- العتق ١١٤٨/٢ (١٥٠٩).

(٥) البخاري- كفارات الأيمان ٥٩٩/١١ (٦٧١٥).

وفي حديث إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد: «من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكلِّ إرب<sup>(١)</sup> منه إرباً منه من النار»<sup>(٢)</sup>.

٢٣٠٤- السابع والثلاثون بعد المائة: عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل قال: «أذنبَ عبدٌ ذنباً فقال: اللهم اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنبَ عبدي ذنباً فعلم أن له ريباً يغفرُ الذُّنوبَ ويأخذُ بالذنبِ. ثم عاد فأذنب، فقال: أي رب، اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: عبدي أذنبَ ذنباً فعلم أن له ريباً يغفرُ الذنبَ ويأخذُ بالذنبِ. ثم عاد فأذنب فقال: أي رب، اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنبَ عبدي ذنباً، فعلم أن له ريباً يغفرُ الذنبَ ويأخذُ بالذنبِ»<sup>(٣)</sup>.

في حديث عبد الأعلى عن حماد عن سلمة: «اعملْ ما شئتَ فقد غفرتُ لك» قال عبد الأعلى: لا أدري قال في الثالثة أو في الرابعة: «اعملْ ما شئتَ»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث عبد بن حميد بمعناه، وذكر ثلاث مرات، وفي الثالثة: «فقد غفرتُ لعبدي، فليفعل ما شاء»<sup>(٥)</sup>.

٢٣٠٥- الثامن والثلاثون بعد المائة: عن إسحق بن عبدالله بن أبي طلحة عن عبدالرحمن بن عمرة أن أبا هريرة حدثه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن ثلاثة من بني إسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى، فأراد الله أن يتليهم، فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص فقال: أي شيء أحبُّ إليك؟ قال: لونٌ حسنٌ وجلدٌ حسنٌ، ويذهبُ

(١) الإرب: العضو.

(٢) مسلم ١١٤٧/٢.

(٣) البخاري- التوحيد ٤٦٦/١٣ (٧٥٠٧)، ومسلم- التوبة ٢١١٢/٤ (٢٧٥٨).

(٤) وهو في مسلم.

(٥) مسلم ٢١١٣/٤.

عني الذي قد قذرنى الناس. قال: فَمَسَحَ فذهبَ عنه قدره، وأعطى لونا حسناً وجلداً حسناً. قال: فأىُّ المالِ أحبُّ إليك؟ قال: الإبل - أوقال: البقر، شك إسحق، إلا أن الأبرص أو الأقرع، قال أحدهما الإبل وقال الآخر: البقر - قال: فأعطي ناقة عشاء، فقال: بارك الله لك فيها.

قال: فأتى الأقرع فقال: أيُّ شيءٍ أحبُّ إليك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عني هذا الذي قد قذرنى الناس. قال: فَمَسَحَ فذهبَ عنه. قال: وأعطى شعراً حسناً. قال: فأىُّ المالِ أحبُّ إليك؟ قال: البقر. قال فأعطي بقرة حاملاً. قال: بارك الله لك فيها.

قال: فأتى الأعمى فقال: أيُّ شيءٍ أحبُّ إليك؟ قال: أن يردَّ الله إليَّ بصري فأبصرَ به الناس. قال: فَمَسَحَ فردَّ اللهُ إليه بصره. قال: فأىُّ المالِ أحبُّ إليك؟ قال: الغنم، فأعطي شاةً والداً.

فَأُتِنَجَ هذان، وولَّدَ هذا، فكان لهذا وادٍ من الإبل، ولهذا وادٍ من البقر، ولهذا وادٍ من الغنم. قال: ثم أتته الأبرص في صورته وهيئته، فقال: «رجل مسكين، قد انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن، والجلد الحسن، والمال، بغيراً أتبلِّغُ به في سفري. فقال: الحقوقُ كثيرةٌ. فقال: كأنني أعرفُك، ألم تكن أبرصاً يقدرُك الناس، فقيراً، فأعطاك الله؟ فقال: إنما ورثتُ هذا المالَ كبراً عن كابر. فقال: إن كنتَ كاذباً فصيرك اللهُ إلى ما كنتَ.

قال: وأتى الأقرع في صورته، فقال له مثل ما قال لهذا، وردَّ عليه مثل ما ردَّ على هذا، فقال: إن كنتَ كاذباً فصيرك اللهُ إلى ما كنتَ.

قال: وأتى الأعمى في صورته وهيئته فقال: رجلٌ مسكين، وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي ردَّ عليك

بصرک شاةً أتبلغُ بها في سفري . فقال : قد كنتُ أعمى فردَّ اللهُ إليَّ بصري ، فخذُ ماشئتَ ودعْ ما شئتَ ، فوالله لا أجهدُك اليوم بشيءٍ أخذتهُ اللهُ . فقال : أمسِكِ مالك ، فإنما ابتليتُم ، فقد رُضي عنك وسُخطَ على صاحبيك» (١) .

٢٣٠٦ - التاسع والثلاثون بعد المائة: عن أبي أنس مالك بن أبي عامر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «آيةُ المنافقِ ثلاث: إذا حدثَ كذبَ ، وإذا وعدَ أخلفَ ، وإذا اتَّمنَ خانَ» (٢) .

وأخرجه مسلم من حديث داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ وذكره نحوه . وقال فيه : «وإنَّ صامَ وصلَّى وزعمَ أنَّه مسلمٌ» (٣) .

ومن حديث محمد بن جعفر بن أبي كثير عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : «من علاماتِ المنافقِ ثلاث: إذا حدثَ كذبَ ، وإذا وعدَ أخلفَ ، وإذا اتَّمنَ خانَ» (٤) .

وفي رواية يحيى بن أبي زكير - واسم أبي زكير محمد بن قيس (٥) ، عن العلاء بالإسناد نحوه ، وقال فيه : «آيةُ المنافقِ ثلاث ، وإنَّ صلَّى وصامَ ، وزعمَ أنَّه مسلمٌ» .

٢٣٠٧ - الأربعون بعد المائة: عن أبي أنس مالك بن أبي عامر عن أبي هريرة قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ «إذا دخلَ رمضانُ فتَّحتْ أبوابُ السماءِ ، وأغلقتْ أبوابُ جهنمِ ، وسُلسلتِ الشياطينُ» (٦) .

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٥٠٠ (٣٤٦٤) ، ومسلم - الزهد ٤ / ٢٢٧٥ (٢٩٦٤) .

(٢) البخاري - الإيمان ١ / ٨٩ (٣٣) ، ومسلم - الإيمان ١ / ٧٨ (٥٩) .

(٣) مسلم ١ / ٧٩ .

(٤) مسلم ١ / ٧٨ .

(٥) رجال مسلم ٢ / ٣٥٠ ، والجمع بين رجال الصحيحين ٢ / ٥٧٢ ، وقد ذكر اسمه كاملاً في الحديث في مسلم

٧٨ / ١ .

(٦) البخاري - الصوم ٤ / ١١٢ (١٨٩٩) ، ومسلم - الصيام ٢ / ٧٥٨ (١٠٧٩) .

وفي حديث إسماعيل بن جعفر: «إذا جاء رمضان فُتحت أبواب الجنة»<sup>(١)</sup>.  
وفي حديث حرملة عن ابن وهب: «إذا دخل رمضان فُتحت أبواب الرحمة...»<sup>(٢)</sup>.

٢٣٠٨- الحادي والأربعون بعد المائة: عن أبي الغيث سالم- مولى عبدالله بن مطيع- عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر، ففتح الله علينا، فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً، غَمِنَا المتاع والطعام والثياب، ثم انطلقنا إلى الوادي يعني وادي القرى- ومع رسول الله ﷺ عبد له وهبه له رجل من جذام يدعى رفاعة بن زيد، من بني الضبيب، فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله ﷺ يحل رحله، فرمي بسهم، فكان فيه حتفه، فقلنا: هنيئاً له الشهادة يارسول الله. قال رسول الله ﷺ: «كلاً، والذي نفس محمد بيده، إن الشملة<sup>(٣)</sup> لتلتهب ناراً، أخذها من الغنائم يوم خيبر، لم تُصَبَّها المقاسم» قال: ففرغ الناس. قال: فجاء رجل بشراك أو شراكين<sup>(٤)</sup>، فقال: أصبته يوم خيبر. فقال رسول الله ﷺ: «شراك من نار، أو شراكان من نار»<sup>(٥)</sup>.

وحديث مالك بن أنس نحوه، إلا أنه قال: «ومعه عبد له يقال مدعّم، أهدها له أحد بني الضباب» وقال: إذ جاءه سهم عائر<sup>(٦)</sup>.

٢٣٠٩- الثاني والأربعون بعد المائة: عن أبي الغيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله» وأحسبه قال: «وكالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر» كذا في رواية القعني عن مالك عن ثور بن يزيد، شك القعني فإنه قال: «وكالقائم لا يفتر...» وما بعده<sup>(٧)</sup>.

(١) في البخاري ١١٢/٤ (١٨٩٨) هكذا. وفي مسلم ٧٥٨/٢ زياده: «وغلقت أبواب النار، وصفت...»

(٢) مسلم ٧٥٨/٢.

(٣) الشملة: كساء كالإزار.

(٤) الشراك: سيز النعل.

(٥) البخاري- الإيمان والتدوير ٥٩٢/١١ (٦٧٠٧)، ومسلم- الإيمان ١٠٨/١ (١١٥).

(٦) البخاري- المغازي ٤٨٧/٧ (٤٢٣٤). والعائر: الذي لا يعرف راميه.

(٧) البخاري- النفقات ٤٩٧/٩ (٥٣٥٣)، والادب ٤٣٧/١٠ (٦٠٠٧)، ومسلم- الزهد ٢٢٨٦/٤ (٢٩٨٢).

وفي رواية مالك عن صفوان بن سليم يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يصومُ النهار ويقوم الليل». وفي عقب هذا من رواية إسماعيل بن عبد الله عن مالك عن ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله (١).

٢٣١٠- الثالث والأربعون بعد المائة: عن أبي الغيث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات». قالوا: يارسول الله، وماهن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» (٢).

٢٣١١- الرابع والأربعون بعد المائة: عن أبي الغيث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لاتقوم الساعة حتى يقوم رجل من قحطان، يسوق الناس بعصاه» (٣).

٢٣١٢- الخامس والأربعون بعد المائة: عن أبي الغيث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً، ويُجمهم حتى يبلغ آذانهم» (٤).

وفي حديث قتيبة عن عبدالعزيز بن محمد: «إن العرق يوم القيامة ليذهب في الأرض سبعين باعاً» (٥).

٢٣١٣- السادس والأربعون بعد المائة: عن أبي الغيث عن أبي هريرة قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ، فأنزلت عليه سورة الجمعة: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة] قال قائل: من هم: يارسول الله؟ فلم يراجع حتى سأل ثلاثاً،

(١) البخاري ٤٣٧/١٠ (٦٠٠٧).

(٢) البخاري- الوصايا ٣٩٣/٥ (٢٧٦٦)، ومسلم- الإيمان ٩٢/١ (٨٩).

(٣) البخاري- المناقب ٥٤٥/٦ (٣٥١٧)، ومسلم- الفتن ٢٢٣٢/٤ (٢٩١٠).

(٤) البخاري- الرقاق ٣٩٢/١١ (٦٥٣٢).

(٥) مسلم- الفتن ٢١٩٦/٤ (٢٨٦٣) وقامه: وإنه «يلبغ إلى افواه الناس أو آذانهم».

وفينا سلمانُ الفارسيُّ، فوضع رسولُ الله ﷺ يده على سلمان ثم قال: «لو كان الإيمانُ عندَ الثُّريا لنالَهُ رجالٌ» (١)، أو رجلٌ - من هؤلاء» (٢) وفي رواية عبد الله بن وهاب وقتيبة: «نالَهُ رجالٌ من هؤلاء» ولم يشكَّ الراوي (٣).

وأخرجه مسلمٌ من حديث يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو كان الدينُ عندَ الثُّريا لذهبَ به رجلٌ من فارس - أو قال: من أبناء فارس - حتى يتناوله» (٤).

٢٣١٤ - السابع والأربعون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يانساءَ المسلماتِ، لا تحقرنَّ جارةً لجارتها ولو فرسنَ شاة» (٥).

٢٣١٥ - الثامن والأربعون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما من الأنبياءِ نبيٍّ إلا أُعطيَ من الآياتِ ما مثله آمنَ عليه البشرُ، وإنما كان الذي أوتيتُ وحياً أوحاهُ اللهُ إليَّ، فأرجو أن أكونَ أكثرَهم تابعاً يومَ القيامة» (٦).

٢٣١٦ - التاسع والأربعون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه قال: بينما نحن في المسجد إذ خرج إلينا النبي ﷺ فقال: «انطلقوا إلى يهود» فخرجنا معه حتى جئنا بيتَ المدراس (٧)، فقام النبي ﷺ فناداهم فقال: «يامعشرَ يهود، أسلموا تسلموا» فقالوا له قد بلغتَ يا أبا القاسم. فقال لهم رسولُ الله

(١) انتقل ناسخ ي من (رجال) إلى مثلها بعد سطر.

(٢) البخاري - التفسير ٦٤١/٨ (٤٨٩٧).

(٣) البخاري ٦٤١/٨ (٤٨٩٨)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩٧٢ (٢٥٤٦).

(٤) مسلم ٤/١٩٧٢.

(٥) البخاري - العتق ٥/١٩٧ (٢٥٦٦)، ومسلم - الزكاة ٢/٧١٤ (١٠٣٠) والفرسن في الدواب كالقدم في الإنسان.

(٦) البخاري - فضائل القرآن ٣/٩ (٤٩٨١)، ومسلم / الإيمان ١/١٣٤ (١٥٢).

(٧) بيت المدراس: مكان العبادة لليهود.



ﷺ: «ذلك أريد» ثم قالها، الثالثة، فقال: «اعلموا أن الأرض لله ولرسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه، وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ولرسوله»<sup>(١)</sup>.

٢٣١٧- الخمسون بعد المائة: عن ابن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافرَ مسيرةَ يومٍ وليلةٍ وليس معها حرمة». قال البخاري تابعه مالك ويحيى بن أبي كثير وسهيل عن سعيد المقبري عن أبيه<sup>(٢)</sup>.

وعند مسلم من رواية مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة- وقيل عن سعيد عن أبي هريرة- عن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ لامرأة تسافرُ مسيرةَ يومٍ وليلةٍ إلا مع ذي محرمٍ عليها»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية يحيى بن سعيد القطان عن ابن أبي ذئب: «لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافرُ مسيرةَ يومٍ، إلا مع ذي محرم»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية قتيبة عن الليث: «لا يحلُّ لامرأة مسلمة تسافرُ مسيرة ليلةٍ إلا ومعها رجلٌ ذو حرمة منها»<sup>(٥)</sup>.

وأخرج مسلم من حديث بشر بن المفضل عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلُّ لامرأة تسافرُ ثلاثاً إلا ومعها ذو محرمٍ منها»<sup>(٦)</sup>.

٢٣١٨- الحادي والخمسون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا إله إلا الله وحده، أعزُّ جندَه، ونصرَ عبده، وهزم الأحزاب وحده، فلا شيء بعده»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري- الجزية ٦/٢٧٠ (٣١٦٧)، والإكراه ١٢/٣١٧ (٦٩٤٤)، ومسلم- الجهاد ٣/١٣٨٧ (١٧٦٥).

(٢) البخاري- تقصير الصلاة ٢/٥٦٦ (١٠٨٨)، ومسلم- الحج ٢/٩٧٧ (١٣٣٩).

(٣-٦) مسلم ٢/٩٧٧.

(٧) البخاري- المغازي ٧/٤٠٦ (٤١١٤)، ومسلم- الذكر والدعاء ٤/٨٩ (٢٧٢٤).

٢٣١٩- الثاني والخمسون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة: قيل: يارسول الله، من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم» فقالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: «فيوسف نبي الله، ابن نبي الله، ابن خليل الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فعن معادن العرب تسألوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

وأخرجه البخاري بالإستناد من حديث عبيدالله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة بنحوه وقال البخاري: قال أبو أسامة ومعتز عن عبيدالله عن سعيد ابن أبي سعيد عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

٢٣٢٠- الثالث والخمسون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تُنكحُ المرأةُ لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين، تربت يداك»<sup>(٢)</sup>.

٢٣٢١- الرابع والخمسون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجلٌ فصلّى، فسلم على النبي ﷺ، فردّ وقال: «ارجع فصلّ؛ فإنك لم تُصلّ» فرجع فصلّى كما صلتى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ، فردّ وقال: «ارجع فصلّ؛ فإنك لم تُصلّ» ثلاثاً. فقال: والذي بعثك بالحق، ما أحسن غيره فعلمني، فقال: «إذا قُمتَ إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئنّ راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئنّ ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئنّ جالساً، وافعل ذلك في صلاتك كلّها»<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري- أحاديث الأنبياء ٦/٣٨٧ (٢٣٥٣)، ومسلم- الفضائل ٤/١٨٤٦ (٢٣٧٨).

(٢) البخاري- النكاح ٩/١٣٢ (٥٠٩٠)، ومسلم- الرضاع ٢/١٠٨٦ (١٤٦٦).

(٣) البخاري- الأذان ٢/٣٣٧ (٧٥٧)، ومسلم- الصلاة ١/٢٩٨ (٣٩٧).

وأخرجاه من حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة بنحوه، وفيه: «وعليك السلام، ارجع» وفيه: «فإذا قمتَ إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن . . .» وذكر نحوه، وزاد في آخره بعد قوله: «حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»<sup>(١)</sup>.

٢٣٢٢- الخامس والخمسون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة فتبين زناها، فليجلدها الحد ولا يثرَب عليها، ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرَب عليها، ثم إذا زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر»<sup>(٢)</sup>.

ومن الرواة من قال: عن سعيد عن أبي هريرة. وأخرجه كذلك مسلم<sup>(٣)</sup>.

وأخرجنا أيضاً هذا المعنى من حديث عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة، وزيد ابن خالد الجهني عن رسول الله ﷺ أنه سُئِلَ عن الأمة إذا زنت ولم تُحصن. قال: «إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم يبعوها ولو بصفير» قال ابن شهاب: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة. قال ابن شهاب: والضمير: الحبل<sup>(٤)</sup>.

٢٣٢٣- السادس والخمسون بعد المائة: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفذ فراشه بداخلة إزاره، فإنه لا يدري ما خلف عليه، ثم يقول: باسمك ربّي وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين».

(١) البخاري- الاستذنان ٣٦/١١ (٦٢٥١)، ومسلم ١/٢٩٨.

(٢) البخاري- البيوع ٣٦٩/٤ (٢١٥٢)، ومسلم- الحدود ٣/١٣٢٨ (١٧٠٣).

(٣) مسلم ٣/١٣٢٨.

(٤) البخاري ٣٦٩/٤ (٢١٥٣)، ومسلم ٣/١٣٢٩ (١٧٠٣، ١٧٠٤).

قال البخاري: تابعه أبو ضمرة، وإسماعيل بن زكريا. قال: ورواه مالك وابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة مسنداً. وقال يحيى القطان وبشر بن المفضل عن عبيدالله عن سعيد عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

وعند مسلم في حديث أبي ضمرة أنس بن عياض عن عبيدالله: «فليأخذ داخلة إزاره فلينفذ بها فراشه، وليسم الله، فإنه لا يعلم ماخلفه بعده على فراشه، فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن، وليقل: سبحانك ربّي، لك وضعت جنبي، وبك أرفعه...» ثم ذكر نحوه<sup>(٢)</sup>.

٢٣٢٤- السابع والخمسون بعد المائة: عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجلٍ من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال، سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال: «ماذا عندك يا ثمامة؟» فقال: عندي يا محمد خير، إن تقتل تقتل ذا دم<sup>(٣)</sup>، وإن تُنعم تُنعم على شاكِر، وإن كنت تريد المال فسل تُعط منه ما شئت. فتركه رسول الله ﷺ، حتى إذا كان الغدُ قال: «ما عندك يا ثمامة؟» قال: ما قلتُ لك، إن تُنعم تُنعم على شاكِر، وإن تقتل تقتلُ ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تُعط منه ما شئت. فتركه رسول الله ﷺ حتى إذا كان بعد الغد، قال: «ماذا عندك يا ثمامة؟» قال: عندي ما قلتُ لك، إن تُنعم تُنعم على شاكِر، وإن تقتل تقتلُ ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تُعط منه ما شئت. فقال رسول الله ﷺ: «أطلقوا ثمامة» فانطلق إلى نخلٍ قريب من المسجد، فاغتسل، ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

(١) عبارة البخاري في الدعوات ١١/١٢٦ (٦٣٢٠) تابعه أبو ضمرة وإسماعيل بن زكريا عن عبيدالله. وقال يحيى بن سعيد وبشر عن عبيدالله عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ورواه مالك وابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وينظر التوحيد ١٣/٣٧٨ (٧٣٩٣).

(٢) مسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٨٤ (٢٧١٤).

(٣) ذو دم: أي له مكانة في قومه يشقى بقتله، أو عمل ما يستحق به أن يقتل.

والله ما كان على الأرض أبغض إليّ من وجهك، فقد أصبح وجهك أحبّ الوجوه كلّها إليّ. والله ما كان من دين أبغض إليّ من دينك، فأصبح دينك أحبّ الدين كلّه إليّ. والله ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك، فأصبح بلدك أحبّ البلاد كلّها إليّ. وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشّرهُ رسول الله ﷺ، وأمرهُ أن يعتمر، فلما قدّم مكة قال له قائل: أصبوت؟ قال: لا، ولكنّي أسلمتُ مع رسول الله ﷺ. ولأ والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ. لفظ حديث مسلم عن قتيبة بطوله. واختصره البخاري (١).

٢٣٢٥- الثامن والخمسون بعد المائة: عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن هرمز عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع جارٌ جاره أن يغرز خشبةً في جداره» ثم يقول أبو هريرة: مالي أراكم عنها معرضين؟ والله لأرمين بها بين أكتافكم (٢).

وأخرجه البخاري مع طرف آخر من حديث عكرمة مولى ابن عباس قال: ألا أخبركم بأشياء قصار؟ حدثنا أبو هريرة قال: نهى النبي ﷺ عن الشرب من فم القربة والسقاء، وأن يمنع جارٌ جاره أن يغرز خشبة في جداره (٣).

٢٣٢٦- التاسع والخمسون بعد المائة: عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة أنه كان يقول: «بئس الطعامُ طعامُ الوليمة، يُدعى إليها الأغنياءُ ويترك الفقراءُ، ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله» (٤).

وأخرجه مسلم من رواية معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة قال: «شر الطعام طعام الوليمة...» وذكر نحوه (٥).

(١) مسلم- الجهاد ٣/١٣٨٦ (١٧٦٤). واختصره البخاري- كما قال المؤلف - في الصلاة ١/٥٥٥ (٤٦٢) ومواضع أخرى، ولكنه أورده بطوله من حديث الليث عن سعيد في المغازي ٨/٨٧ (٤٣٧٢). وكلام الحميدي يومه غير هذا.

(٢) البخاري- المظالم ٥/١١٠ (٢٤٦٣)، ومسلم- المساقاة ٣/١٢٣٠ (١٦٠٩).

(٣) البخاري- الأشربة ١٠/٩٠ (٥٦٢٧).

(٤) البخاري- النكاح ٩/٢٤٤ (٥١٧٧)، ومسلم- النكاح ٢/١٠٥٤ (١٤٣٢).

(٥) مسلم ٢/١٠٥٥.

ومن حديث سفيان بن عيينة قال: قلتُ للزهري: يا أبا بكر، كيف هذا الحديث: شرُّ الطعام طعام الأغنياء؟ فضحك وقال: ليس هو: شرُّ الطعام طعام الأغنياء. قال سفيان: وكان أبي غنياً، فأفزعني هذا الحديث حين سمعتُ به، فسألتُ عنه الزُّهري فقال: حدَّثني عبدالرحمن الأعرج أنه سمع أبا هريرة يقول: «شرُّ الطعام طعامُ الوليمة، يُمنَعُها من يأتيها، ويُدعى إليها من يابها، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله»<sup>(١)</sup>.

٢٣٢٧- الستون بعد المائة: عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهدَ جنازةً حتى يصلِّيَ عليها فله قيراط، ومن شهدَها حتى تُدفنَ فله قيراطان» قيل: وما القيراطان؟ قال: «مثلُ الجبلين العظيمين»<sup>(٢)</sup>.

زاد في رواية حرملة وهارون بن سعيد عن ابن وهب: قال ابن شهاب: قال سالم بن عبدالله: وكان ابنُ عمرَ يُصليَ عليها ثم ينصرفُ، فلما بلغه حديثُ أبي هريرة قال: لقد ضيعنا قراريط كثيرة<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه من حديث نافع مولى ابن عمر قال: قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تبع جنازةً فله قيراط من الأجر». فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة. فبعث إلى عائشة فسألها، فصدقت أبا هريرة، فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل حديث الزهري عن الأعرج إلى قوله: «الجبلين العظيمين»<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث عبدالأعلى: «حتى يُفرغَ منها»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم ١٠٥٥/٢.

(٢) البخاري- الجنائز ١٩٦/٣ (١٣٢٥).

(٣) مسلم- الجنائز ٦٥٢/٢ (٩٤٥).

(٤) البخاري ١٩٢/٣ (١٣٢٤، ١٣٢٣)، ومسلم ٦٥٣/٢.

(٥) مسلم ٦٥٢/٢ وليست في البخاري، ينظر التحفة والنكت ٤٨/١٠.

(٦) مسلم ٦٥٣/٢.

وفي حديث عبدالرزاق عن معمر: «حتى توضع في اللحد»<sup>(١)</sup>.  
وفي حديث عُقيل عن ابن شهاب: حدثني رجالٌ عن أبي هريرة بمثله، إلا أنه قال: «ومن أتبعها حتى تُدفن»<sup>(٢)</sup>.

ولم أجد حديث الزهري عن سعيد في كتاب أبي مسعود في هذه الترجمة.  
وأخرجه البخاري من حديث أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة بمثل حديث الزهري عن الأعرج إلى قوله: «الجبليين العظيمين»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث الحسن بن أبي الحسن ومحمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: «من أتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً، وكان معها حتى يُصلّى عليها ويُفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين، كلُّ قيراطٍ مثلُ أحدٍ، ومن صَلَّى عليها ثم رجع قبل أن تُدفن فإنه يرجع بقيراط». وقال البخاري: تابعه عثمان المؤذن، وقال: حدثنا عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث وهيب بن خالد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من صَلَّى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط، ومن تبعها فله قيراطان». قيل: وما القيراط؟ قال: «أصغرُها مثلُ أحد»<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من صَلَّى على جنازة فله قيراط، ومن أتبعها حتى تُوضع في القبر فقيراطان» قال: قلت لأبي هريرة: وما القيراط؟ قال: مثلُ أحد<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم ٦٥٢/٢.

(٢) مسلم ٦٥٣/٢.

(٣) البخاري ١٩٦/٣ (١٣٢٥).

(٤) البخاري-الإيمان ١٠٨/١ (٤٧).

(٥) مسلم ٦٥٣/٢.

ومن حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص: أنه كان قاعداً عند عبد الله بن عمر، فطلع خبابٌ صاحبُ المقصورة<sup>(١)</sup> فقال: يا عبد الله بن عمر، ألا تسمع ما يقول أبو هريرة؟ يقول: إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها، ثم تبعها حتى تُدفنَ كان له قيراطان من أجر، كلُّ قيراط مثلُ أحد، ومن صلى عليها ثم رجعَ كان له من الأجر مثلُ أحد». فأرسل ابن عمر خباباً إلى عائشة فسألها عن قول أبي هريرة، ثم يرجع إليه فيخبره بم قالت. وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده حتى رجع فقال: قالت عائشة: صدق أبو هريرة. فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرض ثم قال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة<sup>(٢)</sup>.

وليس لخباب صاحب المقصورة عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا الحديث<sup>(٣)</sup>.

٢٣٢٨- الحادي والستون بعد المائة: عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الأعرج عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر من الجمعة ﴿الم تنزيل﴾ [السجدة] و﴿هل أتى على الإنسان﴾ [سورة الإنسان]<sup>(٤)</sup>.

٢٣٢٩- الثاني والستون بعد المائة: عن سعد بن إبراهيم عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «قريشُ والأنصارُ وجهينة ومزينة وأشجعُ وأسلمُ وغفارُ موالي»، ليس لهم مولى دون الله ورسوله» كذا رواه سفيان الثوري عن سعد ابن إبراهيم، وكذا رواه البخاري ومسلم من حديث سفيان عن سعد بن إبراهيم<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر رجال مسلم ١/ ١٩٠.

(٢) مسلم ٢/ ٦٥٣.

(٣) التحفة ٩/ ٣٣٨.

(٤) البخاري- الجمعة ٢/ ٣٧٧ (٨٩١)، ومسلم- الجمعة ٢/ ٥٩٩ (٨٨٠).

(٥) البخاري- المناقب ٦/ ٥٤٢ (٣٥١٢)، ومسلم- فضائل الصحابة ٤/ ١٩٥٤ (٢٥٢٠).



وقال البخاري في موضع آخر من كتابه: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَعْدٍ ، ثُمَّ قَالَ : وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرْمَزٍ الْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَرِيشُ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمَزِينَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَغَفَارُ مَوَالِيَّ ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» (١) .

وقد حكى أبو مسعود الدمشقي وغيره أن البخاري حملَ حديثَ يعقوب بن إبراهيم على حديث أبي نعيم عن سفيان، ويعقوب في حديثه إنما يقول : عن أبيه عن صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «والذي نفسُ محمد بيده، لغفارُ وأسلمُ ومزينةُ ومن كان من جهينة- أو قال : جهينةُ ومن كان من مزينة- خيرٌ عند الله يوم القيامة من أسدٍ وطيءٍ وغطفانٍ». وهكذا أخرجه مسلم من حديث يعقوب عن أبيه عن صالح عن الأعرج (٢) . فذكره بإسناده كما أوردناه ، هذا خلاف في المتن والإسناد .

وأخرجه أيضاً نحو هذا من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة، إلا أنه قال في رواية مسلم: من حديث إسماعيل بن عُلَيْبَةَ عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة عن النبي، مسند.

وهو للبخاري من حديث حماد بن زيد عن أيوب عنه من قول أبي هريرة . لم يسنده (٣) .

وهذا لفظ حديث مسلم المسند: أن رسول الله ﷺ قال : «لَأَسْلَمُ وَغَفَارُ وَشِيءٌ مِنْ مَزِينَةَ أَوْ شِيءٍ مِنْ جُهَيْنَةَ . وَمَزِينَةُ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - قَالَ حَمَادٌ : أَحْسِبُهُ قَالَ : يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسَدٍ وَغُطْفَانَ وَهُوَ أَسَدٌ وَغَفَارٌ» (٤) .

(١) البخاري ٥٣٣/٦ (٣٥٠٤) .

(٢) مسلم ١٩٥٥/٤ .

(٣) أي غير مسند ٥٤٣/٦ (٣٥٢٣) .

(٤) مسلم ١٩٥٥/٤ (٢٥٢١) .

ومسلم من حديث سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عبدالرحمن عن أبي هريرة عن الله ﷺ أنه قال: «أسلمٌ وغفارٌ ومزينةٌ ومن كان من جهينة أو جهينة خيراً من بني تميم وبني عامرٍ والحليفتين أسدٍ وغطفان»<sup>(١)</sup>.

ومسلم من حديث المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال... بنحو حديث صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة مسنداً<sup>(٢)</sup>.

٢٣٣٠- الثالث والستون بعد المائة: عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وبسر ابن سعيد والأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك من الصبح ركعةً قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعةً من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر»<sup>(٣)</sup>.

وليس لزيد بن أسلم في مسند أبي هريرة من الصحيح غيره<sup>(٤)</sup>.

٢٣٣١- الرابع والستون بعد المائة: عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم نُهَاقَ الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان، فإنها رأت شيطاناً، فإذا سمعتم صياحَ الديكة فاسألوا الله من فضله، فإنها رأت ملكاً»<sup>(٥)</sup>.

٢٣٣٢- الخامس والستون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بَدَنَةً، فقال: «ارْكَبْهَا». فقال: إنها بَدَنَةٌ قال: «ارْكَبْهَا» فقال: إنها بَدَنَةٌ. فقال: «ارْكَبْهَا، ويلك» في الثانية أو في الثالثة<sup>(٦)</sup>.

(٢٤١) مسلم ١٩٥٥/٤ (٢٥٢١)

(٣) البخاري- المواقيت ٥٦/٢ (٥٧٩)، ومسلم- المساجد ٤٢٤/١ (٦٠٨).

(٤) لزيد عن عطاء أحاديث غير هذا. التحفة ٢٧٢/١٠، وربما أراد المؤلف عن الأعرج أو بسر

(٥) البخاري- بده الخلق ٣٥٠/٦ (٣٣٠٣)، ومسلم- الذكر والدعاء ٩٢/٤ (٢٧٢٩).

(٦) البخاري- الحج ٥٣٦/٣ (١٦٨٩)، ومسلم- الحج ٩٦٠/٢ (١٣٢٢).

وأخرجه البخاري من حديث عكرمة مولى ابن عباس عن أبي هريرة أن نبي الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنةً، قال: «اركبها» قال: إنها بدنة. قال: «اركبها». قال: فلقد رأيته راكبها يسائر النبي ﷺ والنعل في عنقها<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد بهذا الإسناد قال فيه: بينا رجل يسوق بدنةً مقلدةً.. وذكره<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بنحوه، وقال أيضاً: بدنةً مقلدةً، وفيه أنه ﷺ قال: «ويلك اركبها» فقال: بدنة يارسول الله. قال: «ويلك اركبها، ويلك اركبها»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٣٣ - السادس والستون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمش أحدكم في نعل واحد، ولينعلمها جميعاً أو ليخلعهما جميعاً» وفي رواية القعني: «ليخفهما جميعاً، أو لينعلهما جميعاً»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي رزين قال: خرج إلينا أبو هريرة، فضرب بيده على جبهته فقال: ألا إنكم تحدثون أنني أكذب على رسول الله ﷺ لتهدوا وأضل، ألا وإنني أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا انقطع شئ أحدكم فلا يمش في الأخرى حتى يصلحها»<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح جميعاً عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا المعنى<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري ٥٤٨/٣ (١٧٠٦) وفيه رواية القعني، ومسلم - اللباس ١٦٦٠/٣ (٢٠٩٧).

(٢) مسلم ٩٦٠/٢.

(٤) البخاري - اللباس ٣٠٩/١ (٥٨٥٥).

(٥) مسلم ١٦٦٠/٣ (٢٠٩٨) والشئع: سير النعل.

(٦) مسلم ١٦٦١/٣.

ولمسلم أيضاً من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى، وإذا خلع فليبدأ بالشمال، ولينعلهما جميعاً، أو ليحفظهما جميعاً» (١).

٢٣٣٤- السابع والستون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل» (٢).

وأخرجه مسلم من حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر، فيتمرغ عليه فيقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين، إلا البلاء» (٣).

٢٣٣٥- الثامن والستون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات» (٤).

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات» (٥).

وفى رواية إسماعيل بن زكريا عن الأعمش بهذا الإسناد مثله، ولم يذكر: «فليرقه» (٦).

ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات، أولاهن بالتراب» (٧).

(١) مسلم ١٦٦٠/٣ (٢٠٩٧).

(٢) البخاري- الفتن ٧٤/١٣ (٧١١٥)، ومسلم- الفتن ٢٢٣١/٤ (١٥٧).

(٣) مسلم- الفتن ٢٢٣١/٤. والمعنى أن الداعي لهذا هو كثرة البلاء والفتن.

(٤) البخاري- الوضوء ٢٧٤/١ (١٧٢)، ومسلم- الطهارة ٢٣٤/١ (٢٧٩).

(٥-٧) مسلم ٢٣٤/١.

ومن حديث هَمَام بن منبّه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «طهورُ إناءِ أحدِكُمْ إذا ولغ الكلبُ فيه أن يَغْسِلَهُ سبعَ مرّاتٍ» (١).

وفى حديث ابن المغفل: «وعقروه الثامنةَ بالتراب» وهو مذكور هنالك (٢).

٢٣٣٦- التاسع والستون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «لا يُتَلَقَى الرُّكْبَانُ للبيع، ولا يَبِيعُ بعضُكم على بيعِ بعضٍ، ولا تَنَاجَشُوا، ولا يَبِيعُ حاضرٌ لبادٍ، ولا تُصَرُّوا الإبلَ والغنمَ، فمن ابتاعها بعدَ ذلكَ فهو بخيرِ النَّظَرَيْنِ بعد أن يَحْلِبَهَا، فَإِنْ رَضِيَها أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وصاعاً من تمرٍ» (٣).

وأخرج البخاري في التصرية نحوه من حديث جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُصَرُّوا الإبلَ والغنمَ، فمن ابتاعها فإنه بخيرِ النَّظَرَيْنِ بعد أن يَحْلِبَهَا، إِنْ شاء أَمْسَكَ، وَإِنْ شاء رَدَّهَا وصاعاً من تمرٍ» (٤).

ومن حديث ثابت من عياض عن الأعرج مولى عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى غنماً مُصْرَأةً فاحْتَلَبَهَا، فَإِنْ رَضِيَها أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا ففِي حَلْبَتِها صاعٌ من تمرٍ» (٥).

وأخرجه مسلم من حديث موسى بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى شاةً مُصْرَأةً فَلْيَنْقَلِبْ بِها فَلْيَحْلِبْها، فَإِنْ رَضِيَ حِلابَها أَمْسَكها وإلا رَدَّها ومعها صاعٌ من تمرٍ» (٦).

ومن حديث يعقوب بن عبدالرحمن القاري عن سهل بن أبي صالح عن أبيه

(١) مسلم ١/٢٣٤

(٢) ينظر الحديث ٥٧٦.

(٣) البخاري- البيوع ٤/٣٦١ (٢١٥٠)، ومسلم - البيوع ٣/١١٥٥ (١٥١٥).

(٤) البخاري- البيوع ٤/٣٦١ (٢١٤٨).

(٥) البخاري ٤/٣٦٨ (٢١٥١).

(٦) مسلم ٣/١١٥٨ (١٥٢٤).

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من ابتاع شاةً مُصْرَأةً فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام<sup>(١)</sup>، إن شاء أمسكها، وإن شاء ردّها وردّ معها صاعاً من تمر»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من اشترى شاةً مُصْرَأةً فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام، فإن ردّها ردّ معها صاعاً من طعام لا سمراء»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أيوب عن محمد بن سيرين: «وإن شاء ردّها وردّ معها صاعاً من تمر لا سمراء»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث عبدالوهاب عن أيوب: «من اشترى من الغنم - يعني مصراًة - فهو بالخيار»<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إذا ما أحدكم اشترى لقحةً مُصْرَأةً أو شاةً مُصْرَأةً فهو بخير النَّظَرَيْنِ بعد أن يحلبها، إما هي وإلا فليردّها وصاعاً من تمر»<sup>(٦)</sup>.

٢٣٣٧- السبعون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة، فقال: «فيه ساعةٌ لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ وهو قائمٌ يصلي، يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه» وأشار بيده يقلّلها<sup>(٧)</sup>.

وأخرجاه من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «إن في الجمعة ساعةً وذكر نحوه. وقال بيده. قلنا: يقلّلها، يزهدّها»<sup>(٨)</sup>.

(١) سقط من س (إن شاء أمسكها وإن شاء).

(٢) (٣، ٢) مسلم ١١٥٨/٣، والسمراء: الخنطة.

(٤) (٦-٤) مسلم ١١٥٩/٣.

(٧) البخاري- الجمعة ٤١٥/٢ (٩٣٥)، ومسلم- الجمعة ٥٨٣/٢ (٨٥٢).

(٨) البخاري- الدعوات ١٩٩/١١ (٦٤٠)، ومسلم ٥٨٤/٢.

وفي رواية مسدّد نحوه، وفي آخره: قال بيده: ووضع أنمّلتَه على بطن الوسطى والخنصر. قلنا: يزهدّها<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إن في الجمعة لساعة...» وذكر نحوه. وفيه في آخره: «وهي ساعة خفيفة»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث همّام بن منبّه نحوه، ولم يقل «وهي ساعة خفيفة»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٣٨- الحادي والسبعون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «هل ترون قبلي هاهنا؟ والله ما يخفى عليّ ركوعكم ولا خشوعكم، وإني لأراكم من وراء ظهري»<sup>(٤)</sup>.

٢٣٣٩- الثاني والسبعون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر، ثم يعرجُ الذين باتوا فيكم، فيسألهم- وهو أعلم بكم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلّون، وأتيناهم وهم يصلّون»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه البخاريّ من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة نحوه<sup>(٦)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والملائكة يتعاقبون فيكم...» بمثل حديث أبي الزناد<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري- الطلاق ٤٣٦/٩ (٥٢٩٤).

(٢، ٣) مسلم ٥٨٤/٢.

(٤) البخاري- الصلاة ٥١٤/١ (٤١٨)، ومسلم- الصلاة ٣١٩/١ (٤٢٤).

(٥) البخاري- المواقيت ٣٣/٢ (٥٥٥)، ومسلم- المساجد ٤٣٩/١ (٦٣٢).

(٦) البخاري- بدء الخلق ٣٠٦/٦ (٣٢٢٣).

(٧) مسلم ٤٣٩/١.

٢٣٤٠- الثالث والسبعون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مطلُّ الغنيِّ ظلمٌ، وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبّع» (١).

وأخرجاه من حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مطلُّ الغنيِّ ظلمٌ». كذا في حديث البخاري، لم يزد. وحمل مسلم حديث همّام على حديث مالك وقال: بمثله. وفيه: «إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبّع» (٢). وكذلك أخرجه أبو بكر البرقاني من حديث إسحاق بن مالك بن أنس (٣).

٢٣٤١- الرابع والسبعون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة» (٤).

٢٣٤٢- الخامس والسبعون بعد المائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لا يفتسم ورثتي ديناراً، ما تركتُ بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي فهو صدقة» (٥).

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بهذا الإسناد مثله (٦). ومن حديث الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لأنورثُ، ما تركنا صدقة» (٧).

٢٣٤٣- السادس والسبعون بعد المائة: عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «اختتن إبراهيم النبي ﷺ بالقدوم» قال أبو الزناد «بالقدوم» مخففة: وهو موضع.

(١) البخاري- الحوالة ٤/٤٦٤ (٢٢٨٧)، ومسلم- المساقاة ٣/١١٩٧ (١٥١٤).

(٢) البخاري- الاستقراض ٥/٦١ (٢٤٠٠)، ومسلم ٣/١١٩٧.

(٣) البخاري ٤/٤٦٦ (٢٢٨٨).

(٤) البخاري- الأطعمة ٩/٥٣٥ (٥٣٩٢)، ومسلم- الأشربة ٣/١٦٣ (٢٠٥٨).

(٥) البخاري- الوصايا ٥/٤٠٦ (٢٧٧٦)، ومسلم- الجهاد ٣/١٣٨٢ (١٧٦٠).

(٦، ٧) مسلم ٣/١٣٨٣.



قال البخاري: تابعه عبدالرحمن بن إسحق عن أبي الزناد، وتابعه عجلان عن أبي هريرة، ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة<sup>(١)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة - واسم أبي حمزة دينار<sup>(٢)</sup> - عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مسنداً، وقال: «بالقدوم» مخففة<sup>(٣)</sup>.

٢٣٤٤ - السابع والسبعون بعد المائة: عن المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَمُوتُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَإِذَا لَقَيْتَهُمْ فَاصْبِرُوا»<sup>(٤)</sup>.

٢٣٤٥ - الثامن والسبعون بعد المائة: عن المغيرة الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ لِيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ» قال: «واقروا إن شتم: ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾<sup>(٥)</sup> [الكهف].

٢٣٤٦ - التاسع والسبعون بعد المائة: عن المغيرة الحزامي القرشي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ - وَفِي رِوَايَةٍ مَسْلُومٍ عَنْ قَتِيْبَةَ: لَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضْبِي» وفي رواية البخاري: «غلبت غضبي»<sup>(٦)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضْبِي»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٣٨٨ (٣٣٥٦)، ومسلم - الفضائل ٤/١٨٣٩ (٢٣٧٠).

(٢) رجال مسلم ٣/٣٠٣.

(٣) البخاري - الاستئذان ١١/٨٨ (٦٢٩٨). وروي أيضاً بالتشديد.

(٤) البخاري - الجهاد ٦/١٥٦ (٣٠٢٦)، ومسلم - الجهاد ٣/١٣٦٢ (١٧٤١).

(٥) البخاري - التفسير ٨/٤٢٦ (٤٧٢٩)، ومسلم - صفات المنافقين ٤/٢١٤٧ (٢٧٨٥).

(٦) البخاري - بدء الخلق ٦/٢٨٧ (٣١٩٤)، ومسلم - التوبة ٤/٢١٠٧ (٢٧٥١).

(٧) البخاري - التوحيد ١٣/٤٠٤ (٧٤٢٢).

ومن حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لما قضى الله الخلق كتب عنده...» وذكر نحوه<sup>(١)</sup>.

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لما خلق الله الخلق كتب في كتاب كتبه على نفسه، فهو موضوع عنده على العرش: إن رحمتي تغلب غضبي»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه بمعناه<sup>(٣)</sup>. وفي رواية أخرى عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق: إن رحمتي سبقت غضبي، فهو مكتوبٌ عنده فوق العرش»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم مختصراً من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال الله عزَّ وجلَّ: سبقت رحمتي غضبي»<sup>(٥)</sup>. ومن حديث عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لما قضى الله الخلق كتب في كتابه على نفسه - فهو موضوعٌ عنده: إن رحمتي تغلب غضبي»<sup>(٦)</sup>.

٢٣٤٧ - الثمانون بعد المائة: وهو حديث يجمع أحاديث:

عن المغيرة الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الناسُ تبعٌ لقريش في هذا الشأن، مسلمٌهم تبعٌ لمسلمهم، وكافرٌهم تبعٌ لكافرهم. الناسُ معادن، خيارٌهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا،

(١) البخاري ١٣/٤٤٠ (٧٤٥٣).

(٢) البخاري ١٣/٣٨٤ (٧٤٠٤). وينظر الفتح ١٣/٣٨٥.

(٣) البخاري - التوحيد ١٣/٥٢٢ (٧٥٥٣).

(٤) السابقة (٧٥٥٤).

(٦،٥) مسلم ٤/٢١٠٨.

تجدون من خير الناس أشدَّ الناس كراهيةً لهذا الأمر حتى يقع فيه» اللفظ للبخاري، وهو عنده أتمَّ بهذا الإسناد<sup>(١)</sup>.

وأخرجه من حديث أبي زرعة هرم بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «تجدون الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا. تجدون خيرَ الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية، وتجدون شرَّ الناس ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه». لفظ حديث البخاري<sup>(٢)</sup>.

وأخرجنا أيضاً طرفاً من حديث عراك بن مالك الغفاري عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إن شرَّ الناس ذو الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه<sup>(٣)</sup>.

وأخرج البخاري هذا الطرف منه من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «تجدون من أشرَّ الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تجدون الناس معادن...» ثم ذكر نحو ما ذكرنا من حديث أبي زرعة في الفصول الثلاثة، إلا أن في حديث سعيد «وتجدون من خير الناس في الأمر أكرههم له قبل أن يقع فيه»<sup>(٥)</sup>.

وأخرج مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، قال في حديث زهير: عن سفيان يبلغ به النبي ﷺ، وفي رواية عمرو بن الناقد عن سفيان رواية: «الناس تبعٌ لقريش في هذا الشأن، مسلمهم لمسلمهم، وكافرهم لكافرهم»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري- المتأب ٥٢٦/٦ (٣٤٩٦، ٣٤٩٥)، ومسلم- الإمارة ١٤٥١/٣ (١٨١٨).

(٢) البخاري ٥٢٥/٦، ٥٢٦ (٣٤٩٤، ٣٤٩٣)، ومسلم- فضائل الصحابة ١٩٥٨/٤ (٢٥٢٦).

(٣) البخاري- الأحكام ١٧٠/١٣ (٧١٧٩)، ومسلم- البر والصلة ٢٠١١/٤ (٢٥٢٦).

(٤) البخاري- الأدب ٤٧٤/١٠ (٦٠٥٨).

(٥) مسلم ١٩٥٨/٤.

(٦) مسلم ١٤٥١/٣ (١٨١٨).

ومن حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «النّاسُ تبعٌ لقريش» بنحو حديث سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup>.

ومن حديث مالك بن أنس طرفٌ منه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ من شرّ الناسِ ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجه»<sup>(٢)</sup>.

٢٣٤٨- الحادي والثمانون بعد المائة: عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن رجلاً اطّلعَ عليك بغيرِ إذنٍ فخذفته بحصاةٍ ففقتَ عينه ما كان عليك جناحٌ»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نحن الآخرون السابقون» وقال: «لو اطّلعَ في بيتك أحدٌ ولم تأذن له فخذفته بحصاةٍ ففقتَ عينه، ما كان عليك من جناح»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من اطّلعَ في بيتِ قومٍ بغيرِ إذنهم فقد حلّ لهم أن يفتقوا عينه»<sup>(٥)</sup>.

٢٣٤٩- الثاني والثمانون بعد المائة: عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إنّ أخنعَ اسمٍ عندَ الله رجلٌ تسمّى ملكُ الأملاك» زاد أبو بكر بن أبي شيبة في روايته: «لا مالكَ إلا الله». وقال الأشعبي:

(١) مسلم ٣ / ١٤٥١.

(٢) مسلم ٤ / ٢٠١١.

(٣) البخاري- الدييات ١٢ / ٢٤٣ (٦٩٠٢)، ومسلم- الآداب ٣ / ١٦٩٩ (٢١٥٨).

(٤) البخاري ١٢ / ٢١٦ (٦٨٨٨).

(٥) مسلم ٤ / ١٦٩٩.

قال سفيان: مثل شاهان شاه. وقال أحمد بن حنبل: سألت أبا عمرو عن «أخنع» فقال: أوضع<sup>(١)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أخني الأسماء يوم القيامة رجل تسمى ملك الأملاك»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث همام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أغبط رجل على الله يوم القيامة وأخبطه رجل كان يُسمى ملك الأملاك، لا ملك إلا الله»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٥٠- الثالث والثمانون بعد المائة: عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر» واقروا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾<sup>(٤)</sup> [السجدة].

وفي حديث علي بن المديني عن سفيان قال أبو هريرة: «اقروا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه من حديث الأعمش عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، ذخراً، بله<sup>(٦)</sup> ما أطلعكم عليه، ثم قرأ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾»<sup>(٧)</sup>. وفي رواية أبي معاوية: (من قرأت أعين)<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري- الأدب ٥٨٨/١٠ (٦٢٠٥) إلى «ملك الأملاك». وكله في مسلم- الآداب ١٦٨٨/٣ (٢١٤٣).

(٢) البخاري ٥٨٨/١٠ (٦٢٠٦)

(٣) مسلم ١٦٨٨/٣.

(٤) البخاري- به الخلق ٣١٨/٦ (٣٢٤٤)، ومسلم- الجنة ٢١٧٤/٤ (٢٨٢٤).

(٥) البخاري- التفسير ٥١٥/٨ (٤٧٧٩).

(٦) أي دع ما أطلعكم عليه، فما لم يطلعكم عليه أعظم.

(٧) البخاري (٤٧٧٩)

(٨) البخاري ٥١٥/٨ (٤٧٨٠) ومسلم ٢١٧٥/٤.

وأخرجه البخاري من حديث همّام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال الله: أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أُذن سمعت، ولا خطرَ على قلب بشر» (١) لم يزد..

وأخرجه مسلم من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال أعددتُ لعبادي الصالحين...» نحو حديث أبي صالح، ولم يذكر الآية، وقال: «بله، ما أطلعكم الله عليه» (٢).

٢٣٥١- الرابع والثمانون بعد المائة: عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رواية قال: «لله تسعة وتسعون اسماً، مائة إلا واحداً، لا يحفظها واحدٌ إلا دخل الجنة. وهو وترٌ يحبُّ الوتر» (٣).

وفي رواية زهير وعمرو الناقد عن سفيان أن النبي ﷺ قال: «إنَّ لله تسعةً وتسعين اسماً من حفظها دخل الجنة، والله وترٌ يحبُّ الوتر». وفي رواية ابن أبي عمر عن سفيان: «من أحصاها» (٤).

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ لله تسعةً وتسعين اسماً- مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة». قال البخاري أحصاها: حفظها (٥).

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة بنحوه مسنداً، وليس عنده فيه: «وترٌ يحبُّ الوتر». ومن حديث همّام عن أبي هريرة بنحوه، وزاد عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّه وترٌ يحبُّ الوتر» (٦).

(١) البخاري- التوحيد ١٣/٤٦٥ (٧٤٩٨)

(٢) مسلم ٤/٢١٧٤.

(٣) البخاري والدعوات ١١/٢١٤ (٦٤١).

(٤) مسلم- الذكر والدعاء ٤/٦٢ (٢٦٧٧).

(٥) البخاري- الشروط ٥/٣٥٤ (٢٧٣٦).

(٦) مسلم ٤/٢٠٦٣.

٢٣٥٢- الخامس والثمانون بعد المائة: عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبي هريرة الدوسي قال: خرج النبي ﷺ في طائفة من النهار، لا يكلمني ولا أكلّمه حتى أتى سوق بني قينقاع، فجلس بفناء بيت فاطمة فقال «أثمّ لكع<sup>(١)</sup>؟» فحبسته شيئاً، فظننت أنها تلبسه سخاباً<sup>(٢)</sup> أو تفسله، فجاء يشتدّ حتى عانقه وقبله وقال: «اللهم أحبه، وأحبّ من يحبّه»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية ابن أبي عمر عن سفيان: فقال رسول الله ﷺ «إني أحبّه، فأحبّه، وأحبّ من يحبّه»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث ورقاء بن عمر عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع أن أبا هريرة قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في سوق من أسواق المدينة، فانصرفَ وانصرفتُ، فقال: «أيّ لكع - ثلاثاً، أدع الحسن بن عليّ» فقام الحسن يمشي وفي عنقه السخابُ فقال النبي ﷺ بيده هكذا، وقال الحسن بيده هكذا، فالتزمه، وقال: «اللهم إني أحبّه، فأحبّه وأحبّ من يحبّه».

قال أبو هريرة: فما كان أحدٌ أحبّ إليّ من الحسن بن عليّ بعدما قال رسول الله ﷺ ما قال<sup>(٥)</sup>.

وليس لنافع بن جبير عن أبي هريرة في الصحيحين غيرُ هذا الحديث الواحد<sup>(٦)</sup>.

٢٣٥٣- السادس والثمانون بعد المائة: عن أبي عبد الرحمن طاوس بن كيسان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتيتاهم من بعدهم، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه، فهدانا الله، فغداً لليهود، وبعد غدٍ للنصارى»، فسكت ثم قال: «حقّ على كلّ مسلم أن

(١) اللكع: الصغير، ويعني الحسن.

(٢) السخاب: قلادة من طيب.

(٣) البخاري - البيوع ٤/٣٣٩ (٢١٢٢)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٨٢ (٢٤٢١).

(٤) وهي لمسلم.

(٥) البخاري - اللباس ١٠/٣٣٢ (٥٨٨٤).

(٦) التحفة ١٠/٣٨٠.

يغتسل في كل سبعة أيام يوماً، يغسلُ فيه رأسه وجسده» وليس فيه عند مسلم ذكر الغسل<sup>(١)</sup>.

وفي حديث موسى بن إسماعيل عن وهيب نحوه، وفيه ذكر الغسل، وفيه: «يُدَّ كلُّ أمةٍ أوتوا الكتاب من قبلنا...»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه البخاريُّ من حديث مجاهد عن طاوس تعليقاً في الغسل فقط<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه بالإسناد من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيدَ أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا. ثم هذا يومهم الذي فرضَ عليهم فاختلفوا فيه، فهدانا الله، فالتَّاس لنا فيه تبعٌ، اليهودُ غداً والنصارى بعدَ غدٍ»<sup>(٤)</sup>.

وقد أخرج البخاريُّ قوله عليه السلام «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة» لم يزد. من حديث همَّام وغيره مسنداً<sup>(٥)</sup>.

ولسلم من حديث سفيان بن عُيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة، بيدَ أن كلَّ أمةٍ أوتيت الكتاب من قبلنا وأوتيناها من بعدهم، ثم هذا اليومُ الذي كتبه الله علينا، هدانا الله له، فالتَّاس لنا فيه تبعٌ، اليهودُ غداً، والنصارى بعدَ غدٍ.» ولم يذكر الغسل<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري - الجمعة ٢/٣٨٢ (٨٩٦، ٨٩٧)، ومسلم - الجمعة ٢/٥٨٥ (٨٥٥)

(٢) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٥١٥ (٣٤٨٦).

(٣) البخاري ٢/٣٨٢ (٨٩٨).

(٤) البخاري ٢/٣٥٤ (٨٧٦).

(٥) ينظر الوضوء ١/٣٤٥ (٢٣٨)، والجهاد ٦/١١٦ (٢٩٥٦)، والإيمان ١١/٥١٧ (٦٦٢٤)، والديات ١٢/٢١٥

(٦٨٨٧)، وغيرها.

(٦) مسلم ٢/٥٨٥.



ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، ونحن أول من يدخل الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا...» ثم ذكر نحوه<sup>(١)</sup>

ومن حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، هذا يومهم الذي فُرض عليهم واختلفوا فيه، فهدانا الله له، فهم لنا تبع، فاليهودُ غدًا والنصارى بعد غدٍ»<sup>(٢)</sup> أغفله أبو مسعود ولم يذكره في ترجمة همّام.

ومن حديث أبي حازم وسلمان مولى عزة عن أبي هريرة، وعن ربيعة بن حراش عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «أضلّ الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا، فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق، وفي رواية واصل بن عبد الأعلى: «المقضي بينهم»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٥٤ - السابع والثمانون بعد المائة: عن طاوس عن أبي هريرة قال: ضرب رسول الله ﷺ مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جُتان من حديد، قد اضطررت أيديهما إلى تُديهما وتراقيهما، فجعل المتصدق كلما تصدق انبسطت عليه حتى تُغشي أنامله، وتعفو أثره، وجعل البخيل كلما همَّ بصدقة قلصت، وأخذت كل حلقة بمكانها. قال: فأنا رأيت رسول الله ﷺ يقول بإصبعه في جيبيه، فلو رأيت يوسعها ولا توسع<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم ٥٨٥/٢

(٢، ٣) مسلم ٥٨٦/٢

(٤) مسلم ٥٨٦/٢ (٨٥٦).

(٥) البخاري - اللباس ٢٦٧/١٠ (٥٧٩٧)، ومسلم - الزكاة ٧٠٨/٢ (١٠٢١).

وفي حديث ابن طاوس عن أبيه نحوه، في آخره قال: فسمع النبي ﷺ يقول: «فِيَجْهَدُ أَنْ يَوْسِعَهَا وَلَا تَسْعَ» (١).

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه (٢).

وأخرجه تعليقاً من حديث الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (٣).

وأخرجه (٤) مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُنْتَانٌ أَوْ جُبْتَانٌ...» ثم ذكر معناه (٥).

٢٣٥٥ - الثامن والثمانون بعد المائة: عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقٍ: رَاغِبِينَ وَرَاهِبِينَ، وَائْتَانَ عَلَى بَعِيرٍ وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشَرُ بِقَيْتِهِمُ النَّارُ، تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتَبِيْتُ حَيْثُ بَاتُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا» (٦).

٢٣٥٦ - التاسع والثمانون بعد المائة: عن طاوس بن كيسان عن أبي هريرة قال: «أُرْسِلَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَهُ (٧) فَفَقَأَ عَيْنَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ قَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَا يَرِيدُ الْمَوْتَ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: أَرْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، وَهُوَ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً. قَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ ثُمَّ الْمَوْتَ. قَالَ: فَالآن، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً»

(١) البخاري - الجهاد ٩٩/٦ (٢٩١٧)، ومسلم ٧٠٩/٢.

(٢) البخاري - الزكاة ٣٠٥/٣ (١٤٤٣).

(٣) البخاري - الطلاق ٤٣٦/٩ (٥٢٩٩).

(٤) سقط من د (وأخرجه... ﷺ).

(٥) مسلم ٧٠٨/٢.

(٦) البخاري - الرقاق ٣٧٧/١١ (٦٥٢٢)، ومسلم - الجنة ٢١٩٥/٤ (٢٨٦١).

(٧) صَكَهُ: لطمه.

بحجر» فقال رسول الله ﷺ: «فلو كُنْتُ ثُمَّ لَأُرِيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ» (١).

وأخرجه مسلم من حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «جاء مَلَكُ المَوْتِ إلى موسى فقال: أَجِبْ رَبِّكَ. قال. فَلَطَمَ موسى عَيْنِ مَلَكِ المَوْتِ ففقاها...» ثم ذكره بمعناه (٢).

٢٣٥٧ - التسعون بعد المائة: عن طاوس من رواية ابنه عنه عن أبي هريرة قال: قال سليمان بن داود لأطوفنّ الليلة بمائة امرأة، تلدُ كلُّ امرأةٍ منهنّ غلاماً يُقاتلُ في سبيلِ الله، فقال له المَلَكُ: قُلْ: إن شاء الله. فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فأطافَ بهنّ ولم تلدِ منهنّ إلا امرأةً نصفَ إنسان. قال النبي ﷺ: «لو قال: إن شاء الله، لم يَحْنَتْ، وكان أرجى لحاجته» (٣).

وفي حديث عليّ بن المديني عن سفيان نحوه وقال: «تسعين امرأة» وقال: «ولو قال: إن شاء الله لم يَحْنَتْ، وكان دَرَكًا له في حاجته» قال: وقال مرّة قال رسول الله ﷺ: «لو استثنى» (٤).

وفي رواية ابن أبي عمر: «سبعين امرأة» (٥).

وأخرجاه من حديث سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله أو نحوه. اللفظ لمسلم (٦).

وأخرجاه من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: «كان لسليمان ستون امرأة، فقال: لأطوفنّ عليهنّ الليلة...» وذكر نحوه، وفي آخره: فقال رسول الله ﷺ: «ولو كان استثنى لولدت كلُّ واحدةٍ منهنّ غلاماً فارساً يُقاتلُ في سبيلِ الله» (٧).

(١) البخاري - الجناز ٢٠٦/٣ (١٣٣٩)، ومسلم - الفضائل ١٨٤٢/٤ (٢٣٧٢).

(٢) مسلم ١٨٤٣/٤.

(٣) البخاري - النكاح ٣٣٩/٩ (٥٢٤٢)، ومسلم - الأيمان ١٢٧٥/٣ (١٦٥٤).

(٤) البخاري - كفارات الأيمان ٦٠٢/١١ (٦٧٢٠).

(٥) مسلم ١٢٧٥/٣.

(٦) البخاري ٦٠٢/١١ (٦٧٢٠)، ومسلم ١٢٧٥/٣.

(٧) البخاري - التوحيد ٤٤٦/١٣ (٧٤٦٩)، ومسلم ١٢٧٥/٣.

وأخرجه البخاري تعليقاً من حديث جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «قال سليمان بن داود: لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة - أوتسع وتسعين كلهنَّ يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله. فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله، فلم يقل: إن شاء الله، فلم تحمل منهنَّ إلا امرأة واحدة، جاءت بشقَّ رجل، والذي نفسُ محمد بيده لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون» (١).

ومن حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: قال سليمان بن داود: لأطوفنَّ الليلة على سبعين امرأة، تحمل كل امرأة فارساً يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل، فلم تحمل شيئاً، إلا واحداً ساقطاً أحدُ شِقِّيه.

فقال النبي ﷺ: «لو قالها لجاهدوا في سبيل الله» قال البخاري: وقال شعيب وابن أبي الزناد: تسعين، وهو أصحُّ (٢).

وأخرجه بالإسناد من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال سليمان عليه السلام: لأطوفنَّ الليلة على تسعين امرأة، كل امرأة تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله. فذكره، وفيه: «وايمُ الذي نفسي بيده لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون» (٣).

وأخرجه مسلم من حديث موسى بن عقبة وورقاء بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال سليمان. بنحوه، وكلاهما قال: تسعين امرأة. وفي حديث موسى: «كلُّها تحمل غلاماً يجاهد في سبيل الله» (٤).

(١) البخاري - الجهاد ٦/٣٤ (٢٨١٩).

(٢) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٤٥٨ (٣٤٢٤).

(٣) البخاري - الإيمان ١١/٥٢٤ (٦٦٣٩).

(٤) مسلم ٣/١٢٧٦.

٢٣٥٨- الحادي والتسعون بعد المائة: عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «فُتِحَ اليومَ من رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وعقدَ وهيب بيده تسعين (١).

وفي حديث مسلم بن إبراهيم عن وهيب أن النبي ﷺ قال: «فُتِحَ اللهُ من رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا» وعقد بيده تسعين (٢).

٢٣٥٩- الثاني والتسعون بعد المائة: عن نعيم بن عبد الله المجرم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» (٣).

وفي رواية عمارة بن غزيرة الأنصاري عن نعيم قال: رأيتُ أبا هريرة يتوضأ، فغَسَلَ وجهه، فأَسْبَغَ الوضوءَ، ثم غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ، ثم يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ، ثم مسح رأسه، ثم غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثم غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، وقال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْتُمْ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِيلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ» (٤).

وفي حديث عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم: أنه رأى أبا هريرة يتوضأ، فغَسَلَ وجهه ويديه حتى كاد يبلغُ الْمُنْكَبَيْنِ، ثم غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ، ثم قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» (٥).

(١) البخاري- الفتن ١٣/١٠٦ (٧١٣٦)، ومسلم- الفتن ٤/٢٢٠٨ (٢٨٨١).

(٢) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٣٨٢ (٣٣٤٧).

(٣) البخاري- الوضوء ١/٢٣٥ (١٣٦).

(٤) مسلم - الطهارة ١/٢١٦ (٢٤٦).

(٥) مسلم ١/٢١٦.

وأخرجه مسلم من حديث أبي حازم سلمان مولى عزة عن أبي هريرة، وفي الألفاظ اختلاف بين الرواة: ففي رواية خلف بن خليفة عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم أنه قال: كُتِّ خَلْفَ أَبِي هَرِيرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى يَبْلُغَ إِبْطَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هَرِيرَةَ، مَا هَذَا الْوَضُوءُ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي فَرُوحَ (١)، أَنْتُمْ هَا هُنَا؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنْكُمْ هَا هُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوَضُوءَ، سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءَ» (٢) لم يزد .

وفي رواية ابن فضيل عن أبي مالك أن رسول الله ﷺ قال: «تَرِدُ عَلَيَّ أُمَّتِي الْحَوْضَ وَأَنَا أَذُودُ (٣) النَّاسِ عَنْهُ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنِ إِبِلِهِ» قالوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، تَعْرِفُنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ، تَرِدُونَ عَلَيَّ غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوَضُوءِ، وَلْيُصَدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ، هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي، فَيَجِئُنِي مَلَكٌ فَيَقُولُ: وَهَلْ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِكَ» (٤).

وفي رواية مروان الفزاري عن أبي مالك أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنِ، فَهُوَ أَشَدُّ بِيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّيْنِ، وَلَأَنْبِيَّتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ، وَإِنِّي لِأُصِدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصِدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ، تَرِدُونَ عَلَيَّ غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوَضُوءِ» (٥).

ومن حديث مالك وعبد العزيز بن محمد الدراوردي وإسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْحَقِيقُونَ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ

(١) يقال : فرُوخ أحد أبناء إبراهيم عليه السلام .

(٢) مسلم ٢١٩/١ (٢٥٠).

(٣) أذود: أمتع .

(٤) مسلم ٢١٧/١ (٢٤٧).

(٥) مسلم ٢١٧/١ .

رأينا إخواننا» قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد» قالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمّتك يا رسول الله؟ فقال: «أرأيت لو أن رجلاً له خيلٌ غرٌّ محجلةٌ بين ظَهْرِي خيلٍ دُهمٌ بهم<sup>(١)</sup>، ألا يعرف خيله؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فإنهم يأتون غرّاً مُحَجَّلِينَ من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض. ألا ليزادَنَّ رجالٌ عن حوضي كما يزداد البعير الضالُّ، أناديهم: ألا هلمَّ، فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك. فأقول: سُحْقاً سُحْقاً»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث مالك: «فليزادَنَّ رجالٌ عن حوضي»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٦٠ - الثالث والتسعون بعد المائة: عن نعيم المُجَمِّرِ من رواية مالك عنه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «على أنقاب المدينة ملائكةٌ لا يدخلُها الطاعونُ ولا الدَّجَالُ»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم في الدَّجَالِ بمعناه من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي المسيح<sup>(٥)</sup> من قِبَلِ المشرق، وهمة المدينة حتى ينزل دُبُرَ أُحُدٍ، ثم تصرّف الملائكةُ وجهه قِبَلِ الشام، وهناك يهلك»<sup>(٦)</sup>.

٢٣٦١ - الرابع والتسعون بعد المائة: عن أبي إدريس عائذ بن عبد الله الخولاني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فليستتر، ومن استجمر فليوتر»<sup>(٧)</sup>.

(١) دهم بهم: سود، لا يخالطها لون آخر.

(٢،٣) مسلم ٢١٨/١ (٢٤٩).

(٤) البخاري - فضائل المدينة ٩٥/٤ (١٨٧٩)، ومسلم - الحج ١٠٠٥/٢ (١٣٧٩).

(٥) المسيح: الدَّجَالُ.

(٦) مسلم ١٠٠٥/٢ (١٣٨٠).

(٧) البخاري - الوضوء ٢٦٤/١ (١٦١)، ومسلم - الطهارة ٢١٢/١ (٢٣٧).

وفي رواية حرمله عن ابن وهب أن أبا أدريس الخولاني قال: إنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري يقولان: قال رسول ﷺ . . . بمثله (١).

وأخرجه البخاري بزيادة من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَتَرَّ. وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» (٢).

وهذا الفصل في غسل اليد عند الاستيقاظ من النوم قد أخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج. ومن رواية جماعة عن أبي هريرة. وقد ذكرنا ذلك في أول أفراد مسلم، فهذا الفصل وحده من المتفق عليه من هذا الوجه (٣).

وأخرج مسلم من حديث سفیان بن عُيينه عن أبي الزناد عن الأعرج يبلغ به النبي ﷺ قال: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرًّا، وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَتَرَّ» (٤).

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمِنْخَرِهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَتَرَّ» (٥).

٢٣٦٢ - الخامس والتسعون بعد المائة: عن عراك بن مالك الغفاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرسه» (٦).

وفي حديث مخرمة بن بكير عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر» (٧).

(١) مسلم ٢١٢/١.

(٢) البخاري ٢٦٣/١ (١٦٢).

(٣) ينظر الحديث (٢٥٨٦).

(٤) مسلم ٢١٢/١.

(٦) البخاري - الزكاة ٣/٣٢٦، ٣/٣٢٧، (١٤٦٣، ١٤٦٤)، ومسلم - الزكاة ٢/٦٧٥ (٩٨٢).

(٧) مسلم ٦٧٦/٢.



٢٣٦٣- السادس والتسعون بعد المائة: عن عراك بن مالك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا ترغبوا عن آباتكم، فمن رغبَ عن أبيه فهو كُفْرٌ» (١).

٢٣٦٤- السابع والتسعون بعد المائة: عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد- عن أبي هريرة قال: رخص النبي ﷺ في بيع العرايا بخرصها من الثمر، مادون خمسة أوسق، أو في خمسة أو سبعة» شك داود بن الحصين الراوي عن أبي سفيان (٢).

٢٣٦٥- الثامن والتسعون بعد المائة: عن ثابت بن عياض الأعرج مولى عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلَّمُ الرَّكَبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» (٣).

وأخرجه البخاري تعليقاً من حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلَّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» (٤).

وبالإسناد من حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه ومعناه (٥).

٢٣٦٦- التاسع والتسعون بعد المائة: عن الأعمش، سليمان بن مهران عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمساً وعشرين ضعفاً، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لا يُخرجُه إلا الصلاة، لم يخطُ خطوة إلا رُفِعَتْ له بها درجةٌ وحُطَّ عنه بها خطيئة، فإذا صَلَّى لم تنزل الملائكةُ

(١) البخاري - الفرائض ٥٤/١٢ (٦٧٦٨)، ومسلم - الإيمان ٨٠/١ (٦٢).

(٢) البخاري - البيوع ٣٨٧/٤ (٢١٩٠)، ومسلم - البيوع ١١٧١/٣ (١٥٤١).

(٣) البخاري - الاستئذان ١٥/١١ (٦٢٣٢)، ومسلم - السلام ١٧٠٣/٤ (٢١٦٠).

(٤) البخاري ١٦/١١ (٦٢٣٤).

(٥) البخاري ١٤/١١ (٦٢٣١).

تُصَلِّي عَلَيْهِ مَادَامَ فِي مُصَلَاةٍ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ اِرْحَمْهُ، فَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي مُصَلَاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ» (١).

وفي حديث أبي كريب وغيره عن أبي معاوية عن الأعمش نحوه، إلا أنه قال فيه «فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت الصلاة تَحْسِبُهُ». وزاد في دعاء الملائكة: «اللهم اغفر له، اللهم تب عليه، ما لم يؤذ فيه، ما لم يُحَدِّثْ فِيهِ» (٢).

وأخرجنا جميعاً فصلاً منه في انتظار الصلاة من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه، لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة» (٣).

وفي أول حديث البخاري زيادة ليست عند مسلم بهذا الإسناد: أن رسول الله ﷺ قال: «الملائكة تُصَلِّي على أحدكم مادام في صلاة ما لم يُحَدِّثْ: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه» ثم قال متصلاً به: «لا يزال أحدكم في صلاة» وذكر الفصل الآخر إلى آخره (٤).

وجعل هذا أبو مسعود من أفراد مسلم وهماً منه، ولم يتأمل ما بعد الزيادة التي في أول حديث البخاري، وهو الذي أخرج مسلم بعينه، فصح أنه لهما، والزيادة من أفراد البخاري بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري من حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه، والملائكة تقول: اللهم اغفر له وارحمه، ما لم يقم من صلاة أو يُحَدِّثْ» (٥).

(١) البخاري - الصلاة ٥٦٤/١ (٤٧٧)، والأذان ١٣١/٢ (٦٤٧).

(٢) مسلم - المساجد ٤٥٩/١ (٦٤٩).

(٣) مسلم ٤٦٠/١.

(٤) البخاري ١٤٢/٢ (٦٥٩).

(٥) البخاري - بدء الخلق ٣١٢/٦ (٣٢٢٩).

ومن حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا يزال العبدُ في صلاة ما كان في المسجد ينتظر الصلاة ما لم يُحَدِّثْ» فقال رجلٌ أعجميٌّ: ما الحدثُ يا أبا هريرة؟ قال: الصَّوتُ، يعني الضَّرْطَةَ (١).

وأخرجه مسلم من حديث أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الملائكة تُصَلِّي على أحدكم مادامَ في مَجْلِسِه، تقول: اللهم اغفرْ له، اللهم ارحمه، ما لم يُحَدِّثْ، وأحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه» (٢).

ومن حديث أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال العبدُ في صلاة ما كان في مُصَلَاةٍ ينتظر الصلاة، فتقولُ الملائكةُ: اللهم اغفرْ له، اللهم ارحمه، حتى ينصرفَ أو يُحَدِّثْ». قُلْتُ: ما يُحَدِّثُ؟ قال: يفسو أو يضطرُّ (٣).

ومن حديث الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: أحدكم ما قَعَدَ ينتظر الصلاة في صلاة ما لم يُحَدِّثْ، تدعو له الملائكة: اللهم اغفرْ له، اللهم ارحمه» (٤).

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه.

وحكى أبو مسعود أن فيه: أن النبي ﷺ قال: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مُصَلَاة». (٥)

٢٣٦٧- المائتان: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله السارق يسرقُ البيضة فتقطع يده، ويسرقُ الحَبْلَ فتقطع يده»

(١) البخاري - الوضوء ٢٨٢/١ (١٧٦).

(٢،٣) مسلم ٤٥٩/١.

(٤) مسلم ٤٦٠/١.

(٥) مسلم ٤٦٠/١، ولم يذكر نصح بل أدرجه على ما قبله.

زاد في رواية حفص بن غياث: قال الأعمش: كانوا يرون أنه بيض الحديد<sup>(١)</sup>، والحبل كانوا يرون أنه منها مايساوي دراهم<sup>(٢)</sup>.

٢٣٦٨- الأول بعد المائتين: عن سليمان الأعمش عن ذكوان بن صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ حَبْلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهَا خَالِداً مُخَلِّداً فِيهَا أَبَداً، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلِّداً فِيهَا أَبَداً، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ<sup>(٣)</sup> بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلِّداً فِيهَا أَبَداً»<sup>(٤)</sup>.

٢٣٦٩- الثاني بعد المائتين: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُرَكِّبُهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلِيَ فُضْلٌ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ. وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلِيٌّ غَيْرُ ذَلِكَ. وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا، لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ» وفي حديث جرير بن عبد الحميد: «ورجل ساوم رجلاً بسلعة». وفي حديث عبد الواحد بن زياد: «وإن أعطاه منها رضي، وإن لم يعطه منها سخط»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجاه من حديث عمرو بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَيَّ سِلْعَةً: لَقَدْ أَعْطَيْتُ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فُضْلَ مَاءٍ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فُضْلَ مَالٍ تَعْمَلُ يَدَاكَ» لفظ حديث عبد الله بن محمد عن

(١) البيضة: الخوذة.

(٢) البخاري - الحدود ١٢/٨١ (٦٧٨٣) وفيه رواية حفص بن غياث. ومسلم - الحدود ٣/١٣١٤ (١٦٨٧).

(٣) يتوجأ: يطعن.

(٤) البخاري - الطب ١٠/٢٤٧ (٥٧٧٨)، ومسلم - الإيمان ١/١٠٣ (١٠٩) ..

(٥) البخاري - المساقاة ٥/٣٤ (٢٣٥٨)، والشهادات ٥/٢٨٤ (٢٦٧٢)، ومسلم - الإيمان ١/١٠٣ (١٠٨).

سفيان. قال البخاري: وقال عليٌّ: حدثنا سفيان غير مرة عن عمرو سمع أبا صالح يبلغ به النبي ﷺ. وقال عمرو الناقد عنه: أراه مرفوعاً (١).

وليس لعمرو بن دينار عن أبي صالح في مسند أبي هريرة من الصحيحين غير هذا الحديث الواحد (٢).

٢٣٧٠- الثالث بعد المائتين: عن الأعمش أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بين النَّفْخَتَيْنِ أربعون» قالوا: يا أبا هريرة، أربعون يوماً؟ قال: أبيتُ. قالوا: أربعون سنة؟ قال أبيتُ. قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أبيتُ. «وبلى كلُّ شيءٍ من الإنسان إلاَّ عَجَبُ ذَنْبِهِ، فيه يركَّبُ الخلقُ» (٣).

زاد في حديث أبي معاوية عن الأعمش قال: «ثم يُنزِلُ اللهُ من السماء ماءً، فينبتون كما ينبتُ البقلُ، ليس من الإنسان شيءٌ إلاَّ يبلى، إلاَّ عظماً واحداً وهو عَجَبُ الذَّنْبِ، ومنه يركَّبُ الخلقُ يومَ القيامةِ» (٤).

وأخرج مسلم منه طرفاً من حديث المغيرة الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ ابنِ آدمٍ يأكلُهُ التُّرابُ إلاَّ عَجَبُ الذَّنْبِ، منه خُلِقَ وفيه يُركَّبُ» (٥).

ومن حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن في الإنسان عظماً لا تأكلُهُ الأرضُ أبداً، فيه يُركَّبُ يومَ القيامةِ». قالوا: أيُّ عظم هو يارسول الله؟ قال: «عَجَبُ الذَّنْبِ» (٦).

(١) البخاري ٤٣/٥ (٢٣٦٩)، ومسلم ١٠٣/١. ولم يروه مسلم كاملاً.

(٢) التحفة ٩/٤٤٠.

(٣) البخاري - الضمير ٥٥١/٨ (٤٨١٤).

(٤) مسلم - الفتن ٤/٢٢٧٠ (٢٩٥٥).

(٥) مسلم ٤/٢٢٧٠.

(٦) مسلم ٤/٢٢٧١.

٢٣٧١- الرابع بعد المائتين: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أثقلُ صلاة على المنافقين صلاةُ العشاءِ وصلاةُ الفجر، لو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً، ولقد هممتُ أن أمرَ بالصلاة فتقام، ثم أمرَ رجلاً يُصلي بالناس، ثم أنطلقَ معي برجال معهم حُزْمٌ من حطبٍ إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرقُ عليهم بيوتهم بالنار» وفي حديث حفص بن غياث عن الأعمش نحوه، وقال في آخره: «فأحرقُ على من لا يخرجُ إلى الصلاة ويُقدِرُ»<sup>(١)</sup>

وأخرج البخاري الفصل الثاني من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لقد هممتُ أن أمرَ بحطبٍ فيحطَب، ثم أمرَ بالصلاة فيؤذَنُ لها، ثم أمرَ رجلاً يؤمُّ الناس، ثم أخالفُ إلى رجال فأحرقُ عليهم بيوتهم. والذي نفسي بيده، لو يعلم أحدُهم أنه يجد عرقاً سميئاً، أو مرماتين لشهد العشاء»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لقد هممتُ أن أمرَ بالصلاة فتقام، ثم أخالفُ إلى منازل قوم لا يشهدون الصلاة فأحرقُ عليهم»<sup>(٣)</sup> لم يزد.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات فقال: «لقد هممتُ أن أمرَ رجلاً يصلي بالناس، ثم أخالفُ إلى رجال يتخلفون عنها فأمرَ بهم فيحرقوا عليهم بحزْم الحطب بيوتهم، ولو علم أحدُهم أنه يجد عظماً سميئاً لشهداها» يعني صلاة العشاء<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري - الأذان ١٤١/٢ (٦٥٧)، ومسلم - المساجد ٤٥١/١ (٦٥١).

(٢) البخاري ١٢٥/٢ (٦٤٤). والعرق: العظم مع اللحم. والمرأة: ما بين ظلفي الشاة

(٣) البخاري - الخصومات ٧٤/٥ (٢٤٢٠).

(٤) مسلم ٤٥١/١.

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «لقد هممت أن أمر فتيتاني أن يستعدوا لي بحزم من حطب، ثم أمر رجلاً يُصلي بالناس، ثم تحرق بيوت على من فيها» (١).

ومن حديث يزيد بن الأصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه (٢).

٢٣٧٢- الخامس بعد المائتين: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً قبله أو بعده» (٣).

وفي حديث أبي معاوية عن الأعمش: «لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو بعده» (٤).

وأخرج مسلم من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصوم أحدكم» (٥).

٢٣٧٣- السادس بعد المائتين: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً يريه خير من أن يمتلىء شعراً» (٦).

٢٣٧٤- السابع بعد المائتين: عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان».

وفي حديث سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار: «بضع وسبعون». وفي رواية سهيل عن عبد الله بن دينار: «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون».

(٢٠١) مسلم ٤٥٢/١.

(٣) البخاري - الصوم ٢٣٢/٤ (١٨٥).

(٥٠٤) مسلم - الصيام ٨٠١/٢ (١١٤٤).

(٦) البخاري - الأدب ٥٤٨/١٠ (٦١٥٥)، ومسلم - الشعر ١٧٦٩/٤ (٢٢٥٧). ويرويه: ياكل جوفه.

شعبة، فأفضلها قولُ لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياةُ شعبةٌ من الإيمان»<sup>(١)</sup>.

٢٣٧٥ - الثامن بعد المائةين: عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله، إلا موضعَ لبنةٍ من زاويةٍ من زواياه، فجعل الناسُ يطوفون ويعجبون له ويقولون: هلاً وضعتُ هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين»<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه أبو صالح عن أبي سعيد الخدري<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه إلى قوله: «فكنتُ أنا اللبنة»<sup>(٤)</sup>.

ومن حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل ابنتى بيوتاً فأحسنها وأجملها وأكملها، إلا موضعَ لبنةٍ من زاويةٍ من زواياها، فجعل الناسُ يطوفون ويُعجبهم السنيانُ، فيقولون: ألا وضعتَ ها هنا لبنةً فيتمَّ بنيائك». فقال محمد ﷺ: «وكنتُ أنا اللبنة»<sup>(٥)</sup>.

٢٣٧٦ - التاسع بعد المائةين: عن سُمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السَّمَّان عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «السَّفَرُ قطعةٌ من العذاب، يمنعُ أحدكم نومَه وطعامَه، فإذا قضى نَهْمَتَه من وجهِه فليعجلْ إلى أهله»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواية سليمان عن عبد الله في البخاري - الإيمان ٥١/١ (٩) «بضع وستون» وذكر ابن حجر الخلاف في الرواية. والروايتان في مسلم - الإيمان ٦٣/١ (٣٥).

(٢) البخاري - المناقب ٥٥٨/٦ (٣٥٣،٥)، ومسلم - الفضائل ١٧٩١/٤ (٢٢٨٦).

(٣) مسلم ١٧٩١/٤.

(٤) مسلم ١٧٩٠/٤.

(٦) البخاري - العمرة ٦٢٢/٣ (١٨٠٤)، ومسلم - الإمارة ١٥٢٦/٣ (١٩٢٧).



٢٣٧٧- العاشر بعد المائتين: عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تعوذوا بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء» لفظ حديث مسدد عن سفیان لم يزد (١).

وفي رواية علي بن عبد الله قال: قال سفیان: الحديث ثلاث، وزدتُ أنا واحدة لا أدري أيتَّهنَّ. وقال عمرو الناقد: قال سفیان: أشك أني زدتُ واحدة منها (٢).

٢٣٧٨- الحادي عشر بعد المائتين: عن سُمَيِّ عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» (٣).

وأخرجاه بمعناه من حديث أبي حازم مولى عزة عن أبي هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من حجَّ لله عزَّ وجلَّ فلم يرفُثْ ولم يفسقْ رجَعَ كيوم ولدته أمه» (٤).

٢٣٧٩- الثاني عشر بعد المائتين: عن سُمَيِّ مولي أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: بينما رجلٌ يمشي بطريق اشتدَّ عليه العطشُ، فوجدَ بئراً، فنزلَ فيها فشربَ، ثم خرجَ، فإذا كلبٌ يلهثُ يأكلُ الثرى من العطشِ، فقال الرجلُ: لقد بلغَ هذا الكلبُ من العطشِ مثلُ الذي كان بلغَ منِّي، فنزلَ البئرَ فملاً خُفَّهُ ماءً، ثم أمسكه بفيه حتى رقي، فسقى الكلبَ فشكرَ اللهُ له فغفرَ له» قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم أجرًا؟ فقال: «في كلِّ كبدٍ رطبةٍ أجرٌ» (٥).

(١) البخاري - القدر ٥١٣/١١ (٦٦١٦).

(٢) البخاري - الدعوات ١٤٨/١١ (٦٣٤٧)، ومسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٨٠ (٢٧٠٧).

(٣) البخاري - العمرة ٥٩٧/٣ (١٧٧٣)، ومسلم - الحج ٩٨٣/٢ (١٣٤٩).

(٤) البخاري - الحج ٣٨٢/٣ (١٥٢١)، ومسلم - الحج ٩٨٣/٢ (١٣٥٠).

(٥) البخاري - المساقاة ٤٠/٥ (٢٣٦٣)، ومسلم - السلام ١٧٦١/٤ (٢٢٤٤).

وأخرجه من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «أن امرأة بغياً رأت كلباً في يوم حارٍ يُطيفُ ببيئرٍ ، قد أدلَع<sup>(١)</sup> لسانه من العطش ، فنزعت له موقها<sup>(٢)</sup> ، فغفّر لها»<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث أبوب عن محمد بن سيرين ، «بينما كلبٌ يُطيفُ بركبة<sup>(٤)</sup> قد كاد يقتله العطشُ ، إذ رآه بغياً من بغايا بني إسرائيل ، فنزعت موقها فاستقت له به ، فسقته إياه ، فغفّر لها به»<sup>(٥)</sup>.

وأخرج البخاري من حديث عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : أن رجلاً رأى كلباً يأكل الثرى من العطش ، فأخذ الرجل خفه ، فجعل يغرف له به حتى أرواه ، فشكر الله له فادخله الجنة»<sup>(٦)</sup>.

٢٣٨٠- الثالث عشر بعد المائتين : عن سُمَيِّ عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «لوي يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا . ولو يعملون ما في التهجير<sup>(٧)</sup> لاستبقوا إليه . ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا»<sup>(٨)</sup>.

وفي حديث قتبية عن مالك عن سُمَيِّ بأطول من هذا : أن رسول الله ﷺ قال : «بينما رجلٌ يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخذه ، فشكر الله له فغفر له» . ثم قال : «الشهداء خمسة : المطعون ، والمبطون ، والغريق ، وصاحب الهدم ،

(١) أدلع : اخرج .

(٢) الموق : الحف .

(٣) البخاري - بدء الخلق ٣٥٩/٦ (٣٣٢١) ، ومسلم ١٧٦١/٤ .

(٤) الركبة : البر .

(٥) البخاري - أحاديث الأنبياء ٥١٦/٦ (٣٤٦٧) . ومسلم ١٧٦١/٤ .

(٦) البخاري - الوضوء ٢٧٨/١ (١٧٣) .

(٧) التهجير : التكير إلى الصلاة .

(٨) البخاري - الأذان ٩٦/٢ (٦١٥) ، ومسلم - الصلاة ٣٢٥/١ (٤٣٧) .

والشهاد في سبيل الله « قال: «ولو يعلمُ الناسُ ما في النداء والصفِّ الأولِ» ثم ذكر مثل ماتقدم في هذين، وفي التهجير والعتمة والصبح (١).

وهو أيضاً عن يحيى بن يحيى عن مالك بطوله في الخمسة فصول، ولكن فرقه مسلم (٢).

وأخرج مسلمٌ حديث الصف من رواية أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لو تعلمون- أو يعلمون- ما في الصفِّ المقدم لكانت قرعة» وفي حديث محمد بن حرب الواسطي: «ما في الصفِّ الأول ما كانت إلا قرعة» (٣).

وليس لمحمد بن حرب في صحيح مسلم غيرُ هذا الحديث الواحد، وهو شيخه (٤).

ولمسلم أيضاً من حديث عبدالعزيز بن محمد وجريير بن عبد الحميد عن سهيل ابن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخيرُ صفوف النساءِ آخرها، وشرها أولها» (٥).

٢٣٨١- الرابع عشر بعد المائتين: عن سُمَيِّ عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: «مَنْ قال: لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، له المُلْكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قدير، في يومِ مائةِ مرةٍ كانت له عدلٌ عشرِ رقابٍ، وكُتِبَتْ له مائةُ حسنةٍ، ومُحِيتْ عنه مائةُ سيئةٍ، وكانت له حِرْزاً من الشيطانِ يومه ذاك حتى يمسي، ولم

(١) البخارى ٢ / ١٣٩ (٦٥٢).

(٢) مسلم ١ / ٣٢٥. ولا أدرى ماذا يعنى بـ «فرقه»؟ فهو عنده كما نقل المؤلف في أول الحديث

(٣) مسلم ١ / ٣٢٦ (٤٣٩).

(٤) رجال مسلم ٢ / ١٧٣.

(٥) مسلم ١ / ٣٢٦ (٤٤٠).

يأتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ. وَمَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ  
وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ» (١).

وَفِي حَدِيثٍ سُهَيْلٍ عَنْ سُمَيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ  
وَحِينَ يُمَسِّي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ - مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا  
جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ» (٢).

٢٣٨٢ - الْخَامِسُ عَشْرَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ  
الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» (٣).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُمَيٍّ (٤).

٢٣٨٣ - السَّادِسُ عَشْرَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ: عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:  
أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ (٥) بِالدرجاتِ  
الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمَقِيمِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيُصُومُونَ  
كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا يَتَصَدَّقُونَ، وَيُعْتَقُونَ وَلَا نُعْتَقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«أَفَلَا أَعَلَّمْتُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ  
أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ، إِلَّا مِنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ:  
«تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً».

(١) البيهاري - بدء الخلق ٦/٣٣٨ (٣٢٩٣)، ومسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٧١ (٢٦٩١).

(٢) مسلم ٤/٢٠٧١ (٢٦٩٢).

(٣) البيهاري - الأذان ٢/٢٦٦ (٧٨٢)، ومسلم - الصلاة ١/٣٠٦ (٤٠٩).

(٤) مسلم ١/٣٠٦.

(٥) الدُّنُورُ: الْأَمْوَالُ.

قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله. فقال رسول الله ﷺ: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء».

قال سُمي: فحدثتُ بعضَ أهل هذا الحديث فقال: وهمتَ ؛ إنما قال لك: «تسبحُ الله ثلاثاً وثلاثين، وتحمَدُ الله ثلاثاً وثلاثين، وتكبرُ الله ثلاثاً وثلاثين». فرجعتُ إلى أبي صالح فقلتُ ذلك. فأخذ بيدي فقال: الله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله، حتى تبلغَ من جميعهم ثلاثة وثلاثين.

قال ابن عجلان: فحدثتُ بهذا الحديث رجاءَ بن حيوة، فحدثني بمثله عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ. لفظ حديث مسلم<sup>(١)</sup>.

وليس عند البخاري قول أبي صالح: فرجع فقراء المهاجرين، وما قالوا، وما قال لهم رسول الله ﷺ. وعنده بعد قوله: «تسبحون وتحمَدون وتكبرون خلفَ كلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين» فاختلَفنا بيننا، فقال بعضُنا: نسبحُ ثلاثاً وثلاثين، ونحمَدُ ثلاثاً وثلاثين، ونكبرُ أربعاً وثلاثين. فرجعتُ إليه فقال: تقول سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، حتى يكونَ منهنَّ ثلاثٌ وثلاثون<sup>(٢)</sup>.

وللبخاري من حديث ورقاء عن سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسول الله، ذهبَ أهلُ الدُّثورِ بالدرجاتِ والنَّعيمِ المقيمِ. وذكر نحوه إلى قوله: «أفلا أخبرُكم بأمرٍ تُدركون به مَنْ كان قبلكم، وتَسبِقون من جاء بعدكم، ولا يأتي أحدٌ مثلَ ما جئتم به إلا مَنْ جاء بمثله؟ تُسبحون في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ عشراً، وتحمَدون عشراً. وتكبرون عشراً».

(١) مسلم- المساجد ١/٤١٦ (٥٩٥).

(٢) البخاري- الأذان ٢/٣٢٥ (٨٤٣).

قال البخاري: تابعه عبيدالله بن عمر عن سَمِيٍّ، ورواه ابن عجلان عن سَمِيٍّ، ورجاء بن حيوة، ورواه جرير بن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء. ورواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. انتهى كلام البخاري (١).

وأخرجه مسلم من حديث روح بن القاسم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أنهم قالوا: يارسول الله ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم - ثم ذكر مثل ما في الحديث الأول، وأدرج في حديث أبي هريرة قول أبي صالح: ثم رجع فقراء المهاجرين - ولم يجعله من قول أبي صالح، وذكره، وزاد في آخره: يقول سهيل: إحدى عشرة، إحدى عشرة، إحدى عشرة (٢).

ومن حديث عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين، فذلك تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا اله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غُفِرَ له خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر (٣)».

٢٣٨٤ - السابع عشر بعد المائتين: عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: حدثني أبو صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على المسلمين ما تخلفت عن سرية، ولكن لا أجد حمولة ولا أجد ما أحملهم عليه، ويشق علي أن يتخلفوا عني، ولوددت أني قاتلت في سبيل الله فقتلت ثم أحييت، ثم قتلت ثم أحييت.» لفظ حديث البخاري. وقد أدرجه مسلم على ما قبله (٤).

وليس ليحيى بن سعيد الأنصاري في المتفق عليه من مسند أبي هريرة غير هذا (٥).

(١) البخاري - الدعوات ١١/١٣٢ (٦٣٢٩).

(٢) مسلم ٤١٧/١.

(٣) مسلم ٤١٨/١ (٥٩٧).

(٤) البخاري - الجهاد ٦/١٢٤ (٢٩٧٢)، ومسلم - الإمارة ٣/١٤٩٧ (١٨٧٣).

(٥) الصفحة ٩/٤٤٧.



وأخرجه مسلم أيضاً من حديث هَمَّام بن منبّه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسُ محمدٍ في يده، لولا أن أشقَّ على المؤمنين، ما قعدتُ خلفَ سريةٍ تغزو في سبيلِ الله، ولكن لا أجدُ سعةً فأحمِلهم، ولا يجدون سعةً فيتبعوني، ولا تطيبُ أنفسهم أن يقعدوا بعدي» (١).

٢٣٨٥- الثامن عشر بعد المائتين: عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السَّمَان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الخيلُ لثلاثة: لرجلٍ أجرٌ، ولرجلٍ سترٌ، وعلى رجلٍ وزرٌ. فأما الذي له أجرٌ فرجلٌ ربَّطها في سبيلِ الله» زاد حفص بن ميسرة: «لأهل الإسلام، فأطالَ لها في مرجٍ أو روضةٍ» (٢)، فما أصابت في طيلها (٣) ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات، ولو أنه انقطع طيلها فاستتت شرفاً (٤) أو شرفين كانت له آثارها وأرواثها حسنات، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له، فهي لذلك الرجل أجر. ورجلٌ ربطها تغنياً وتعففاً، ثم لم ينسَ حقَّ الله في رقابها ولا ظهورها، فهي لذلك ستر. ورجلٌ ربطها فخراً ورياءً ونواءً (٥) لأهل الإسلام- وقال حفص الصنعاني: «على أهل الإسلام- فهي على ذلك وزرٌ».

وسئل رسول الله ﷺ عن الحُمْر فقال: ما أنزلَ عليّ فيها شيءٌ إلا هذه الآيةُ الجامعة الفاذة: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ (٨)﴾ [الزلزلة].

وفي حديث حفص بن ميسرة: «فما أكلتُ من ذلك المرج أو الروضة من شيءٍ إلا كُتِبَ له عددٌ ما أكلتُ حسناتٍ، وكُتِبَ له عددٌ أرواثها وأبوالها حسناتٍ،

(١) مسلم ١٤٩٧/٣.

(٢) المرج أو الروضة: مكان الرعي.

(٣) الطيل: الحبل، كالطول.

(٤) استتت: جرت. والشرف: الشوط.

(٥) نواء: عداء.



ولا تقطع طولها فاستتت شرفاً أو شرفين إلا كتبت له عدد آثارها وأروائها حسناً، ولا مرّ بها صاحبها على نهر فشربت منه، ولا يريد أن يسقيها إلا كتبت له عدد ما شربت حسناً ثم ذكر نحوه. (١).

وفي أول هذا الحديث لمسلم زيادة في مانع الزكاة يتصل به، لم يذكرها أبو مسعود في ترجمة زيد بن أسلم عن أبي صالح، ولأنه عليها. وأولها: قال رسول الله ﷺ: «أمن صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره، كلما ردت أعيدت له، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله: إما إلى الجنة، وإما إلى النار» قيل: يا رسول الله، فالإبل؟ قال: «ولاصحاب إبل لا يؤدي منها حقها، ومن حقها حلبها يوم وريدها، إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر<sup>(٢)</sup> أوفر ما كانت، لا يفقد منها فصلاً واحداً، تطؤه بأخفافها، وتعصه بأفواهها، كلما مرّ عليه أولاه ردد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار». قيل: يا رسول الله، فالبقر والغنم؟ قال: «ولاصحاب بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئاً، ليس فيها عقصاء ولا جملحاء ولا أعضاء»<sup>(٣)</sup> تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها، كلما مرّت عليه أولاه ردد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله، إما إلى الجنة وإما إلى النار» قيل: يا رسول الله ﷺ فالخيل؟ قال: «الخيل ثلاثة: هي لرجل وذر، ولرجل ستر، ولرجل أجر.». ثم ذكر الفصل الذي قدمناه إلى آخره.

(١) البخاري- المساقاة ٤٥/٥ (٢٣٧١)، والجهاد ٦٣/٦ (٢٨٦٠). ومسلم- الزكاة ٦٨٠/٢ (٩٨٧).

(٢) القرقر: المستوي.

(٣) العقصاء: ملتوية القرن، والجملحاء: التي لا قرن لها. والأعضاء: المكسور قرنها الداخل.

وهذا الفصل هو الذي ذكر أبو مسعود فقط، فصله مما قبله ولم ينبه عليه.

وقد أخرج البخاري طرفاً من هذا الفصل الذي أخرجه مسلمٌ في مانع الزكاة، من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «تأتي الإبلُ على صاحبها على خير ما كانت إذا لم يُعطَ فيها حقّها، تطوّه بأخفافها. وتأتي الغنمُ على صاحبها على خير ما كانت إذا لم يُعطَ فيها حقّها، تطوّه بأظلافها، وتنطحه بقرونها»<sup>(١)</sup> قال: «ومن حقّها أن تُحلبَ على الماء» قال: «ولا يأتي أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبتة، لها يُعَارُ، فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملكُ لك شيئاً، قد بلغتُ. ولا يأتي ببعيرٍ يحمله على رقبتة له رُغاءٌ، فيقول يا محمد، فأقول: لا أملكُ لك شيئاً، قد بلغتُ». وهذا المعنى الأخير هو في حديث أبي زرعة عن أبي هريرة أمّ<sup>(٢)</sup>.

وللبخاري أيضاً من حديث عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من حقُّ الإبل أن تُحلبَ على الماء»<sup>(٣)</sup>. وقد تقدّم لمسلم مثل هذا المعنى.

وللبخاري طرفٌ في مانع الزكاة أيضاً من حديث عبدالله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالاً فلم يؤدِّ زكاته مثلَ له يوم القيامة شجاعاً»<sup>(٤)</sup> أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة بلهزمته - ، يعني شديقه - ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزك ثم تلا: «وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا أَنَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ»<sup>(٥)</sup>. الآية [آل عمران].

(١) البخاري- الزكاة ٢٦٧/٣ (٢-١٤).

(٢) وهو في الجهاد ١٨٥/٦ (٣-٧٣). وينظر الحديث ٢٣٩١.

(٣) البخاري- المساقاة ٤٩/٥ (٢٣٧٨).

(٤) الشجاع: الحية الذكر.

(٥) البخاري- التفسير ٢٣٠/٨ (٤٥٦٥).

وللبخاري أيضاً من حديث همّام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (١). ومن حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «يكونُ كنزٌ أحدكم يومَ القيامةِ شجاعاً أقرعاً» (٢). لم يزد.

وأخرج مسلم الفصلين الأوّلين في مانع الزكاة وفي الخيل من حديث عبدالعزيز ابن المختار عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مامن صاحب كنز لا يؤدّي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم» (٣) ثم ذكر نحوه. وقال في ذكر الغنم: «ليس فيها عقصاء ولا جلهاء» قال سهيل: فلا أدري أذكر البقر أم لا؟ قالوا: فالخيل يا رسول الله؟ قال: «الخيل في نواصيها- أو قال: الخيل معقود في نواصيها- قال سهيل: أشك- الخير إلى يوم القيامة. الخيل ثلاثة: فهي لرجل أجبر، ولرجل ستر، ولرجل وزر» وذكر هذا الفصل إلى آخره بنحو ما تقدّم. وفيه: «فأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذنه تكراً وتجملاً، ولا ينسى حق ظهورها ويطونها في عسرها ويسرها. وأما الذي عليه وزر فالذي يتخذها أشراً وبطراً وبذخاً ورتاء الناس، وذلك الذي عليه وزر...» ثم ذكره.

وليس لعبدالعزيز بن المختار عن سهيل في مسند أبي هريرة في الصحيحين غير هذا (٤).

وأخرجهما أيضاً من حديث عبدالعزيز بن محمد الداروردي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، ومن حديث روح بن القاسم عن سهيل كذلك بنحوه. ومن حديث بكير بن عبدالله عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا لم يؤدّ المرء حق الله أو الصدقة في الثلثة (٥) بطح لها...» بنحو حديث عبدالعزيز بن المختار عن سهيل بطوله (٦).

(١) البخاري- الخيل ١٢/ ٣٣٠ (٦٩٥٧).

(٢) البخاري- الضمير ٨/ ٣٢٣ (٤٦٥٩).

(٣) مسلم ٢/ ٦٨٢.

(٤) التلخيص ٩/ ٤١٣.

(٥) التلخيص: جماعة الغنم. وفي مطبوعة مسلم «إليه».

(٦) مسلم ٢/ ٦٨٣.

وليس لبكير عن أبي صالح في مسند أبي هريرة من الصحيحين غير هذا<sup>(١)</sup>.

٢٣٨٦- التاسع عشر بعد المائتين: عن أبي حصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح السَّمَان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تسمّوا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل في صورتني. ومن كذب علي متعمداً فلْيَتَّبِعْهُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجنا طرفاً منه من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة: «تسمّوا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي»<sup>(٣)</sup>.

٢٣٨٧- العشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة هريم بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لبلال صلاة الغداة: «يا بلال، حدثني بأرجى عمل عملته عندك في الإسلام منفعه، فإنني سمعت الليلة خشفة<sup>(٤)</sup> نعليك بين يدي في الجنة». قال بلال: ما عملت عملاً في الإسلام أرجى عندي منفعه من أني لم أتطهر طهوراً تاماً في ساعة من ليل أو نهار إلا صلّيتُ بذلك الطهور ما كتب الله لي أن أصلي<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث إسحاق بن منصور: «فإنني سمعتُ دَفَّ نعليك» الدَّفّ: التحريك<sup>(٦)</sup>.

٢٣٨٨- الحادي والعشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: كُنّا مع النبي ﷺ في دعوة، فرفع إليه الذراعُ وكانت تُعجبه، فنهش منها نهشة وقال: «أنا سيّدُ الناسِ يومَ القيامة، هل تدرون ممّ؟ يجمعُ الله الأولين والآخرين في صعيد

(١) النخبة ٣٤١/٩.

(٢) بتامه في البخاري - العلم ٢٠٢/١ (١١٠)، وفي مسلم - المقدمة ١٠/١ «من كذب...».

(٣) البخاري - المناقب ٥٦٠/٦ (٣٥٣٩)، ومسلم - الآداب ١٦٨٤/٣ (٢١٣٤).

(٤) الخشفة: الصوت.

(٥) البخاري - التهجد ٣٤/٣ (١١٤٩)، ومسلم - فضائل الصحابة ١٩١٠/٤ (٢٤٥٨).

(٦) وهي رواية البخاري.

واحد فيَنظُرُهُم الناظرُ ويسْمَعُهُم الداعي، وتدنو الشمسُ فيبلغُ الناسُ من الغمِّ والكربِ ما لا يُطيقون ولا يَحتملون، فيقول بعضُ الناسِ: ألا ترونَ إلى ما أنتم فيه، إلى ما بَلَغْكم، ألا تنظرونَ من يشفعُ لكم إلى ربِّكم؟ فيقول بعضُ الناسِ لبعضِ: أبوكم آدم، فيأتونه فيقولون: يا آدم، أنت أبو البشر، خلقتك الله بيده، ونفخَ فيك من روحه، وأمرَ الملائكةَ فسجدوا لك، وأسكنك الجنة، ألا تشفعُ لنا إلى ربِّك، ألا ترى مانحن فيه وما بَلَغْنَا؟ فقال: إنَّ ربي غضبَ اليوم غضباً لم يغضبَ قبله مثله، ولا يغضبُ بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرةِ فعصيتُ. نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح. فيأتون نوحاً فيقولون: يا نوح، أنت أولُ الرسلِ إلى أهلِ الأرض، وقد سمَّاكَ اللهُ عبداً شكوراً، أما ترى إلى مانحن فيه، ألا ترى إلى ما بَلَغْنَا، ألا تشفعُ لنا إلى ربِّك؟ فيقول: إنَّ ربي غضبَ اليوم غضباً لم يغضبَ قبله مثله، ولن يغضبَ بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوةٌ دعوتُ بها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم. فيأتون إبراهيمَ فيقولون: يا إبراهيم، أنت نبيُّ اللهِ وخليئته من أهلِ الأرض، اشفعُ لنا إلى ربِّك، أما ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول لهم: إن ربي قد غضبَ اليوم غضباً لم يغضبَ قبله مثله، ولن يغضبَ بعده مثله، وإني كنتُ كذبت ثلاث كذبات- فذكرها أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان في الحديث- نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى. فيأتون موسى فيقولون: يا موسى، أنت رسولُ اللهِ، فضلكَ اللهُ برسالاته وبكلامه على الناس، اشفعُ لنا إلى ربِّك، أما ترى إلى مانحن فيه؟ فيقول لهم: إن ربي قد غضبَ اليوم غضباً لم يغضبَ قبله مثله، ولن يغضبَ بعده مثله، وإني قد قتلتُ نفساً لم أؤمرُ بقتلها، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى. فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى، أنت رسولُ اللهِ وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه، وكلمتُ الناس في المهدي، اشفعُ لنا إلى ربِّك، ألا ترى إلى مانحن فيه؟ فيقول عيسى: إن ربي قد غضبَ اليوم غضباً لم يغضبَ قبله مثله، ولن يغضبَ بعده مثله- ولم يذكر ذنباً-

نفسى نفسى، اذهبوا إلى غيرى، اذهبوا إلى محمد. فيأتون محمداً- وفي رواية محمد بن بشر فيأتونني- فيقولون: يا محمد، أنت رسول الله، وخاتم الأنبياء، وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى مانحن فيه. فانطلق فآتي تحت العرش، فأقعُ ساجداً لربي، ثم يفتح الله عليّ من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبلي، ثم يُقال: يا محمد، ارفع رأسك، سل تعطه، واشفع تُشفع، فأرفعُ رأسي فأقول: أمّتي يارب، أمّتي يارب، أمّتي يارب. فيقال: يا محمد أدخل من أمّتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب. ثم قال: «والذي نفسى بيده، إن ما بين المصراعين<sup>(١)</sup> من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر، أو كما بين مكة وبُصرى». في كتاب البخاري: «كما بين مكة وحَمير»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: وُضِعَتْ بين يدي رسول الله ﷺ قصعةٌ من ثريد ولحم، فتناول الذراع- وكانت أحب الشاة إليه- فنهس نهسة فقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة» ثم نهس أخرى فقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة» فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال: «ألا تقولون: كيف؟» قالوا: كيف يارسول الله؟ قال: «يقومُ الناس لرب العالمين..» وساق الحديث بمعنى ماتقدم، وزاد في قصة إبراهيم فقال: «وذكر قوله في الكوكب: هذا ربي، وقوله لألهمهم: بل فعله كبيرهم هذا. وقوله: إني سقيم» وقال: «والذي نفسُ محمد بيده، إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة إلى عضادتي الباب لكما بين مكة وهجر- أو هجر ومكة» لا أدري أى ذلك قال<sup>(٣)</sup>.

وأخرج مسلم نحوه من حديث أبي حازم عن أبي هريرة ومن حديث ربعي بن حراش عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «يجمع الله تبارك وتعالى الناس، فيقوم الناس حتى تُزَلَّفَ لهم الجنة، فيأتون آدم فيقولون: يا أبانا، استفتح لنا

(١) مصراع الباب: الخشبة التي تكون على جانبه.

(٢) البخاري- أحاديث الأنبياء ٦/٣٧١ (٣٣٤٠)، والتفسير ٨/٣٩٥ (٤٧١٢)، ومسلم- الإيمان ١/١٨٤ (١٩٤).

(٣) مسلم ١/١٨٦.

الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم، لستُ بصاحب ذلك، اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله، قال: فيقول إبراهيم: لستُ بصاحب ذلك، إنما كُنتُ خليلاً من وراء وراء، اعمدوا إلى موسى، اعمدوا إلى موسى، إلى الذي كلمه الله تكليماً. فيأتون موسى فيقول: لستُ بصاحب ذلك، اذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروحه، فيقول عيسى: لستُ بصاحب ذلك، فيأتون محمداً، فيؤذنُ له، وتُرسلُ الأمانةُ والرحمُ، فيقومان جنبي الصراطِ ميمناً وشمالاً، فيمرُّ أولكم كالبرق قال: قلتُ: بأبي وأمي، أي شيء كمرّ البرق؟ قال: «ألم تروا إلى البرق كيف يمرُّ ويرجعُ في طرفه عين، ثم كمرُّ الريح، ثم كمرُّ الطير وشدٌّ<sup>(١)</sup> الرجال، تجري بهم أعمالهم، ونبيبكم قائمٌ على الصراطِ يقول: ربِّ سلم سلم، حتى تعجزَ أعمالُ العباد، حتى يجيء الرجلُ فلا يستطيع السير إلا زحفاً، قال: وفي حافتي الصراطِ كلابٌ معلقة مأمورةٌ بأخذ من أمرت به، فمخدوش ناج، ومكدوسٌ في النار» والذي نفس أبي هريرة بيده، إن قعر جهنم لسبعين خريفاً<sup>(٢)</sup>.

٢٣٨٩- الثاني والعشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس، فأناه رجلٌ فقال: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ولقائه ورسله، وتؤمن بالبعث الآخر» قال: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان» قال: يا رسول الله، وما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإنك إلا تراه فإنه يراك» قال: يا رسول الله، متى الساعة؟ قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل، ولكن سأحدثك عن أشراطها: إذا ولدت الأمةُ ربها، فذاك من أشراطها. وإذا كانت العراةُ الحفاةُ رؤوس الناس، فذاك من أشراطها، وإذا تطاول رعاء البهائم في البنيان، فذاك من أشراطها، في خمس لا يعلمهن إلا الله، ثم تلا رسول الله ﷺ

(١) الشد: العدر.

(٢) مسلم ١/١٨٦.

﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ... ﴾ إلى قوله:  
 ﴿... عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾﴾ [لقمان]. قال: ثم أدبر الرجل، فقال رسول الله ﷺ:  
 «رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ» فأخذوا ليردُّوه فلم يروا شيئاً. فقال رسول الله ﷺ: «هذا  
 جبريلُ جاء ليعلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ». لفظ حديث زهير بن حرب، وأبي بكر بن أبي  
 شيبة، وهو أتمُّ (١).

وفي حديث ابن نُميرٍ مثله، غير أنه قال: «إِذْ وَلِدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا» يعني  
 السَّرَّارِي (٢).

وفي حديث زهير وحده نحوه، وفي أوله: «إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَلُونِي»  
 فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ. فَجَاءَ رَجُلٌ، فَجَلَسَ عِنْدَ رِكْبَتِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا  
 الْإِسْلَامُ؟ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا فِي الَّذِي قَبْلَهُ مِنَ السُّؤَالِ، وَزَادَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ فِي آخِرِ كُلِّ  
 سُؤَالٍ مِنْهَا: «صَدَقْتَ» وَقَالَ فِي الْإِحْسَانِ: «أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ» ثُمَّ اقْتَصَرَ  
 الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُدُّوهُ عَلَيَّ»  
 فَالْتَمَسَ فَلَمْ يَجِدُوهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَذَا جَبْرِيلُ أَرَادَ أَنْ تَعَلَّمُوا إِذْ لَمْ  
 تَسْأَلُوا» (٣). قال البخاري: جعل ذلك كله من الإيمان (٤).

٢٣٩٠ - الثالث والعشرون بعد المائة: عن أبي زرعة عن أبي هريرة أن أعرابياً  
 جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ذلني على عمل إذا عملته دخلت  
 الجنة: قال: «تعبدُ اللهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ  
 الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قال والذي نفسي بيده لا أزيدُ على هذا شيئاً ولا  
 أنقصُ منه، فلما ولى قال النبي ﷺ: «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة  
 فلينظر إلى هذا» (٥).

(١) مسلم - الإيمان ١/٣٩٩ (٩)، وهو في البخاري الإيمان ١/١١٤ (٥٠).

(٢) مسلم ١/٣٩٩.

(٣) مسلم ١/٤٠.

(٤) البخاري ١/١١٤.

(٥) البخاري - الزكاة ٣/٢٦١ (١٣٩٧)، ومسلم - الإيمان ١/٤٤ (١٤).



جعل أبو مسعود هذا الحديث مجموعاً مع الذي قبله، وجعله مختصراً منه، ولا يقوى هذا عندي.

وقد رواه البخاري من حديث أبي حيان يحيى بن سعيد عن أبي زرعة عن النبي ﷺ مرسلًا، بعد أن رواه من حديثه مسنداً<sup>(١)</sup>.

٢٣٩١- الرابع والعشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم فذكر الغلُولَ فعظمه وعظم أمره، ثم قال: «لا ألفينٌ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعيرٌ له رغاء، يقول: يا رسول الله، اغنني، فأقول: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُك. لا ألفينٌ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرسٌ له حمحمةٌ فيقول: يا رسول الله اغنني، فأقول: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُك. لا ألفينٌ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاةٌ لها نُغاء، يقول: يا رسول الله اغنني، فأقول: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُك. لا ألفينٌ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفسٌ لها صياح، فيقول: يا رسول الله، اغنني، فأقول: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُك. لا ألفينٌ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رِقَاعٌ تخفق<sup>(٢)</sup>، فيقول: يا رسول الله، اغنني، فأقول: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُك. لا ألفينٌ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامتٌ<sup>(٣)</sup> فيقول: يا رسول الله اغنني، فأقول: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُك». لفظ حديث مسلم عن زهير، وهو أتم<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري- السابق.

(٢) الرِقَاع: الثياب. وتخفق: تضطرب.

(٣) الصامت: النهب والقض.

(٤) مسلم- الإمامة ٣/ ١٤٦١ (١٨٣١)، والبخاري- الجهاد ٦/ ١٨٥ (٣٠٧٣).

٢٣٩٢- الخامس والعشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يهلكُ الناسَ هذا الحيُّ من قريشٍ». قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «لو أن الناسَ اعتزلوهم»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال: كنتُ مع مروان وأبي هريرة في مسجد النبي ﷺ، فسمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ الصادقَ المصدوقَ يقول: «هلاكَ أمتي على يدي أغيلمة من قريشٍ». فقال مروان: غلِمة؟ قال أبو هريرة: إن شئت أن أسميهم بني فلان وبني فلان<sup>(٢)</sup>.

٢٣٩٣- السادس والعشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أوَّلَ زمرةٍ يدخلون الجنةَ على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشدِّ كوكبٍ دريٍّ من السماء إضاءةً، لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون، أمشاطهم الذهب، ورشحهم المسك، ومجامرهم الألوة، الالنجوج: عود الطيب<sup>(٣)</sup>، أزواجهم الحور العين، على خلقٍ رجلٍ واحدٍ، على صورة أبيهم آدم ستون ذراعاً في السماء»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أوَّلَ زمرةٍ تلجُ الجنةَ صُورُهُم على صورة القمر ليلة البدر، لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون، آتيتهم فيها الذهب، أمشاطهم من الذهب والفضة، ومجامرهم الألوة، ورشحهم المسك، ولكل واحدٍ منهم زوجتان يرى مَخَّ سَوْقِهِما من وراء اللحم من الحسن، لا اختلاف بينهم ولا تباغض، قلوبهم قلبٌ واحد، يسبحون الله بكرةً وعشيّاً»<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري- المناقب ٦/٦١٢ (٤-٣٦)، ومسلم- الفتن ٤/٢٢٣٦ (٢٩١٧).

(٢) البخاري- الفتن ٩/١٣ (٧٠٥٨).

(٣) عود الطيب: تفسر للألوة والالنجوج.

(٤) البخاري- أحاديث الأنبياء ٦/٣٦٢ (٣٣٢٧) ومسلم- الجنة ٤/٢١٧٨ (٢٨٣٤).

(٥) البخاري- به الخلق ٦/٣١٨ (٣٢٤٥)، ومسلم ٤/٢١٨٠.

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر. . . ثم ذكر نحو حديثهما وفيه: «قلوبهم على قلب رجل واحد». وفيه: «لا يسقمون ولا يمتخطون» وفي آخره: «وقود مجامرهم الألوّة». قال أبو اليمان: يعني العود<sup>(١)</sup>.

ومن حديث عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين على آثارهم كأحسن كوكب دري في السماء إضاءة، على قلب رجل واحد، لا تباغض بينهم ولا تحاسد، لكل امرئ زوجتان من الحور العين، يرى منح سوقهن من وراء العظم واللحم»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أول زمرة تدخل الجنة من أمتي على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشدّ نجم في السماء إضاءة، ثم هم من بعد ذلك منازل. . . ثم ذكر نحو حديث أبي زرعة. قال ابن أبي شيبه: «على خلق رجل» وقال أبو كريب: «على خلق رجل»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث محمد بن سيرين قال: إمّا تفاخروا وإمّا تذاكروا، الرجال أكثر في الجنة أم النساء؟ فقال أبو هريرة: أو لم يقل أبو القاسم ﷺ: «إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والتي تليها على أكبر كوكب دري في السماء، لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان، يرى منح سوقهما من وراء اللحم، ومافي الجنة أعزب»<sup>(٤)</sup>.

(١) السابق (٣٢٤٦).

(٢) البخاري ٦/ ٣٢٠ (٣٢٥٤).

(٣) مسلم ٤/ ٢١٨٠. وفي الفتح ٦/ ٣٦٧ صوب فتح الحاء.

(٤) مسلم ٤/ ٢١٧٨.

وفي حديث ابن عيينة: اختصم الرجال والنساء: أيهم في الجنة أكثر؟ فسألوا أبا هريرة فقال: قال أبو القاسم رضي الله عنه: وذكر مثل ذلك<sup>(١)</sup>.

٢٣٩٤- السابع والعشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أُمَّكَ». قال: ثم من؟ قال «أُمَّكَ» قال: ثم من؟ قال: «أُمَّكَ» قال: ثم من قال: «أَبوك»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث ابن فضيل عن أبيه: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: «أُمَّكَ ثم أُمَّكَ ثم أباك»<sup>(٣)</sup>، ثم أدناك أدناك».

٢٣٩٥- الثامن والعشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «انتدب الله- ولمسلم في حديث جرير عن عمارة تضمّن الله لمن خرج في سبيله، لا يُخرجه إلا جهاداً في سبيلي، وإيماناً بي، وتصديقاً برسولي»<sup>(٤)</sup>، فهو عليّ ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجرٍ أو غنيمة» هذا لفظ حديث مسلم عن زهير بن حرب، وهو أتم<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله، وتصديق كلماته، أن يُدخِله الجنة أو يرده إلى مسكنه بما نال من أجرٍ أو غنيمة»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم ٢١٧٩/٤.

(٢) البخاري- الأدب ٤٠١/١٠ (٥٩٧١)، ومسلم- البر والصلة ١٩٧٤/٤ (٢٥٤٨).

(٣) هكذا في الأصول. وفي مسلم ١٩٧٤/٤: «ثم أمك- ثالثة- ثم أبوك».

(٤) في مسلم «برسولي».

(٥) مسلم- الإمارة ١٤٩٥/٣ (١٨٧٦)، والبخاري- الإيمان ١/٩٢ (٣٦).

(٦) البخاري- فرض الخمس ٦/٢٢٠ (٣١٢٣).

وأخرجه أيضاً مع زيادة في فضل المجاهد من حديث الزُّهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مثلُ المجاهد في سبيلِ الله - والله أعلمُ بمن يجاهدُ في سبيله - كمثلِ الصائمِ القائمِ، وتوكَّل اللهُ للمجاهد في سبيله بأن يتوفَّاه أن يدخله الجنة، أو يرُجعه سالماً مع أجرٍ وغنيمة»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحو حديث مالك<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تضمَّنَ اللهُ لمن خرجَ في سبيله . . .» وذكره مع الفصل الذي أوله: «لولا أن يشقَّ على المسلمين ما تخلَّفَتْ خلافَ سرِّية» بنحو ما تقدَّم<sup>(٣)</sup>.

٢٣٩٦ - التاسع والعشرون بعد المائتين: عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: «ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى، اللون لون دم، والريح ريح مسك». لفظ حديث البخاري<sup>(٤)</sup>.

جعلهُ أبو مسعود من أفراد البخاري، ونسي ولم يتأمل أن مسلماً أخرجه في أول كتاب «الجهاد» مع متنين آخرين، وكلُّها متفق عليها.

فالأول منها عند مسلم هنالك قوله عليه السلام: «تضمَّنَ اللهُ لمن خرج في سبيله . . .» وقد ذُكرَ آنفاً. وبعده عنده متصلاً بقوله: «ناتلاً ما نال من أجر أو غنيمة. والذي نفسُ محمدٍ بيده، ما من كلم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كلم، لونه لون دم، وريحه ريح مسك»<sup>(٥)</sup>. وهذا أيضاً متفق عليه كما بينا.

(١) البخاري - الجهاد ٦/٦ (٢٧٨٧).

(٢) مسلم ١٤٩٦/٣.

(٣) مسلم ١٤٩٧/٣.

(٤) البخاري - النبايح والصيد ٩/٦٦ (٥٥٣٣).

(٥) مسلم ١٤٩٦/٣.

ويتصل بهذا عنده في أول كتاب «الجهاد» المتن الثالث، وهو قوله: «والذي نفسُ محمد بيده، لولا أن يشقَّ على المسلمين ما قعدتُ خلافَ سريةِ تغزو في سبيل الله أبداً، ولكن لا أجدُ نفقةً فأحملُهُم، ولا يجدونَ سعةً، ويشقُّ عليهم أن يتخلفوا عني» وهذا أيضاً متفق عليه؛ لأنَّ البخاريَّ أخرجه في كتاب «الإيمان» مع متنٍ آخر قد ذكرناه، إلا أن لفظ حديث مسلم في هذا أتم.

وأخرجنا أيضاً حديث المكلوم في سبيل الله من حديث همَّام بن منبِّه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ المسلمُ في سبيلِ الله، يكونُ يومَ القيامةِ كهيتها إذ طعنتُ تفجرُ دماً، واللونُ لونُ دم، والعرفُ عرفُ مسك»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُكَلِّمُ أحدٌ في سبيلِ الله، والله أعلمُ بمن يُكَلِّمُ في سبيله - إلا جاء يومَ القيامةِ، واللونُ لونُ دم، والريحُ ريحُ المسك»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن الرسول ﷺ بمثل حديث مالك بن أنس<sup>(٣)</sup>.

٢٣٩٧ - الثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا كبرَ في الصلاة سكتَ هنيئاً قبلَ أن يقرأ. فقلتُ: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أرايتَ سُكوتَكَ بين التكبِير والقراءة، ما تقولُ؟ قال: «أقولُ: اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوبُ الأبيضُ من الدَّنَس، اللهم اغسلني من خطاياي بالثلجِ والماءِ البارد»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري- الوضوء ١/٣٤٤(٢٣٧)، ومسلم ٣/١٤٩٧. والعرف: الرائحة.

(٢) البخاري- الجهاد ٦/٢٠ (٢٨٠٣).

(٣) مسلم ٣/١٤٩٧.

(٤) البخاري - الأذان ٢/٢٣٧ (٧٤٤)، ومسلم - المساجد ١/٤١٩ (٥٩٨).

٢٣٩٨- الحادي والثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: «أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ تخشى الفقر وتأمل الغنى» - وفي حديث ابن فضيل: «وتأمل البقاء . ولا تمهل حتى إذا بلغتِ الحلقومَ قلتَ: لفلانِ كذا، وقد كان لفلان».

وفي أول حديث ابن فضيل: «أما وأبيك لتُبَنَّاهُ: أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ» (١).

وفي أول حديث أبي كامل الجحدري: «أي الصدقة أفضل؟» ثم ذكره (٢).

٢٣٩٩- الثاني والثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اغفر للمُحَلِّقِينَ» قالوا: يا رسول الله، والمُقَصِّرِينَ. قال: «اللهم اغفر للمُحَلِّقِينَ» قالوا: يا رسول الله والمُقَصِّرِينَ. قال: «اللهم اغفر للمُحَلِّقِينَ» قالوا: يا رسول الله وللمُقَصِّرِينَ. قال: «وللمُقَصِّرِينَ» (٣).

وأخرجه مسلم من حديث روح عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه ومعناه (٤).

٢٤٠٠- الثالث والثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: لا أزال أحبُّ بني تميم بعد ثلاث سمعتُهُنَّ من رسول الله ﷺ يقولها فيهم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هم أشدُّ أمتي على الدجال». قال: وجاءت صدقاتُهُم، فقال النبي ﷺ: «هذه صدقاتُ قومينا»: قال: وكانت سبيَّةً منهم عند عائشة، فقال رسول الله ﷺ: «أعتقها، فإنها من ولدِ إسماعيل» (٥).

(١) البخاري - الزكاة ٢٨٤/٣ (١٤١٩)، ومسلم - الزكاة ٧١٦/٢ (١٠٣٢) وفيه حديث ابن فضيل.

(٢) مسلم ٧١٦/٢.

(٣) البخاري - الحج ٥٦١/٣ (١٧٢٨)، ومسلم - الحج ٩٤٦/٢ (١٣٠٢).

(٤) مسلم ٩٤٦/٢.

(٥) البخاري - العتق ١٧٠/٥ (٢٥٤٣)، ومسلم - فضائل الصحابة ١٩٥٧/٤ (٢٥٢٥).

وأخرجه مسلم من حديث الشعبي أبي عمرو عامر بن شراحيل عن أبي هريرة قال: ثلاثُ خصالٍ سمعتُهنَّ من رسولِ الله ﷺ في بني تميم، لا أزال أحبهم بعده قال: كان عند عائشة مُحَرَّرٌ، فقال النبي ﷺ: «أعتقي من هؤلاء» وجاءت صدقاتُهم فقال: «هذه صدقاتُ قومي». قال: «وهم أشدُّ الناس قتالاً في الملاحم» ولم يذكر الدجال (١).

٢٤٠١- الرابع والثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: أتى جبريلُ النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا أتتك فاقرأ عليها السلام من ربِّها، وبشراً بيبت من الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب (٢).

٢٤٠٢- الخامس والثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعةُ حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا رآها الناسُ آمنَ من عليها، فذاك حين لا ينفعُ نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل» (٣).

وأخرجه جميعاً من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ينحوه (٤).

وأخرجه مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعةُ حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت من مغربها آمنَ الناسُ كلُّهم أجمعون، فيومئذٍ لا ينفعُ نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبلُ أو كسبت في إيمانها خيراً» (٥).

(١) في مسلم ١٩٥٧/٤ قال: وساق الحديث بهذا المعنى، غير أنه قال: «هم أشدُّ قتالاً في الملاحم» ولم يذكر الدجال.

(٢) البخاري - مناقب الأنصار ١٣٣/٢ (٣٨٢٠)، ومسلم - فضائل الصحابة ١٨٧٧/٤ (٢٤٣٢).

(٣) البخاري - التفسير ٢٩٦/٨ (٤٦٣٦)، ومسلم - الإيمان ١٣٧/١ (١٥٧).

(٤) البخاري - ٢٩٧/٨ (٤٦٣٦)، ومسلم ١٣٨/١.

(٥) مسلم ١٣٧/١.



وأخرجه أيضاً بزيادة من حديث أبي حازم سلمان مولى عزة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا خرّجن لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أيضاً مع أطراف آخر من حديث زائدة بن قدامة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج قريب من ثلاثين كذابين دجالين، كلهم يقول: إني نبي». ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، ويؤمن الناس أجمعون، فيومئذ لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود، فيفر اليهود وراء الحجر فيقول الحجر: يا عبد الله، يا مسلم، هذا يهودي وراءي. ولا تقوم الساعة حتى تقتلوا أقواماً نعالهم الشعر»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «بادروا بالأعمال ستاً: طلوع الشمس من مغربها، أو الدخان، أو الدجال، أو الدابة، أو خاصة أحدكم، أو أمر العامة»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث أبي قيس زياد بن رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بادروا بالعمل ستاً: الدجال، والدخان، ودابة الأرض، وطلوع الشمس من مغربها، وأمر العامة، وخويصة أحدكم»<sup>(٤)</sup>.

وأخرج مسلم أيضاً من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم ١٣٨/١ (١٥٨).

(٢) لم أظف على الحديث بهذه الرواية الكاملة في مسلم. وقد ورد مجزأً عن أبي هريرة. والذي في مسلم عن زائدة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: بمثل حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة. مسلم ١٣٨/١.

(٣) مسلم - الفتن ٢٢٦٧/٤ (٢٩٤٧).

(٤) مسلم ٢٢٦٧/٤.

(٥) مسلم - الذكر والدعاء ٢٠٧٦/٤ (٢٧٠٣).

٢٤٠٣- السادس والثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة قال: دخلتُ أنا وأبو هريرة دار مروان، فرأى فيها تصاوير. وفي حديث جرير، داراً بُنِي بالمدينة لسعيد أو لمرّوان- فرأى مصوراً يصور في الدار، فقال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقْ خَلْقًا كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث عبد الواحد بن زياد نحوه، وزاد: ثم دعا بتور من ماء فغسل يديه حتى بلغ إبطه، فقلت: يا أبا هريرة، أشيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: منتهى الحلية. كذا عند البخاري عن موسى بن إسماعيل<sup>(٢)</sup>. هذه الزيادة في غسل اليدين إلى الإبطين ليست عند مسلم.

٢٤٠٤- السابع والثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم.» وهذا آخر حديث في كتاب البخاري<sup>(٣)</sup>.

٢٤٠٥- الثامن والثلاثون بعد المائتين: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً»<sup>(٤)</sup>. وقال في حديث أبي أسامة عن الأعمش: «كفافاً»<sup>(٥)</sup>.

٢٤٠٦- التاسع والثلاثون بعد المائتين: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء، فبات غضبان، لعنتها الملائكة حتى تصبح»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواية مسلم - اللباس والزينة ١٦٧١/٣ (٢١١١) وهو في البخاري - التوحيد ٥٢٨/١٣ (٧٥٥٩).

(٢) البخاري - اللباس ٣٨٥/١٠ (٥٩٥٣).

(٣) البخاري - التوحيد ٥٣٧/١٣ (٧٥٦٣)، ومسلم - الذكر والدعاء ٢٠٧٢/٤ (٢٦٩٤).

(٤) البخاري - الرقاق ٢٨٣/١١ (٦٤٦٠)، ومسلم - الزكاة ٧٣٠/٢ (١٠٥٥).

(٥) مسلم - الزهد ٢٢٨١/٤. والقوت كالکفاف: ما يسد الرمي.

(٦) البخاري - بدء الخلق ٣١٤/٦ (٣٢٣٧)، ومسلم - النكاح ١٠٦٠/٢ (١٤٣٦).

وفي رواية يزيد بن كيسان عن أبي حازم عنه أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها» (١).

وأخرجه من حديث زرارة بن أبي أوفى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تُصبح». وفي رواية محمد بن عرعرة وخالد بن الحارث عن شعبة: «حتى ترجع» (٢).

٢٤٠٧- الأربعة بعد المائتين: عن أبي حازم سلمان مولى عزة عن أبي هريرة قال: رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء» (٣).

وأول حديث البخاري: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقتن من ضلع...» الحديث بنحوه (٤).

وأول حديث مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة أن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فإذا شهد امرأً فليتكلم بخير أو ليسكُت. واستوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع...» الحديث (٥).

وللبخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج» (٦).

(١) مسلم ١٠٦٠/٢.

(٢) البخاري - النكاح ٢٩٣/٩، ٢٩٤ (٥١٩٣، ٥١٩٤)، ومسلم ١٠٥٩/٢، ١٠٦٠.

(٣) البخاري - أحاديث الأنبياء ٣٦٣/٦ (٣٣٣١).

(٤) البخاري - النكاح ٢٥٢/٩، ٢٥٣ (٥١٨٥، ٥١٨٦).

(٥) مسلم - الرضاع ١٠٩١/٢ (١٤٦٨).

(٦) البخاري ٢٥٢/٩ (٥١٨٤).

وأخرجه مسلمٌ من حديث الزُّهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المرأة كالضلع، إذا ذهب تقيمها كسرتها، وإن تركتها استمتعت بها وفيها عوج» (١).

ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المرأة خلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها» (٢).

٢٤٠٨- الحادي والأربعون بعد المائتين: عن أبي حازم قال: قاعدتُ أبا هريرة خمس سنين، فسمعتُه يحدث عن النبي ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لانيبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون». قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «أوفوا ببيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم» (٣).

٢٤٠٩- الثاني والأربعون بعد المائتين: عن أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إني مجهودٌ، فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء. ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل ذلك: لا والذي بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء. فقال: «من يضيف هذا الليلة؟» فقام رجلٌ من الأنصار فقال: أنا يا رسول الله، (٤) فانطلق به إلى رحله، فقال لامراته: أكرمي ضيف رسول الله ﷺ. وفي حديث جرير بن عبد الحميد: هل عندك شيء؟ فقالت: إلا قوت صبياني، فقال: فعليهم بشيء. وفي حديث أبي أسامة: وإذا أراد الصبية العشاء فنومهم، فإذا دخل ضيفنا فأطفئ السراج وأريه أنا ناكل، فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج حتى تطفئيه. قال: فقعدوا وأكل الضيف. وفي حديث عبدالله بن داود فباتا طاويين،

(١) مسلم ١٠٩٠/٢.

(٢) مسلم ١٠٩١/٢.

(٣) البخاري - أحاديث الأنبياء ٤٩٥/٦ (٣٤٥٥)، ومسلم - الإمارة ١٤٧١/٣ (١٨٤٢).

(٤) فقال (.....) سقط من د.

فلما أصبح غدا على النبي ﷺ. فقال: «قد عَجِبَ اللهُ من صنعكما بضيفكما الليلة.» قال في رواية فضيل: فقام رجلٌ من الأنصار يُقال له أبو طلحة، فانطلق به إلى رحله، ثم ذكر نحوه. وألفاظ الرواة فيما عدا ما بينا - متقاربة<sup>(١)</sup>.

٢٤١٠- الثالث والأربعون بعد المائتين: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: ما عابَ رسولُ الله ﷺ طعاماً قطُّ، كان إذا اشتهى شيئاً أكله، وإن كرهه تركه<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث أبي يحيى مولى آل جعدة عن أبي هريرة قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ عافَ طعاماً قطُّ، كان إذا اشتهاه أكله، وإذا لم يشتهه سكت<sup>(٣)</sup>.

٢٤١١- الرابع والأربعون بعد المائتين: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ من طعامٍ ثلاثة أيامٍ حتى قُبِضَ<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث يحيى القطان عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يشيرُ بإصبعه مراراً يقول: والذي نفسُ أبي هريرة بيده، ما شَبِعَ نبيُّ الله ﷺ وأهله ثلاثة أيامٍ تباعاً من خبزِ حنطةٍ حتى فارق الدنيا<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث مروان الفزاري عن يزيد عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: والذي نفسي بيده... وفي رواية محمد بن عباد: والذي نفسُ أبي هريرة بيده، ما أشَبِعَ رسولُ الله ﷺ وأهله ثلاثة أيامٍ تباعاً من خبزِ حنطةٍ حتى فارق الدنيا<sup>(٦)</sup>.

وللبخاري من حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة: أنه مرَّ بقوم بين أيديهم شاةٌ مصلية<sup>(٧)</sup>، فدعوه فأبى أن يأكل، وقال: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير<sup>(٨)</sup>.

(١) الروايات في البخاري - فضائل الأنصار ١١٩/٧ (٣٧٩٨)، والضمير ٦٢١/٨ (٤٨٨٩)، ومسلم - الأثرية ١٦٢٤/٣، ١٦٢٥ (٢٠٥٤).

(٢) البخاري - المناقب ٥٦٦/٦ (٣٥٦٣)، ومسلم - الأطعمة ١٦٣٢/٣ (٢٠٦٤).

(٣) مسلم ١٦٣٣/٣.

(٤) البخاري - الأطعمة ٥١٧/٩ (٥٣٧٤).

(٥) مسلم - الزهد ٢٢٨٤/٤ (٢٩٧٩).

(٦) مسلم - الزهد ٢٢٨٤/٤ (٢٩٧٩).

(٧) مصلية: مشوية.

(٨) البخاري ٥٤٩/٩ (٥٤١٤).

٢٤١٢ - الخامس والأربعون بعد المائتين : عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين فقال له ذو اليمين : «أصَدَقَ ذُو الْيَمِينِ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نعم، فقام رسول الله ﷺ فصلَّى اثنتين أُخْرِيَيْنِ، ثم سَلَّمَ، ثم كَبَّرَ، ثم سَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثم رَفَعَ، ثم كَبَّرَ، فسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ ثم رَفَعَ (١)

وفي حديث سلمة بن علقمة : قلت لمحمد بن سيرين في سجدة السهو تشهد؟ قال: ليس في حديث أبي هريرة (٢)

وفي حديث يزيد بن إبراهيم عن محمد بن أبي هريرة قال: قال: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ، قال محمد: وأكبر ظنني العصر - ركعتين، ثم سَلَّمَ، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد، فوضع يده عليها، وفيهم أبو بكر وعمر، فهابا أن يكلماه، وخرج سرعان الناس فقالوا: قُصِرَتِ الصَّلَاةُ. ورجل يدعو النبي ﷺ ذَا الْيَمِينِ، فقال: يا نبي الله، أنسيت أم قُصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ فقال: «لم أنس ولم تُقْصِرْ» قال: بلى، قد نسيت. قال: «صدق ذو اليمين». فقام فصلَّى ركعتين ثم سَلَّمَ، ثم كَبَّرَ، فسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثم رفع رأسه فكَبَّرَ، ثم وضع رأسه فكَبَّرَ فسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثم رفع رأسه وكَبَّرَ (٣).

وفي حديث سفيان بن عيينة عن أيوب نحوه، وفيه: ثم أتى جذعاً في قبلة المسجد، فاستند إليه مغضباً، وفيه: فقام ذو اليمين فقال: يا رسول الله، أُقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فنظر النبي ﷺ يميناً وشمالاً، فقال: «ما يقول ذو اليمين؟» قالوا: صدق، لم تُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، فصلَّى ركعتين، وسَلَّمَ، ثم كَبَّرَ ثم سَجَدَ، ثم كَبَّرَ ورفع، ثم كَبَّرَ وسَجَدَ، ثم كَبَّرَ ورفع. وقال: وأُخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ: وَسَلَّمَ (٤).

(١) البخاري - الصلاة ٥٦٥/١ (٤٨٢)، والسهو ٩٨/٣ (١٢٢٨).

(٢) البخاري (١٢٢٨).

(٣) البخاري ٩٩/٣ (١٢٢٩)، والأدب ٤٦٨/١٠ (٦٠٥١).

(٤) مسلم - الصلاة ٤٠٣/١ (٥٧٣).

وأخرجه البخاري<sup>١</sup> من حديث سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: صَلَّى النبي ﷺ الظهر ركعتين، فقليل: صَلَّيْتُ ركعتين. فصلَّى ركعتين، ثم سلَّم، ثم سجد سجديتين<sup>(١)</sup>.

وفي رواية آدم عن شعبة عن سعد: صَلَّى بنا النبي ﷺ الظهر أو العصر، فسَلَّم، فقال له ذو اليمين: الصلاة يا رسول الله، أَنْقَصَتْ؟ فقال النبي ﷺ لأصحابه: «أحقُّ ما يقول؟» قالوا: نعم. فصلَّى ركعتين أخرأوين، ثم سجد سجديتين. قال سعد: ورأيتُ عروة بن الزبير صَلَّى من المغرب ركعتين، فسَلَّم وتكلَّم، ثم صَلَّى ما بقي وسجد سجديتين، وقال: هكذا فعل النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد قال: سَمِعْتُ أبا هريرة يقول: صَلَّى لنا رسول الله ﷺ صلاة العصر فسَلَّم في ركعتين، فقام ذو اليمين فقال: أَقْصِرَتِ الصلاةُ يا رسول الله؟ فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال: «أصدقَ ذو اليمين؟» فقالوا: نعم يا رسول الله. فأتمَّ رسولُ الله ﷺ ما بقي من الصلاة، ثم سجدَ سجديتين وهو جالس بعد التسليم<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه أيضا من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صَلَّى ركعتين من صلاة الظهر ثم سلَّم، فأتاه رجل من بني سليم فقال: يا رسول الله ﷺ، أَقْصِرَتِ الصلاة أم نسيت؟ ... وساق الحديث<sup>(٤)</sup>.

٢٤١٣- السادس والأربعون بعد المائتين : عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: نُهِيَ عن الخُصْرِ في الصلاة. وفي حديث يحيى القطان عن هشام الدستوائي: نهي أن يصلي الرجل مختصراً.

(١) البخاري - الأذان ٢/٢٠٥ (٧١٥).

(٢) البخاري ٩٦/٣ (١٢٢٧).

(٣) مسلم ٤٠٤/١.

قال البخاري: وقال هشام وأبو هلال... عن النبي ﷺ. وفي رواية ابن المبارك وأبي خالد وأبي أسامة عن محمد عن أبي هريرة: نهى النبي ﷺ (١).

٢٤١٤ - السابع والأربعون بعد المائتين: عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أسلمَ سالمها الله، وغفارُ غفر الله لها» (٢).

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة، ومن حديث ورقاء عن أبي الزناد. عن الأعرج عن أبي هريرة بمثله (٣).

ومن حديث عراك بن مالك عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أسلمَ سالمها الله، وغفارُ غفر الله لها. أما إني لم أقلها، ولكن الله قالها» (٤).

٢٤١٥ - الثامن والأربعون بعد المائتين: عن محمد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ

قال: «لم يكذب إبراهيم النبي قطُّ إلا ثلاثَ كذبات، ثنتين في ذات الله، قوله: (إني سقيم) وقوله: (بل فعله كبيرهم هذا). وواحدة في شأن سارة، فإنه قدم أرضَ جبَّارٍ ومعه سارة، وكانت أحسنَ الناس، فقال لها: إن هذا الجبَّارَ إن علمَ أنك امرأتي يغلبني عليك، فإن سألك فأخبريه أنك أختي، فإنك أختي (٥) في الإسلام، فإني لا أعلمُ في الأرض مسلماً غيري وغيرك. فلما دخل أرضه رآها بغضُ أهل الجبَّارِ أتاه فقال: لقد قدمَ أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك، فأرسل إليها، فأتى بها، فقام إبراهيم إلى الصلاة، فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسطَ يده إليها، فقُبضتُ يده قبضةً شديدةً، فقال لها: ادعي الله أن يطلقَ يدي ولا أضرك، ففعلتُ، فعاد، فقُبضتُ أشدَّ من القبضة الأولى، فقال لها مثل ذلك، ففعلتُ، فعاد، فقُبضتُ أشدَّ من القبضتين الأولىين، فقال: ادعي الله أن يطلقَ

(١) البخاري - العمل في الصلاة ٨٨/٣ (١٢١٩، ١٢٢٠)، ومسلم - المساجد ١/٣٨٧ (٥٤٥). وينظر اختلاف الروايات في الفتح.

(٢) البخاري - المناقب ٦/٥٤٢ (٣٥١٤)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩٥٢ (٢٥١٥).

(٣) مسلم ٤/١٩٥٢.

(٤) مسلم ٤/١٩٥٣ (٢٥١٦).

(٥) نقل ابن حجر في الفتح ٦/٢٩٣ الأقوال في سبب عدول إبراهيم عن القول إنها زوجته إلى القول إنها أخته.



يدي، فلك الله ألا أضرك، ففعلت وأطلقت يده، ودعا الذي جاء بها فقال له: إنك إنما جئتني بشيطان ولم تأتني بإنسان، فأخرجها من أرضي، وأعطيتها هاجر. قال: فأقبلت تمشي، فلما رآها إبراهيم أنصرف، فقال لها: مهيم<sup>(١)</sup>؟ فقالت: خيراً، كف الله يد الفاجر، وأخدم خادماً. « قال أبو هريرة. فتلك أمكم يا بني ماء السماء.

هو عندهما من حديث جرير بن حازم عن أيوب مسند<sup>(٢)</sup>.

وهو عند البخاري من حديث حماد عن أيوب موقوف عن أبي هريرة بنحوه، وفيه: بينا هو ذات يوم وسارة، أتى على جبار من الجبابرة، فقيل له: إن ها هنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسأله عنها، فقال: من هذه؟ قال: أختي. فأتى سارة فقال: يا سارة، ليس على وجه الأرض مؤمنٌ غيري وغيرك، وإن هذا سألتني فأخبرته أنك أختي فلا تكذبيني، فأرسل إليها، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده. ثم ذكر نحو ما تقدم في منعه ودعائها إلى آخره وفيه: فأخدمها هاجر، وقول أبو هريرة: تلك أمكم يا بني ماء السماء<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «هاجر إبراهيم بسارة، فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك، أو جبار، فقيل: دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء، وأرسل إليه: أن يا إبراهيم، من هذه التي معك؟ قال: أختي. ثم رجع إليها قال: لا تكذبيني حديثي، فإني أخبرتهم أنك أختي، والله إن على الأرض مؤمنٌ غيري وغيرك، فأرسل بها إليه، فقام إليها، فقامت توضأ وتصلّي، فقالت: اللهم إن كنتُ أمنتُ بك وبرزولك، وأحصنتُ فرجي إلا على زوجي فلا تسلطُ عليّ هذا الكافر. فغط حتى ركض برجله. « وفيه: أن أبا هريرة قال: قالت: اللهم إن يمتُ يقال: هي قتلته، فأرسل إليها فقامت توضأ وتصلّي وتقول: اللهم إن كنتُ

(١) مهيم: ما الخبير.

(٢) البخاري - النكاح ١٢٦/٩ (٥٠٨٤)، ومسلم - الفضائل ٤/ ١٨٤ (٢٣٧١).

(٣) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/ ٣٨٨ (٣٣٥٨).

أمنتُ بك وبرسولك، وأحصنتُ فرجي، فلا تُسلطْ عليَّ هذا الكافر، فغُطَّ حتى ركض برجله. قال أبو هريرة: فقالت: اللهم إن يمْتَ يُقالُ هي قَتلتَه، فأرسل في الثانية أو الثالثة فقال: والله ما أرسلتُم إليَّ إلا شيطاناً، أرجعوها إلى إبراهيم، وأعطوه هاجر. فرجعت إلى إبراهيم فقالت: أشعرت أن الله كسبَ الكافر وأخذم وليدة»<sup>(١)</sup>.

٢٤١٦ - التاسع والأربعون بعد المائتين: عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى بن مريم، وصاحب جريج - وكان جريج رجلاً عادياً، فاتخذ صومعةً، فكان فيها فاتته أمه وهو يصلي فقالت: يا جريج، فقال: يارب، أمي وصلاتي، فأقبل على صلته فانصرفت، فلما كان من الغد أتته وهو يصلي فقالت: يا جريج، فقال: يارب، أمي وصلاتي، فأقبل على صلته. فلما كان من الغد أتته فقالت: يا جريج، فقال: أي رب، أمي وصلاتي، فأقبل على صلته. فقالت: اللهم لا تُمتنه حتى ينظر إلى وجوه المومسات. فتذاكر بنو إسرائيل جريجاً وعبادته، وكانت امرأةً بغياً يُتمثل بحسنها، فقالت: إن شئتم لأفتننه، قال فتعرضت له، فلم يلتفت إليها، فأنت راعياً كان يأوي إلى صومعته فأمكته من نفسها، فوقع عليها، فحملت، فلما ولدت قالت: هو من جريج، فأنوه فاستنزله، وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال: ما شأنكم؟ قالوا: زنت بهذه البغي فولدت منك. فقال: أين الصبي؟ فجاءوا به فقال: دعوني حتى أصلي، فصلى، فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه وقال: يا غلام، من أبوك؟ قال: فلان الراعي، فأقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به، وقالوا: نبي لك صومعتك من ذهب. قال: لا، أعيدوها من طين كما كانت، ففعلوا.

وبيناصبي<sup>(٢)</sup> يرضع من أمه، فمر به رجل راكب على دابة فارهة وشارة<sup>(٣)</sup> حسنة، فقالت أمه: اللهم اجعل ابني مثل هذا، فترك الثدي وأقبل إليه، فنظر إليه فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديه فجعل يرتضع قال: فكانني

(١) البخاري - البيوع ٤ / ٤١٠ (٢٢١٧).

(٢) هذا هو الثالث ممن تكلموا في المهد.

(٣) الفارحة: الشبيطة. والشارة: الهيئة.

أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ يَمْسُهَا. وَقَالَ «وَمَرُوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَيْتٌ، سَرَقَتْ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنَعَمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرَّضَاعَ، وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. فَهَذَاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمَرُوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَيْتٌ، سَرَقَتْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَيْتٌ وَلَمْ تَزِنْ، وَسَرَقَتْ وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.» لَفْظُ حَدِيثِ مُسْلِمٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، وَهُوَ أَمُّ. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُخْتَصِرًا (١).

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ وَابْنِهَا خَاصَّةً مِنْ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا، إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فِي الثَّدِيِّ. وَمَرَّ بِامْرَأَةٍ تُجَرِّرُ وَيُلْعَبُ بِهَا (٢)، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. فَقَالَ: أَمَّا الرَّاَكِبُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهَا: تَزْنِي، وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ، وَيَقُولُونَ: تَسْرِقُ، وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ (٣).»

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا حَدِيثَ جَرِيحٍ وَأُمِّهِ تَعْلِيقًا مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادَتْ امْرَأَةٌ ابْنَهَا وَهُوَ فِي صَوْمَعَةٍ لَهُ قَالَتْ: يَا جَرِيحُ! قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي. فَقَالَتْ: يَا جَرِيحُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي. قَالَ: يَا جَرِيحُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي. قَالَتْ: اللَّهُمَّ

(١) مسلم - البر والصلة ٤/١٩٧٦ (٢٥٥٠). والبخاري - المظالم ٥/١٢٦ (٢٤٨٢)، وأحاديث الأنبياء ١٤٧٦/٦ (٣٤٣٦).

(٢) في البخاري: «فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَ...»

(٣) البخاري ٥١١/٦ (٣٤٦٦).

لا يموت جُريجٌ حتى ينظرَ في وجوه الميامس. وكانت تأوي إلى صومعته زاعيةً ترعى الغنم ، فولدَت، فقيل لها: مَن هذا الولدُ؟ قالت: من جريج، نزل من صومعته، قال جريجٌ: أين هذه التي تزعم أن ولدها لي. قال: يا بابوس<sup>(١)</sup>، من أبوك؟ قال: راعي الغنم<sup>(٢)</sup>».

وأخرج مسلم منه طرفاً في جريج خاصة من حديث أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة أنه قال: «كان جريج يتعبدُ في صومعة فجاءت أمه - قال حميد بن هلال: فوصف لنا أبو رافع صفة أبي هريرة لصفة رسول الله ﷺ أمه حين دَعته، كيف جعلت كفها فوق حاجبها، ثم رَفَعَتْ رأسها إليه تدعوه فقالت: يا جريج، أنا أمك، كلِّمني، فصادقتهُ يُصَلِّي، فقال: اللهمَّ أمِّي وصلاتي، فاختر صلواته ، فقالت: اللهمَّ إن هذا جريجٌ وهو ابني، وإني كلِّمته فأبى أن يكلمني، فلا تُمتِّه حتى تُريه المومسات. قال: ولو دَعَتْ عليه أن يُفْتَنَ لَفُتِنَ».

قال: وكان راعي ضأن يأوي إلى ديره، قال: فخرجت امرأة من القرية فوقع عليها الراعي، فحملت فولدَت غلاماً، فقيل لها: ما هذا؟ قالت: من صاحب هذا الدير. قال فجاءوا بفؤوسهم ومساحيهم<sup>(٣)</sup>. فنادوا ، فصادفوه يُصَلِّي فلم يكلمهم. قال: فأخذوا يهدمون ديره، فلما رأى ذلك نزل إليهم ، فقالوا له: سل هذه. قال: فتبسّم. ثم مسحَ رأسَ الصبي، وقال: من أبوك؟ قال: راعي الضأن. فلما سمعوا ذلك قالوا: نبني لك ما هدمنا من دِيرِكَ بالذهب والفضة، قال: لا، ولكن أعيدوه تُراباً كما كان ، ثم علاه<sup>(٤)</sup>.

٢٤١٧ - الخمسون بعد المائتين : عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من نسي وهو صائمٌ فأكلَ أو شربَ فليتبسّم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه»<sup>(٥)</sup>.

(١) البابوس : الرضيع.

(٢) البخاري - العمل في الصلاة ٧٨/٣ (١٢٠٦).

(٣) المساحي : المجارف.

(٤) مسلم ١٩٧٦/٤.

(٥) البخاري - الصوم ١٥٥/٤ (١٩٣٣)، ومسلم - الصيام ٨٠٩/٢ (١١٥٥).

وللبخاري من حديث عوف عن خِلاص، ومحمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه. ولم يخرج البخاري في كتابه عن خِلاص إلا مقروناً بغيره، وقد أخرج مسلم عنه وحده عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

قال البخاري: وقال الحسن ومجاهد: إن جامعاً ناسياً فلا شيء عليه<sup>(٢)</sup>.

٢٤١٨- الحادي والخمسون بعد المائتين: عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ، إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ» فحدثتُ كعباً بذلك، فقال: أنت سمعت النبي ﷺ يقوله؟ قلت: نعم. فقال لي مراراً، فقُلْتُ: أفأقرأ التوراة؟<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: «الفأرة مسخٌ، وآيةٌ ذلك أنه يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ، وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ.» فقال له كعب: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: أَفَأَنْزَلْتُ عَلَيَّ التَّوْرَةَ؟<sup>(٤)</sup>.

٢٤١٩- الثاني والخمسون بعد المائتين: عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية خالد بن الحارث: «لو تابعتني عشرة من اليهود لم يبقَ على ظهرها يهوديٌ إلا أسلم»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري - الإيمان ٥٤٩/١١ (٦٦٦٩).

(٢) البخاري ١٥٥/٤.

(٣) البخاري - بدء الخلق ٣٥٠/٦ (٣٣٠٥)، ومسلم - الزهد ٢٢٩٤/٤ (٢٩٩٧).

(٤) مسلم ٢٩٩٤/٤.

(٥) البخاري - مناقب الأنصار ٢٧٤/٧ (٣٩٤١).

(٦) مسلم - صفات المنافقين ٢١٥١/٤ (٢٧٩٣).

٢٤٢٠- الثالث والخمسون بعد المائتين: عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث أبي رافع الصائغ قال: «أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ بثلاث»، وذكر نحو حديث أبي عثمان<sup>(٢)</sup>.

٢٤٢١- الرابع والخمسون بعد المائتين: عن أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة، أن امرأة سوداء كانت تقم<sup>(٣)</sup> المسجد - أوشاباً - ففقدتها رسول الله ﷺ، فسأل عنها أو عنه، فقالوا: ماتت. فقال: «أفلا كنتم آذنتُموني». فكأنهم صغروا أمرها أو أمره، فقال: «دلوني على قبره» فدلوه فصلّى عليها. ثم قال: «إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله ينورها لهم بصلاتي عليهم». هذا لفظ حديث مسلم عن أبي الربيع وأبي كامل، وهو أتم<sup>(٤)</sup>.

٢٤٢٢- الخامس والخمسون بعد المائتين: عن أبي رافع عن أبي هريرة، أنه لقيه النبي ﷺ في طريق من طرق المدينة وهو جنب، فأنسل، فذهب فاغتسل، فتنفقه النبي ﷺ، فلما جاء قال: «أين كنت يا أبا هريرة؟» فقال: يا رسول الله، لقيتني وأنا جنب، فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل. فقال: «سبحان الله، إن المؤمن لا ينجس»<sup>(٥)</sup>.

٢٤٢٣- السادس والخمسون بعد المائتين: عن أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل». وفي حديث مطر عن الحسن عن أبي رافع: «وإن لم ينزل» وقال زهير بن حرب: «بين أشعبها الأربع»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري - التهجد ٥٦/٣ (١١٧٨)، ومسلم - صلاة المسافرين ٤٩٩/١ (٧٢١).

(٢) مسلم ٤٩٩/١.

(٣) قم: تكس.

(٤) مسلم - الجنائز ٦٥٩/٢ (٩٥٦)، وهو مختصر في البخاري - الصلاة ٥٥٢/١ (٤٥٨) وغيره.

(٥) البخاري - الفضل ٣٩٠/١ (٢٨٣)، ومسلم - الحيض ٢٨٢/١ (٣٧١).

(٦) البخاري ٣٩٥/١ (٢٩١)، ومسلم ٢٧١/١ (٣٤٨).

٢٤٢٤- السابع والخمسون بعد المائتين: عن أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة :

أن زينبَ كان اسمها برةً فقيل: تُزَكِّي نفسها، فسمّاها رسول الله ﷺ زينب<sup>(١)</sup>.

٢٤٢٥- الثامن والخمسون بعد المائتين: عن بشير بن نَهيك عن أبي هريرة عن

النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا<sup>(٢)</sup> فِي مَمْلُوكٍ فَعَلِيهِ خِلاصُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَوْمٌ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةٌ عَدَلَ ثُمَّ أُسْتُعِيَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ» وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى ابْنِ يُونُسَ: «ثُمَّ يُسْتُعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يَعْتَقْ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٤٢٦- التاسع والخمسون بعد المائتين: عن بشير بن نَهيك عن أبي هريرة عن

النبي ﷺ قال: «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة: «الْعُمْرَى مِيرَاثٌ

لأهلها» أوقال: «جائزَةٌ»<sup>(٥)</sup>.

٢٤٢٧- الستون بعد المائتين: عن بشير بن نَهيك عن النبي ﷺ: أنه نهى عن

خاتم الذهب<sup>(٦)</sup>.

٢٤٢٨- الحادي والستون بعد المائتين: عن زُرارة بن أوفى عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ» قال: قال قتادة: إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فليس بشيء<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - الأدب ٥٧٥/١٠ (٦١٩٢)، ومسلم - الآداب ١٦٨٧/٣ (٢١٤٢).

(٢) الشقيص: الشرك.

(٣) البخاري - الشركة ١٣٢/٥ (٢٤٩٢)، ومسلم - العتق ١١٤٠/٢، ١١٤١ (١٥٠٣).

(٤) البخاري - الهبة ٢٣٨/٥ (٢٦٢٦) ومسلم - الهبات ١٢٤٨/٣ (١٦٢٦) والعمري: أن يهب الشخص شيئاً

مدى عمره.

(٥) مسلم ١٢٤٨/٣.

(٦) البخاري - اللباس ٣١٥/١٠ (٥٨٦٤)، ومسلم - اللباس ١٦٥٤/٣ (٢٠٨٩).

(٧) البخاري - النكاح ٣٨٨/٩ (٥٦٦٩)، ومسلم - الإيمان ١١٦/١ (٢٢٧).

وفي حديث سفيان عن مسعر: «إن الله تجاوز عن أمتي ما وسّست به صدورها ما لم تعمل أو تتكلم»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث خلاد عن مسعر، «إن الله تجاوز عن أمتي ما وسّست أو حدثت بها أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٢٩- الثاني والستون بعد المائتين : عن محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن عفريتاً من الجن تفلت عليّ البارحة ليقطع عليّ صلاتي، فأمكنني الله منه فأخذته، فأردت أن أربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا إليه كلُّكم، فذكرت دعوة أخي سليمان: «ربِّ هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي»<sup>(٣)</sup> فردّته خاسئاً»<sup>(٤)</sup>.

٢٤٣٠- الثالث والستون بعد المائتين : عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو يجعل الله صورته صورة حمار»<sup>(٥)</sup>.

٢٤٣١- الرابع والستون بعد المائتين : عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ رأى رجلاً لم يغسل عقبه، فقال: «ويل للأعقاب من النار»<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث وكيع عن شعبة عن محمد بن أبي هريرة أنه رأى قوماً يتوضئون من المطهرة، فقال: أسبغوا الوضوء، فإنّي سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «ويل للأعقاب من النار»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - العتق ٥ / ١٦٠ (٢٥٢٨).

(٢) البخاري - الايمان ١١ / ٥٤٨ (٦٦٦٤).

(٣) هكذا في الاصول. وفي سورة ص ٣٥ «رب اغفر لي وهب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي».

(٤) البخاري - الصلاة ١ / ٥٥٤ (٤٦١)، ومسلم - المساجد ١ / ٣٨٤ (٥٤١).

(٥) البخاري - الاذان ٢ / ١٨٢ (٦٩١)، ومسلم - الصلاة ١ / ٣٢٠ (٤٢٧).

(٦) مسلم - الطهارة ١ / ٢١٤ (٢٤٢).

(٧) البخاري - الوضوء ١ / ٢٦٧ (١٦٥)، ومسلم ١ / ٢١٤ وفي مسلم «ويل للعراقيب من النار».



وأخرجه مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ويل للأعقاب من النار» (١).

٢٤٣٢- الخامس والستون بعد المائتين : عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: أخذ الحسن بن عليّ تمرّة من تمر الصدقة فجعلها في فيه، فقال رسول الله ﷺ: «كخ كخ» ارم بها، أما علمت أنا لا ناكل الصدقة» (٢).

وفي حديث وكيع عن شعبة: «أنا لا تحل لنا الصدقة» (٣).

وأخرجاه بمعناه من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إني لأنقلب إلى أهلي، فأجد التمرة ساقطة على فراشي أو في بيتي، فأرفعها لأكلها، ثم أخشى أن تكون صدقة، فألقها» (٤).

وأخرجه مسلم من حديث أبي يونس سليم بن جبير عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بنحو حديث همام (٥).

٢٤٣٣- السادس والستون بعد المائتين : عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال النبي ﷺ أو قال: قال أبو القاسم ﷺ: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غمي عليكم فأكملوا عدة شعبان» كذا في رواية البخاري عن آدم. وفي رواية الربيع بن مسلم - لمسلم : «وان غمي عليكم فأكملوا العدة» وفي رواية شعبة: «فإن غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين» (٦).

وأخرجه مسلم من حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً» (٧).

(١) مسلم ٢١٥/١.

(٢) البخاري - الزكاة ٣٥٤/٣ (١٤٩١)، ومسلم - الزكاة ٧٥١/٢ (١٠٦٩).

(٣) مسلم ٧٥١/٢.

(٤) البخاري - اللقطة ٨٦/٥ (٢٤٣٢)، ومسلم ٧٥١/٢ (١٠٧٠).

(٥) مسلم ٧٥١/٢.

(٦) البخاري الصوم ١١٩/٤ (١٩٠٩)، ومسلم الصيام ٧٦٢/٢ (١٠٨١).

(٧) مسلم ٧٦٢/٢.

ومن حديث عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: ذكر رسول الله ﷺ الهلال فقال: «إذا رأيتُموه فصُوموا، وإذا رأيتُموه فافطروا، وإن غمّي عليكم فعدُّوا ثلاثين» (١).

٢٤٣٤ - السابع والستون بعد المائتين: عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لا ذودنّ رجالاً عن حوضي، كما تُذاد الغريبة من الإبل عن الحوض» (٢).

وأخرجه البخاري من حديث الزهري عن سعيد بن المسيّب أنه كان يحدث عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: «يردُّ على الحوض رجالٌ من أصحابي، فيُحلّثون» (٣) عنه، فأقول: ياربُّ، أصحابي، فيقول: إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدُّوا على آثارهم القهقري» (٤).

وأخرجه أيضاً تعليقاً من حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «يردُّ عليَّ يوم القيامة رهطٌ من أصحابي، فيُجلّون عن الحوض، فأقول ياربُّ، أصحابي، فيقول: إنه لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدُّوا على آثارهم القهقري» (٥).

قال البخاري: وقال شعيب عن الزهري: كان أبو هريرة يحدث عن النبي ﷺ: «فيجلّون» قال عقيل «فيُحلّثون». وقال الزبيدي عن الزهري عن محمد بن علي ابن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا (٦). قال أبو مسعود: وحديث عقيل مرسل، هو عن الزهري عن أبي هريرة، ولم يبيّنه.

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بينا أنا قائم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينكم، فقال:

(١) مسلم ١ / ٧٦٢.

(٢) البخاري - المساقاة ٥ / ٤٣ (٢٣٦٧)، ومسلم - الفضائل ٤ / ١٨٠٠ (٢٣٠٣).

(٣) يجلّون: يردّون. ومثله يجلّون بالتخفيف. وروي: يجلّون.

(٤) البخاري - الرقاق ١١ / ٤٦٤ (٦٥٨٦).

(٥) السابق (٦٥٨٥).

(٦) البخاري ١١ / ٤٦٥ (٦٥٨٦).

هلمّ، فقلت: أين؟ قال إلى النار، والله. قلت: ماشأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أديبارهم القهقري. ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ بيني وبينهم فقال: هلمّ. قلت: إلى أين؟ قال: إلى النار، قلت: ماشأنهم! قال: إنهم ارتدوا على أديبارهم، فلا أراه يخلصُ إلا مثلُ هملِ النعم» (١).

٢٤٣٥ - الثامن والستون بعد المائتين: عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ، أو قال أبو القاسم ﷺ: «بينما رجلٌ يمشي في حلةٍ تُعجبه نفسه، مرَّ رجلٌ جمته، إذ خسف الله به فهو يتجلجلُ به إلى يوم القيامة.» لفظ حديث البخاري عن آدم (٢).

وفي حديث الربيع بن مسلم: «بينما رجلٌ يمشي قد أعجبته جمته ويرداه، إذ خُسِفَتْ به الأرضُ، فهو يتجلجلُ في الأرض حتى تقوم الساعة» (٣).

وأخرجه البخاري من حديث سالم بن عبد الله بن عمر قال: سمعت أبا هريرة سمع النبي ﷺ... نحو حديث قبله (٤).

ورواه سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجلٌ يجرُّ إزاره، إذ خُسِفَ به، فهو يتجلجلُ في الأرض إلى يوم القيامة» (٥).

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجلٌ يتبختر، يمشي في برديه، قد أعجبته نفسه، فخسَفَ الله به، فهو يتجلجلُ فيها إلى يوم القيامة» (٦).

ومن حديث همام عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بمثله (٧).

(١) السابق (٦٥٨٧). والهمل: الإبل بلا راع.

(٢) البخاري - اللباس ١٠ / ٢٥٨ (٥٧٨٩).

(٣) مسلم - اللباس ٣ / ١٦٥٣ (٢٠٨٨).

(٤،٥) البخاري ١٠ / ٢٥٨ (٥٧٩٠).

(٦،٧) مسلم ٣ / ١٦٥٤.

ومن حديث أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ رَجُلًا مَن كَانَ قَبْلَكُمْ تَبَخَّرَ فِي حُلَّةٍ...» ثم ذكر نحوه (١).

٢٤٣٦ - التاسع والستون بعد المائتين: عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتني بطعام سألت عنه: أهديت أم صدقة؟ «فإن قيل: صدقة، قال لأصحابه: «كلوا» ولم يأكل، وإن قيل هدية، ضرب بيده وأكل معهم (٢).

٢٤٣٧ - السبعون بعد المائتين: عن همّام بن منبه عن أبي هريرة قال: سَمِيَ النبي ﷺ الحرب خدعة (٣).

وفي رواية محمد بن عبد الرحمن بن سهم قال رسول الله ﷺ: «الحرب خدعة» (٤).

وللبخاري في حديث عبد الرزاق عن معمر أن النبي ﷺ قال: «هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده، وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده، ولتقسمن كنوزها في سبيل الله» وسَمِيَ الحرب خدعة (٥).

وقد أخرجه من حديث جابر بن عبد الله: «الحرب خدعة» وهو مذكور في مسنده (٦).

٢٤٣٨ - الحادي والسبعون بعد المائتين: عن همّام عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «غزا نبي من الأنبياء، فقال لقومه: لا يتبعني رجلٌ ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها (٧) ولما بين بها، ولا أحدٌ بني بيوتاً ولم يرفع سقفها، ولا أحدٌ اشترى غنماً أو خلفات (٨) وهو ينتظر ولادها، فغزا، فدنا من القرية صلاة العصر

(١) مسلم ٣ / ١٦٥٤.

(٢) البخاري - الهبة ٥ / ٢٠٣ (٢٥٧٦)، ومسلم - الزكاة ٢ / ٧٥٦ (١٠٧٧).

(٣) البخاري - الجهاد ٦ / ١٥٨ (٣٠٢٩).

(٤) مسلم - الجهاد ٣ / ١٣٦٢ (١٧٤٠).

(٥) البخاري ٦ / ١٥٧ (٣٠٢٧، ٣٠٢٨).

(٦) ينظر ١٥٦٣.

(٧) البضع: الفرج، وبني: يتزوج.

(٨) الخلفات: النوق الحوامل.

أو قريباً من ذلك، فقال للشمس: إِنَّكَ مأمورة وأنا مأمور، اللهم احسبنا علينا، فحُبِسَتْ حتى فتح الله عليه، فجمَعَ الغنائم، فجاءت - يعني النار - لتأكلها فلم تَطْعَمَهَا، فقال: إن فيكم غلولاً، فليبايعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلول، فلتبايعني قبيلتك. فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده، فقال: فيكم الغلول، فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب، فوضعها فجاءت النار فأكلتها» زاد في حديث عبد الرزاق: «فلم تحلَّ الغنائم لأحد قبلنا ثم أحلَّ الله لنا الغنائم، رأى ضعفنا وعجزنا فأحلَّها لنا»<sup>(١)</sup>.

٢٤٣٩ - الثاني والسبعون بعد المائتين: عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «قيل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطةً نغفر لكم، فبدلوا، فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم، وقالوا: حبة في شعره»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٤٠ - الثالث والسبعون بعد المائتين: عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراً، وينظر بعضهم إلى سواة بعض، وكان موسى يغتسل وحده، فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدر»<sup>(٣)</sup>، قال: فذهب مرة يغتسل، فوضع ثوبه على حجر، ففرَّ الحجر بثوبه، قال: فجمَعَ موسى عليه السلام بإثره يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سواة موسى فقالوا: والله ما بموسى من بأس، فقام الحجر حتى نُظر إليه، قال: فأخذ ثوبه، فطفق بالحجر ضرباً «قال أبو هريرة والله إن بالحجر ستة أو سبعة، ضرب موسى بالحجر»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه البخاري من حديث محمد بن سيرين والحسن وخلاس بن عمرو عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى كان رجلاً حياً ستيراً، لا يرى من

(١) البخاري - فرض الخمس / ٦ / ٢٢٠ (٣١٢٤)، ومسلم - الجهاد / ٣ / ١٣٦٦ (١٧٤٧) وفيه حديث عبد الرزاق.

(٢) البخاري - أحاديث الأنبياء / ٦ / ٤٣٦ (٣٤٠٣)، ومسلم - التفسير / ٤ / ٢٣١٢ (٣٠١٥).

(٣) الأدر: عظيم الخصيتين.

(٤) البخاري - الغسل / ١ / ٣٨٥ (٢٧٨)، ومسلم - الحيض / ١ / ٢٦٧ (٣٣٩).

جلده شيء استحياء منه، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده: إما برص، وإما أدره، وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فخلا يوماً وحده، فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى انتهى إلى ملاء من بني إسرائيل، فأوه عريانا أحسن ما خلق الله، وأبراه الله مما يقولون، وقام الحجر، فأخذ بثوبه فلبسه، فطفق بالحجر ضرباً بعصاه، فوالله إن بالحجر لندياً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً، فذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ (٦٩) (١) [الأحزاب].

وأخرجه مسلم من حديث عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال: كان موسى عليه السلام رجلاً حياً قال: فكان لا يرى متجرداً، قال: فقالت بنو إسرائيل: إنه أدر، قال: فاغتسل عند مؤبه، فوضع ثوبه على حجر، فانطلق الحجر يسعى، وأتبعه بعصاه يضربه: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى وقف على ملاء من بني إسرائيل، ونزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ (٦٩) (٢).

وقال أبو مسعود الدمشقي في كتابه: وكذا رواه أبو الأشعث عن يزيد بن زريع، ورواه أبو الربيع الزهراني عن يزيد بطوله إلى قوله: «حتى وقف على ملاء من بني إسرائيل» ثم قال يزيد: وحدثنا الكلبي قال: فتزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى...﴾ الآية. فبين أن ذكر الآية من قول الكلبي لا من الحديث (٣).

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٤٣٦ (٤٠٤ - ٣٤٠).

(٢) مسلم - الفضائل ٤ / ١٨٤٢.

(٣) ينظر التحفة ١٠ / ١٣٦.

٢٤٤١ - الرابع والسبعون بعد المائتين: عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا ركع فاركعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون، وأقيموا الصف في الصلاة، فإن إقامة الصف من حسن الصلاة.» هذا لفظ البخاري، وانتهى حديث مسلم إلى قوله: «فصلوا جلوساً أجمعون» ولم يذكر ما بعده (١).

وأخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون» (٢).

ومن حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه، وزاد «وإذا سجد فاسجدوا» (٣). ولم يذكر أبو مسعود هذا الحديث في ترجمة شعيب بن أبي حمزة فيما عندنا من كتابه.

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا كبر فكبروا. .» فذكر نحوه إلا قوله: «فصلوا جلوساً أجمعون» وفيه: «فقولوا اللهم ربنا لك الحمد» (٤).

ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول: «لا تبادروا الإمام، إذا كبر فكبروا، وإذا قال ﴿ولا الضالين﴾

(١) البخاري - الأذان ٢ / ٢٠٨ (٧٢٢)، ومسلم - الصلاة ١ / ٣٠٩ (٤١٤).

(٢) لم أتف على هذا الحديث بهذا السند في البخاري. وقد ذكره في التحفة ١٠ / ١٩٥، ولم يذكر المحقق مكانه. والذي في البخاري ٢ / ٢٦٦ (٧٨١): «وإذا قال أحدكم آمين. .».

(٣) البخاري ٢ / ٢١٦ (٧٣٤).

(٤) مسلم ١ / ٣٠٩ (٤١٤).

فقولوا: آمين، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمَدَهُ فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد»(١).

ومن حديث عبد العزيز الدراوردي عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه ولم يذكر قوله: «وإذا قال ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا آمين» وزاد: «ولا ترفعوا قبله»(٢).

ومن حديث حيوة بن شريح عن أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمَدَهُ، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، وإذا صَلَّى قائماً فصلُّوا قياماً، وإن صَلَّى قاعداً فصلُّوا قعوداً أجمعون»(٣).

ومن حديث أبي علقمة الهاشمي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا صَلَّى قَاعداً فصلُّوا قعوداً، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمَدَهُ، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، فإذا وافق قولُ أهلِ الأرضِ قولَ أهلِ السماءِ غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»(٤).

٢٤٤٢ - الخامس والسبعون بعد المائتين: عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ»(٥).

وأول حديث مسلم قال رسول الله ﷺ: «لَا تَنْصُمِ الْمَرْأَةُ وَبِعْلَهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ»(٦).

(١) مسلم ١ / ٣١٠ (٤١٥).

(٢) مسلم ١ / ٣١١ (٤١٧).

(٣) مسلم ١ / ٣١٠ (٤١٦).

(٤) البخاري - البيوع ٤ / ٣٠١ (٢٠٦٦).

(٥) مسلم - الزكاة ٢ / ٧١١ (١٠٢٦).



وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل للمرأة أن تصومَ وزوجها شاهدٍ إلا بإذنه، ولا تأذنَ في بيته إلا بإذنه، وما أنفقت من نفقة من غير إذنه فإنه يؤدى إليه شطره»

قال البخاري: ورواه أبو الزناد أيضاً عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة في الصوم (١).

وقال أبو مسعود: وليس بالهندي. يعني أن أبا عثمان والد موسى هذا ليس بأبي عثمان الهندي (٢).

وقد أخرج البخاري طرفاً من زيادة مسلم من حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تصم المرأةُ وبعلمها شاهدٌ إلا بإذنه» (٣) لم يزد.

وجعله أبو مسعود من أفراد البخاري، ونسي حديث مسلم الذي ذكرناه. هذا الحديث - والله أعلم - كقوله عليه السلام في الحديث الآخر: «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها بما كسب» وللبخاري مثل ذلك (٤).

وفي حديث عمير مولى أبي اللحم في صدقته من مال مولاه: أن رسول الله ﷺ قال: «الأجر بينكما نصفان» (٥).

٢٤٤٣ - السادس والسبعون بعد المائتين: عن همّام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل سلامى من الناس عليه صدقة في كل يوم تطلع فيه الشمس». قال: «تعدلُ بين الاثنين صدقة، وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتُميط الأذى عن الطريق صدقة» (٦).

(١) البخاري - النكاح / ٩ / ٢٩٥ (٥١٩٥).

(٢) وهو أبو عثمان التبان. التحفة / ١٠ / ٧٨، والفتح / ٩ / ٢٩٧.

(٣) البخاري / ٩ / ٢٩٣ (٥١٩٢).

(٤) في البخاري - الزكاة / ٣ / ٢٩٣ (١٤٢٥) - ومسلم - الزكاة / ٢ / ٧١٠ (١٠٢٤).

(٥) مسلم / ٢ / ٧١١ (١٠٢٥).

(٦) البخاري - الجهاد / ٦ / ١٣٢ (٢٩٨٩)، ومسلم - الزكاة / ٢ / ٦٩٩ (١٠٠٩).

٢٤٤٤ - السابع والسبعون بعد المائتين: عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم وطوله ستون ذراعاً، ثم قال: اذهب فسلم على أولئك الملائكة فاستمع ما يحيونك فإنها تحيئك وتحية ذريتك. فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزاد هو ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن» قال في رواية يحيى بن جعفر ومحمد بن رافع: «على صورته»<sup>(١)</sup>.

٢٤٤٥ - الثامن والسبعون بعد المائتين: عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: رأى عيسى بن مريم رجلاً يسرق، فقال: أسرقت؟ فقال: كلاً، والذي لا إله إلا هو. فقال: «أمنتُ بالله وكذبت عيني» وفي حديث معمر: «وكذبت نفسي»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه البخاري تعليقاً من حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٢٤٤٦ - التاسع والسبعون بعد المائتين: عن همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «اشترى رجل من رجل عقاراً، فوجد الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب، فقال له الذي اشترى العقار: خذ ذهبك مني، إنما اشتريت منك الأرض ولم أشر الذهب. وقال الذي له الأرض: إنما بعتك الأرض وما فيها. فتحاكما إلى رجل، فقال الذي تحاكما إليه: ألكما ولد؟ فقال أحدهما: لي غلام، وقال الآخر: لي جارية. قال: أنكح الغلام الجارية، وأنفقوا على أنفسهما منه وتصدقاً»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٣٦٢ (٣٣٢٦) والاستئذان ١١ / ٣ (٦٢٢٧)، ومسلم - الجنة ٤ / ٢١٨٣ (٢٨٤١).

(٢) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٤٧٨ (٣٤٤٤)، ومسلم - الفضائل ٤ / ١٨٣٨ (٢٣٦٨).

(٣) البخاري ٦ / ٤٧٨ بعد الحديث السابق. وقد وقع خطأ في المطبوعة فجعل مدرجاً على الحديث السابق له (٣٤٤٣) وقال إبراهيم بن طهمان ... وصوابه ما هنا. وينظر شرح ابن حجر في الفتح ٦ / ٤٨٩، والتحفة ١٠ / ٢٧٤.

(٤) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٥١٢ (٣٤٧٢)، ومسلم - الأفضية ٣ / ١٣٤٥ (١٧٢١).

٢٤٤٧ - الثمانون بعد المائتين: عن همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقتل فتان، فيكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة، ولا تقوم الساعة حتى يُبعثَ دجالون كذابون قريباً من ثلاثين، كلُّهم يزعم أنه رسول الله». في حديث محمد بن رافع نحوه، غير أنه قال: «حتى ينبعث»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه البخاري في حديث الزهري عن أبي سلمة أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لا تقوم الساعة حتى تقتل فتان دعواهما واحدة»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تقتل فتان دعواهما واحدة»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري أيضاً في جملة أطراف كثيرة من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقتل فتان عظيمتان يكون بينهما مقتلة عظيمة، دعواهما واحدة، وحتى يُبعثَ دجالون كذابون قريبٌ من ثلاثين، كلُّهم يزعمُ أنه رسول الله، وحتى يقبض العلمُ، وتكثرُ الزلازلُ، ويتقاربَ الزمان، وتظهرَ الفتن، ويكثرَ الهرج: وهو القتل، وحتى يكثرَ فيكم المالُ فيفيض حتى يُهمَّ ربُّ المال من يقبض صدقته، وحتى يعرضه، فيقول الذي يُعرض عليه: لا أربَ لي فيه، وحتى يتناول الناس في البنيان، وحتى يمر الرجلُ بقبر الرجل فيقول: ياليتني مكانه، وحتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت من مغربها ورأها الناس آمنوا أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً. ولتقومن الساعة وقد<sup>(٤)</sup> نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه. ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجلُ بلبنٍ لَقحته فلا تطعمه. ولتقومن الساعة وهو يليب<sup>(٥)</sup> حوضه فلا يسقي فيه. ولتقومن الساعة وقد رفع

(١) البخاري - المناقب ٦/٦١٦ (٩-٣٦)، ومسلم - الفتن ٤/٢٢١٤ (١٥٧). وفيه حديث محمد بن رافع، مختصر.

(٢) البخاري ٦/٦١٦ (٨-٣٦).

(٣) البخاري - استيابة المرتدين ١٢/٣٠٢ (٦٩٣٥).

(٤) سقط من د (وقد نشر.. الساعة)

(٥) يليب الحوض: يصلحه بالطين.

أكلته إلى فيه فلا يطعمها» (١).

وقد أخرج طرفاً منه في «الاستسقاء» و«الزكاة» و«الرقاق» (٢).

وأخرج مسلم أيضاً بعضاً من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به قال: «تقوم الساعة والرجل يحلب اللّحمة فلا يصل الإناء إلى فيه، حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب، فما يتبايعانه حتى يقوم الرجل يلوط حوضه، فما يصدر حتى تقوم» (٣).

٢٤٤٨ - الحادي والثمانون بعد المائتين: عن همام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنييه - يشير إلى رباعيته - اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله» (٤).

٢٤٤٩ - الثاني الثمانون بعد المائتين: عن همام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تجارت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتجبرين والمتكبرين، وقالت الجنة: فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم» زاد في رواية محمد ابن رافع: «وغرّتهم» (٥). فقال الله عز وجل للجنة: أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي. وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منهما ملؤها. فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع رجله - وفي رواية محمد بن رافع: حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله - فتقول: قَطُّ قَطُّ قَطُّ، فهالك تمتلىء، ويؤوى بعضها إلى بعض، ولا يظلم الله من خلقه أحداً، وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقاً» (٦).

(١) البخاري - الفتن ١٣/٨١ (٧١٢١)

(٢) البخاري - الاستسقاء ٢/٥٢١ (١٠٣٦)، والزكاة ٣/٢٨١ (١٤١٢)، والرقاق ١١/٣٥٢ (٦٥٠٦)

(٣) مسلم ٤/٢٢٧٦ (٢٩٥٤)

(٤) البخاري - المغازي ٧/٣٧٢ (٤٠٧٣)، ومسلم - الجهاد ٣/١٤١٧ (١٧٩٣)

(٥) الغرة: الغافلون

(٦) البخاري - التفسير ٨/٥٩٥ (٤٨٥٠)، ومسلم - صفة الجنة ٤/٢١٨٧ (٢٨٤٦)، وحديث ابن رافع في

وأخرجه البخاري من حديث صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «اختصمت الجنة والنار، فقالت الجنة: يارب، مالها لا يدخلها إلا ضعفاء الناس وسقطهم». وقالت النار... (١). فقال للجنة: أنت رحمتي، وقال للنار: أنت عذابي أصيبُ بك من أشياء، ولكل واحدة منهما ملؤها. قال: فأما الجنة فإن الله لا يظلمُ من خلقه أحداً، وإنه ينشئ للنار من يشاء، فيلقون فيها فتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع قدمه فيها، فتمتلىء ويؤزى بعضها إلى بعض وتقول: قَطُّ قَطُّ قَطُّ».

وأخرج البخاري أيضاً طرفاً منه من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة ورفعه وكان كثيراً ما يقفه أبو سفيان الحميري أحد رواة قال: «يقال لجهنم: هل امتلأت؟ وتقول: هل من مزيد؟ فيضعُ الربُّ قدمه عليها فتقول: قَطُّ قَطُّ» (٢).

وأخرجه مسلم بنحو حديث همّام من حديث سفيان وورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وانتهى حديث سفيان إلى قوله: «ولكل واحدة منهما ملؤها» وقال في رواية وورقاء: «فمالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم» وفي آخره: «وأما النارُ فلا تمتلىء، فيضعُ قدمه عليها، فهالك تمتلىء ويؤزى بعضها إلى بعض» (٣) لم يزد.

وأخرجه مسلم أيضاً بعد حديث وورقاء من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال «احتجَّت الجنة والنار» ثم قال مسلم: واقتص الحديث بمعنى حديث أبي الزناد (٤).

٢٤٥٠ - الثالث والثمانون بعد المائتين: عن همّام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «العينُ حقٌّ ونهى عن الوشم، كذا في حديث البخاري. وليس عند مسلم فيه ذكر النهي عن الوشم، وقد انفرد البخاري به من هذا الوجه» (٥).

(١) هكذا في النسخ. وأضافت طبعة البخاري - التوحيد ٤٣٤/١٣ (٧٤٤٩) يعني أوثرت بالتكثيرين. وذكر ابن حجر في الفتح ٤٣٦/١٣ أنه هكذا وقع مختصراً في جميع النسخ، وهو محفوظ في الحديث البخاري ٥٩٥/٨ (٤٨٤٩)

(٤،٣) مسلم ٢١٨٦/٤

(٥) البخاري - الطب ٢٠٣/١٠ (٥٧٤٠)، ومسلم - السلام ١٧١٩/٤ (٢١٨٧)

وأخرجه أيضاً البخاري من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة قال: أتى عمر بامرأة تَسْمُ، فقال أنشدكم بالله، من سمع من النبي ﷺ في الوشم؟ قال أبو هريرة: فقمتُ فقلتُ: يا أمير المؤمنين، أنا سمعتُ. قال: ما سمعتُ؟ قلتُ: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «لا تَشِمَنَّ ولا تَسْتَوْشِمَنَّ» (١).

وقد أخرجه البخاري تعليقاً من حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» (٢).

٢٤٥١ - الرابع والثمانون بعد المائتين: عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة» وقال رسول الله ﷺ «والله لئن يلج أحدكم يمينه في أهله آثم له عند الله من أن يُعطي كَفَارَتَهُ التي افترض الله عليه» (٣).

وأخرجه البخاري من حديث عكرمة مولى ابن عباس عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من استلج في أهله يمين فهو أعظمُ له، لِيَبْرَ» يعني الكفارة (٤).

٢٤٥٢ - الخامس والثمانون بعد المائتين: عن همام عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُشْرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَلِإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَتَرَعَّ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حَفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» (٥).

وقد أخرج مسلم في تعظيم الإشارة بالحديدة من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنهُ حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه» (٦).

(١) البخاري - اللباس ١٠ / ٣٨٠ (٥٩٤٦)

(٢) البخاري ١٠ / ٣٧٤ (٥٩١٣)

(٣) البخاري - الأيمان ١١ / ٥١٧ (٦٦٢٤، ٦٦٢٥)، ومسلم - الأيمان ٣ / ١٢٧٦ (١٦٥٥) وفي مسلم «والله... والمعنى: أن من حلف يميناً يتضرر بها أهله، فعليه أن يحنث ويكفر عن يمينه.

(٤) البخاري ١١ / ٥١٧ (٦٦٢)

(٥) البخاري - الفتن ١٣ / ٢٣ (٧٠٧٢)، ومسلم - البر والصلة ٤ / ٢٠٢٠ (٢٦١٧)

(٦) مسلم ٤ / ٢٠٢٠ (٢٦١٦)

٢٤٥٣ - السادس والثمانون بعد المائتين: عن همّام بن منبّه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمُ رَبِّكَ، وَضِيءُ رَبِّكَ، اسْقِ رَبِّكَ، وَلِيقُلْ: سَيِّدِي، مولاي. ولا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عِبْدِي، أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي». وفي رواية مسلم عن محمد بن رافع: «ولا يقل أحدكم ربّي، وليقل: سيّدي ومولاي»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عِبْدِي، فَكَلُّكُمْ عَيْدٌ»<sup>(٢)</sup>، ولا يَقُلْ الْعَبْدُ رَبِّي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: سَيِّدِي» زاد في حديث أبي معاوية: «فإن مولاكم الله»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عِبْدِي وَأَمْتِي، كَلُّكُمْ عَيْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نَسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ غَلَامِي وَجَارِيَتِي، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي»<sup>(٤)</sup>.

٢٤٥٤ - السابع والثمانون بعد المائتين: عن همّام بن منبّه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا بنو إسرائيلَ لَمْ يَخْتَرِ (٥) اللَّحْمُ، وَلولا حواءُ لَمْ تَخُنْ أَنثَى زَوْجَهَا»<sup>(٦)</sup>.

جعله أبو مسعود من أفراد البخاري وهماً منه، لأن مسلماً أخرجه في كتاب «النكاح» من حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا بنو إسرائيلَ لَمْ يَخْبِثِ الطَّعَامُ، وَلَمْ يَخْتَرِ اللَّحْمُ، وَلولا حواءُ لَمْ تَخُنْ أَنثَى زَوْجَهَا الدَّهْرُ».

(١) البخاري - العتيق ١٧٧/٥ (٢٥٥٢)، ومسلم - الألفاظ من الأدب ١٧٦٥/٤ (٢٢٤٩)

(٢) في مسلم: «فكلُّكم عيد الله، ولكن ليقُلْ فتاي...»

(٣)، (٤) مسلم ١٧٦٤/٤

(٥) يختز: يتنن ويفسد.

(٦) البخاري - أحاديث الأنبياء ٣٦٣/٦ (٣٣٣٠)، ومسلم - النكاح ١٠٩٢/٢ (١٤٧٠)

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي يونس مولى أبي هريرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «لولا حواءُ لم تخُنْ أنثى زوجها الدهر» (١).

٢٤٥٥ - الثامن والثمانون بعد المائتين: من المتفق عليه من ترجمتين: أخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظرُ الله يومَ القيامةِ إلى من جرَّ إزاره بطراً» (٢).

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة أنه رأى رجلاً يجرُّ إزاره، فجعل يضرب برجله الأرض وهو يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظرُ إلى من يجرُّ إزاره بطراً» (٣).

٢٤٥٦ - التاسع والثمانون بعد المائتين: من ذلك عن أبي عبيد سعد بن عبيد مولى ابن أهره. ويقال مولى عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتمنى أحدكم الموت، إما مُحسناً فلعلَّه يزداد، وإما مُسيئاً فلعلَّه يَسْتَعْتَبُ» كذا أخرجه البخاري من حديث أبي عبيد عن أبي هريرة (٤).

وأخرجه مسلم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله قال: «لا يتمنى أحدكم الموت، ولا يدعُ به من قبل أن يأتيه: إنه إذا مات انقطع أمله، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيراً» (٥).

٢٤٥٧ - التسعون بعد المائتين: من ذلك عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة شجرةً يسيرُ الرَّاكِبُ في ظلِّها مائة سنة، واقروا إن شئتم: ﴿وَوَظِلٌّ مُمْدُودٌ ﴿٣٥﴾﴾ [الواقعة] - ولقب قوسٍ أحدكم في الجنة خيراً مما طلعت عليه الشمس أو تغرب» (٦).

(١) مسلم ١٠٩٢/٢

(٢) البخاري - الأدب ٢٥٧/١٠ (٦٤٨٧)

(٣) مسلم - اللباس ١٦٥٣/٣ (٢٠٨٧)

(٤) البخاري - التمني ٢٢٠/١٣ (٧٢٣٥)، ومع زيادة في أوله في المرض ١٢٧/١٠ (٥٦٧٣)

(٥) مسلم - الذكر والدعاء ٢٠٦٥/٤ (٢٦٨٢)

(٦) البخاري - بله الخلق ٣١٩/٦ (٣٢٥٢)



وفي حديث محمد بن فليح عن أبيه عن هلال بن علي عن ابن أبي عمرة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لقابُ قوسٍ في الجنة خيرٌ مما تَطْلُعُ عليه الشمسُ وتَغْرُبُ.» وقال: «لغدوةٌ أو روحة في سبيل الله خيرٌ مما تطلع عليه الشمسُ أو تغربُ» لم يزد. كذا أخرجه البخاري من حديث ابن أبي عمرة عن أبي هريرة (١).

ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: «إن في الجنة شجرةً يسيرُ الراكبُ في ظلِّها مائةَ عامٍ لا يقطعُها، واقراءوا إنه شئتم: ﴿وظلٌّ ممدودٌ﴾» (٢).

وأخرجه مسلم من حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة لشجرةً يسيرُ الراكبُ في ظلِّها مائةَ سنة» (٣).

ومن حديث المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله، وزاد: «لا يَقْطَعُها» (٤).

وقد أخرج مسلم ذكر الغدوة والروحة في حديث ليحيى بن سعيد الأنصاري عن ذكوان أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وفي آخره: «ولرَوْحَةٍ في سبيل الله أو غدوة خير من الدنيا وما فيها» (٥).

٢٤٥٨ - الحادي والتسعون بعد المائتين: من ذلك: «أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا قاتل أحدكم فليَتَجَنَّبِ الوجهَ». ومن حديث همّام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله (٦).

(١) البخاري - الجهاد ١٣/٦ (٢٧٩٣)

(٢) البخاري - التفسير ٦٢٧/٨ (٤٨٨١)

(٣، ٤) مسلم - الجنة ٤/٢١٧٥ (٢٨٢٦)

(٥) مسلم - الإمارة ٣/١٥٠٠ (١٨٨٢)

(٦) البخاري - العتق ١٨٢/٥ (٢٥٥٩)

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ»<sup>(١)</sup>.

ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بهذا الإسناد وقال: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث أبي أيوب يحيى بن مالك المُرَاجِي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ» وفي رواية محمد بن حاتم فيه قال: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»<sup>(٤)</sup>.

وليس ليحيى بن مالك عن أبي هريرة في الصحيحين غيره<sup>(٥)</sup>.

٢٤٥٩ - الثاني والتسعون بعد المائتين: أخرجه البخاري من حديث سفيان

الثوري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: جاء الطُّفَيْلُ بن عمرو إلى النبي ﷺ فقال: «إِنْ دَوَسًا قَدْ هَلَكْتَ، عَصَّتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ»<sup>(٦)</sup>.

ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بهذا الإسناد بنحوه، وفيه: فظنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَأْتِ بِهِمْ»<sup>(٧)</sup>.

ومن حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد بهذا الإسناد قال: قدم الطُّفَيْلُ وأصحابه.. فذكر نحوه، وفيه: فقيل: هلك دوسٌ، فقال: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ»<sup>(٨)</sup>.

(١-٣) مسلم - البر والصلة ٤/١٦٦ (٢٦١٢)

(٤) مسلم ٤/٢٠١٧

(٥) التلخيص ٤٢٦/١٠

(٦) البخاري - المغازي ١٠١/٨ (٤٣٩٢)

(٧) البخاري - الدعوات ١٩٦/١١ (٦٣٩٧)

(٨) البخاري - الجهاد ١٠٧/٦ (٢٩٣٧)

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قدم الطفيل وأصحابه فقالوا: يا رسول الله، إن دوساً كفرت وأبت، فادع الله عليها. فقيل: هلكت دوس، فقال: «اللهم اهد دوساً، وأت بهم»<sup>(١)</sup>.

٢٤٦٠ - الثالث والتسعون بعد المائتين: أخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، يُقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن سعيد الثوري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنة» قال: يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد، ثم يتوب الله على القاتل فيسلم، فيقاتل في سبيل الله فيستشهد»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يضحك الله لرجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنة» قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: «يقتل هذا فيكج الجنة، ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الإسلام، ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد»<sup>(٤)</sup>.

٢٤٦١ - الرابع والتسعون بعد المائتين: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء» أخرجه البخاري هكذا، من حديث مالك مختصراً<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩٥٧ (٢٥٢٥)

(٢) البخاري - الجهاد ٦/٣٨ (٢٨٢٦)

(٣) مسلم - الإمارة ٣/١٥٠٤ (١٨٩٠)

(٤) مسلم ٣/١٥٠٥

(٥) البخاري - الأطعمة ٩/٥٣٦ (٥٣٩٦)

وأخرجه أيضاً من حديث أبي حازم سلمان مولى عزة عن أبي هريرة: أن رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً، فأسلم، فكان يأكل أكلاً قليلاً، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «إن المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء» (١).

وأخرجه مسلم من حديث مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف وهو كافر، فأمر رسول الله ﷺ بشاة فحلبت، فشرّب حلابها، ثم أخرى فشربه، ثم أخرى فشربه، حتى شرّب حلاب سبع شياه، ثم إنه أصبح فأسلم، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فشرّب حلابها، ثم بأخرى فلم يستمها، فقال رسول الله ﷺ: «المؤمن يشرب في معي واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء» (٢).

ومن حديث العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل أحاديث قبله: أن النبي ﷺ قال: «المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء» (٣).

٢٤٦٢ - الخامس والتسعون بعد المائتين: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مَكْرَهَ لَهُ» كذا أخرجه البخاري من حديث مالك بهذا الاسناد (٤).

وأخرجه أيضاً من حديث همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، أَرْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلِيَعْزِمَ مَسْأَلَتَهُ، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا مَكْرَهَ لَهُ» (٥).

(١) السابق (٥٣٩٧)

(٢) مسلم - الأشربة ٣/ ١٦٣٢ (٢٠٦٣)

(٣) السابق (٢٠٦٢)

(٤) البخاري - الدعوات ١١/ ١٣٩ (٦٣٣٩)

(٥) البخاري - التوحيد ١٣/ ٤٤٨ (٧٤٧٧)

وأخرجه مسلم من حديث عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم في الدعاء، فإن الله صانع ما شاء، لا مكره له»<sup>(١)</sup>.

ومن حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن دعا أحدكم فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، ولكن ليعزم وليعظم الرغبة، فإن الله لا يتعاظم شيء أعطاه»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٦٣ - السادس والتسعون بعد المائتين: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم للناس فليخفف، فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير. وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء» هكذا أخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد بهذا الإسناد<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم للناس فليخفف، فإن في الناس الضعيف والسقيم وذا الحاجة»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث ابن شهاب عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث عن هشام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله، غير أنه قال بدل «السقيم»: «الكبير»<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا أم أحدكم الناس فليخفف، فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض، وإذا صلى أحدكم وحده فليصل كيف شاء»<sup>(٦)</sup>.

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن محمد رسول الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة، فإن فيهم الكبير، وفيهم الضعيف، وإذا قام وحده فليطل صلاته ما شاء»<sup>(٧)</sup>.

(١، ٢) مسلم - الذكر والدعاء ٢٠٦٣/٤ (٢٦٧٩)

(٣) البخاري - الأذان ١٩٩/٢ (٧٠٣)

(٤-٧) مسلم - الصلاة ٣٤١/١ (٤٦٧)

٢٤٦٤ - السابع والتسعون بعد المائتين: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «ناركم جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم» قيل: يارسول الله إن كانت لكافية. قال: «فُضِّلَتْ عليهنَّ بتسعة وستين جزءاً، كلهن مثل حرّها» هكذا أخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة (١) بهذا الإسناد (٢).

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ناركم التي يؤقِدُ ابنُ آدمَ جزءاً من سبعين جزءاً من حرِّ جهنم» قالوا: والله، إن كانت لكافية يا رسول الله. قال: «فإنها فُضِّلَتْ عليها بتسعة وستين جزءاً، كلُّها مثل حرّها» (٣).

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحو حديث مالك عن أبي الزناد (٤).

٢٤٦٥ - الثامن والتسعون بعد المائتين: عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشقَّ على أمّتي لأمرتهم بالسّواك» هكذا أخرجه البخاري من حديث جعفر بن ربيعة (٥).

وأخرجه أيضاً من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لولا أن أشقَّ على أمّتي - أو قال: على الناس - لأمرتهم بالسّواك مع كلِّ صلاة» (٦).

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشقَّ على المؤمنين - وفي رواية زهير بن حرب: على أمّتي - لأمرتهم بالسّواك عند كلِّ صلاة» (٧).

(١) سقط من س (عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة)

(٢) البخاري - بله الخلق ٦ / ٣٣٠ (٣٢٦٥)

(٣) مسلم - الجنة ٤ / ٢١٨٤ (٢٨٤٣)

(٤) البخاري - التمني ١٣ / ٢٢٤ (٧٢٤٠)

(٥) البخاري - الجمعة ٢ / ٣٧٤ (٨٨٧)

(٦) مسلم - الطهارة ١ / ٢٢٠ (٢٥٢)

٢٤٦٦ - التاسع والتسعون بعد المائتين: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ»، هكذا أخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد بهذا الإسناد<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث ورقاء بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتَ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٦٧ - الثلاثمائة: عن أبي حصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنْ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ» هكذا أخرجه البخاري من حديث أبي حصين كما ذكرنا<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٤)</sup>.

٢٤٦٨ - الأول بعد الثلاثمائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لَا يُصَلُّ أَحَدُكُمْ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ» أخرجه البخاري هكذا من حديث مالك عن أبي الزناد<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله غير أنه قال: «عَلَى عَاتِقِهِ»<sup>(٦)</sup>.

٢٤٦٩ - الثاني بعد الثلاثمائة: أخرجا جميعاً من حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا

(١) البخاري - الرقاق ١١ / ٣٢٠ (٦٤٨٧)

(٢) مسلم - الجنة ٤ / ٢١٧٤ (٢٨٢٣)

(٣) البخاري - الرقاق ١١ / ٢٧١ (٦٤٤٦)

(٤) مسلم - الزكاة ٢ / ٧٢٦ (١٠٥١)

(٥) البخاري - الصلاة ١ / ٤٧١ (٣٥٩) وفي المطبوع «عَاتِقِهِ» وذكر ابن حجر رواية «عَاتِقِهِ»

(٦) مسلم - الصلاة ١ / ٣٦٨ (٥١٦)

تُكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وكلُّ سيئة يعملها تُكتب بمثلها حتى يلقى الله» (١).

وأخرج البخاري من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: إذا أرادَ عبدي أن يعملَ سيئةً فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكْتُبها بمثلها، وإن تركها من أجلي فاكْتُبها له حسنةً. وإذا أرادَ أن يعملَ حسنةً فلم يعملها فاكْتُبها له حسنةً، (٢) فإن عملها فاكْتُبها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة» هكذا أخرجه البخاري من حديث المغيرة الخزامي عن أبي الزناد بهذا الإسناد (٣).

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا همَّ عبدي بسيةٍ فلا تكتبوها عليه، فإن عملها فاكْتُبها سيئةً، وإذا همَّ بحسنةٍ فلم يعملها فاكْتُبها حسنةً، فإن عملها فاكْتُبها عشرًا» (٤).

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من همَّ بحسنةٍ فلم يعملها كُتبت له حسنةً، ومن همَّ بحسنةٍ فعملها كُتبت إلى سبعمائة ضعفٍ، ومن همَّ بسيئةٍ فلم يعملها لم تكتب، وإن عملها كُتبت» (٥).

ومن حديث همّام بن منبه عن أبي هريرة عن محمد رسول الله ﷺ قال: «قال اللهُ عزَّ وجلَّ: إذا تحدَّثَ عبدي بأن يعملَ حسنةً فأنا أكْتُبها له حسنةً ما لم يعمل، فإذا عملها فأنا أكْتُبها بعشر أمثالها، وإذا تحدَّثَ بأن يعملَ سيئةً فأنا أغفرها له ما لم

(١) البخاري - الإيمان / ١ - ١٠٠ (٤٢)

(٢) سقط من ي (فلم يعملها ... حسنة)

(٣) البخاري - التوحيد / ١٣ / ٤٦٥ (٧٥٠١)

(٤) البخاري - الإيمان / ١ / ١١٧ (١٢٨)

(٥) مسلم / ١ / ١١٨ (١٣٠)



يعملها، فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها» وقال رسول الله ﷺ: «قالت الملائكة: رب، ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة، وهو أبصرُ به. فقال: أرقبوه، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة، إنما تركها من جرائي»<sup>(١)</sup>.

ومن حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الواحد عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: إذا همَّ عبدي بحسنة فلم يعملها كتبها له حسنة، وإن عملها كتبها عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، وإن همَّ بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه، فإن عملها كتبها سيئة واحدة»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٧٠ - الثالث بعد الثلاثمائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «دعوني ما تركتكم، إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» هكذا أخرجه البخاري من حديث مالك عن أبي الزناد<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم مختصراً من حديث ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ سمعه يقول: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ومن حديث المغيرة الخزامي وسفيان بن عيينة، كلاهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ومن حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة، ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة، كلهم قال: عن النبي ﷺ قال: «ذروني ما تركتكم..» وفي حديث همام: «ما تركتكم فإنما هلك من قبلكم..» ثم ذكروا نحو حديث الزهري عن سعيد، وأبي سلمة عن أبي هريرة. كذا قال مسلم<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم ١١٧/١ (١٢٩)

(٢) مسلم ١١٧/١ (١٢٨)

(٣) البخاري - الاعتصام ٢٥١/١٣ (٧٢٨٨)

(٤) مسلم - الفضائل ٤/ ١٨٣٠ (١٣٣٧)

(٥) مسلم ٤/ ١٨٣١

ثم أخرج أيضاً حديث محمد بن زياد بطوله عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أيها الناس، قد فرض عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: كل عام يا رسول الله؟ فسكت، حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «لو قلت: نعم، لوجبت، ولما استطعتم» ثم قال: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه»<sup>(١)</sup>.

٢٤٧١ - الرابع بعد الثلاثمائة: عن شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدرته، ولكن يلقيه النذر إلى القدر قد قدر له، فيستخرج الله به من البخيل، فيؤتي عليه ما لم يكن يؤتي من قبل» كذا أخرجه البخاري من هذا الوجه<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث همام به منه عن أبي هريرة مختصراً أن النبي ﷺ قال: «لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدرته له، ولكن يلقيه النذر وقد قدرته له، يستخرج به من البخيل»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث عمرو بن أبي عمرو عن عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي قال: «إن النذر لا يقرب ابن آدم شيئاً لم يكن الله قدره له، ولكن النذر يوافق القدر، فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج»<sup>(٤)</sup>.

ومن حديث شعبة عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى عن النذر، وقال: «إنه لا يرد من القدر، وإنما يستخرج به من البخيل»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم - الحج ٢/ ٩٧٥ (١٣٣٧)

(٢) البخاري - الأيمان ١١/ ٥٧٦ (٦٦٩٤)

(٣) البخاري - القدر ١١/ ٤٩٩ (٦٦٠٩)

(٤) مسلم - النذر ٣/ ١٢٦٢ (١٦٤٠)

(٥) مسلم ٣/ ١٢٦١

ومن حديث عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَنْذَرُوا، فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئاً، وَإِنَّمَا يُسْتُخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» (١).

٢٤٧٢ - الخامس بعد الثلاثمائة: عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قال رجل: لأتصدقنَّ بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق، فأصبحوا يتحدثون، تُصدِّقَ على سارق، فقال: اللهم لك الحمد، لأتصدقنَّ بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، فأصبحوا يتحدثون: تُصدِّقَ الليلةَ على زانية، فقال: اللهم لك الحمد على زانية. لأتصدقنَّ بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد غني، فأصبحوا يتحدثون: تُصدِّقَ على غني، فقال: اللهم لك الحمد، على سارق، وعلى زانية، وعلى غني. فأنتي فقيل له: أما صدقتك على سارق فلعله أن يستعفَّ عن سرقة، وأما الزانية فلعلها تستعفُّ عن زناها، وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما آتاه الله» هكذا أخرجه البخاري من هذا الوجه (٢).

وأخرجه مسلم من حديث موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه وبمعناه مع تقديم وتأخير، وفي أوله: «لأتصدقنَّ الليلة بصدقة...» وذكره (٣).

٢٤٧٣ - السادس بعد الثلاثمائة: عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ، يقول: «إنما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذي الدوابُّ التي تقع في النار تقع فيها، فجعل ينزعُهنَّ ويغلبُهنَّ، فيقتحمنَ فيها وأنا أخذُ بحُجْرَكم» (٤) عن النار وهم يقتحمون فيها» كذا أخرجه البخاري في كتابه (٥).

(١) مسلم ١٢٦١/٣

(٢) البخاري - الزكاة ٣/ ٢٩٠ (١٤٢١)

(٣) مسلم - الزكاة ٢/ ٧٠٩ (١٠٢٢)

(٤) الحُجْرُ جمع حُجْرَة: معقد الأزار والسروال

(٥) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/ ٤٥٨ (٣٤٢٦)، والرقاق ١١/ ٣١٦ (٦٤٨٣)

وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما مثلي ومثل أمي كمثل رجل استوقد ناراً، فجعلت الدواب والفراس يقعن فيه، وأنا أخذٌ بحُجْرِكُمْ وأنتم تقحّمون فيه» (١).

ومن حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بهذا الإسناد بنحوه (٢).

ومن حديث همام عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «مثلي كمثل رجل استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حوله جعل الفراس وهذه الدواب التي في النار يقعن فيها، وجعل يحجّزهن ويغلبهن فيقتمحن فيها. قال: فذلك مثلي ومثلكم، وأنا أخذٌ بحُجْرِكُمْ عن النار: هلم عن النار، هلم عن النار، فتغلبونني وتقحّمون فيها» (٣).

٢٤٧٤ - السابع بعد الثلاثمائة: عن شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت لصاحبتها: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكمتا إلى داود، ففضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرتا، فقال: اتتوني بالسكّين أشقّه بينهما، فقالت الصغرى: لا تفعل رحمك الله - هو ابنها، ففضى به للصغرى» قال أبو هريرة: والله إن سمعت بالسكّين إلا يومئذ، ما كنتُ نقول إلا المذبة. وهكذا أخرجه البخاري من هذه الطريق (٤)!

وأخرجه مسلم من حديث موسى عن عقبة وورقاء ومحمد بن عجلان - جميعاً عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه (٥).  
وليس لمحمد بن عجلان عن أبي الزناد بهذا الإسناد غير هذا (٦).

(٣-١) مسلم - الفضائل ١٧٨٩/٤ (٢٢٨٤)

(٤) البخاري - أحاديث الأنبياء ٤٥٨/٦ (٣٤٢٧)

(٥) مسلم - الأفضية ١٣٤٤/٣ (١٧٢٠)

(٦) الصفحة ١٠/٢٠٠

٢٤٧٥ - الثامن بعد الثلاثمائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: أنفق يُنفق عليك» لم يزد. وهكذا أخرجه البخاري من حديث مالك<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله، وزاد في أوله: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة» وفيه وقال: «يد الله ملأى، لا يغيضها نفقة، سحاًء<sup>(٢)</sup>، الليل والنهار». وقال «أرأيتُم ما أنفق منذ خلق السماء والأرض، فإنه لم يَغِضْ ما في يده، وكان عرشه على الماء، ويده الميزان يخفض ويرفع»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يمينُ الله ملأى لا يغيضها نفقة، سحاًء الليل والنهار، أرأيتُم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض، فإنه لم ينقص ما في يمينه، وعرشه على الماء، ويده الأخرى الفيض - أو القبض - يرفع ويخفض»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغُ به النبي ﷺ قال: «قال الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم، أنفق ينفق عليك. . .» وقال: «يمينُ الله سحاًء، لا يغيضها شيء الليل والنهار»<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قال لي: أنفق أنفق عليك» وقال رسول الله ﷺ: «يمينُ الله ملأى، لا يغيضها، سحاًء الليل والنهار، أرأيتُم ما أنفق منذ خلق السماء والأرض، فإنه لم يَغِضْ ما في يمينه» قال: «وعرشه على الماء، ويده الأخرى القبض، يرفع ويخفض»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري - النفقات ٤٩٧/٩ (٥٣٥٢)

(٢) سحاًء: كثيرة الصب. ويغيضها: ينقصها.

(٣) ورد بهذا السند مفرقاً في البخاري التفسير ٣٥٢/٨ (٤٦٨٤)، والتوحيد ٣٩٣/١٣، ٤٦٤، (٧٤١١، ٧٤٩٥،

٧٤٩٦)

(٤) البخاري ٣٠٣/١٣ (٧٤١٩)

(٥) مسلم - الزكاة ٦٩٠/٢ (٩٩٣)

(٦) مسلم ٦٩١/٢

٢٤٧٦ - التاسع بعد الثلاثمائة: عن أبي عبد الله سلمان الأغر عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» هكذا أخرجه البخاري من حديث الأغر عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث الزهري - رواية معمر عنه - عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي عبد الله الأغر مولى الجهنيين وكان: أصحاب أبي هريرة - أنهما سمعا أبا هريرة يقول: صلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء، وإن مسجده آخر المساجد. قال أبو سلمة وأبو عبد الله الأغر: لم نشك أن أبا هريرة كان يقول: عن حديث رسول الله ﷺ، فمنعنا ذلك أن نستثبت أبا هريرة عن ذلك الحديث، حتى إذا توفّي أبو هريرة تذاكرنا ذلك، وتلاومنا ألا نكون كلمنا أبا هريرة في ذلك حتى يسنده إلى رسول الله ﷺ إن كان سمعه منه، فبينما نحن على ذلك جالسنا عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، فذكرنا ذلك الحديث، والذي فرطنا فيه من نص أبي هريرة عنه، فقال لنا عبد الله بن إبراهيم: أشهد أنني سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ «فإنني آخر الأنبياء، وإن مسجدي آخر المساجد»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث يحيى بن سعيد، هو الأنصاري قال: سألت أبا صالح: هل سمعت أبا هريرة يذكر فضل الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ؟ قال: لا، ولكن

(١) البخاري - فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ٦٣/٣ (١١٩٠)

(٢-٤) مسلم - الحج ١٠١٢/٢ (١٣٩٤)

أخبرني عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أنه سمع أبا هريرة يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة - أو كآلف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا أن يكون المسجد الحرام» (١).

٢٤٧٧ - العاشر بعد الثلاثمائة: عن نافع مولى ابن عمر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أحبَّ الله العبدَ نادى جبريل: إنَّ الله يُحبُّ فلاناً فأحبه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء: إنَّ الله يُحبُّ فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض» هكذا أخرجه البخاري من حديث موسى بن عقبة عن نافع مولى ابن عمر (٢).

وأخرجه مسلم من حديث مالك بن أنس ويعقوب بن عبدالرحمن القاري وعبدالعزیز بن محمد الدراوردي والعلاء بن المسيب وجريز بن عبد الحميد، كلهم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إنَّ الله إذا أحبَّ عبداً دعا جبريلَ فقال: إني أحبُّ فلاناً فأحبه، قال: فيحبه جبريل، ثم ينادي في السماء فيقول: إنَّ الله يحبُّ فلاناً فأحبه، فيحبه أهلُ السماء. قال: ثم يوضع له القبول في الأرض. وإذا أبغضَ عبداً دعا جبريلَ عليه السلام فيقول: إني أبغضُ فلاناً فأبغضه، قال فيبغضه جبريل، ثم ينادي في أهل السماء: إنَّ الله يبغضُ فلاناً فأبغضوه، ثم توضع له البغضاء في الأرض» اللفظ لجريز بن عبد الحميد، ولم يذكر مسلم بينهم خلافاً، قال: غير أن حديث العلاء بن المسيب ليس فيه ذكر البغض (٣).

وليس للعلاء بن المسيب عن سهيل في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا (٤).

(١) مسلم ١٠١٣/٢

(٢) البخاري - بدء الخلق ٣٠٣/٦ (٣٢٠٩)

(٣) مسلم - البر والصلة ٤/٢٠٣٠، ٢٠٣١ (٢٦٣٧)

(٤) التحفة ٤١٥/٩

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن سهيل  
ابن أبي صالح قال: كنا بعرفة، فمرَّ عمر بن عبدالعزيز وهو على الموسم، فقام  
الناس ينظرون إليه، فقلت لأبي: يا أبت، إني أرى الله يحبُّ عمر بن عبدالعزيز.  
قال: وما ذاك؟ قلت: لما له من الحبِّ في قلوب الناس. قال: بأبيك، إني سمعتُ  
أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ، ثم ذكر مثل حديث جرير عن سهيل (١).

وليس لعبد العزيز بن أبي سلمة عن سهيل في مسند أبي هريرة في الصحيح غير  
هذا الحديث الواحد (٢).

٢٤٧٨ - الحادي عشر بعد الثلاثمائة: عن سليمان بن مهران الأعمش عن أبي  
صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إن لله ملائكة يطوفون في الطريق  
يلتمسون أهل الذكر، فإن وجدوا قوماً يذكرون الله تنادوا: هلموا إلى حاجتكم،  
فيحرقونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا. قال: فيسألهم ربهم - وهم أعلم بهم: ما  
يقول عبادي؟ قال: يقولون: يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك. قال:  
فيقول: هل رأوني؟ قال: فيقولون: لا، والله ما رأوك، قال: فيقول: فكيف لو  
رأوني. قال: يقولون: لو رأوك كانوا أشدَّ لك عبادة، وأشدَّ لك تمجيداً، وأكثرَ  
لك تسبيحاً. قال: فيقول: فما يسألون؟ قال: يقولون: يسألونك الجنة. قال:  
يقول: وهل رأوها. قال: يقولون: لا والله ياربُّ ما رأوها. قال: يقول: فكيف  
لو رأوها؟ قال: يقولون: لو أنهم رأوها كانوا أشدَّ عليها حرصاً، وأشدَّ لها طلباً،  
وأعظم فيها رغبةً. قال: فممَّ يتعوذون؟ قال: يتعوذون من النار. قال: يقول:  
وهل رأوها؟ قال: يقولون: لا والله ما رأوها. قال: يقول: فكيف لو رأوها؟  
قال: يقولون: لو رأوها كانوا أشدَّ منها فراراً، وأشدَّ لها مخافة. قال: فيقول:  
فأشهدكم أنني قد غفرتُ لهم. قال: يقول ملكٌ من الملائكة: فيهم فلان، ليس  
منهم، إنما جاء لحاجة. قال: هم الجلساء لا يشقى جلسهم». قال البخاري: رواه

(١) مسلم ٢٠٣١/٤

(٢) التحفة ٩/٤١٠



شعبة عن الأعمش ولم يرفعه، ورفعه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (١).

وأخرجه مسلم من حديث وهيب بن خالد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن لله تبارك وتعالى ملائكةً سيّارةً فضلاً يتبعون مجالس الذكر، فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكر قعدوا معهم، وحف بعضهم بعضاً بأجنتهم حتى كانوا بينهم وبين السماء الدنيا، فإذا تفرّقوا عرجوا وصعدوا إلى السماء. قال: فيسألهم الله عز وجل - وهو أعلم: من أين جئتم؟ فيقولون جئنا من عند عباد لك في الأرض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسألونك. قال: وماذا يسألوني؟ قالوا: يسألونك جنتك. قال: وهل رأوا جنتي؟ قالوا: لا، أي رب. قال: فكيف لو رأوا جنتي؟ قالوا: ويستجرونك. قال: وممّ يستجرونني؟ قالوا: من نارك؟ قال: وهل رأوا ناري؟ قالوا: لا. قال: فكيف لو رأوا ناري؟ قالوا: يستغفرونك. قال: فيقول: قد غفرت لهم، وأعطيتهم ما سألوا، وأجرتهم مما استجاروا. قال: يقولون: ربّ فيهم فلان، عبدٌ خطاء، إنما مرّ فجلس معهم. قال: فيقول: وله غفرت، هم القوم لا يشقى بهم جليسهم» (٢).

٢٤٧٩ - الثاني عشر بعد الثلاثمائة: عن محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: «الولدُ للفراش وللعاهر الحجر» وفي حديث مسدد عن يحيى: «الولدُ لصاحب الفراش» لم يزد. هكذا أخرجه البخاري من حديث محمد بن زياد (٣).

وأخرجه مسلم من حديث الزهري عن ابن المسيب، وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر» هكذا في رواية عبد الرزاق عن معمر. ومن الرواة من قال: عن سعيد عن أبي هريرة. ومنهم من قال: عن سعيد أو أبي سلمة، أحدهما أو كلاهما عن أبي هريرة (٤).

(١) البخاري - الدعوات ١١/٢٠٨ (٨-٦٤).

(٢) ومسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٦٩ (٢٦٨٩).

(٣) البخاري - الفرائض ١٢/٣٢ (٦٧٥٠)، والحدود ١٢/١٢٧ (٦٨١٦).

(٤) مسلم - الرضاع ٢/١٠٨١ (١٤٥٨).

٢٤٨٠ - الثالث عشر بعد الثلاثمائة: عن عكرمة مولى ابن عباس عن أبي هريرة قال: قضى النبي ﷺ إذا تشاجروا في الطريق بسبعة أذرع<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا اختلفت الطرق جعل عرضه سبعة أذرع»<sup>(٢)</sup>.

وعند أبي بكر البرقاني فيه من هذه الرواية: «إذا اختلف الناس في الطريق فاجعلوه على سبعة أذرع».

وليس لعبد الله بن الحارث عن أبي هريرة في صحيح مسلم غيره. وليس في كتاب البخاري له عن أبي هريرة شيء<sup>(٣)</sup>.

٢٤٨١ - الرابع عشر بعد الثلاثمائة: عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يعقد الشيطان على رأس قافية أحدكم إذا هو نام ثلاث عقدة، يضرب كل عقدة مكانها: عليك ليل طویل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقده كلها، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان» هكذا أخرجه البخاري من حديث يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بمثله<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقدة إذا نام، فكل عقدة يضرب عليك ليل طویل، فإذا استيقظ فذكر الله انحلت عقدة» وذكر نحوه<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري - المظالم ٥ / ١١٨ (٢٤٧٣).

(٢) مسلم - المساقاة ٢ / ١٣٣٢ (١٦١٣) وفيه: «إذا اختلفتم في الطريق...»

(٣) التحفة ١٠ / ١٣٢، ورجال البخاري ١ / ٤٠٠. (٤) البخاري - بدء الخلق ٦ / ٣٣٥ (٣٢٦٩).

(٥) البخاري - التهجد ٣ / ٢٤ (١١٤٢).

(٦) مسلم - صلاة المسافرين ١ / ٥٣٨ (٧٧٦).

وليس ليحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب في مسند أبي هريرة عن الصحيح غير هذا<sup>(١)</sup>.

٢٤٨٢ - الخامس عشر بعد الثلاثمائة: عن مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إذا نظر أحدكم إلى من فضّل عليه في المال والخلق فليَنظر إلى من هو أسفل منه»<sup>(٢)</sup> هكذا أخرجه البخاري من حديث مالك.

وأخرجه مسلم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نظر أحدكم إلى من فضّل عليه في المال والخلق، فليَنظر إلى من هو أسفل منه ممن فضّل عليه»<sup>(٤)</sup>.

٢٤٨٣ - السادس عشر بعد الثلاثمائة: عن عبيد الله بن عتبة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرّني الأتمرّ عليّ ثلاث ليالٍ وعندي منه شيء، إلا شيء أرصدّه لدين»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لو كان عندي أحد ذهباً لأحبّبتُ ألا تأتي ثلاثٌ وعندي منه دينار، ليس شيئاً أرصدّه في دين عليّ أجدُّ من يقبله»<sup>(٦)</sup> كذا هو عند البخاري في هاتين الروايتين.

(١) التحفة ١٠ / ٧٤.

(٢) البخاري - الرقاق ١١ / ٣٢٢ (٦٤٩٠)، وزاد «مَن فضل عليه»

(٣) (٤، ٣) مسلم - الزهد ٤ / ٢٢٧٥ (٢٩٦٣).

(٤) البخاري - الاستقراض ٥ / ٥٥ (٢٣٨٩).

(٥) البخاري - التمني ١٣ / ٢١٧ (٧٢٢٨).

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ما يسُرني أن لي أحداً ذهباً، يأتي عليّ ثلاثةٌ وعندي منه دينار، إلا دينار أرصده لدين عليّ» (١).

٢٤٨٤ - السابع عشر بعد الثلاثمائة: جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال: قال أبو هريرة يَأْتُرُ (٢) عن النبي ﷺ قال: «إياكم والظنَّ، فإنَّ الظنَّ أكذبُ الحديث، ولا تحسَّسوا، ولا تجسَّسوا، ولا تباغضوا، وكونوا عبادَ الله إخواناً، ولا يخطبُ الرجلُ على خطبة أخيه حتى يَنكِحَ أو يَتَرَكَ» (٣) كذا هو عن البخاري من هذا الوجه.

وأخرجه أيضاً من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظنَّ، فإنَّ الظنَّ أكذبُ الحديث، ولا تحسَّسوا، ولا تجسَّسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عبادَ الله إخواناً» (٤) أغفله أبو مسعود، وقد أخرجه البخاري في كتاب «الأدب».

وأخرجه أيضاً من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه (٥). وذكره أبو مسعود في كتابه أن البخاري أخرجه في «الأدب» من حديث شعيب ابن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: «إياكم والظنَّ، ولا تحاسدوا..» الحديث، ولم أجد ذلك في «الأدب» إلا من حديث شعيب عن الزهري عن أنس بن مالك (٦).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث طاوس بن كيسان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والظنَّ، فإنَّ الظنَّ أكذبُ الحديث، ولا تحسَّسوا، ولا تجسَّسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عبادَ الله إخواناً» (٧).

(٢) يَأْتُرُ: يذكر.

(١) مسلم - الزكاة ٢ / ٦٨٧ (٩٩١).

(٣) البخاري - النكاح ٩ / ١٩٨، ١٩٩ (٥١٤٣، ٥١٤٤).

(٥) البخاري ١٠ / ٤٨١ (٦٠٦٤).

(٤) البخاري - الأدب ١٠ / ٤٨٤ (٦٠٦٦).

(٦) كما قال المؤلف ١٠ / ٤٨١ (٦٠٦٥).

(٧) البخاري - الفرائض ١٢ / ٤ (٦٧٢٤).

وقد أخرجه مسلم أيضاً من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يَا كُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا - عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»<sup>(١)</sup> فهو متفق عليه في ترجمة مالك، لا من الأفراد.

وأخرج بعضه أيضاً من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث شعبة عن الأعمش: «لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَا تَهَاجَرُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»<sup>(٤)</sup>.

ومن حديث وهيب بن خالد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث أبي سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كُرَيْزٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ

(٢، ١) مسلم - البر والصلة / ٤ / ١٩٨٥ (٢٥٦٣).

(٣) مسلم / ٤ / ١٩٨٦.

(٤) مسلم / ٤ / ١٩٨٥.

(٥) مسلم / ٤ / ١٩٨٦.

ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى ها هنا - ويشير إلى صدره ثلاث مرات - بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه»(١).

وفي حديث أسامة بن زيد عن أبي سعيد نحوه، وزاد ونقص، ومما زاد فيه: «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم» وأشار بإصبعه إلى صدره(٢).

وقد أخرج مسلم أيضاً هذا الفصل الأخير وحده من حديث يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»(٣).

٢٤٨٥ - الثامن عشر بعد الثلاثمائة: أخرجه جميعاً: فأما البخاري فأخرجه تعليقاً من حديث ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة في عقب حديث قبله: أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قيل: ومن يارسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه»(٤).

وأخرجه مسلم بالإسناد من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»(٥).

٢٤٨٦ - التاسع عشر بعد الثلاثمائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: إذا أحببني أحببت لقاءه، وإذا كرهت لقاءه كرهت لقاءه»(٦) وهذا لفظ البخاري من حديث مالك ابن أنس.

(٢٠١) مسلم ٤ / ١٩٨٦ (٢٥٦٤).

(٣) مسلم ٤ / ١٩٨٧.

(٤) البخاري - الأدب ١٠ / ٤٤٣ (٦٠١٦) بعد حديث أبي شريح - والبواقي: الأمور الشديدة المهلكة.

(٥) مسلم - الإيمان ١ / ٦٨ (٤٦).

(٦) البخاري - التوحيد ١٠ / ٤٦٦ (٧٥٠٤).

وأخرجه مسلم من حديث شريح بن هانئ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه» (١).

ولمسلم فيه زيادة من حديث شريح، هي في مسند عائشة رضي الله عنها (٢).

٢٤٨٧ - العشرون بعد الثلاثمائة: عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نِعْمَ المُنِيحَةُ اللِّقْحَةُ مَنِحَةٌ والشاة الصفي (٣) تغدو بآناء وتروح بآناء» (٤).

وفي أول حديث عبد الله بن يوسف وإسماعيل: «نعم الصدقة ..» (٥).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نعم الصَّدَقَةُ اللِّقْحَةُ الصفي منحة، والشاة الصفي منحة تغدو بآناء، وتروح بآخر» كذا عند البخاري في حديث مالك، وفي حديث شعيب كما أوردنا (٦).

وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به قال: «ألا رجل يمنح أهل بيت ناقةً تغدو بعشاء وتروح بعشاء، إن أجرها لعظيم» (٧).

وأخرجه أيضاً من حديث أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه نهى... فذكر خصالاً وقال: «من منح منحة غَدَّتْ بصدقة وراحت بصدقة، صبَّوحها وغبوقها» (٨).

(١) مسلم - الذكر والدعاء / ٤ - ٦٦ - ٢٠٦٨٥.

(٢) السابق. وينظر الحديث ٣٤١٨.

(٣) المنيحة: الشاة أي الناقة تمنح، والصفي: غزيرة اللبن.

(٤، ٥) البخاري - الهيئة / ٥ - ٢٤٢٠ / ٢٤٢٩.

(٦) البخاري - الأشربة / ١٠ - ٧٠ / ٥٦٠٨.

(٧) مسلم - الزكاة / ٢ - ٧٠٧ / ١٠١٩.

(٨) مسلم / ٢ - ٧٠٧ / ١٠٢٠.

حذف مسلم من الحديث خصال النهي . وقد وقع لنا الحديث بطوله ، وفيه خصال النهي .

وأخرجه الإمام أبو بكر البرقاني في كتابه من حديث عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ نهى أن يساوم الرجل على سوم أخيه ، ونهى أن تُتلقَى الجَلْبُ ، ونهى أن تسأل المرأة طلاقَ أختها ، ونهى أن يمنع الماء مخافة أن يرعى الكلا ، ونهى أن يبيع حاضر لباد . ومن منح منحة غدت بصدقة وراحت بصدقة ، صَبوحها وغبوقها . زاد بعض رواه فيه : ونهى عن التَّصْرِيَةِ ، ونهى عن النَّجْشِ (١) .

٢٤٨٨ - الحادي العشرون بعد الثلاثمائة : عن شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : أمر رسول الله ﷺ بصدقة ، فقيل : منع ابن جميل (٢) وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب ، فقال النبي ﷺ : « ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله ورسوله ، وأما خالدٌ فإنكم تظلمون خالداً ، قد احتبس أدراعه وأعدته في سبيل الله ، والعباس بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ ، فهي عليه صدقة ومثلها معها » قال البخاري : وتابعه ابن أبي الزناد . يعني بهذا . قال البخاري : وقال ابن إسحاق : « هي علي (٣) ومثلها معها » . قال البخاري : وقال ابن جريج : حدثت عن أبي الزناد (٤) يعني بهذا الحديث . كذا هو عند البخاري ، وهذا آخر كلامه فيه (٥) .

وأخرجه مسلم من حديث أبي بشر ورقاء بن عمر عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة قال : بعث رسول الله ﷺ

(١) روي البخاري جزءاً من الحديث في الشروط ٣٢٤/٥ (٢٧٢٧) ، ومسلم أجزاء منه في البيوع ٣/ ١١٥٤ ،

١١٥٥ (١٥١٥) . وينظر الفتح ٥/ ٣٢٥ .

(٢) اختلف في المراد به . ينظر الفتح ٣/ ٣٣٣ .

(٣) في س والبخاري (عليه) فتكون مكررة مع الرواية الأولى .

(٤) في البخاري « عن الأعرج » .

(٥) البخاري - الزكاة ٣/ ٣٣١ (١٤٦٨) .



عمر على الصّدقة فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «ما ينقمُ ابنُ جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله، وأما خالدٌ فإنكم تظلمون خالداً، قد احتبسَ أذراعَه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباسُ فهي عليٌّ ومثلها معها». ثم قال: «يا عمرُ، أما شعرتَ أن عمَّ الرجلِ صنوُ أبيه»<sup>(١)</sup> قوله عليه السلام لعمر زيادة لمسلم في فضل العباس حسنة.

٢٤٨٩ - الثاني والعشرون بعد الثلاثمائة: عن شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نحن الآخرون السابقون» وقال: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه» كذا أخرجه البخاري في كتابه<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم، ثم يغتسل منه»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث همام عن أبي هريرة قال: وقال رسول الله ﷺ: «لا تبلى في الماء الذي لا يجري ثم تغتسل فيه»<sup>(٤)</sup>.

٢٤٩٠ - الثالث والعشرون بعد الثلاثمائة: عن أبي زرعة هرم بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود، حتى يقول الحجرُ وراءه اليهوديُّ: يا مسلم، هذا يهوديٌّ وراءي فاقتله» هذا لفظ حديث البخاري<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلهم المسلمون، حتى يخشبني اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول

(١) مسلم - الزكاة ٢ / ٦٧٦ (٩٨٣) والصنو: المثل.

(٢) البخاري - الرضوء ١ / ٣٤٥، ٣٤٦ (٢٣٨، ٢٣٩).

(٣) مسلم - الطهارة ١ / ٢٣٥ (٢٨٢).

(٤) مسلم ١ / ٢٣٥. (٥) البخاري - الجهاد ٦ / ١٠٣ (٢٩٢٦).

الحجر أو الشجر: يا عبدالله، هذا يهوديٌ خلفي فاقْتلْهُ، إلا الغرقد، فإنه من شجر اليهود»(١).

وأخرجه مسلم مع أطراف آخر من حديث زائدة بن قدامة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة - وهو مذكور قبل هذا مع حديث «طلوع الشمس من مغربها».

٢٤٩١ - الرابع والعشرون بعد الثلاثمائة: عن أبي حصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دَنَيْتُ عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ. قَالَ: «لَا أَجِدُهُ» قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقْرَأَ، وَتَصُومَ وَلَا تَفْطِرَ؟» قَالَ: «وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «إِنْ فَرَسَ الْمُجَاهِدُ لَيْسَتْ فِي طَوْلِكَ، فَتَكْتُبُ لَهُ حَسَنَاتٍ. كَذَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَصِينٍ (٢)».

وأخرجه مسلم من حديث أبي معاوية وأبي عوانة وخالد بن عبدالله الواسطي، كلُّهُمَّ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَ» قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «مِثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ الْقَائِمِ الْقَائِمَاتِ بَأَيَاتِ اللَّهِ، لَا يَقْرَأُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى» (٣).

قال أبو مسعود: وأخرجه مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة كذلك(٤).

وليس لأبي معاوية عن سهيل في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا(٥).

(١) مسلم - الفتن ٤ / ٢٢٣٩ (٢٩٢٢).

(٢) البخاري - الجهاد ٦ / ٤ (٢٧٨٥). ويستن في طوله: يعدو ويجري في جبهه.

(٣) مسلم - الإمارة ٣ / ١٤٩٨، ١٤٩٩ (١٨٧٨).

(٤) وهو كذلك في مسلم ٣ / ١٤٩٩.

(٥) التحفة ٩ / ٤٢٥.

٢٤٩٢ - الخامس والعشرون بعد الثلاثمائة: عن شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ولياتين على أحدكم زمانٌ، لأن يراني أحبُّ له من أن يكون له مثلُ أهله وماله» أخرجه البخاري من حديث يجمع أحاديث، قد تقدّم في الأول (١).

وأخرجه مسلم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده. لياتين على أحدكم يومٌ ولا يراني، ثم لأن يراني أحبُّ إليه من أهله وماله معهم» (٢) تأوّلوه على أنه نعى نفسه إليهم، وعرفهم بما يحدث لهم بعده من تمّني لقائه عند فقدهم ما كانوا يشاهدون من بركاته ﷺ.

\* \* \*

---

(١) ينظر ٢١٧٩.

(٢) مسلم - الفضائل ٤ / ١٨٣٦ (٢٣٦٤).

## أفراد البخاري

٢٤٩٣- الحديث الأول: عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يبقَ من النبوة إلا المبشّرات» قالوا: وما المبشّرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة» (١).

٢٤٩٤- الثاني: عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قضى فيمن زنى ولم يُحصن بنفي عام وإقامة الحدّ عليه (٢).

٢٤٩٥- الثالث: عن الزهري عن سعيد بن المسيّب أن أبا هريرة كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» (٣).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث همام عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً» (٤).

٢٤٩٦- الرابع: عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى»، وأبدأ بمن تعول» (٥).

وأخرجه أيضاً بزيادة من حديث عروة بن الزبير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «اليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله» (٦).

وأخرجه البخاري أيضاً مع زيادة أخرى من حديث الأعمش عن أبي صالح قال: حدثني أبو هريرة قال: قال النبي ﷺ: «أفضل الصدقة ما ترك غنى»، واليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول» تقول المرأة: إماماً تطعمني وإماماً تطلّقني. ويقول العبد: أطعمني واستعملني. ويقول الابن: أطعمني، إلى من

(١) البخاري- التمييز ١٢/٣٧٥ (٦٩٩٠).

(٢) البخاري- الحدود ١٢/١٥٦ (٦٨٣٣).

(٣) البخاري- الرقاق ١١/٣١٩ (٦٤٨٥).

(٤) البخاري- الأيمان ١١/٥٢٤ (٦٦٣٧).

(٥) البخاري- الزكاة ٣/٢٩٤ (١٤٢٦).

(٦) السابق (١٤٢٨).

تَكَلَّنِي. قالوا: يا أبا هريرة، سَمِعْتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا، هذا من  
كيس أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

٢٤٩٧- الخامس: عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة  
قال: قلت: يا رسول الله، إني رجلٌ شابٌّ، وأنا أخافُ على نفسي العنتَ، ولا  
أجدُ ما أتزوجُ به النساءَ - كأنه يَسْتَأْذِنُه في الاختصاص - قال: فَسَكَتَ عَنِّي. ثم قلت  
مثلَ ذلك فسَكَتَ عَنِّي. ثم قُلْتُ مثلَ ذلك فسَكَتَ عَنِّي. ثم قلت مثل ذلك، فقال  
النبي ﷺ: «يا أبا هريرة، جَفَّ القَلَمُ بما هو كائِنٌ فاختَصِرَ على ذلك أو ذَرَّ»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٩٨- السادس: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: سمعت  
رسول الله ﷺ يقول: «والله إني لأستغفرُ الله وأتوبُ إليه في اليوم أكثرَ من سبعين  
مرَّةً»<sup>(٣)</sup>.

٢٤٩٩- السابع: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قام النبي ﷺ  
في الصلاة وقمنا معه، فقال أعرابي: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا  
أحدًا. فلما سلم رسول الله ﷺ قال: «لقد تحجرتَ واسعاً يريدُ رحمة الله»<sup>(٤)</sup>.

٢٥٠٠- الثامن: عن الزهري تعليقاً عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي  
ﷺ قال: «ما بعثَ الله من نبيٍّ ولا استخلفَ من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانةٌ  
تأمرُه بالمعروف وتحمضُه عليه، وبطانةٌ تأمرُه بالشرِّ وتحضُّه عليه، والمعصوم من عصَمَ  
الله»<sup>(٥)</sup>.

ومنهم من رواه عن أبي سلمة عن أبي سعيد، وهو مذكور في مسنده. وعن  
أبي سلمة عن أبي أيوب عن النبي ﷺ<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري- النفقات ٩/ ٥٠٠ (٥٣٥٥).

(٢) البخاري- النكاح ٩/ ١١٧ (٥٠٧٦).

(٣) البخاري- الدعوات ١١/ ١٠١ (٦٣٠٧).

(٤) البخاري- الأدب ١٠/ ٤٣٨ (٦٠١٠).

(٥) البخاري- القدر ١١/ ٥٠١ (٦٦١١).

(٦) البخاري- الأحكام ١٣/ ١٨٩ (٧١٩٨). وينظر ١٧٧٩، ٦٨٠.

٢٥٠١- التاسع: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «يَقْبُضُ اللهُ الأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ مَلُوكُ الأَرْضِ؟» (١).

٢٥٠٢- العاشر: عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ برجل قد شرب، قال «اضربوه» قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده، والضاربُ بنعله، والضاربُ بثوبه. فلما انصرف قال بعض القوم: أخزأك الله. قال: «لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان» (٢).

٢٥٠٣- الحادي عشر: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾» (٣) الآية [البقرة].

٢٥٠٤- الثاني عشر: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد بآء به أحدهما» قال البخاري: وقال عكرمة بن عمار عن يحيى يعني ابن أبي كثير عن عبدالله بن يزيد: سمع أبا سلمة سمع أبا هريرة عن النبي ﷺ (٤).

٢٥٠٥- الثالث عشر: عن عبدالله بن فيروز الداناج عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الشمس والقمر يُكوران يوم القيامة» (٥).  
وليس لعبد الله بن فيروز عن أبي سلمة في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا (٦).

(١) البخاري- التفسير ٥٥١/٨ (٤٨١٢).

(٢) البخاري- الحدود ٦٦/١٢ (٦٧٧٧).

(٣) البخاري- التفسير ١٧٠/٨ (٤٤٨٥).

(٤) البخاري- الأدب ٥١٤/١٠ (٦١٠٣).

(٥) البخاري- بدء الخلق ٢٩٧/٦ (٣٢٠٠) وفيه «مكوران».

(٦) التحفة ٤٦٤/١٠، والفتح ٢٩٩/٦.

٢٥٠٦- الرابع عشر: عن عمر بن أبي سلمة تعليقا، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «نَجْرَ خَشْبَةٍ وَجَعَلَ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا، وَكُتِبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةٌ: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ» (١).

وهذا طرفٌ من حديث أخرجه البخاري أيضا بطوله تعليقا من حديث جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار، فقال: اتتني بالشهداء أشهدهم. فقال: كفى بالله شهيداً. قال: فأتيتني بالكفيل. قال: كفى بالله كفيلاً. قال: صدقت، فدفعها إليه إلى أجل مُسمى، فخرج في البحر فقضى حاجته، ثم التمس مركباً يركبه يقدم عليه للأجل الذي أجله، فلم يجد مركباً، فاتخذ خشبةً فنقرها، فأدخل فيها ألف دينار وصحيفةً منه إلى صاحبه، ثم زجج موضعها، ثم أتى بها إلى البحر فقال: اللهم إنك تعلم أني تسلفتُ فلاناً ألف دينار، فسألني كفيلاً فقلت: كفى بالله كفيلاً، فرضيتُ بك، وسألني شهيداً فقلت: كفى بالله شهيداً، فرضيتُ بك، وإني جهدتُ أن أجد مركباً أبعثُ إليه الذي له فلم أقدر، وإني استودعتُكها، فرمى بها في البحر حتى ولجت، ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركباً يخرج إلى بلده، فخرج الرجل الذي أسلفه ينظر لعل مركباً قد جاء بماله، فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذه لأهله حطباً، فلما نشرها وجد المال والصحيفة، ثم قدم الذي كان أسلفه وأتى بالألف الدينار، فقال: والله ما زلتُ جاداً في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدتُ مركباً قبل الذي أتيتُ فيه، فقال: هل كنتُ بعثتُ إلى بشيء؟ قال: أخبرك أني لم أجد مركباً قبل الذي جئتُ فيه. قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعثته في الخشبة. فانصرف بالألف الدينار راشداً» (٢).

(١) البخاري- الاستئذان ٤٨/١٣ (٦٢٦١).

(٢) البخاري- الكفالة ٤٦٩/٤ (٢٢٩١) وينظر أطرافه في الزكاة ٣/٣٦٢ (١٤٩٨).

٢٥٠٧- الخامس عشر: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة قال: قام أعرابيٌّ فبال في المسجد، فقام إليه الناسُ ليقعوا به، فقال النبي ﷺ: «دَعُوهُ، وأريقوا على بوله سجلاً من ماء، أو ذنوباً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين» (١).

٢٥٠٨- السادس عشر: عن عطاء يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشئ أحب إليّ مما افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا (٢) أحببته كنتُ سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطشُ بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت، وأنا أكره مساءته» (٣).

٢٥٠٩- السابع عشر: عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من قال: أنا خيرٌ من يونس متى فقد كذب» (٤).

٢٥١٠- الثامن عشر: عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن كمثل الزرع» (٥)، من حيث أثمرها الريحُ تُفيئها (٦)، فإذا اعتدلت تكفأ بالبلاء. والفاجر كالأرزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله إذا شاء» (٧).

وأخرج أيضاً (٨) هذا المعنى من حديث الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن كمثل الزرع، لا تزال الريحُ تميله، ولا يزال المؤمنُ

(١) البخاري- الرضوء ١/٣٢٣ (٢٢٠)، والأدب ١٠/٥٢٥ (٦١٢٨).

(٢) أحبه فإذا) من سنن البخاري.

(٣) البخاري- الرقاق ١١/٣٤٠ (٦٥٠٢).

(٤) البخاري- التفسير ٨/٢٦٧ (٤٦٠٤).

(٥) خامة الزرع: الطاقة منه أول نباتها.

(٦) في البخاري «كفأتها» وهما بمعنى الإمالة.

(٧) البخاري- المرضى ١٠٣/١ (٥٦٤٤).

(٨) هكذا في الأصول، وهو مما سها فيه المؤلف. فهذه الرواية ليست في البخاري، بل في مسلم- صفات

المتأقين ٤/٢١٦٣ (٢٨٠٩) وعليه فهو من المتفق عليه لا من أفراد البخاري.



يُصِيه البلاء. ومثلُ المنافق كمثل شجرةِ الأرزِ، لانهتزّ حتى تستحصِدَ»، ومنهم من قال مكان قوله «تميله»: «تُفِيئته».

٢٥١١- التاسع عشر: عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: بينما النبي ﷺ في مجلسٍ يحدثُ القومَ، جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدثُ، فقال بعضُ القوم: سمعَ ما قال فكفره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع حتى إذا قضى حديثه قال: «أين السائلُ عن الساعة؟» قال: هاأنا يا رسول الله. قال: «إذا ضيعت الأمانةُ فانتظر الساعة» قال: كيف إضاعتها؟ قال: إذا وُسدَ الأمرُ إلى غيرِ أهله فانتظرِ الساعة»<sup>(١)</sup>.

٢٥١٢- العشرون: عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يُصَلُّونَ»<sup>(٢)</sup> لكم، فإن أصابوا فلكم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم»<sup>(٣)</sup>.

٢٥١٣- الحادي والعشرون: عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ أمتي يدخلون الجنةَ إلا من أبى. قيل: ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»<sup>(٤)</sup>.

٢٥١٤- الثاني والعشرون: عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يتحدثُ وعنده رجلٌ من أهل البادية: «أن رجلاً<sup>(٥)</sup> استأذن ربه في الزرع، فقال له: أَلَسْتَ فيما شئت؟ قال: بلى، ولكن أحبُّ أن أزرع. فبذر، فبادر الطرفَ نباته واستواؤه واستحصاده، فكان أمثال الجبال، فيقول الله: دونك يا ابن آدم، فإنه لا يُشْبِعُك شيءٌ» فقال الأعرابي: والله لا تجده إلا قرشياً أو أنصارياً، فإنهم أصحابُ زرع، أما نحن فلننا بأصحاب زرع. فضحك رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري- العلم ١٤١/١ (٥٩).

(٢) أي الأئمة.

(٣) البخاري- الأذان ١٧/٢ (٦٩٤).

(٤) البخاري- الاعتصام ٢٤٩/١٣ (٧٢٨٠).

(٥) (أن رجلاً) ليست في س. وفي البخاري «من أهل الجنة». وكتب حاشيته على ي: يعني في الجنة.

(٦) البخاري- الحروث ٢٧/٥ (٢٣٤٨).

٢٥١٥- الثالث والعشرون: عن عطاء بن يسار تعليقاً عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بينا أيوب يغتسلُ عرياناً.» لم يزد على هذا من رواية عطاء (١). وقد أخرجه بطوله بالإسناد من حديث همّام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بينا أيوب يغتسلُ عرياناً فخرَّ عليه رجلٌ جرّاد (٢) من ذهب، فجعل أيوب يحثي في ثوبه، فقال له ربه: يا أيوب، ألم أكن أغنيتكَ عما ترى؟ قال: بلى وعزّتكَ، ولكن لاغنيَ بي عن بركتك» (٣).

٢٥١٦- الرابع والعشرون: عن عطاء بن يسار تعليقاً عن أبي هريرة عن النبي ﷺ يعني حديث: «خُفِّفَ على داود القرآن» (٤).

ورواه بطوله من حديث همّام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «خُفِّفَ على داود القرآن، فكان يأمرُ بدوابّه فتُسْرَجُ، فيقرأ القرآن قبل أن تُسْرَجَ دوابّه، ولا يأكلُ إلا من عمل يديه» (٥).

٢٥١٧- الخامس والعشرون: عن أبي الحُبّاب سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيراً يُصِبْ منه» (٦).

٢٥١٨- السادس والعشرون: عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة أنه بعث رسول الله ﷺ في بعث فقال: «إن وجدتم فلاناً وفلاناً- لرجلين من قريش سمّاهما- فأحرقوهما بالنار» ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: «إني كنتُ أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما» (٧).

٢٥١٩- السابع والعشرون: عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما أنزل الله من داءٍ إلا أنزل له شفاءً» (٨).

(٣، ١) البخاري- الغسل ٣٨٧/١ (٢٧٩).

(٢) الرجل: الطائفة العظيمة من الجرّاد.

(٥، ٤) البخاري- أحاديث الأنبياء ٤٥٣/٦ (٣٤١٧).

(٦) البخاري- المرضي ١٠٣/١ (٥٦٤٥).

(٧) البخاري- الجهاد ١٤٩، ١١٥/٦ (٣٠١٧، ٢٩٥٤)، ونظر الفتح ١٤٩/٦.

(٨) البخاري- الطب ١٣٤/١٠ (٥٦٧٨).

٢٥٢٠- الثامن والعشرون: عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أعطيكُم ولا أمنعكُم، أنا قاسم، أضعُ حيثُ أمرتُ» (١).

٢٥٢١- التاسع والعشرون: عن أبي الغيث سالم مولى ابن مطيع عن أبي هريرة قال: «من أخذ أموال الناس يريدُ أداءها أدأها الله عنه، ومن أخذها يريدُ إتلافها أتلفه الله» (٢).

٢٥٢٢- الثلاثون: عن أبي الغيث عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أولُ من يدعى يوم القيامة آدمُ. فيقول: فترأى ذُرِّيته فيقال: هذا أبوكم آدمُ. فيقول: ليبيك وسعديك. فيقول: أخرجُ بعثَ جهنم من ذُرِّيتك. فيقول: ياربُّ، كم أخرجُ؟ فيقول: أخرجُ من كلِّ مائة تسعة وتسعين» فقالوا: يارسول الله ﷺ إذا أخذنا من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا؟ فقال: «إنَّ أمتي في الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود» (٣).

٢٥٢٣- الحادي والثلاثون: عن أبي سعيد المقبري كيسان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يدعْ قول الزور والعملَ به فليس لله حاجةٌ في أن يدعَ طعامه وشرابه» (٤).

وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه من حديث أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب، وهو الذي أخرجه البخاري عنه، فزاد فيه: «والجهل» بعد قوله: «والعمل به» (٥).

٢٥٢٤- الثاني والثلاثون: عن أبي سعيد المقبري تعليقا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن إبراهيم يرى أباه يوم القيامة عليه الغبرةُ والقترَةُ» لم يزد (٦).

(١) البخاري- فرض الخمس ٢١٧/٦ (٣١١٧).

(٢) البخاري- الاستقراض ٥٣/٥ (٢٣٨٧).

(٣) البخاري- الرقاق ٣٧٨/١١ (٦٥٢٩).

(٤) البخاري- الصوم ١١٦/٤ (١٩٠٣).

(٥) وهذه الرواية في البخاري- الأدب ٤٧٣/١٠ (٦٠٥٧).

(٦) البخاري- التفسير ٤٩٩/٨ (٤٧٦٨).

وأخرجه بطوله بالإسناد من حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يلقى إبراهيمُ أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترَةٌ وغيرَةٌ، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك: لا تعصني، فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك. فيقول إبراهيم: يارب، إنك وعدتني ألا تُخزيني يوم يبعثون، فأبي خزبي أخزى من أبي الأبعد. فيقول الله: إني حرمتُ الجنة على الكافرين. ثم يقال: يا إبراهيم، ما تحت رجلك، فنظر فإذا هو بذيخ<sup>(١)</sup> مُتَلَطِّحٌ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٢٥- الثالث والثلاثون: عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الله يُحبُّ العُطَّاسَ ويكره التَّأوُّبَ، فإذا عطسَ فحمد الله فحقَّ على كلِّ مسلمٍ سمعَه أن يُسمِّتَه.» وفي رواية عاصم بن علي: «أن يقول له: رحمك الله. فأما التَّأوُّبُ فإنما هو من الشيطان فليردَّه ما استطاع، فإذا قال: ها، ضحك منه الشيطان»<sup>(٣)</sup>.

وللبخاري أيضاً من حديث عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا عطسَ أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم»<sup>(٤)</sup>.

ولمسلم بن الحجاج طرفٌ من هذا من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «التَّأوُّبُ من الشيطان»<sup>(٥)</sup>، فإذا تئأبَ أحدكم فليكظم ما استطاع وهذا المعنى متفق عليه من هذا الحديث.

٢٥٢٦- الرابع والثلاثون: عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الدين<sup>(٦)</sup> يسرٌّ، ولن يُشادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيءٍ من الدلجة»<sup>(٧)</sup>.

(١) الذبيح: الضبع.

(٢) البخاري- أحاديث الأنبياء ٦/٣٨٧ (٣٣٥٠).

(٣) البخاري- الأدب ١٠/٦٠٧، ١١/٦٢٢٣، ١٢/٦٢٢٦.

(٤) البخاري ١٠/٦٠٨ (٦٢٢٤).

(٥) مسلم- الزهد ٤/٢٢٩٣ (٢٩٩٤).

(٦) في س (هذا الدين).

(٧) البخاري- الإيمان ١/٩٣ (٣٩) قال ابن حجر ١/٩٥: وهذه الأوقات أطيب أوقات المسافر، وكأنه خاطب

مسافراً...

وفي حديث ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لن يُنجيَ أحداً منكم عملُهُ..» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتَّعمدني الله برحمته. سدّدوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة، القصد القصد تبّلغوا»<sup>(١)</sup>.

٢٥٢٧- الخامس والثلاثون: عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من سرّه أن يُيسّطَ له في رزقه، وأن يُنسأَ له في أثره فليصل رَحِمَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرجاه من مسند أنس بن مالك.

٧٨- السادس والثلاثون: عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أعذر الله إلى امرئٍ آخرَ أجله حتى بلغَ ستين سنة»<sup>(٣)</sup>.

٢٥٢٩- السابع والثلاثون: عن سعيد عن أبي هريرة قال: قلتُ: يا رسول الله، من أسعدُ الناس بشفاعتك يومَ القيامة؟ قال: «لقد ظننتُ يا أبا هريرة ألا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أوّلَ منك لما رأيتُ من حرصك على الحديث. أسعدُ الناس بشفاعتي يومَ القيامة»<sup>(٤)</sup> من قال: لا إلا الله خالصاً من قبل نفسه»<sup>(٥)</sup>.

٢٥٣٠- الثامن والثلاثون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بُعِثتُ من خير قرون بني آدمَ قرناً فقرناً، حتى كُنْتُ من القرن الذي كنتُ منه»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري- الرقاق ١١/٢٩٤ (٦٤٦٣).

(٢) البخاري- الأدب ١٠/٤١٥ (٥٩٨٥) وينسأ في أثره: يؤخر أجله.

(٣) البخاري- الرقاق ١١/٢٣٨ (٦٤١٩).

(٤) (يوم القيامة) ساقطة من د.

(٥) البخاري- العلم ١/١٩٣ (٩٩).

(٦) البخاري- المناقب ٦/٥٦٦ (٣٥٥٧).

٢٥٣١- التاسع والثلاثون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله: ما لعبيد المؤمن عندي جزاء إذا قبضتُ صفيهِ من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة» (١).

٢٥٣٢- الأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجلٌ أعطى بي ثم غدر، ورجلٌ باع حرّاً فآكل ثمنه، ورجلٌ استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يُعْطه أجره» (٢).

٢٥٣٣- الحادي والأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار» (٣).

٢٥٣٤- الثاني والأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: حَفَظْتُ من رسول الله ﷺ وعائين: فأما أحدهما فَبَشَّتُهُ، وأما الآخر فلو بَشَّتُهُ قُطِعَ هذا البلعوم» قال البخاري: البلعوم: مجرى الطعام (٤).

٢٥٣٥- الثالث والأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: يقول الناس: أكثر أبو هريرة، فَلَقيْتُ رجلاً فقلت: بمَ قرأ رسول الله ﷺ البارحة في العتمة؟ فقال لا أدري. فقلت: لم تشهدْها؟ فقال: بلى. قلت: لكن أنا أدري، قرأ سورة كذا وكذا (٥).

٢٥٣٦- الرابع والأربعون: عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: إن الناس كانوا يقولون: أكثر أبو هريرة، وإني كنتُ أُلْزِمُ رسول الله ﷺ لسبع بطني حين لا أكلُ الخمير، ولا ألبس الحرير، ولا يخدمني فلانٌ ولا فلانة، وكُنْتُ أُلْصِقُ بطني بالحَصْبَاءِ من الجوع، وإني كنتُ أستقرئ الرجلَ الآية هي معي كي ينقلبَ بي فيطعمني، وكان خيرَ الناس للمسكين جعفرُ بن أبي طالب كان ينقلبُ معنا فيطعمنا

(١) البخاري - الرقاق ١١/٢٤١ (٦٤٢٤)

(٢) البخاري - البيوع ٤/٤١٧ (٢٢٢٧).

(٣) البخاري - اللباس ١٠/٢٥٦ (٥٨٨٧).

(٤) البخاري - العلم ١/٢١٦ (١٢٠)، وينظر الفتح.

(٥) البخاري - السهو ٣/٩٠ (١٢٢٣).

ما كان في بيته ، حتى إن كان يُخرجُ إلينا العُكَّةَ (١) التي ليس فيها شيءٌ فيشقُّها فنُلَعَقُ ما فيها (٢).

٢٥٣٧- الخامس والأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم ستحرصون على الإمارة، وإنها ستكون ندامة يوم القيامة، فنعم المرزعة وبئست الفاطمة» (٣). وأخرجه أيضاً من حديث عمر بن الحكم عن أبي هريرة، قوله موقوف (٤).

٢٥٣٨- السادس والأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ إذا قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ»، قال: «اللهمَّ ربَّنَا ولك الحمد». وكان النبي ﷺ إذا ركع، وإذا رفع رأسه يكبِّرُ، وإذا قام من السجدة قال: «الله أكبر» (٥).

٢٥٣٩- السابع والأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ولياتين على الناس زمانٌ لا يبالي المرءُ بما أخذ المال: أمن حلالٍ أم من حرام» (٦).

٢٥٤٠- الثامن والأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت عند مظلمة لأخيه من عرضه أو شيءٌ فليتحلَّله منه اليوم، من قبل ألا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمِلَ عليه» (٧).

قال البخاري: قال إسماعيل بن أبي أويس: إنما سُمِّيَ المقبري لأنه كان ينزل ناحية المقابر. قال البخاري: وسعيد المقبري هو مولى بني ليث، وهو سعيد بن أبي سعيد، وأبو سعيد اسمه كيسان (٨).

(١) العُكَّةُ : وعاء السمن

(٢) البخاري- فضائل الصحابة ٧/٧٥ (٢٧٠٨).

(٣) البخاري- الأحكام ١٣/١٢٥ (٧١٤٨). وينظر الفتح ١٣/١٢٦.

(٤) الموضع السابق.

(٥) البخاري- الأذان ٢/٢٨٢ (٧٩٥).

(٦) البخاري- البيوع ٤/٢٩٦ (٢٠٥٩).

(٧) البخاري- المظالم ٥/١٠١ (٢٤٤٩).

(٨) السابق. وينظر تنمة جامع الأصول ١/٤٦٢، ٢/٩٣٧.

٢٥٤١- التاسع والأربعون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لاتقوم الساعة حتى تأخذ أمتي مأخذ القرون شبراً بشبر، وذراعاً بذراع». فقيل: يارسول الله، كفارس والروم. قال: «ومن الناس إلا أولئك» (١).

٢٥٤٢- الخمسون: عن سعيد عن أبي هريرة قال: لما فتحت خيبر أهديت للنبي ﷺ شاة فيها سم، فقال: «اجمعوا لي من كان هاهنا من اليهود» فجمعوا له، فقال: «إني سألتكم عن شيء، فهل أنتم صادقي عنه؟» قالوا: نعم. فقال لهم النبي ﷺ: «من أبوكم؟» قالوا: فلان. قال: «كذبتم، بل أبوكم فلان» قالوا: صدقت. قال: «فهل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟» فقالوا: نعم يا أبا القاسم، وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في أيينا. فقال: «من أهل النار؟» قالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها. فقال النبي ﷺ: «أخسأوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبداً» ثم قال: «هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟» فقالوا: نعم يا أبا القاسم. قال: «هل جعلتم في هذه الشاة سمّاً؟» قالوا: نعم. قال: «ما حملكم على ذلك؟» قالوا: أردنا إن كنت كاذباً أن تستريح، وإن كنت نبياً لم يضرّك (٢).

٢٥٤٣- الحادي والخمسون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «حرم ما بين لابتي المدينة على لساني» قال: وأتى النبي ﷺ بني حارثة فقال: «أراكم قد خرجتم من الحرم» ثم التفت فقال: «بل أنتم فيه» (٣).

٢٥٤٤- الثاني والخمسون: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديقاً بوعده، فإن شبعه ورية وروته وبوله في ميزانه يوم القيامة» (٤) يعني حسنة.

٢٥٤٥- الثالث والخمسون: أخرجه البخاري تعليقاً من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب وعبدالرحمن بن هرم عن أبي هريرة يعني قوله: «إن أخاً لكم لا يقول الرقت».

(١) البخاري- الاعتصام ١٣ / ٣٠٠ (٧٣١٩).

(٢) البخاري- الجزية ٦ / ٢٧٢ (٣١٦٩).

(٣) البخاري- فضائل المدينة ٤ / ٨١ (١٨٦٩).

(٤) البخاري- الجهاد ٦ / ٥٧ (٢٨٥٣).



وأخرجه بالإسناد من حديث ابن شهاب عن الهيثم بن أبي سنان أنه سمع أبا هريرة في قصصه يذكر النبي ﷺ يقول: «إن أخوا لكم لا يقولون الرقت» يعني بذلك ابن رواحه، قال:

أنا (١) رسول الله يتلو كتابه إذا انشقَّ معروفٌ من الفجرٍ ساطعُ  
أرانا الهدى بعد العمى، فقلوبنا به موقناتٌ أن ما قال واقعُ  
يبيتُ يجافي جنبه عن فراشه إذا استثقلتُ بالكافرين المضاجعُ

قال البخاري: تابعه عقيل عن الزهري (٢).

وليس للهيثم بن أبي سنان عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا الحديث (٣).

٢٥٤٦- الرابع والخمسون: عن سفيان الثوري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ «يقول الله عز وجل: يشتمني ابن آدم وما ينبغي أن يشتمني، ويكذبني وما ينبغي له. أما شتمه إياي فقولهُ: إن لي ولداً. وأما تكذيبه فقولهُ: ليس يُعيدني كما بداني» (٤).

وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال الله: كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقولهُ: لن يعيدني كما بداني، وليس أولُ الخلق بأهونَ عليّ من إعادته، وأما شتمه إياي فقولهُ: اتَّخَذَ اللهُ ولداً، وأنا الأحدُ الصمدُ، الذي لم يلدْ ولم يولدْ، ولم يكن لي كفواً أحد».

قال البخاري: العرب تسمي أشرافها الصمدُ، وقال أبو وائل: السيد: الذي انتهى سؤدده (٥).

(١) في س، ي (أنا) وفي البخاري (وفينا)، وكتبنا معاً في د.

(٢) البخاري- التهجد ٣/٣٩ (١١٥٥).

(٣) التحفة ١٠/٤١٤.

(٤) البخاري- بله الخلق ٦/٢٨٧ (٣١٩٣).

(٥) البخاري- التفسير ٨/٧٣٩ (٤٩٧٤).

وأخرجه أيضاً من حديث همّام بن منبّه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك»<sup>(١)</sup>. أما تكذيبه إياي أن يقول: لن أعيده كما بدّأته، وأما شتمه إياي أن يقول: اتَّخَذَ اللهُ ولداً، وأنا الصمدُ الذي لم ألدْ ولم أولدْ، ولم يكنْ لي كفواً أحدٌ»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٤٧- الخامس والخمسون: عن مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قالت الأنصار: أقسم بيننا وبينهم النخل. قال: «لا، تكفونا العمل وتشركونا في الثمر»<sup>(٣)</sup>. هكذا قال، ولم يذكر فيه النبي ﷺ، وهو المراد بلا شك.

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قالت الأنصار للنبي ﷺ: أقسم بيننا وبين إخواننا النخيل. قال: «لا». فقالوا: تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة، فقالوا: سمعنا وأطعنا»<sup>(٤)</sup>.

٢٥٤٨- السادس والخمسون: عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا تعجبون كيف يصرفُ اللهُ عني شتمَ قريشٍ ولعنهم؟ يشتمون مُدْمَماً، ويلعنون مُدْمَماً، وأنا محمدٌ ﷺ»<sup>(٥)</sup>.

٢٥٤٩- السابع والخمسون: عن شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «والسذي نفسي بيده، لا يؤمنُ أحدُكم حتى أكونَ أحبَّ إليه من ولده ووالده»<sup>(٦)</sup>.

(١) في البخاري: «وشتمني ولم يكن له ذلك» أغفلها المؤلف.

(٢) البخاري ٧٣٩/٨ (٤٩٧٥).

(٣) البخاري- مناقب الأنصار ٧/١١٣ (٣٧٨٢).

(٤) البخاري- الحرث ٨/٥ (٢٣٢٥).

(٥) البخاري- المناقب ٦/٥٥٤ (٣٥٣٣).

(٦) البخاري- الإيمان ١/٥٨ (١٤).

٢٥٥٠- الثامن والخمسون: عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «الذي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

٢٥٥١- التاسع والخمسون: عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: خَلُودٌ لِمَوْتٍ، وَلِأَهْلِ النَّارِ<sup>(٢)</sup>: خَلُودٌ لِمَوْتٍ».

٢٥٥٢- الستون: عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ- لَوْ أَسَاءَ، لِيَزِدَادَ شُكْرًا، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ- لَوْ أَحْسَنَ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

٢٥٥٣- الحادي الستون: عن أبي الحجاج مجاهد بن جبر المكي أن أبا هريرة كان يقول: الله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمدُ بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشدُّ الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمرَّ أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله، فمأسأته إلا ليستبيني، فلم يفعل، ثم مرَّ عمر فسألته عن آية من كتاب الله، فأسأته إلا ليستبيني، فلم يفعل، ثم مرَّ بي أبو القاسم ﷺ فتبسَّم حين رأيته، وعرف ما في وجهي وما في نفسي، ثم قال: «يا أبا هريرة قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «الْحَقُّ» ومضى فاتبعته، فدخل فاستأذن، فأذن لي، فدخل فوجد لبناً في قدح فقال: «من أين هذا اللبن؟» قالوا: أهدها لك فلان- أوفلان- قال: «يا أبا هريرة قلت: لبيك يا رسول الله. قال: «الْحَقُّ» إلى أهل الصُّفَّة فادعهم لي» قال: وأهل الصُّفَّة أضياف الإسلام، لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد، إذا أتته صدقةً بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم

(١) البخاري- الجناز ٣/٢٢٧ (١٣٦٥).

(٢) في البخاري زيادة: «يا أهل الجنة... يا أهل النار» الرقاق ١١/١١٠٦ (٦٥٤٥).

(٣) البخاري- الرقاق ١١/٤١٨ (٦٥٦٩).

فيها. فسأني ذلك ، فقلت: وما هذا اللبن في أهل الصفة؟ كنتُ أحقُّ أن أصيبَ من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاءوا أمرني فكنتُ أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن. ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بُدًّا، فأتيتهم فدعوتهم، فقبلوا واستأذنوا فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت فقال: «يا أبا هرّ» قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «فأعطيهم» قال: فأخذتُ القدح، فجعلتُ أعطيهِ الرجل فيشرب حتى يروى ثم يردُّ عليّ القدح، فأعطيهِ الآخر فيشرب حتى يروى، ثم يردُّ عليّ القدح، حتى انتهيت إلى النبي ﷺ وقد روي القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده، فنظر إليّ فبتسم فقال: «يا أباهر» قلت: لبيك يا رسول الله. قال: «بقيتُ أنا وأنت» قلت: صدقت يا رسول الله. قال: «اقعد فاشرب» فقعدتُ فشربتُ. فقال: «اشرب» فشربتُ<sup>(١)</sup>، فما زال يقول: «اشرب» حتى قلت: لا، والذي بعثك بالحق لا أجدُ له مسلَكَ قال: «فأرني» فأعطيته القدح فحمد الله وسمى، وشرب الفضلة<sup>(٢)</sup>.

وأخرج البخاري أيضاً نحوه من هذا مختصراً من حديث أبي حازم سلمان مولى عزة عن أبي هريرة قال: «أصابني جهدٌ شديدٌ، فلقيتُ عمر بن الخطاب، فاستقرأته آية من كتاب الله، فدخل داره وفتحها عليّ، فمشيت غير بعيد، فخررتُ لوجهي من الجوع، وإذا رسول الله ﷺ قائمٌ على رأسي، فقال: «يا أباهر» قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. فأخذ بيدي فأقامني، وعرف الذي بي، فانطلق بي إلى رحله، فأمر لي بعسٍّ من لبن فشربت منه، ثم قال: «عدُّ يا أبا هرّ» فعدتُ فشربتُ، ثم قال: «عدُّ» فعدتُ فشربتُ حتى استوى بطني فصار كالقدح. قال: فلقيتُ عمر، وذكرتُ الذي كان من أمري، وقلت له: فولّى الله ذلك من كان أحقَّ به منك يا عمر، والله لقد استقرأتك الآية ولأنا أقرأ لها منك. فقال عمر: والله لان أكون أدخلتُك أحبُّ إليّ من أن يكون لي مثل حُمُر النعم<sup>(٣)</sup>.

(١) (فقال: اشرب فشربت) ليست في س.

(٢) البخاري- الرقاق ٢٨١/١١ (٦٤٥٢).

(٣) البخاري- الاطعمة ٥١٧/٩ (٥٣٧٥).

٢٥٥٤- الثاني والستون: عن عمر، وقيل: عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي<sup>(١)</sup> حليف بني زهرة عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط عينا، وأمراً عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري- جد عاصم بن عمر بن الخطاب، فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهدأة بين عسفان ومكة، ذكروا لحي من هذيل يقال لهم بنو لحيان، فنفروا لهم بقريب من مائة رجل رام- في رواية شعيب من ماتني رجل. فاقترضوا أثرهم حتى وجدوا ماكلهم التمر في منزل نزلوه، فقالوا: تمر يثر. فلما أحس بهم عاصم وأصحابه لجأوا إلى موضع- وفي رواية شعيب- إلى فدقد، فأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا فأعطوا بأيديكم ولكم العهد والميثاق. والأ نقتل منكم أحداً، فقال عاصم بن ثابت: أيها القوم، أما أنا فلا أنزل على ذمة كافر، اللهم أخبر عنا نبيك ﷺ. فرمؤهم بالنبل، فقتلوا عاصماً. زاد في رواية شعيب: في سبعة. ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق، منهم خبيب وزيد بن الدثنة ورجل آخر<sup>(٢)</sup>، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فربطوهم بها، فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر، والله لا أصحابكم، إن لي بهؤلاء أسوة- يريد القتلى- فجردوه وعالجوه، فأبى أن يصحبهم فقتلوه، وانطلق بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر، فابتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف خبيبا، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عمرو يوم بدر، فلبث خبيب عندهم أسيراً، حتى أجمعوا على قتله، فاستعار من بعض بنات الحارث موسى يستحذ بها، فأعارته، فدرج بني لها وهي غافلة حتى أتاه، فوجدته مُجلّسه على فخذه والموسى بيده، قالت: ففزعتم فزعة عرفها خبيب، فقال: أتخشين أن أقتله؟ ماكنت لأفعل ذلك. قالت: والله ما رأيت أسيراً خيراً من خبيب، فوالله لقد وجدته يوماً يأكلُ قطفاً من عنب في يده، وإنه لمؤتق في الحديد، وما بمكة من ثمرة، وكانت تقول: إنه لرزق رزقه الله خبيبا.

(١) ينظر الجرح والتعديل ٦/ ١١٤، والجمع بين رجال الصحيحين ١/ ٣٧٠، والفتح ٧/ ٣٨٠.

(٢) في الفتح ٧/ ٣٨١ عن ابن إسحق أنه عبدالله بن طارق.

فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحلّ قال لهم خيب: دعوني أصلّ ركعتين. فتركوه، فركع ركعتين وقال: والله لولا أن تحسبوا أن مابي جزعٌ لزدت، اللهم أحصهم عدداً، واقتلهم بديداً، ولا تُبقِ منهم أحداً. وقال:

فلمستُ أبالي حين أُقتلُ مسلماً      على أيّ جنب كان لله مصرعي  
وذلك في ذات الإله، فإن يشأ      يباركُ في أوصالِ شلوي ممزع

ثم قام إليه أبو سرّوعة عقبة بن الحارث. وكان خيباً هو سنّ لكلّ مسلم قُتل صبراً الصلاة، وأخبر -يعني النبي ﷺ- أصحابه به يوم أصيبوا خبرهم، وبعث ناس من قريش إلى عاصم بن ثابت حين حدّثوا أنه قُتل أن يؤتوا بشيء منه يعرف، وكان قتل رجلاً من عظمائهم، فبعث الله لعاصم مثل الظلّة من الدبير، فحمته من رسلهم، فلم يقدروا أن يقطعوا منه شيئاً<sup>(١)</sup>.

وفي حديث شعيب بن أبي حمزة نحوه، وفيه بعد قوله: فلبث خيب عندهم أسيراً: فأخبرني عبيدالله بن عياض أن بنت الحارث حدّثته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحدّ بها، ثم ذكر ما بعد ذلك عن ابن عياض عنها، إلى قوله: فلما خرجوا به من الحرم قال: فقتله ابن الحارث، وفيه: فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب، فأخبر النبي ﷺ أصحابه خبرهم يوم أصيبوا<sup>(٢)</sup>.

٢٥٥٥- الثالث والستون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجاسدُ إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، فهو يقول: لو أوتيتُ مثل ما أوتي هذا لفعلتُ كما يفعل، ورجل آتاه الله مالا فهو يُنفقه في حقّه فيقول: لو أوتيتُ مثل ما أوتي لفعلتُ كما يفعل»<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري- المغازي ٣٠٨/٧ (٣٧٨، ٣٩٨، ٤٠٨).

(٢) البخاري- الجهاد ١٦٥/٦ (٣٠، ٤٥).

(٣) البخاري- التمني ١٣/ ٢٢٠ (٧٢٣٢).

وفي حديث شعبة: «لا حسدَ إلا في اثنتين: رجل علّمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه جارٌ له . . .» ثم ذكر نحوه<sup>(١)</sup>.

هو عند مسلم من حديث عبد الله بن عمر، وهو مذكور في مسنده<sup>(٢)</sup>.

٢٥٥٦- الرابع والستون: عن أبي حصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح عن

أبي هريرة عن النبي قال: «تعس عبدالدينار والدرهم والقطفيفه والخميصة<sup>(٣)</sup>، إن أعطي رضي، وإن لم يُعط لم يرض».

قال البخاري وزاد عمرو- هو ابن مرزوق - عن عبدالرحمن بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تعس عبدُ الدينار وعبدُ الدرهم وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يُعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش<sup>(٤)</sup>»، طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، وإن استاذن لم يؤذن، وإن شفع لم يُشفع<sup>(٥)</sup>».

٢٥٥٧- الخامس والستون: عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة أن

رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني. قال: «لا تغضب» فردّد مراراً: «لا تغضب»<sup>(٦)</sup>.

٢٥٥٨- السادس والستون: عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن

النبي ﷺ قال: «بُعِثْتُ أنا والساعة كهاتين» يعني إصبعين<sup>(٧)</sup>.

٢٥٥٩- السابع والستون: عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال:

كان النبي ﷺ يعتكف كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري- فضائل القرآن ٧٣/٩ (٥٠٢٦).

(٢) ينظر الحديث ١٢٦٦.

(٣) القطفيفة والخميصة: أنواع من الثياب.

(٤) أي إذا أصابه شوكة لم يجد من يخرجها له.

(٥) البخاري- الجهاد ٨١/٦ (٢٧٨٦، ٢٧٨٧).

(٦) البخاري- الأدب ٥١٩/١٠ (٦١١٦).

(٧) البخاري- الرقاق ٣٤٧/١١ (٦٥٠٥).

(٨) البخاري- الاعتكاف ٢٨٤/٤ (٢٠٤٤).

وفي رواية خالد بن يزيد عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: كان يُعرض على النبي ﷺ القرآن في كلِّ عام مرة، فعُرض عليه مرتين في العام الذي قُبض فيه (١) وكان يعتكف كلَّ عام عشرًا، فاعتكف عشرين في العام الذي قُبض فيه (٢).

٢٥٦٠- الثامن والستون: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإمام (٣).

٢٥٦١- التاسع والستون: عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لو دُعيت إلى كُراع أو ذراع لأجبت، ولو أهدي إليّ ذراع أو كراع لقبلت» (٤).

٢٥٦٢- السبعون: عن أبي حازم سلمان مولى عزة عن أبي هريرة: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ (١١٠)» [آل عمران] قال: خيرُ الناس للناس، يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام (٥).

وعند البخاري أيضاً في هذا المعنى من حديث محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل» (٦).

٢٥٦٣- الحادي والسبعون: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: لقد رأيت سبعين من أصحاب الصَّفَّة، مانئهم رجلٌ عليه رداء، إما إزار وإما كساء، قد ربطوا في أعناقهم، فمنها ما يبلغُ نصفَ الساقين، ومنها ما يبلغُ الكعبين فيجمعه بيده كراهية أن تُرى عورتُهُ (٧).

٢٥٦٤- الثاني والسبعون: عن عبدالرحمن الأصبهاني عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: ثلاثة لم يَبْلَغُوا الحنث. ذكره البخاري بعقب حديث أبي سعيد

(١) (فيه) من سنن البخاري. وكذا في آخر الحديث.

(٢) البخاري- فضائل القرآن ٤٣/٩ (٤٩٩٨).

(٣) البخاري- الإجارة ٤٦٠/٤ (٢٢٨٣).

(٤) البخاري- الهيئة ١٩٩/٥ (٢٥٦٨).

(٥) البخاري- التفسير ٢٢٤/٨ (٤٥٥٧).

(٦) البخاري- الجهاد ١٤٥/٦ (٣٠١٠).

(٧) البخاري- الصلاة ٥٣٦/١ (٤٤٢).



الخدري أن رسول الله ﷺ قال للنساء: «مامنكن امرأة تُقدِّمُ ثلاثةً من الولد إلا كان لها حجاباً من النار» أخرجه في كتاب «العلم» ولم ينبه عليه أبو مسعود (١).

٢٥٦٥- الثالث والسبعون: عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة أنه قال: لما أقبل يريد الإسلام ومعه غلامه، ضلَّ كلُّ واحد منهما من صاحبه، فأقبل بعد ذلك وأبو هريرة جالس مع النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ: «يا أبا هريرة، هذا غلامك قد أتاك» قال: أما إني أشهدك أنه حرٌّ، قال: وهو حين يقول:

ياليلةً من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفر نجت (٢)

وفي حديث أبي أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد أن أبا هريرة قال: لما قدمتُ على النبي ﷺ قلت في الطريق:

ياليلةً من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفر نجت

قال: وأبق مَنِّي غلام في الطريق، فلما قدمتُ على النبي ﷺ فبأبعته، فبينما أنا عنده إذ طلع الغلام، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة، هذا غلامك؟» فقلت: هو حرٌّ لوجه الله، فأعتقته. قال البخاري: لم يقل أبو كريب عن أبي أسامة: حرٌّ (٣).

وفي حديث إبراهيم بن حميد الرؤاسي عن إسماعيل بن قيس: لما أقبل أبو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الإسلام، فضلَّ أحدهما صاحبه، يعني... وذكره، وقال: أما إني أشهدك أنه لله (٤).

٢٥٦٦- الرابع والسبعون: عن أبي عمرو عامر بن شراحيل الشعبي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «الرهن يُركبُ بنفقته، ويشربُ لبن الدَّرِّ إذا كان مروهوناً» زاد في رواية محمد بن مقاتل: «وعلى الذي يركبُ ويشربُ النفقة» (٥).

٢٥٦٧- الخامس والسبعون: عن محمد بن سيرين قال: كنتُ عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان، فتمخَّط فقال: بَخْ بَحْ، أبو هريرة يتمخَّط في الكتان، لقد رأيتني وإني لأخِرُ فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حجرة عائشة مغشياً

(٢) البخاري- العتق ١٦٢/٥ (٢٥٣٠).

(٤) السابق (٢٥٣٢).

(١) البخاري- العلم ١٩٥/١ ١٩٦/١ (١٠٢٠١).

(٣) السابق (٢٥٣١).

(٥) البخاري- الرهن ١٤٣/٥ (٢٥١١، ٢٥١٢).

علي، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي، ويرى أنني مجنون وما بي من جنون، ما بي إلا الجوع<sup>(١)</sup>.

٢٥٦٨- السادس والسبعون: أخرجه البخاري تعليقاً من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: وكنتي رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت فجعل يحثو الطعام، فأخذته وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إني محتاج وعلي عيال وبني حاجة شديدة. قال: فخلّيتُ عنه، فأصبحتُ، فقال النبي ﷺ: يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة؟ «قلت: يا رسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالاً، فرحمتُه فخلّيتُ سبيله، فقال: «أما إنه قد كذبتك وسيعود» فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ. فرصدته، فجاء يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: دعني، فإنني محتاج وعلي عيال، لا أعود، فرحمتُه فخلّيتُ سبيله، فأصبحتُ، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا هر، ما فعل أسيرك؟» قلت: يا رسول الله، شكا حاجة وعيالاً فرحمتُه فخلّيتُ سبيله. فقال: «أما إنه قد كذبتك وسيعود» فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، هذا آخر ثلاث مرات، إنك تزعم أنك لاتعود ثم تعود، فقال دعني، فإنني أعلمك كلمات ينفعك الله بها. قلت: ماهيه؟ قال: إذا أويتَ إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ (٢٥٥)﴾ حتى ختم الآية [البقرة] فإنه لا يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح. فخلّيتُ سبيله، فأصبحتُ، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما فعل أسيرك البارحة؟» قلت: يا رسول الله، زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها، فخلّيتُ سبيله، قال: «ماهيه؟» قلت: قال: إذا أويتَ إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ... (٢٥٥)﴾ [البقرة] وقال لي: لا يزال عليك من الله حافظ، ولن يقربك شيطان حتى تصبح، وكان<sup>(٢)</sup> أحرص شيء علي الخير. فقال النبي ﷺ: «أما إنه قد صدقك وهو كذوب. تعلم من تخاطب منذ ثلاث يا أبا هريرة؟» قال: لا. قال: «ذاك شيطان»<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري- الاعتصام ١٣/٣-٣ (٧٣٢٤).

(٢) في البخاري «وكانوا» أي الصحابة

(٣) البخاري- الوكالة ٤/٤٨٧ (٢٣١١).

٢٥٦٩- السابع والسبعون: عن أبي عثمان النهديّ عن أبي هريرة قال: قسم رسول الله ﷺ يوماً بين أصحابه تمرأ، فأعطى كلَّ إنسان سبع تمرات، فأعطاني سبع تمرات إحداهنَّ حَشْفَةٌ ، فلم يكن فيهنَّ تمرّة أعجبَ إليّ منها، شدّت في مَضَاغِي (١).

وفي حديث مسدّد أن أبا عثمان قال: تَضَيَّفْتُ أبا هريرة سبعا، فكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليلَ اثلاثاً : يصلّي هذا ثم يوقظ هذا، وسمعتَه يقول: قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه تمرأ، فأصابني سبع تمرات إحداهنَّ حَشْفَةٌ (٢).

وفي حديث عاصم عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال: قسم النبي ﷺ بيننا تمرأ، فأصابني منه خمس: أربع تمرات وحَشْفَةٌ، ثم رأيت الحَشْفَةَ أشدَّهنَّ لضرسي (٣).

٢٥٧٠- الثامن والسبعون: عن محمد بن زياد القرشي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه، فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين، أو أكلة أو أكلتين، فإنه وليّ عَلاجه» (٤).  
وفي حديث حفص بن عمر: «فإنه وليّ حرّه وعَلاجه» (٥).

٢٥٧١- التاسع والسبعون: عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، أو قال: قال أبو القاسم ﷺ: «لو أن الأنصار سلّكوا وادياً أو شعباً لسلكتُ وادي الأنصار، ولولا الهجرة لكنتُ امرأً من الأنصار» فقال أبو هريرة: ما ظلم-بأبي وأمي- أوّوه ونصروه، وكلمة أخرى (٦).

٢٥٧٢- الثمانون: عن همّام بن منبّه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «إن داود النبي كان لا يأكلُ إلا من عمل يده» (٧).

(١) البخاري- الأظمة ٥٤٩/٩ (٥٤١١). والحشفة: التمرة التي تجفّ قبل نضجها، والمراد أنه طال مضغه لها.

(٢) البخاري ٥٦٤/٩ (٥٤٤١).

(٣) البخاري- العتق ١٨١/٥ (٢٥٥٧).

(٤) البخاري- الأظمة ٥٨١/٩ (٥٤٦٠).

(٥) البخاري- مناقب الأنصار ١١٢/٧ (٣٧٧٩).

(٦) البخاري- البيوع ٣٠٣/٤ (٢٠٧٣).

٢٥٧٣- الحادي والثمانون: عن همام عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ عرض على قوم اليمين، فأسرعوا، فأمر أن يُسهم بينهم باليمين، أيهم يحلف<sup>(١)</sup>.

٢٥٧٤- الثاني والثمانون: عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إنما سُمِّي الخضرُ لأنه جلس على فروة بيضاء، فإذا هي تهتز من خلفه خضراء»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٧٥- الثالث والثمانون: عن وهب بن منبه عن أخيه همام قال: سمعت أبا هريرة يقول: ما من أصحاب النبي ﷺ أحدٌ أكثر حديثاً مني عنه إلا ما كان من عبدالله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب. قال البخاري: تابعه معمر عن همام عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>.

٢٥٧٦- الرابع والثمانون: عن عنبسة بن سعيد عن أبي هريرة قال: أتينا رسول الله ﷺ وهو بخير بعدما افتتحوها فقلت: يا رسول الله، أسهم لي، فقال بعض بني سعيد بن العاص: لا تُسهم له يا رسول الله. فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوئل<sup>(٤)</sup>. فقال ابن سعيد بن العاص: واعجباً لو برّ تدلّى علينا من قدوم ضأن<sup>(٥)</sup> تنعى عليّ قتل رجلٍ مسلم أكرمه الله على يديّ ولم يهنيّ على يديه. قال: فلا أدري أسهم له أو لم يسهم له<sup>(٦)</sup>.

قال البخاري: ويذكر عن الزبيدي عن الزهري عن عنبسة أنه سمع أبا هريرة يخبر سعيد بن العاص قال: بعث رسول الله ﷺ أباناً على سرية من المدينة قبل نجد، قال أبو هريرة: فقدم أبان وأصحابه على النبي ﷺ بخير بعدما افتتحها وإن حزم خيلهم الليف. قال أبو هريرة: قلت: يا رسول الله، لا تقسم لهم. فقال أبان: وأنت بهذا يا وبر تحدر من رأس ضأن. فقال النبي ﷺ: «يا أبان، اجلس» فلم يقسم لهم<sup>(٧)</sup>.

وليس لعنبسة بن سعيد عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري- الشهادات ٢٨٥/٥ (٢٦٧٤).

(٢) البخاري- العلم ٢٠٦/١ (١١٣). وينظر الفتح ٢٠٧/١.

(٣) ابن قوئل: هو التعمان بن مالك بن ثعلبة، استشهد يوم أحد.

(٤) الوبر: دابة صغيرة كالستور. وقدوم الضأن: مقدمه، والمراد تحقير أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) البخاري- الجهاد ٣٩/٦ (٢٨٢٧) (٧) البخاري- المغازي ٤٩١/٧ (٤٢٣٨). (٨) النخبة ٢٩٢/١.

وفي حديث عمرو بن يحيى عن جده سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أن أبان بن سعيد أقبل إلى النبي ﷺ - زاد أبو مسعود: فسلم عليه<sup>(١)</sup>، فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوطل. فقال أبان لأبي هريرة: واعجباً لك، وبرّ تداؤماً من قدوم ضآن، تمنى عليّ امرأ أكرمه الله بيدي، ومنعه أن يهينني بيده<sup>(٢)</sup>.

٢٥٧٧- الخامس والثمانون: عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم! فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: «نعم، كنت أرها على قراريط لأهل مكة»<sup>(٣)</sup>.

٢٥٧٨- السادس والثمانون: عن سعيد بن عمرو المكي عن أبي هريرة قال: اتبعت النبي ﷺ وخرج لحاجته، فكان لا يلتفت، فدنوت منه فقال: «ابغني أحجاراً أستنفض بها- أو نحوها- ولا تأتني بعظم ولا روث» فأثبته بأحجار بطرف ثيابي، فوضعها إلى جنبه وأعرضتُ عنه، فلما قضى أتبعه بهن<sup>(٤)</sup>.

٢٥٧٩- السابع والثمانون: أخرجه البخاري تعليقاً من حديث سعيد بن عمرو عن أبي هريرة قال: كيف أنتم إذا لم تحبوا ديناراً ولادرهماً؟ فقيل: وكيف ترى ذلك كائناً؟ قال: إي والذي نفسي بيده، عن قول الصادق المصدوق. قالوا: عمّ ذاك؟ قال: تُنتهك ذمّة الله وذمّة رسوله، فيشدُّ الله قلوب أهل الذمّة فيمنعون ما في أيديهم<sup>(٥)</sup>.

وقد أخرج مسلم معنى هذا الحديث بلفظ آخر أوجب تفريقه، وإلا فهو في المعنى متفق عليه، وهو الحادي والتسعون من أفراد مسلم، وأوله: «منعت العراق درهماً وفقيزها...».

(١) وهذه في البخاري.

(٢) البخاري ٧/ ٤٩١ (٤٢٣٩).

(٣) البخاري- الإجازة ٥/ ٤٤١ (٢٢٦٢).

(٤) البخاري - الوضوء ١/ ٢٥٥ (١٥٥).

(٥) البخاري - الجزية ٦/ ٢٨٠ (٣١٨٠).

٢٥٨٠- الثامن والثمانون: أخرجه البخاري تعليقاً من حديث سعيد بن الحارث عن أبي هريرة، يعني مثل حديث قبله من رواية سعيد عن جابر بن عبد الله قال: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق. قال البخاري: وحديث جابر أصح<sup>(١)</sup>.

وليس لسعيد بن الحارث عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا<sup>(٢)</sup>.

٢٥٨١- التاسع والثمانون: عن عبيد بن حنين عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم ليتزعه، فإن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء»<sup>(٣)</sup>.

وليس لعبيد بن حنين عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا<sup>(٤)</sup>.

٢٥٨٢- التسعون: عن عكرمة مولى ابن عباس عن أبي هريرة أن نبي الله ﷺ قال: «إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كأنه سلسلة على صفوان، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذي قال: الحق وهو العليُّ الكبير، فسمعها مُسْتَرْقِ السمع، ومسترقو السمع هكذا بعضه فوق بعض، ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين أصابعه- فيسمع الكلمة فيلقها إلى من تحته حتى يلقها الآخر إلى من تحته، حتى يلقها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدرك الشهاب قبل أن يلقها، وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا وكذا وكذا، فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء.» وذكر في رواية علي بن المديني قراءة من قرأ: (فُزِعَ) وقال سفيان عن عمرو (فُزِعَ) وهي قراءة<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري- صلاة العيدين ٤٧٢/٢ (٩٨٦)، وينظر الفتح ٤٧٣/٢، والتحفة ١٨٠/٢.

(٢) التحفة ٤٦٦/٩.

(٣) البخاري- بدء الخلق ٣٥٩/٦ (٣٣٢٠).

(٤) التحفة ٢٤٦/١٠.

(٥) البخاري- التفسير ٣٨٠/٨، ٥٣٧ (٤٧٠١، ٤٨٠٠). وفي قوله تعالى: «حتى إذا فُزِعَ عن قلوبهم» [سبا

٢٣] يشير الحديث إلى قراءة (فُزِعَ). ينظر الفتح ٥٣٩/٨، والطبري ٦٤/٢٢.

٢٥٨٣- الحادي والتسعون: عن عكرمة عن أبي هريرة قال: أشهدُ أني سمعتُ رسولهُ ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ» (١).

٢٥٨٤- الثاني والتسعون: أخرجه البخاري تعليقاً من حديث عكرمة عن أبي هريرة قوله: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ... وَمَنْ تَحَلَّمَ... وَمَنْ اسْتَمَعَ...» بعقب حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعْرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهَمَّ لَهُ كَارِهُونَ أَوْ يَقْرُونَ مِنْهُ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنَ يَوْمَ السَّيِّئَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذَّبَ وَكُفِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» (٢).

٢٥٨٥- الثالث والتسعون: استشهد به البخاري من حديث قتادة عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَأْيَ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ» (٣).

والحسن عن أبي هريرة منقطع، لأنه لم يسمع منه (٤).

\*\*\*

## أفراد مسلم

٢٥٨٦- الحديث الأول: عن أبي عبدالله جابر بن عبدالله الأنصاري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ يَدَيْهِ فِي إِثْنَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ» (٥).

وأخرجه أيضاً من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن كلاهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ومن حديث عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْسِمْ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

(١) البخاري- الصلاة ٤٧١/١ (٣٦٠).

(٢) البخاري- التعبير ٤٢٧/١٢ (٧٠-٤٢).

(٣) البخاري بدء الخلق ٣٠٣/٦ (٣٢٠٧).

(٤) ينظر الجرح والتعديل ٤٠/٣. وفي التحفة ٣١٥/٩ أحاديث عن الحسن عن أبي هريرة.

(٥) مسلم- الطهارة ٢٣٣/١ (٢٧٨).

ومن حديث الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بمثله. واتفق هؤلاء الرواة الثلاثة كلهم عن أبي هريرة على ذكر قوله: «حتى يغسلها ثلاثاً».

وأخرجه أيضاً من حديث المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة، ومن حديث محمد بن جعفر بن أبي كثير عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، ومن حديث همّام بن منبه، ومن حديث ثابت بن عياض الأعرج مولى عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن أبي هريرة، في روايتهم جميعاً عن رسول الله ﷺ بهذا الحديث، وكلهم يقول: «حتى يغسلها» ولم يقل «ثلاثاً» إلا من قدمنا أولاً. وأدرج مسلم هذه الأحاديث على ما قبلها، ولم يبين من اختلاف ألفاظها إلا ما أوردنا<sup>(١)</sup>.

وقد أخرج أبو بكر البرقاني الأحاديث في كتابه، ويبين بعض ذلك: ففي حديث ثابت بن عياض عنده: «إذا كان أحدكم نائماً فاستيقظ فأراد الوضوء، فلا يضع يده في الإناء حتى يصب على يده، فإنه لا يدري أين باتت يده».

وفي حديث محمد بن سيرين: «إذا استيقظ أحدكم فلا يغمس يده في طهوره حتى يفرغ عليها فيغسلها، فإنه لا يدري فيم باتت يده».

وفي حديث همّام: «إذا استيقظ أحدكم فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها، فإنه لا يدري فيم باتت يده».

وقد أخرجه البخاري مقترباً بالحديث الذي فيه: «ومن استجمر فليوتر» من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، نحو حديث هؤلاء، ولم يذكر «ثلاثاً» وهو مذكور مع الخبر الآخر في المتفق عليه في الرابع والتسعين بعد المائة، فصح أن المتن الذي فيه غسل اليد عند الاستيقاظ من النوم متفق عليه، دون ذكر عدده.

(١) كلها في مسلم ٢٣٣/١.



٢٥٨٧- الثاني: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليلة ، حتى إذا أدركه الكري عرس (١) وقال لبلال: «أكلنا لنا الليل» (٢) فصلّى بلالٌ ماقدّر له، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما تقارب الفجر استند بلالٌ إلى راحلته مُواجه الفجر، فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند إلى راحلته، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلالٌ ولا أحدٌ من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسولُ الله ﷺ أولهم استيقاظاً، ففزع رسولُ الله ﷺ فقال: «أي بلال» فقال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك. قال: «اقتادوا» فاقتادوا وراحلهم شيئاً، ثم توضأ رسولُ الله ﷺ، وأمر بلالاً فأقام الصلاة فصلّى بهم الصبح، فلما قضى الصلاة قال: «من نسي الصلاة فليصلّها إذا ذكرها، فإن الله قال: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه] وكان ابن شهاب يقرأها (للذكري) (٣).

وأخرجه أيضاً من حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال: عرسنا مع نبي الله ﷺ فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس، فقال النبي ﷺ: «ليأخذ كل رجل برأس راحلته، فإن هذا منزلٌ حضرنا فيه الشيطان» قال: ففعلنا، ثم دعا بالماء فتوضأ، ثم سجد سجدتين، وقال بعض الرواة: ثم صلى سجدتين، ثم أقيمت الصلاة فصلّى الغداة (٤).

٢٥٨٨- الثالث: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا، وَلَا يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ» (٥).

٢٥٨٩- الرابع: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَيْدُوا صِلَاحُهُ، وَلَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ» (٦).

(١) الكرى: النعاس. والتعريس: نزول المسافر للنوم.

(٢) أكلا: احفظ واحرس.

(٣) مسلم - المساجد ١/٤٧١ (٦٨٠). وينظر الطبري ١٦/١١٢.

(٤) مسلم ١/٤٧١.

(٥) مسلم - المساجد ١/٣٩٤ (٥٦٣).

(٦) مسلم - البيوع ٣/١١٦٨ (١٥٣٨).

وعن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ بمثله (١).  
وأخرجه مسلم أيضاً من حديث عبدالرحمن بن أبي نعيم عن أبي هريرة قال:  
قال رسول الله ﷺ: «لاتبتاعوا الثمارَ حتى يبدو صلاحُها» (٢).

٢٥٩٠- الخامس: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ  
قال: «أريت ليلةَ القدر، ثم أيقظني بعضُ أهلي فَنَسِيْتُهَا، فالتمسوها في العشر  
الغوابر» وقال حرملة: «فَنَسِيْتُهَا» (٣).

٢٥٩١- السادس: عن الزُّهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول  
الله ﷺ: «لاتنتبذوا في الدُّبَاءِ ولا في المُرَقَّتِ» ثم يقول أبو هريرة: واجتنبوا  
الحناتم (٤).

وأخرجه أيضاً من حديث وهيب بن خالد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن  
أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه نهى عن المُرَقَّتِ والحنتم والنقير. قال: قيل لأبي  
هريرة: ما الحنتم؟ قال: الجرار الخضر (٥).

ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لوفد عبد  
القيس: «أنهاكم عن الدُّبَاءِ والحنتم والنقير والمُقَيْرِ: المَزَادَةُ المَجْبُوبَةُ، ولكن اشرب  
في سقائك وأوكه» (٦).

٢٥٩٢- السابع: عن الزُّهري عن أبي سلمة وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن  
مسعود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ وهو في مجلس عظيم من  
المسلمين: «أحدثكم بخير دُورِ الأَنْصَارِ؟» قالوا: نعم يارسول الله. قال رسول الله  
ﷺ: «بنو عبد الأشهل» قالوا: ثم من يارسول الله؟ قال: «بنو النجار» قالوا: ثم

(١) مسلم - ١١٦٨/٣.

(٢) مسلم ١١٦٧/٣.

(٣) مسلم - الصيام ٨٢٤/٢ (١١٦٦).

(٤، ٥) مسلم - الأشربة ١٥٧٧/٣ (١٩٩٣).

(٦) مسلم ١٥٧٨/٣. وفيه: والحنتم: المَزَادَةُ المَجْبُوبَةُ. وينظر النووي ١٧٠/١٣، حيث نقل عن القاضي عياض  
أن الصواب ما وقع في بعض الروايات: «والحنتم والمزادة».

من يارسولَ الله؟ قال: «ثم بنو الحارث بن الخزرج» قالوا: ثم من يارسولَ الله؟ قال: «ثم بنو ساعدة» قالوا: ثم من يارسولَ الله؟ قال: «ثم في كلِّ دور الأنصار خيرٌ» فقام سعد بن عبادة مُغضباً، فقال: أنحن آخرُ الأربع؟ حين سمى رسولُ ﷺ دارهم، فأراد كلامَ رسولِ ﷺ، فقال له رجال من قومه: اجلس، ألا ترضى أن سمى رسولُ الله ﷺ داركم في الأربع الدور التي سمى؟ فمن ترك فلم يُسم أكثر ممن سمى. فانهى سعد بن عبادة عن كلام رسول الله ﷺ (١).

٢٥٩٣- الثامن: عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يدخل الجنة أقوامٌ أفئدتهم مثلُ أفئدة الطير» (٢).

٢٥٩٤- التاسع: عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد رأيتني في الحجرِ وقريشٍ تسألني عن مسراي، فسألني عن أشياء في بيت المقدس لم أثبتها، فكُربت كُربةً ما كُربت مثله قطُّ. قال: فرفعه الله لي أنظر إليه، ما يسألوني عن شيءٍ إلا أنبأتهم به، ولقد رأيتني في جماعة من الأنبياء، فإذا موسى قائمٌ يصلي، فإذا رجلٌ ضُرب جعدٌ كأنه من رجال شنوءة، وإذا عيسى بن مريم قائمٌ يصلي، أقربُ الناس به شبيهاً عروة بن مسعود الثقفي، وإذا إبراهيم عليه السلام قائمٌ يصلي، أشبه الناس به صاحبكم - يعني نفسه. فحانت الصلاة، فأممتهم، فلما فرغتُ من الصلاة قال قائل: يا محمد، هذا مالك خازنُ النار فسلم عليه، فالتفتُ فبداني بالسلام» (٣).

وقد أخرج البخاري الفصل الأول في كتابه بمعناه من حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال: «لما كذبتني قريشُ قمتُ في الحجر، فجلّى الله لي بيت المقدس، فطفقتُ أخبرهم عن آياته وأنا أنظرُ إليه..» (٤).

(١) مسلم - فضائل الصحابة ١٩٥١/٤ (٢٥١٢).

(٢) مسلم - الجنة ٢١٨٣/٤ (٢٨٤٠). والمراد: رقة القلوب، وغلبة الخوف عليهم.

(٣) مسلم - الإيمان ١٥٦/١ (١٧٢).

(٤) ينظر ١٢٥٣.

٢٥٩٥- العاشر: عن حميد بن عبدالرحمن وعروة بن الزبير وهمام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «عذبت امرأة في هرة، ربطتها، فلم تطعمها ولم تسقها ولم تركها تأكل من خشاش الأرض» ومنهم من قال: «من حشرات الأرض». لفظ حديث عروة، والآخرا بنحوه (١).

وفي حديث همام: «دخلت امرأة النار من جراء هرة لها - أوهر - ربطتها فلا هي أطعمتها. ولا هي أرسلتها ترمم من خشاش الأرض، حتى ماتت هزلا» (٢).

٢٥٩٦- الحادي عشر: عن أبي عبدالله عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تروا إلى ما قال ربكم، قال: ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين، يقولون: الكوكب، وبالكوكب» (٣).

وأخرجه مسلم أيضا من حديث أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال «ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين، ينزل الله الغيث فيقولون: الكوكب كذا وكذا» وفي حديث محمد بن سلمة: «بكوكب كذا وكذا» (٤).

وقد أخرج البخاري ومسلم حديث عبيدالله بن عبدالله بن عتبة من رواية صالح ابن كيسان عنه عن زيد بن خالد عن النبي ﷺ بنحوه، وهو مذكور هناك، وهذا الحديث الذي فيه: «يارسول الله، افض بيننا بكتاب الله...» هو مذكور في مسند زيد بن خالد أيضا (٥).

٢٥٩٧- الثاني عشر: عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سيحانٌ وجيحانٌ والفرات والنيل، كلٌّ من أنهار الجنة» (٦).

(١) مسلم- السلام ٤/ ١٧٦٠ (٢٢٤٣).

(٢) مسلم - البر والصلة ٤/ ٢٣- ٢٢ (٢٦١٩).

(٣، ٤) مسلم- الإيمان ١/ ٨٤ (٧٢).

(٥) ينظر ٨٨٨.

(٦) مسلم- الجنة ٤/ ٢١٨٣ (٢٨٣٩).

٢٥٩٨- الثالث عشر: عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء كذباً أن يُحدِّثَ بكلِّ ما سمع»<sup>(١)</sup>، ومنهم من رواه مرسلًا.

٢٥٩٩- الرابع عشر: عن عبدالرحمن بن أبي نعم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب وزناً بوزن، مثلاً بمثل، والفضة بالفضة وزناً بوزن مثلاً بمثل، فمن زاد أو استزاد فهو ربياً»<sup>(٢)</sup>

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سعيد بن يسار، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الدينار بالدينار لا فضل بينهما، والدِّرهم بالدِّرهم لا فضل بينهما»<sup>(٣)</sup> وأخرجه مسلم أيضاً زيادة من حديث أبي زرعة هرم بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّمْرُ بالتَّمْر، والحَنْظَةُ بالحَنْظَةِ، والشَّعِيرُ بالشَّعِيرِ، والمَلْحُ بالمَلْح، مثلاً بمثل، يداً بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، إلا ما اختلفت ألوانه»<sup>(٤)</sup>.

٢٦٠٠- الخامس عشر: عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة»<sup>(٥)</sup>. وفي حديث زينب امرأة عبدالله قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تَمَسَّ طيباً» وهو مذكور في مسندها<sup>(٦)</sup>.

٢٦٠١- السادس عشر: عن عطاء بن يسار وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة». أخرجه مسلم من حديث أيوب السختياني وزكريا بن إسحق، وورقاء بن عمر كلُّهم قال: عن عمرو بن دينار عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وقال حماد بن زيد: لقيتُ عمرو بن دينار فحدثني به ولم يرفعه<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم - المقدمة ١/ ١٠ (٥). وينظر سنن أبي داود- الأدب ٢٦٦/٥ (٤٩٩٢).

(٢، ٣) مسلم - المساقاة ٣/ ١٢١٢ (١٥٨٨).

(٤) مسلم ٣/ ١٢١١.

(٥) مسلم - الصلاة ١/ ٣٢٨ (٤٤٤).

(٦) ينظر ٣٥٤٤

(٧) مسلم- صلاة المسافرين ١/ ٤٩٣ (٧١٠).

٢٦٠٢- السابع عشر: عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي» (١).

٢٦٠٣- الثامن عشر: عن أبي أيوب سليمان بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يكتاله» (٢).

وفي رواية عبد الله بن الحارث أن أبا هريرة قال لمروان: أحللت بيع الربا. فقال مروان: ما فعلت؟ فقال أبو هريرة: أحللت بيع الصكك (٣) وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يستوفى. فخطب مروان فنهى عن بيعه. قال سليمان بن يسار: فنظرت إلى حرس يأخذونها من أيدي الناس (٤).

٢٦٠٤- التاسع عشر: عن سليمان بن يسار قال: تفرق الناس عن أبي هريرة فقال نائل (٥) أخو أهل الشام: أيها الشيخ، حدثني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ. فقال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتى به، فعرّفه نعمه فعرّفها، فقال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشهدتُ. فقال: كذبتُ، ولكنك قاتلتَ لأن يقال جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجلُ تعلّم العلم وعلمه وقرأ (٦) القرآن، فأتى به فعرّفه نعمه فعرّفها، قال: فما عملتُ فيها؟ قال: تعلّمتُ العلم وعلمتُه، وقرأتُ فيك القرآن. قال: كذبتُ، ولكنك تعلّمتَ ليقال عالم، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجلٌ وسّع الله عليه وأعطاه من أصناف المال، فأتى به فعرّفه نعمه فعرّفها، ثم قال: فما عملتُ فيها؟

(١) مسلم - البر والصلة ٤/١٩٨١ (٢٥٦٦).

(٢) مسلم - البيوع ٣/١١٦٢ (١٥٢٨).

(٣) الصكك: جمع صك، وهو ما يكتب به الرزق للمستحق. ورأى أبو هريرة تحريم بيعه قبل أن يستوفيه.

(٤) مسلم ٣/١١٦٢.

(٥) وهو نائل بن قيس، تابعي، من أهل فلسطين.

(٦) سقط من ك (وقرأ... تعلمت العلم).

قال: ماتركتُ من سبيل تُحِبُّ أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك. قال: كذبتَ، ولكنك فعلتَ ليقال هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسُحِبَ على وجهه ثم أُلقي في النار»<sup>(١)</sup>.

وهو في رواية حجاج بن محمد نحوه وقال في أوله: تفرَّجَ الناسُ عن أبي هريرة، فقال له ناتلُ الشامي... وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

٢٦٠٥- العشرون: عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة: ﴿ وَلَقَدْ رَأَوْهُ نَزَلَةً أُخْرَى ﴾ [النجم] قال: جبريل. وعن عبدالله بن مسعود قال: رأى جبريل في صورته وله ستمائة جناح<sup>(٣)</sup>.

٢٦٠٦- الحادي العشرون: عن أبي الغيث سالم مولى ابن مطيع عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «كافلُ اليتيم له أو لغيره، أنا وهو كهاتين في الجنة» وأشار الراوي وهو مالك بن أنس بالسبابة والوسطى<sup>(٤)</sup>.

٢٦٠٧- الثاني والعشرون: عن ثور بن يزيد عن أبي الغيث مولى عبدالله بن مطيع عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «سمعتُم بمدينة جانب منها في البرِّ وجانب منها في البحر؟» قالوا: نعم يا رسول الله. قال: «لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفاً من بني إسحاق، فإذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم، قالوا: لا إله إلا الله<sup>(٥)</sup>. فيسقط أحدُ جانبيها» قال ثور بن يزيد: لا أعلمه إلا قال: الذي في البحر. ثم يقول<sup>(٦)</sup> الثانية: لا إله إلا الله والله أكبر، فيسقط جانبها الآخر. ثم يقول<sup>(٦)</sup> الثالثة لا إله إلا الله والله أكبر، فيفرَّج لهم، فيدخلونها. فبينما هم يقتسمون المغنم إذ جاءهم الصريخ فقال: إن الدجال قد خرج، فتركوا كل شيء ورجعوا<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم- الإمارة ٣/١٥١٣ (١٩٠٥).

(٢) مسلم ٣/١٥١٤.

(٣) مسلم- الإيمان ١/١٥٨ (١٧٤، ١٧٥).

(٤) مسلم- الزهد ٤/٢٢٨٧ (٢٩٨٣).

(٥) في مسلم «والله أكبر»

(٦) في مسلم «يقولوا» في الموضعين.

(٧) هكذا في الأصول- وفي مسلم- الفتن ٤/٢٢٣٨ (٢٩٢٠) «فتركوا... ويرجعون»

٢٦٠٨- الثالث والعشرون: عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: صلى رسول الله ﷺ يوماً ثم انصرف فقال: «يا فلان، ألا تحسنُ صلاتك؟ ألا ينظرُ المصلِّي إذا صَلَّى كيف يُصَلِّي؟ فإنما يصَلِّي لنفسه، إنِّي لأبصرُ من ورائي كما أبصرُ من بين يدي»<sup>(١)</sup>.

٢٦٠٩- الرابع والعشرون: عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل معنى حديث قبله: أن رسول الله ﷺ قال: «يامعشر النساء، تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكن أكثر أهل النار» فقالت امرأة منهن جزلة: ومالنا يارسول الله أكثر أهل النار؟ قال: «تكثرن اللعنة وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلبَ لذي لب منكن» قالت: يارسول الله، ما نقصان العقل والدين؟ قال: «أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدلُ شهادة رجل، فهذا نقصان العقل. وتمكثُ الليالي ماتصلي، وتفطرُ رمضان، فهذا نقصان الدين»<sup>(٢)</sup>.

٢٦١٠- الخامس والعشرون: عن ابن شهاب قال: أخبرني عبدالرحمن الأعرج أنه سمعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ «خيرُ يوم طلعت عليه الشمسُ يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أُدخِل الجنة، وفيه أُخرِجَ منها»<sup>(٣)</sup>. وأخرجه أيضاً من حديث المغيرة الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله، وزاد: «ولا تقوم الساعةُ إلا في يوم الجمعة»<sup>(٤)</sup>.

٢٦١١- السادس والعشرون: عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري- الصلاة ٣١٩/١ (٤٢٣).

(٢) مسلم- الإيمان ٨٦/١، ٨٧، ٧٩، (٨٠).

(٣) مسلم- الجمعة ٥٨٥/٢ (٨٥٤).

(٥) مسلم- صلاة المسافرين ٥٦٦/١ (٨٢٥).



٢٦١٢- السابع والعشرون: عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي خير وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلِّ خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيءٌ فلا تقل: لو أني فعلتُ كذا كان كذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل؛ فإن لو تفتح عمل الشيطان» (١).

٢٦١٣- الثامن والعشرون: عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لينتهين أقوامٌ عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء، أو لتخطفن أبصارهم» (٢).

٢٦١٤- التاسع والعشرون: عن عمرو بن أبي عمرو عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أدرك شيخاً يمشي بين ابنيه يتوكأ عليهما، فقال النبي ﷺ: «ما شأنُ هذا؟» قالوا: ابناه يارسول الله، كان عليه نذر. فقال النبي ﷺ: «اركب أيها الشيخ، فإن الله غنيٌّ عنك وعن نذرك» (٣).

٢٦١٥- الثلاثون: عن عبيدالله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من عرض عليه ريحانٌ فلا يردّه، فإنه خفيف المَحْمِلِ، طيب الريح» (٤).

قال أبو مسعود: وبهذا الإسناد عن الأعرج عن أبي هريرة: «من عرض عليه طيب (٥) . . . وهو أشهر.

٢٦١٦- الحادي والثلاثون: عن عبيدالله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: نهي رسول الله ﷺ عن الشُّغار. زاد ابن نمير: والشُّغار: أن يقول الرجلُ للرجل: زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي، وزوجني أختك وأزوجك أختي (٦).

(١) مسلم- القدر ٤/٥٢ (٢٦٦٤).

(٢) مسلم- الصلاة ١/٣٢١ (٤٢٩).

(٣) مسلم- النذر ٣/١٢٦٣ (١٦٤٢).

(٤) مسلم الالفاظ من الأدب ٤/١٧٦٦ (٢٢٥٣).

(٥) وهو في سنن أبي داود- الترجل ٤/٤٠٠ (٤١٧٢) والنسائي الزينة ٨/١٨٩.

(٦) مسلم- النكاح ٢/١٠٣٥ (١٤١٦).

٢٦١٧- الثاني والثلاثون: عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصة، وعن بيع الغرر<sup>(١)</sup>.

٢٦١٨- الثالث والثلاثون: عن سفيان بن عتبة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام وهو صائمٌ فليقل: إني صائم»<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرج مسلم أيضاً من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دُعِيَ أحدكم فليُجِبْ، فإن كان صائماً فليُصَلِّ، وإن كان مُفطراً فليطعم»<sup>(٣)</sup>.

٢٦١٩- الرابع والثلاثون: عن سلمان الأغر مولى جهينة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبعثُ ريحاً من اليمن أليّن من الحرير، فلا تدعُ أحداً في قلبه مثقالُ حبة من إيمان إلا قبضته» قال بعض الرواة: «مثقال ذرة»<sup>(٤)</sup>.

٢٦٢٠- الخامس والثلاثون: عن الأغر أبي مسلم أنه قال: أشهدُ على أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على النبي ﷺ أنه قال: «لا يقعدُ قومٌ يذكرون الله إلا حفَّتْهم الملائكة، وغشيتْهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً مع زيادة في أوله وآخره من حديث سليمان الأعمش عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من نفس عن مولى كربة من كُرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كُرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا

(١) مسلم- البيوع ١١٥٣/٣ (١٥١٣).

(٢) مسلم- الصيام ٨٠٥/٢ (١١٥٠).

(٣) مسلم- النكاح ١٠٥٤/٢ (١٤٣١). ويصلي: أي يدعو بالبركة لأهل الطعام.

(٤) مسلم- الإيمان ١٠٩/١ (١٣٧).

(٥) مسلم- الذكر والدعاء ٢٠٧٤/٤ (٢٧٠٠).

والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفَّتْهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه»<sup>(١)</sup>.

وقد أخرج مسلم أيضاً طرفاً منه من حديث وهيب بن خالد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يسترُ عبدٌ عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث روح بن القاسم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: «لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>. وهذا أيضاً معنى آخر ينبغي أن يُفرد إن كان صحَّ ضبط الراوية.

٢٦٢١- السادس والثلاثون: عن الأغرُّ أبي مسلم عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالاً: قال رسول الله ﷺ: «العزُّ إزاره، والكبرياءُ رداؤه، فمن ينازعني عذبتُه»<sup>(٤)</sup>. كذا فيما رأينا من نسخ كتاب مسلم.

وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه من حديث عمر بن حفص بن غياث الذي أخرجه مسلم من حديثه وبذلك الإسناد إلى أبي مسلم الأغرُّ عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما قالاً: قال رسول الله ﷺ: يقول الله عزَّ وجلَّ: «العزُّ إزاري، والكبرياءُ ردائي، فمن نازعني شيئاً منهما عذبتُه» وهكذا أخرجه أبو مسعود في كتابه.

٢٦٢٢- السابع والثلاثون: عن سلمان الأغرُّ أبي مسلم عن أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «نادى مناد: إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً، وإن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبداً، وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً، وإن لكم أن

(١) مسلم ٢٠٧٤/٤.

(٢،٣) مسلم البر والصلة ٢٠٠٢/٤ (٢٥٩٠).

(٤) مسلم ٢٠٢٣/٤ (٢٦٢٠).

تعموا فلا تبتسوا أبداً، فذلك قوله عز وجل ﴿وَنُودُوا أَن تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٤٣)» (١) [الأعراف].

قال أبو مسعود: أبو عبدالله سلمان الأغر مولى جهينة، وقيل: مولى عزة، عن أبي هريرة، وأهل العراق يكتونه أبا مسلم. قال الخطيب: الأغر أبو مسلم والأغر ابن مسلم رجل واحد، من أهل المدينة، حدث عن أبي هريرة وأبي سعيد، ويقال. كان عبداً مملوكاً، اشترك أبو هريرة وأبو سعيد في عتقه. وقال البخاري سلمان أبو عبدالله الأغر، مولى جهينة، المدني، سمع أبا هريرة، ثم قال: سلمان أبو حازم مولى عزة الأشجعي، سمع عزة، سمع منه الأعمش ومنصور، وذكر جماعة.

وأخرج مسلم بعض هذا من حديث أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من يدخل الجنة ينعم ولا يبأس، لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه» (٢) وأغفله أبو مسعود فلم يذكره في ترجمة أبي رافع.

٢٦٢٣- الثامن والثلاثون: عن عبيد الله بن أبي رافع قال: استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة، فصلّى لنا أبو هريرة يوم الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الأخيرة: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [سورة المنافقون]. قال: فأدرکت أبا هريرة حين انصرف فقلت: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما في الكوفة. فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما في الجمعة (٣).

وفي رواية حاتم بن إسماعيل: فقرأ سورة الجمعة في السجدة الأولى، وفي الآخرة: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ (٤).

٢٦٢٤- التاسع والثلاثون: عن أبي الحجاج مجاهد بن جبر المكي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك» (٥).

(١) مسلم- الجنة ٢١٨٢/٤ (٢٨٣٧).

(٢) مسلم ٢١٨١/٤.

(٣) مسلم- الجمعة ٥٩٧/٢ (٨٧٧).

(٤) مسلم ٥٩٨/٢.

(٥) مسلم - الزكاة ٦٩٢/٢ (٩٩٥).

٢٦٢٥-الأربعون: عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد- شك الأعمش- قال: لما كان يوم غزوة تبوك أصاب الناس مجاعةً، فقالوا: يا رسول الله، لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا فأكلنا وادّهنّا. فقال رسول الله ﷺ: «افعلوا». فجاء عمر فقال: يا رسول الله، إن فعلت قلّ الظهر، ولكن ادعهم بفضل أزوادهم ثم ادع الله لهم عليها بالبركة، لعلّ الله أن يجعل في ذلك. فقال رسول الله ﷺ: «نعم». قال: فدعا بنطع فبسطه، ثم دعا بفضل أزوادهم، قال: فجعل الرجل يجيء بكفّ ذرة، قال: ويجيء الآخر بكفّ تمر، قال: ويجيء الآخر بكسرة، حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير. قال: فدعا رسول الله ﷺ بالبركة، ثم قال: «خذوا في أوعيتكم». قال: فأخذوا في أوعيتهم حتى ماتركوا في العسكر وعاءً إلا ملئوه. قال وأكلوا حتى شبّعوا وفضلت فضلة. فقال رسول الله ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، لا يلقى الله بها عبدٌ غير شاكٍ فيحجّب عن الجنة»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث طلحة بن مصرف عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: كنّا مع النبي ﷺ في مسير فقال: فنفدت أزواد القوم حتى همّ بنحر بعض حماثلهم، قال: فقال عمر: يا رسول الله، لو جمعت ما بقي من أزواد القوم فدعوت الله عليها، قال: ففعل. فجاء ذو البرّ بيرةً، وذو التمر بتمره، قال: وقال مجاهد: وذو النواة بنواه. قلت: وما كانوا يصنعون بالنوى؟ قال: يمصّونه ويشربون عليه الماء. قال: فدعا عليها حتى ملأ القوم أزودتهم. قال: فقال عند ذلك: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، لا يلقى الله بهما عبدٌ غير شاكٍ فيهما إلا دخل الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وليس لطلحة بن مصرف عن أبي صالح في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا الحديث الواحد<sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم - الإيمان ٥٦/١ (٢٧).

(٢) مسلم ٥٥/١.

(٣) التحفة ٤٢٧/٩.

٢٦٢٦- الحادي والأربعون: عن سليمان بن مهران الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لقد رأيتُ رجلاً يتقلبُ في الجنة، في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن شجرة كانت تؤذي المسلمين، فجاء رجلٌ فقطعها فدخل الجنة»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «مرَّ رجلٌ بغصن شجرة على ظهر طريق فقال: والله لا لأُتخِنَ هذا عن المسلمين لا يؤذيهم، فأدخل الجنة»<sup>(٣)</sup>.

وقد تقدّم في المتفق عليه من حديث سُمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجلٌ يمشي بطريق وجد غصن شوكٍ على الطريق فأخّره، فشكر الله له فغفر له»<sup>(٤)</sup>.

٢٦٢٧- الثاني والأربعون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، أحبُّ إليّ مما طلعت عليه الشمس»<sup>(٥)</sup>.

٢٦٢٨- الثالث والأربعون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنون حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم، أفشوا السلام بينكم»<sup>(٦)</sup>.

٢٦٢٩- الرابع والأربعون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فاستمع

(١-٣) مسلم- البر والصلة ٤/٢٠٢١ (١٩١٤).

(٤) ينظر ٢٣٨.

(٥) مسلم- الذكر والدعاء ٤/٢٠٧٢ (٢٦٩٥).

(٦) مسلم- الإيمان ١/٧٤ (٥٤).

وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلمٌ أيضاً من حديث روح بن القاسم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من اغتسلَ ثم أتى الجمعةَ فصلَّى ماقدَّرَ له ثم انتصتَ حتى يفرغَ من خطبته، ثم يُصلِّي معه، غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام»<sup>(٢)</sup>.

٢٦٣٠- الخامس والأربعون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. وعن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ إلى النبي ﷺ فسألوه: إنا نجدُ في أنفسنا ما يتعاضمُ أحدنا أن يتكلَّم به. قال: «وقد وجدتموه؟» قالوا: نعم. قال: «ذاك صريح الإيمان»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: جاء ناسٌ. وذكر نحوه<sup>(٤)</sup>.

٢٦٣١- السادس والأربعون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان في الناس هما بهم كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيْتِ»<sup>(٥)</sup>.

٢٦٣٢- السابع والأربعون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحِبُّ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ»<sup>(٦)</sup> عِظَامِ سِمَانٍ؟ قلنا: نعم. قال: «ثلاث آيات يقرأ بهنَّ أحدكم في صلاته خيرٌ له من ثلاث خلفات عظامِ سِمانٍ»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم- الجمعة ٥٨٨/٢ (٨٥٧). (٢) مسلم ٥٨٧/٢.

(٣) (٤) مسلم- الإيمان ١١٩/١ (١٣٢). ومعناه أن الشيطان يوسوس لهم أشياء في حق الله تعالى، فيستعظمون الكلام بها- فضلاً عن اعتقادها، ولذا عدَّ النبي ﷺ إيماناً صريحاً. ينظر النووي ٥١٢/٢.

(٥) مسلم- الإيمان ٨٢/١ (٦٧). (٦) الخلفة: الناقة الحامل إلى أن يمضي حملها، ثم هي عشراء..

(٧) مسلم- صلاة المسافرين ٥٥٢/١ (٨٠٢).

٢٦٣٣- الثامن والأربعون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «المدينة حرم، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة عدلٌ ولا صرف»<sup>(١)</sup>.

زاد في حديث سفيان عن الأعمش: «وذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة عدلٌ ولا صرف»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث زائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ومن تولّى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة عدلٌ ولا صرف»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية شيبان عن الأعمش نحوه، وقال: «ومن والى غير مواليه بغير إذنه...»<sup>(٤)</sup>.

وأخرج مسلم أيضاً هذا الطرف الآخر من حديث يعقوب بن عبدالرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من تولّى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة، لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ»<sup>(٥)</sup>.

٢٦٣٤- التاسع والأربعون: عن سليمان الأعمش عن أبي صالح، وعن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، وأول حديث الأعمش قال: «أنت فاطمة النبي ﷺ تسأله خادماً، فقال لها: «قولي: اللهم رب السموات السبع...»<sup>(٦)</sup> وأول حديث سهيل قال: كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام، أن يضطجع على شقه الأيمن ثم يقول: «اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومُنزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذٌ بناصيته. اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر.» وكان يروي ذلك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ<sup>(٧)</sup>.

(١-٣) مسلم- العتق ١١٤٦/٢ (١٥٠٨).

(٢٠١) مسلم- الحج ٩٩٩/٢ (١٣٧١).

(٧، ٦) مسلم- الذكر والدعاء ٢٠٨٤/٤ (٢٧١٣).



وفي حديث خالد الطحّان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا أخذنا مَضْجَعَنَا أن نقول: .. وذكر مثله، إلا أنه قال: «أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذٌ بناصيتها»<sup>(١)</sup>.

وقد أخرج مسلم أيضاً في الذكر عند الاضطجاع وجهاً آخر من حديث روح ابن القاسم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: أن فاطمة أتت النبي ﷺ تسأله خادماً، وشكت العمل، فقال: «ما ألفتيه عندنا» وقال: «ألا أدلك على ما هو خير لك من خادم: تسبّح ثلاثاً وثلاثين، وتحمّد ثلاثاً وثلاثين، وتكبر أربعاً وثلاثين حين تأخذين مضجعك»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث وهيب بن خالد عن سهيل عن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٢٦٣٥- الخمسون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأ ابن آدم السجدة اعتزل الشيطان بيكي، يقول: ياويلي، أمر ابن آدم بالسجود فسجد، فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيت، فلي النار»<sup>(٤)</sup>.

٢٦٣٦- الحادي والخمسون: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه»<sup>(٥)</sup> كذا عند مسلم. ومنهم من يقول: عن أبي سعيد<sup>(٦)</sup>.

٢٦٣٧- الثاني والخمسون: عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم ٢٠٨٤/٤. (٢،٣) مسلم ٢٠٩٢/٤ (٢٧٢٨).

(٤) مسلم- الإيمان ٨٧/١ (٨١). (٥) مسلم- فضائل الصحابة ١٩٦٧/٤ (٢٥٤٠).

(٦) ينظر مسلم ١٩٦٧/٤، والنوري ٣٢٦/١٦.

(٧) مسلم- الصلاة ٣٥٠/١ (٤٨٢).

٢٦٣٨- الثالث والخمسون: عن سُمَيٍّ عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: «اللهم اغفر لي ذنبي كله، دقه وجله. وأوله وآخره، وعلانيته وسره»<sup>(١)</sup>.

٢٦٣٩- الرابع والخمسون: عن سُمَيٍّ عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة من نفاق».

قال مسلم: قال عبدالله بن المبارك: فترى أن ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٢٦٤٠- الخامس والخمسون: عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه مرة قال: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسَ وَإِثْنَيْنِ، فَيَسْتَغْفِرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً، إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فيقول: اتركوا هذين حتى يصطلحا»<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث مالك بن أنس عن مسلم بن مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ...» ثم ذكر نحوه. وفي آخره: «اتركوا أو أركوا هذين حتى يفينا»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً إِلَّا رَجُلٌ<sup>(٥)</sup> كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقَالُ أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم ١/ ٣٥٠ (٤٨٣). (٢) مسلم- الإمارة ٣/ ١٩١٧ (١٩١٠).

(٣) مسلم- البر والصلة ٤/ ١٩٨٧ (٢٥٦٥)، وفيه كررت «اتركوا».

(٤) مسلم ٤/ ١٩٨٨ وأركوا: آخرها. ويفينا: يرجعنا إلى الصلح.

(٥) هكذا في الأصول، وفي مسلم «إلا رجلاً».

(٦) مسلم ٤/ ١٩٧٨. وجملة «أنظروا...» فيه ثلاث مرات.

ومن حديث عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ومن حديث جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة نحو حديث مالك، غير أنه في حديث الدراوردي: «إلا المتهاجرين» ومن رواية أحمد بن عبد الضبي عنه، ومن رواية قتيبة «إلا المهجرين» هذا لفظ مسلم، لأنه أدرج حديثهما على حديث مالك<sup>(١)</sup>. وحكى أبو مسعود الدمشقي أن أول حديثهما: «تفتح أبواب السماء كلَّ إثنين وخميس . . .»

٢٦٤١- السادس والخمسون: عن أبي حازم سلمة بن دينار الأعرج عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك»<sup>(٢)</sup>.  
وليس لأبي حازم الأعرج عن أبي صالح في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا<sup>(٣)</sup>.

٢٦٤٢- السابع والخمسون: عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، مألقت من عقرب لدغنتي البارحة؟ فقال: «أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم تضرْك»<sup>(٤)</sup>.

٢٦٤٣- الثامن والخمسون: عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها»<sup>(٥)</sup> أغفل أبو مسعود هذا الحديث فلم يذكره في ترجمة القعقاع عن أبي صالح.

٢٦٤٤- التاسع والخمسون: عن قدامة بن موسى عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري،

(١) مسلم ٤/١٩٨٧.

(٢) مسلم- الإمارة ٣/١٤٦٧ (١٨٣٦).

(٣) التحفة ٩/٣٤٦.

(٤) مسلم- الذكر والدعاء ٤/٢٠٨١ (٢٧-٩).

(٥) مسلم- الطهارة ١/٢٢٤ (٢٦٥).

وأصلح لي دُنْيَاي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخِرْتِي التي فيها معادِي، واجعل الحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، واجعل المَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»<sup>(١)</sup>.  
وليس لقدامة عن موسى عن أبي صالح في مسند أبي هريرة في الصحيحين غير هذا<sup>(٢)</sup>.

٢٦٤٥- الستون: عن صالح عن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصبرُ على لأواء المدينة وشدتها أحدٌ من أمّتي إلا كنتُ له شفيعاً يوم القيامة أو شهيداً»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي عبدالله دينار القراءظ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ومن حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب عن أبيه عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يصبرُ على لأواء المدينة..» وذكره<sup>(٤)</sup>.  
وليس لصالح بن أبي صالح عن أبيه في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا<sup>(٥)</sup>.

٢٦٤٦- الحادي والستون: عن عبدالله بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يمينك على ما يصدقك به صاحبك» وفي رواية عنه: «على ما يصدقك عليه صاحبك»<sup>(٦)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث عباد بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اليمين على نية المستخلف»<sup>(٧)</sup>.

٢٦٤٧- الثاني والستون: عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان على جبل حراء، فتحرّك فقال: «اسكن حراء، فما عليك إلا نبيٌّ أو صدِّيقٌ أو شهيدٌ» وعليه النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن أبي قاص<sup>(٨)</sup>. كذا عند مسلم فيما

(١) مسلم- الذكر والدعاء ٢٠٨٧/٤ (٢٧٢٠).  
(٢) التلحة ٤٤١/٩.  
(٣) مسلم- الحج ١٠٠٥/٢ (١٣٧٨).  
(٤) مسلم ١٠٠٤/٢.  
(٥) التلحة ٤٢٦/٩.  
(٦) مسلم- الأيمان ١٢٧٤/٣ (١٦٥٣).  
(٨) مسلم- فضائل الصحابة ١٨٨٠/٤ (٢٤١٧).

رأينا من نسخ كتابه في رواية سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الأنصاري، لم يذكر علياً، وزاد سعداً، وهكذا أخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه من حديث سليمان بن بلال عن يحيى كما أخرجه مسلم.

وأخرجه البرقاني أيضاً من رواية معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد: أن رسول الله ﷺ كان على حراء ومعه أبو بكر وعمر بن الخطاب وعثمان ابن عفان وعلى بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف والزيبر بن العوام وطلحة ابن عبيد الله وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، فتحرك الجبل، فقال رسول الله ﷺ: «اسكن حراء»، فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد» فسكن الجبل. وإسناده على شرط مسلم. وفي هذا الحديث زيادة فوائد حسنة.

وأخرج مسلم أيضاً من حديث عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعليّ وعثمان وطلحة والزيبر، فتحرّكت الصخرة، فقال رسول الله ﷺ: «اهدأ، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد»<sup>(١)</sup>.

٢٦٤٨- الثالث والستون: عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد ابن عبادة قال: يارسول الله، إن وجدت مع امرأتي رجلاً، أمهلّه حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال: «نعم»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث محمد بن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة الأنصاري قال: يارسول الله، أرايت الرجل يجد مع امرأته رجلاً، أيقتلّه؟ قال رسول الله ﷺ: «لا». قال سعد: بلى والذي أكرمك بالحق. فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا إلى مايقول سيّدكم»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال سعد ابن عبادة: يارسول الله، لو وجدت مع أهلي رجلاً، لم أمسه حتى آتي بأربعة

(١) مسلم ٤/ ١٨٨٠.

(٢، ٣) مسلم- اللعان ٢/ ١١٣٥ (١٤٩٨).

شهداء؟، قال رسول الله ﷺ: «نعم» قال: كلاً والذي بعثك بالحق، إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك. قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا ما يقول سيّدكم، إنه لغيور، وأنا أغير منه، والله أغير مني» كذا عندنا في كتاب مسلم: لأعاجله، وفي رواية الجوزقي لأعاجله<sup>(١)</sup> بالسيف، وفي رواية أبي بكر البرقاني: لمُعالجه.

٢٦٤٩- الرابع والستون: عن مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمينٍ فرأى خيراً منها فليكفر عن يمينه، وليفعل»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمعناه وقال: «فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث عبدالعزیز بن المطلب عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمينٍ فرأى غيرها خيراً منها فليأتِ الذي هو خير وليكفر عن يمينه»<sup>(٤)</sup>.

وليس لعبد العزيز بن المطلب عن سهيل في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي حازم مولى عزة عن أبي هريرة قال: أعتم رجلٌ عند النبي ﷺ ثم رجع إلى أهله فوجد الصبية قد ناموا، فأتاه أهله بطعام، فحلف لا يأكل من أجل صبيته، ثم بدا له فأكل، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمينٍ فرأى غيرها خيراً منها فليأتها وليكفر عن يمينه»<sup>(٦)</sup>.

٢٦٥٠- الخامس والستون: عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاءوا به إلى

(٢-٤) مسلم - الأيمان ٣/١٢٧٢ (١٦٥٠).

(٦) مسلم ٣/١٢٧١.

(١) السابق. وفي المطبوع «لأعاجله».

(٥) التحفة ٩/٤١٥.

النبي ﷺ فإذا أخذه النبي ﷺ قال: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مُدُنَّا. اللهم إن إبراهيم عليه السلام عبدك وخليقك ونبئك، وإني عبدك ونبئك، وإنه دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل مادعاك لمكة ومثله معه» قال: ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر (١).

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث عبدالعزیز بن حمد الدراوردي المدني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يُؤْتَى بأول الثمر فيقول: «اللهم بارك لنا في مدينتنا، وفي ثمارنا، وفي مُدُنَّا، وفي صاعنا، بركة مع بركة» ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان (٢).

٢٦٥١- السادس والستون: عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ العبد المسلم - أو المؤمن - فغسل وجهه خرج من وجهه كلُّ خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء - أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل يديه خرج من يديه كلُّ خطيئة كان بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل رجليه خرجت كلُّ خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب» (٣).

٢٦٥٢- السابع والستون: عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكهم» قال بعض الرواة: لا أدري أهلكهم بالنصب، أو أهلكهم بالرفع (٤). كذا قال، والرفع أشهر، أي أشدهم هلاكاً، وذلك إذا قال على سبيل الإزرء عليهم بالاحتقار لهم وتفضيل نفسه عليهم، لأنه لا يدري سرائر الله في خلقه. وهكذا كان بعض علمائنا يقول، والله أعلم بما أراد رسول الله ﷺ (٥).

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سليمان بن بلال، وروح بن القاسم، وحماد ابن سلمه، جميعاً عن سهيل بالإسناد نفسه (٦).

(٢،١) مسلم- الحج ٢/ ١٠٠٠ (١٣٧٣).

(٣) مسلم- الطهارة ١/ ٢١٥ (٢٤٤).

(٤) مسلم- البر والصلة ٤/ ٢٠٢٤ (٢٦٢٣).

(٥) ينظر النوري ١٦/ ٤١٤. وقد نقل قول الحميدي هذا وغيره.

(٦) مسلم ٤/ ٢٠٢٤.

٢٦٥٣- الثامن والستون: عن سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر وأسحر يقول «سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا، ربنا صاحبنا وأفضل علينا، عائذاً بالله من النار»<sup>(١)</sup>.

٢٦٥٤- التاسع والستون: عن سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو تصاوير»<sup>(٢)</sup>.

٢٦٥٥- السبعون: عن سليمان بن بلال وجريير بن عبد الحميد وأبي عوانة كلهم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر، أحدهما أو كلاهما»<sup>(٣)</sup> فلم يدخل الجنة اللفظ لأبي عوانة على تقاربهم<sup>(٤)</sup>.

٢٦٥٦- الحادي والسبعون: عن سليمان بن بلال قال: حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: أرادت عائشة أن تشتري جارية تعتقها، فأبى أهلها إلا أن يكون لهم الولاء، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا يمنعنك ذلك، فإنما الولاء لمن أعتق»<sup>(٥)</sup>.

٢٦٥٧- الثاني والسبعون: عن سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالأعماق أو بدابق، فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافوا قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم، فيقول المسلمون: لا والله، لانحلي بينكم وبين إخواننا تقاتلونهم»<sup>(٦)</sup>، فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً، ويقتل ثلثهم أفضل الشهداء عند الله، ويفتح الثلث لا يفتنون أبداً، ويفتتحون قسطنطينية، فينما هم يقتسمون الغنائم قد علّقوا سيوفهم بالزيتون، إذ صاح فيهم الشيطان: إن المسيح قد خلّفكم في أهليكم، فيخرجون وذلك باطل، فإذا جاءوا الشام خرج، فينما يعدون للقتال يسوون الصفوف إذ أقيمت الصلاة، فينزل عيسى

(١) مسلم- الذكر والدعاء ٤/٨٦-٢ (٢٧١٨).

(٢) مسلم- اللباس ٣/١٦٢٧ (٢١١٢).

(٣) هكذا في الأصول، وفي مسلم «كليهما» وهو الأولى.

(٤) مسلم- البر والصلة ٤/١٩٧٨ (٢٥٥١).

(٥) مسلم- العتق ٢/١١٤٥ (١٥٠٥).

(٦) في مسلم «فقاتلوه».



ابن مريم، فأمرهم، فإذا رآه عدوُّ الله ذاب كما يذوبُ الملحُ في الماء، فلو تركه لانداب حتى يهلك، ولكن يقتله اللهُ بيده، فيريهم دمه في حربته» (١).

٢٦٥٨- الثالث والسبعون: عن عبدالعزیز بن أبي حازم، ويعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا» (٢).

وليس لعبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل في مسند أبي هريرة من الصحيح غير هذا الحديث (٣).

وأخرج مسلم أيضاً ذكر الغش من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مرَّ على صبرة طعام (٤) فأدخل يده فيه، فنالت أصابعه بلاءً، فقال: «ما هذا يا صاحب الطعام؟» قال: «أصابته السماء يارسول الله». قال: «أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس» وقال: «من غشنا فليس منا» (٥).

٢٦٥٩- الرابع والسبعون: عن سفيان بن عيينة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قالوا: يارسول الله، هل ترى ربنا يوم القيامة؟ قال: «هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة؟» قالوا: لا. قال: «فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة؟» قالوا: لا. قال: «والذي نفسي بيده، لا تضارون في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما» قال: «فيلقى العبد فيقول: أي قل (٦) ألم أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل، وأدرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى. فيقول: أفظننت أنك ملاقي؟ فيقول: لا. فيقول: فإني أنساك كما نسيتني، ثم يلقي الثاني فيقول: أي قل، ألم أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل وأدرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى،

(٢) مسلم- الإيمان ٩٩/١ (١٠١).

(٤) الصبرة: الكومة من الطعام.

(٦) أي قل: يافلان.

(١) مسلم- الفتن ٢٢٢١/٤ (٢٨٩٧).

(٣) التحفة ٤٠٩/٩.

(٥) مسلم ٩٩/١.

أي ورّبي، فيقول: أظننت أنك مُلاقي؟ قال: فيقول: لا. فيقول: فإني أنسك كما نسيته. ثم قال: ثم يلقي الثالث فيقول له مثل ذلك، فيقول يارب، أمنت بك وبكتابك ورسلك، وصلّيت وصمّمتُ وتصدّقتُ، وُثني بخير ما استطاع، فيقول: ها هنا إذا (١). قال: ثم يقال: الآن نبعثُ شاهدنا عليك، ويتفكّر في نفسه: من ذا الذي يشهد عليّ؟ فيُختم على فيه، ويقال لفخذه: انطقي، فتنتطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله، وذلك ليعذر من نفسه، وذلك المنافق، وذلك الذي يسخط الله عليه (٢).

وليس لسفيان بن عيينة عن سهيل في مسند أبي هريرة من الصحيح إلا هذا (٣).  
 كذا في الأصل: «ترتع» بنقطتين من فوقها، وأما أصحاب العربية وأهل اللغة فإنما ذكروا في الحديث: تربع بالباء: أي تأخذ المربع، والمربع: ما كان يأخذه الرئيس من الغنيمة. وترتع أيضا ممكن، أي تتعم وتنبسط فيما شئت (٤).  
 ٢٦٦٠- الخامس والسبعون: عن يعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر» (٥).

٢٦٦١- السادس والسبعون: عن يعقوب بن عبدالرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة» (٦).

٢٦٦٢- السابع والسبعون: عن يعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة. لم يزد (٧). وقد فسّر ذلك في حديث أبي سعيد الخدري فقال: والمزابنة: اشتراء التمر في رؤوس النخل، يعني بالتمر. والمحاقلة: كراء الأرض. وهو مذكور في مسنده (٨).

(١) أي قف، إذ أنكر.

(٢) مسلم- الزهد ٤/٢٢٧٩ (٢٩٦٨). النووي ٣١٨/١٨.

(٣) التحفة ٩/٤٥٠. (٤) ينظر شرح الأبي والسنوسي ٧/٢٩٠، والنووي ٣١٨/١٨.

(٥) مسلم- الإيمان ١/٨٦ (٧٦). (٦) مسلم- صلاة المسافرين ١/٥٣٩ (٧٨٠).

(٧) مسلم- البيوع ٣/١١٧٩ (١٥٤٥).

(٨) ينظر ١٧٧٣.

٢٦٦٣- الثامن والسبعون : عن يعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» قال عمر بن الخطاب: ما أُحْبِبْتُ الإِمارةَ إِلاَّ يَوْمَئِذٍ . قال: فتساورتُ لها رجاء أن أدعى لها، قال: فدعا رسول الله ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب فأعطاه إياها وقال: « امشِ ولا تلتفت حتى يفتحَ اللهُ عليك » قال: فسار عليُّ شيئاً ثم وقف ولم يلتفت ، فصرخ : يارسول الله ﷺ، على ماذا أقاتل الناس؟ قال: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إِلاَّ اللهُ وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إِلاَّ بحقِّها، وحسابُهم على الله» (١).

٢٦٦٤- التاسع والسبعون: عن يعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أشدَّ أمتي لي حباً ناسٌ يكونون بعدي، يودُّ أحدهم لو رأني بأهله وماله» (٢).

٢٦٦٥- الثمانون: عن يعقوب بن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليست السنَّةُ إِلاَّ تُمَطَّرُوا، ولكن السنَّةُ أن تُمَطَّرُوا وتُمَطَّرُوا ولا تنبت الأرضُ شيئاً» (٣).

٢٦٦٦- الحادي والثمانون: عن عبدالعزيز بن محمد وسفيان الثوري وجريز بن عبد الحميد جميعاً عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأنَّ يجلس أحدكم على جمرة فتحرَّقَ ثيابه فتخلصَ إلى جلده خيرٌ من أن يجلس على قبر» (٤).

٢٦٦٧- الثاني والثمانون: عن عبدالعزيز بن محمد وجريز بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتُم في الخِصْبِ فأعطوا الإبلَ حظَّها من الأرض، وإذا سافرتُم في السنَّةِ فبادروا بها نقيها» (٥)، وإذا عرستُم

(١) مسلم- فضائل الصحابة ٤/ ١٨٧١ (٢٤٠٥).

(٢) مسلم- الجنة ٤/ ٢١٧٨ (٢٨٣٢).

(٣) مسلم- الفتن ٤/ ٢٢٢٨ (٢٩٠٤).

(٤) مسلم- الجنائز ٢/ ٦٦٧ (٩٧١).

(٥) النقي: المنع. والمعنى: أسرعوا.

فاجتنبوا الطريق، فإنها طرق الدوابّ ومأوى الهوامّ في الليل<sup>(١)</sup>.

وفي حديث جرير: «وإذا سافرتُم في السنّة فأسرعوا عليها السير»<sup>(٢)</sup>.

٢٦٦٨- الثالث والثمانون: عن عبدالعزيز بن محمد وجرير بن عبد الحميد عن

سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقةً فيها كلب ولا جرس»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث بشر بن المفضل عن سهيل بالإسناد مثله<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن بن

يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الجرسُ مزاميرُ الشيطان»<sup>(٥)</sup>.

٢٦٦٩- الرابع والثمانون: عن عبدالعزيز بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي

هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»<sup>(٦)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سفيان الثوري وشعبة وجرير كلهم عن سهيل

عن أبيه كذلك .

وفي حديث سفيان: «إذا لقيتم اليهود . . .» وفي حديث شعبة: «أهل الكتاب»

وفي حديث جرير: «إذا لقيتموهم . . .» ولم يسمّ أحداً من المشركين<sup>(٧)</sup>.

٢٦٧٠- الخامس والثمانون: عن عبدالعزيز بن محمد عن سهيل عن أبيه عن

أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الأرواحُ جنودٌ مجنّده، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكرَ منها اختلف»<sup>(٨)</sup>.

(٢٠١) مسلم- الإمارة ٣/ ١٥٢٥ (١٩٢٦).

(٤٠٣) مسلم- اللباس ٣/ ١٦٧٢ (٢١١٣).

(٥) مسلم ٣/ ١٦٧٢ (٢١١٤).

(٧٠٦) مسلم السلام ٤/ ١٧١٥ (٢١٨٠).

(٨) مسلم- البر والصلة ٤/ ٢٠٣١ (٢٦٣٨).

وأخرجه أيضاً مع طرف آخر من حديث يزيد بن الأصم عن أبي هريرة يرفعه قال: «الناسُ معادنُ كمعادنِ الذهبِ والفضةِ، خيارُهُم في الجاهليةِ خيارُهُم في الإسلامِ إذا فقهوا، والأرواحُ جنودٌ مجنّدةٌ، ماتعارفَ منها ائتلف، وما تناكرَ منها اختلف» (١).

٢٦٧١- السادس والثمانون: عن عبدالعزيز الدراوردي وأبي عوانة كلاهما عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم . . . وفي حديث أبي عوانة: «من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحقُّ به» (٢).

٢٦٧٢- السابع والثمانون: عن عبدالعزيز الدراوردي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: أن عمر بن الخطاب جاء إلى رسول الله ﷺ وعنده نسوة قد رفعن أصواتهن على رسول الله ﷺ، فلما استأذن عمر ابتدرن الحجاب . . . ثم ذكر نحو حديث قبله، وفيه: فأذن له رسول الله ﷺ - يعني فدخل، ورسول الله ﷺ يضحك، فقال عمر: أضحك الله سنك يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «عجبتُ من هؤلاء اللاتي كنّ عندي، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب» قال عمر: فأنت يا رسول الله أحقُّ أن يهبن. ثم قال عمر: أي عدوات أنفسهن، أتهبنتي ولا تهبن رسول الله! قلن: نعم، فأنت أفظ وأغلظ (٣) من رسول الله ﷺ. قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ما ليقيك الشيطان قطُّ سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك» (٤).

٢٦٧٣- الثامن والثمانون: عن سفيان الثوري وجريير بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً» وليس في حديث جريير «منكم» (٥).

(١) مسلم- البر والصلة ٤/٢٠٣١ (٢٦٣٨).

(٢) مسلم- السلام ٤/١٧١٥ (٢١٨٠).

(٣) المعنى أنك غليظ خشن، وليس فيها معنى المفاضلة، ولا التّم.

(٤) مسلم- فضائل الصحابة ٤/١٨٦٣، ١٨٦٤، (٢٣٩٦، ٢٣٩٧).

(٥) مسلم- الجمعة ٢/٦٠٠ (٨٨١).

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث خالد بن عبدالله عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً» (١). وفي حديث عبدالله بن إدريس عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً» زاد عمرو الناقد عن ابن إدريس: قال سهيل: فإن عجل بك فصل ركعتين في المسجد وركعتين إذا رجعت» (٢).

وليس لعبدالله بن إدريس عن سهيل في مسند أبي هريرة من الصحيح إلا هذا (٣).

٢٦٧٤- التاسع والثمانون: عن سفيان الثوري وجريز بن عبدالحميد وأبي عوانة وخالد بن عبدالله وإسماعيل بن زكريا كلهم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل وزغاة (٤) في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الأولى، وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية» وهذا لفظ حديث خالد بن عبدالله، والباقون بمعناه، إلا جريراً فإن في حديثه: «من قتل وزغاة في أول ضربة كتب له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك». زاد إسماعيل ابن زكريا عن سهيل أنه قال: «... في أول ضربة سبعين حسنة...» (٥).

٢٦٧٥- التسعون: عن سفيان الثوري وجريز بن عبدالحميد جميعاً، عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولدٌ والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتره فيعتقه» وكذا في رواية أبي بكر بن أبي شيبة عن جريز. وفي رواية زهير بن حرب: «ولدٌ والداً...» (٦).

٢٦٧٦- الحادي والتسعون: عن زهير بن معاوية عن سهيل عن أبيه عن أبي

(٢، ١) مسلم- الجمعة ٢/ ٦٠٠ (٨٨١).

(٣) التحفة ٩/ ٤٠٨.

(٤) الوزعة: حشرة مؤذية.

(٥) مسلم- السلام ٤/ ١٧٥٨، ١٧٥٩، (٢٢٤٠).

(٦) مسلم- العتق ٢/ ١١٤٨ (١٥١٠).

هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «منعت العراق درهمها وقفيزها، ومنعت الشام مدها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها، وعدتكم من حيث بدأتكم، وعدتكم من حيث بدأتكم، وعدتكم من حيث بدأتكم» شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه (١).

وقد أخرج البخاري معناه من حديث سعيد بن عمرو عن أبي هريرة تعليقا. وإنما فرقناهما لأن اللفظين مختلفان جداً، وإن كان المعنى واحداً، ولو جمعاً لجاز. وقد ذكرناه في أفراد البخاري، وهو السابع والثمانون من أفرادها، وأوله: «وكيف أنتم إذا لم تجبوا ديناراً ولا درهماً..» الحديث (٢).

٢٦٧٧- الثاني والتسعون: عن زهير بن معاوية عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تبلغ المساكن إهاباً أو يهاباً». قال زهير: قلت سهيل: وكم ذلك من المدينة قال: كذا وكذا ميلاً (٣).

٢٦٧٨- الثالث والتسعون: عن جرير بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه: أخرج منه شيء أم لا، فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً» (٤).

٢٦٧٩- الرابع والتسعون: عن جرير بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «من أخذ شبراً من أرض طوقه إلى سبع أرضين» وحكى أبو مسعود: «لا يأخذ أحدكم شبراً من الأرض بغير حقه...» (٥).

٢٦٨٠- الخامس والتسعون: عن جرير بن عبد الحميد وأبي عوانة كلاهما عن أبي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يرضى لكم

(١) مسلم- الفتن ٤/ ٢٢٢٠ (٢٨٩٥).

(٢) ينظر الحديث ٢٥٧٩.

(٣) مسلم ٤/ ٢٢٢٨ (٢٩٠٣)- ينظر معجم البلدان ١/ ٢٨٣.

(٤) مسلم- الحيض ١/ ٢٧٦ (٣٦٢).

(٥) الذي في مسلم- المساقاة ٣/ ١٢٣١ (١٦١١) عن أبي هريرة: «لا يأخذ أحد شبراً» أما رواية: «أخذ شبراً» فعن غير أبي هريرة.

ثلاثاً ، ويكره لكم ثلاثاً: فيرضي لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره له قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال. « لفظ حديث جرير. وحديث أبي عوانة مثله، غير أنه قال: «ويسخط لكم ثلاثاً» ولم يذكر «ولا تفرقوا»(١).

٢٦٨١- السادس والتسعون: عن جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ماتعدون الشهيد فيكم؟» قالوا: يارسول الله، من قُتل في سبيل الله فهو شهيد. فقال: «إن شهداء أمّتي إذاً لقليل» قالوا: فمن هم يارسول الله؟ قال: من قُتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في الطاعون فهو شهيد، ومن مات في البطن فهو شهيد» قال ابن مقسم: أشهد على أيك في الحديث أنه قال: «والغريق شهيد»(٢).

وأخرجه أيضاً من حديث خالد بن عبدالله الواسطي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مسنداً، غير أنه في حديثه قال سهيل: قال عبيدالله بن مقسم: أشهد على أخيك: زاد في هذا الحديث: «ومن غرق فهو شهيد»(٣).

وأخرجه أيضاً من حديث وهيب بن خالد عن سهيل كذلك. وفي حديثه قال: أخبرني عبدالله بن مقسم عن أبي صالح، وزاد فيه: «والغريق شهيد»(٤).

٢٦٨٢- السابع والتسعون: عن جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون الناس، ونساء كاسيات عاريات، مُميلاتٌ مائلات، رؤوسهن كأسنمة البُخت (٥) المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا»(٦).

(١) مسلم- الأفضية ٣/ ١٣٤٠ (١٧١٩).

(٢-٤) مسلم- الإمارة ٣/ ١٥٢١ (١٩١٥).

(٥) البخت: الإبل: والمراد تشبيه مايفعلن بشعورهن بأسنمة الأبل.

(٦) مسلم- اللباس ٣/ ١٦٨٠، والجنة ٤/ ٢١٩٢ (٢١٢٨).



ولسلم أيضاً من حديث عبدالله بن رافع مولى أم سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشكُ إن طالت بك مدة أن ترى قوماً في أيديهم مثل أذناب البقر، يغدون في غضب الله، ويروحون في سخط الله» (١).

٢٦٨٣ - الثامن والتسعون: عن وهيب بن خالد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليلقُ أصابعه، فإنه لا يدري في أيهن البركة» (٢).

٢٦٨٤ - التاسع والتسعون: عن أبي إسحاق إبراهيم من محمد الفزاري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمعان في النار - يعني اثنان - اجتماعاً يضرُّ أحدهما الآخر» قيل: من هم يارسول الله؟ قال: «مؤمن قتل كافراً ثم سدَّ» (٣).

ومن حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمعُ كافرٌ وقاتله في النار أبداً» (٤).

٢٦٨٥ - المائة: عن أبي زرعة بن عمرو عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بـ (الحمد لله رب العالمين) ولم يسكت (٥).

٢٦٨٦ - الأول بعد المائة: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل الناس أموالهم تكثرُ فإنما يسأل جمرأ، فليستقلَّ أو ليستكثرُ» (٦).

٢٦٨٧ - الثاني بعد المائة: عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله

(١) مسلم ٢١٩٣/٤ (٢٨٥٧).

(٢) مسلم - الأظعمة ٣ / ١٦٠٧ (٢٠٣٥).

(٣) مسلم - الإمارة ٣ / ١٥٠٥ (١٨٩١) وسدَّ: استقام.

(٤) مسلم ٣ / ١٥٠٥.

(٥) مسلم - المساجد ١ / ٤١٩ (٥٩٩).

(٦) مسلم - الزكاة ٢ / ٧٢٠ (١٠٤١).

ﷺ يكره الشُّكَّال من الخيل . زاد في رواية عبد الرزاق عن سفيان: الشُّكَّال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى، أو يده اليمنى ورجله اليسرى<sup>(١)</sup>.

٢٦٨٨ - الثالث بعد المائة: عن أبي حازم سلمان مولى عزة الأشجعية عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أوليلة، فإذا هو بأبي بكر وعمر، فقال: «ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟» قالوا: الجوع يارسول الله. قال: «وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما. قوموا». فقاموا معه، فأتى رجلاً من الأنصار فإذا هو ليس في بيته، فلما رأته المرأة قالت: مرحباً وأهلاً. فقال لها رسول الله ﷺ: «أين فلان؟» قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء، إذ جاء الأنصاري، فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبه، ثم قال: الحمد لله، ما أحد اليوم أكرم أضيافاً مني. قال: فانطلق فجاءهم بعِدْق فيه بُسْرٌ وتمرٌ ورطب فقال: كُلُوا، وأخذ المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: «إياك والخلوب» فذبح لهم، فاكلوا من الشاة ومن ذلك العِدْق، وشربوا، فلما أن شبعوا ورووا قال رسول الله ﷺ: لأبي بكر وعمر: «والذي نفسي بيده لتُسألنَّ عن هذا النعيم يوم القيامة. أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم»<sup>(٢)</sup>.

٢٦٨٩ - الرابع بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان من الذهب والفضة، فيجيء القاتل فيقول: في هذا قُتلتُ، ويجيء القاطع فيقول: في هذا قُطعتُ رحمي، ويجيء السارق فيقول: في هذا قُطعتُ يدي، ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً<sup>(٣)</sup>.

٢٦٩٠ - الخامس بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكِّيهم ولا ينظرُ إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر»<sup>(٤)</sup>.

(٢) مسلم - الأشربة ٣/ ١٦٠٩ (٢٠٣٨).

(١) مسلم - الإمارة ٣/ ١٤٩٤، ١٤٩٥ (١٨٧٥).

(٤) مسلم - الإيمان ١/ ١٠٢ (١٠٧).

(٣) مسلم - الزكاة ١/ ٧٠١ (١٠١٣).

٢٦٩١- السادس بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، قال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٥١) ﴿المؤمنون﴾ وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ (٥٧) ﴿البقرة﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يارب، يارب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وغذاه بالحرام، فأنتى يستجاب له» (١).

٢٦٩٢- السابع بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال أبو جهل: هل يعرف محمد وجهه بين أظهركم (٢)؟ قال: فقيل: نعم. فقال: واللوات والعزى لئن رأيته يفعل ذلك لأطأن على رقبته أو لأعفرن وجهه في التراب. قال: فأتى رسول الله ﷺ وهو يصلي، زعم ليظاً على رقبته. قال: فما فجنهم منه إلا وهو ينكص على عقبيه ويتقي بيديه. قال: فقيل له: مالك؟ قال: إن بيني وبينه لخنقاً من نار وهولاً وأجنحة، فقال رسول الله ﷺ: «لو دنا مني لتخطفت الملائكة عضواً عضواً» قال: فأنزل الله عز وجل لاندري أفي حديث أبي هريرة أم شيء بلغه: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ \* أَنْ رَأَاهُ اسْتَفْتَى \* إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ \* أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ \* عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ \* أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَىٰ الْهُدَىٰ \* أَوْ أَمَرَ بِالْتَّقْوَىٰ \* أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ \* أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ \* كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهَ لِنَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ \* نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ \* فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ \* سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ \* كَلَّا لَا تَطِعُهُ﴾ (٦٩-٦٠) [العلق] وأمره بما أمره به. زاد محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر: (فليدع ناديه) يعني قومه (٣).

٢٦٩٣- الثامن بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أحد، وغلظ جلده مسيرة ثلاث» (٤).

(١) مسلم- الزكاة ٧٠٣/٢ (١٠١٥).

(٢) أي: يسجد ويلصق وجهه بالعفر، وهو التراب.

(٣) مسلم- صفات المنافقين ٢١٥٤/٤ (٢٧٩٧).

(٤) مسلم- الجنة ٢١٨٩/٤ (٢٨٥١).

٢٦٩٤- التاسع بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من تطهر في بيته ثم مضى إلى بيت من بيوت الله يقضي فريضة من فرائض الله، كانت خطواته: إحداهما تحطُّ خطيئةً، والأخرى ترفع درجة» (١).

٢٦٩٥- العاشر بعد المائة: عن أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لعمه عند الموت: «قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة» فأبى، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ (٢) الآية [القصص].

وفي رواية يحيى بن سعيد أنه قال لعمه: «قل لا إله إلا الله أشهد لك يوم القيامة» قال: لولا تعيرني قريش، يقولون: إنما حملة على ذلك الجزع لا قررتُ بها عينك فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (٣).

٢٦٩٦- الحادي عشر بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً، فطوبى للغرباء» (٤).

٢٦٩٧- الثاني عشر بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (٥).

٢٦٩٨- الثالث عشر بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: بينما رسول الله ﷺ في المسجد فقال: «يا عائشة، ناوليني الثوب» فقالت: «إني حائضٌ»، فقال: «إِنْ حِيضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ» (٦).

٢٦٩٩- الرابع عشر بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٧).

٢٧٠٠- الخامس عشر بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: خرج إلينا

(١) مسلم- المساجد ١/ ٤٦٢ (٤٦٦).

(٢،٣) مسلم- الإيمان ١/ ٥٥ (٢٥).

(٤) مسلم- الإيمان ١/ ١٣٠ (١٤٥).

(٥) مسلم- الجنائز ٢/ ٦٣١ (٩١٦).

(٦) مسلم- الحيض ١/ ٢٤٥ (٢٩٩).

(٧) مسلم- صلاة المسافرين ١/ ٥٠٣ (٧٢٦).

رسول الله ﷺ فقال: «أقرأ عليكم ثلث القرآن؟» فقرأ: «قل هو الله أحد. الله الصمد» حتى ختمها (١).

وفي رواية يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احشدوا؛ فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن» فحشد من حشد، ثم خرج نبي الله ﷺ فقرأ: «قل (٢) هو الله أحد» ثم دخل فقال بعضنا لبعض: «إني أرى هذا خبراً جاء من السماء، فذاك الذي أدخله، ثم خرج نبي الله ﷺ فقال: «إني قلت: سأقرأ عليكم ثلث القرآن، إنها تعدل ثلث القرآن» (٣).

٢٧٠١ - السادس عشر بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزورها فأذن لي (٤).

٢٧٠٢ - السابع عشر بعد المائة: عن أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح منكم اليوم صائماً؟» فقال أبو بكر: أنا. قال: «فمن تبع منكم اليوم جنازة؟» فقال أبو بكر: أنا. قال: «فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً؟» فقال أبو بكر: أنا. قال: «فمن عاد منكم اليوم مريضاً؟» قال أبو بكر: أنا. قال رسول الله ﷺ: «ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة» (٥).

٢٧٠٣ - الثامن عشر بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله ﷺ، فقال: «أيكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة؟» (٦).

٢٧٠٤ - التاسع عشر بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله ﷺ: «أنظرت إليها؟» قال: لا. قال: «فاذهب فانظر إليها، فإن في عين الأنصار شيئاً لم يزد» (٧).

(١) مسلم - صلاة المسافرين ٥٥٧/١ (٨١٢)

(٢) (قل) من مسلم.

(٣) مسلم - الجنائز ٧١٣/٢، وقضائل الصحابة ١٨٥٧/٤.

(٤) مسلم - الصيام ٨٢٩/٢ (١١٧٠). رشق الجفنة: نصف القصة.

(٥) مسلم - النكاح ١٠٤٠/٢ (١٤٢٤)

وفي رواية مروان بن معاوية الفزاري: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار. فقال له النبي ﷺ: «هل نظرت إليها؟ فإن في أعين الأنصار شيئاً» قال: قد نظرت إليها. قال: «على كم تزوجتها؟» قال: على أربع أواق. فقال النبي ﷺ: «على أربع أواق؟ كأنما تنحوتون<sup>(١)</sup> من عرض هذا الجبل. ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه» قال: فبعث بعثاً إلى بني عيس، فبعث ذلك الرجل فيهم<sup>(٢)</sup>.

٢٧٠٥ - العشرون بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: «قيل: يارسول الله، أدع الله على المشركين. قال: «إني لم أبعث لعناً، وإنما بعثت رحمة»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٠٦ - الحادي والعشرون بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: كنا مع النبي ﷺ إذ سمع وجبة<sup>(٤)</sup> فقال النبي ﷺ: «تدرون ما هذا؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «هذا حجر يُرمى به في النار منذ سبعين خريفاً، فهو يهوي في النار، الآن حتى انتهى إلى قعرها» زاد في رواية مروان الفزاري: «فسمعتم وجبتها»<sup>(٥)</sup>.

٢٧٠٧ - الثاني والعشرون بعد المائة: عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قتل، ولا يدري المقتول على أي شيء قتل» وفي رواية محمد بن فضيل: فقيل: كيف يكون ذلك؟ قال: «الهرج، القاتل والمقتول في النار»<sup>(٦)</sup>.

٢٧٠٨ - الثالث والعشرون بعد المائة: عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم من الليل فليفتح الصلاة بركعتين خفيفتين»<sup>(٧)</sup>.

(١) في مسلم: «تنحوتون الفضة»

(٢) مسلم ١٠٤٠/٢

(٣) مسلم - البر والصلة ٤/٢٠٠٦ (٢٥٩٩)

(٤) الوجبة: السقطة.

(٥) مسلم - الجنة ٤/٢١٨٤، ٢١٨٥ (٢٨٤٤).

(٦) مسلم - صلاة المسافرين ١/٥٣٢ (٧٦٨)

(٦) مسلم - الفتن ٤/٢٢٣١ (٢٠٩٨).

٢٧٠٩ - الرابع والعشرون بعد المائة: عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن»<sup>(١)</sup>. وأخرجه أيضاً من حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بنحوه، وزاد: «مالم تُغشَ الكبائر»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث إسحق مولى زائدة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفّرات ما بينهنّ إذا اجتنبت الكبائر»<sup>(٣)</sup>.

وليس لإسحق مولى زائدة عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا<sup>(٤)</sup>.

٢٧١٠ - الخامس والعشرون بعد المائة: عن أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى، فأرصد الله على مدرجته ملكاً، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية؟ قال: هل لك من نعمة تربّها؟ قال: لا، غير أنني أحببته في الله. قال: فإني رسول الله إليك: بأن الله قد أحبك كما أحببته»<sup>(٥)</sup>.

٢٧١١ - السادس والعشرون بعد المائة: عن أبي رافع عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عزّ وجلّ يقول يوم القيامة: يا ابن آدم، مرضت فلم تعدني. قال: يارب، كيف أعودك وأنت ربّ العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعدّه، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده. يا ابن آدم، استطعمتكم فلم تطعمني. قال: يارب، وكيف أطعمكم وأنت ربّ العالمين. قال: أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي. يا ابن آدم، استسقيتكم فلم تسقني. قال: يا رب،

(١-٣) مسلم - الطهارة ٢٠٩/١ (٢٣٣)

(٤) التلحة ٢٩٤/٩.

(٥) مسلم - البر والصلة ١٩٨٨/٤ (٢٥٦٧).

كيف أسقيك وأنت رب العالمين قال: استسقاك عبدي فلان فلم تسقه، أما إنك لو سقيته وجدت ذلك عندي» (١).

٢٧١٢ - السابع والعشرون بعد المائة: عن أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كان زكريا نجاراً» (٢).

٢٧١٣ - الثامن عشر بعد المائة: عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن أدنى مقعد أحدكم من الجنة من يقول له: تمن؛ فيتمنى ويتمنى، فيقول له: هل تمنيت، فيقول: نعم. فيقول له: فإن لك ماتمت ومثله معه» (٣).

٢٧١٤ - التاسع والعشرون بعد المائة: عن همام عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال «أقيموا الصلوة، في الصلاة، فإن إقامة الصف من حسن الصلاة» (٤).

٢٧١٥ - الثلاثون بعد المائة: عن همام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع» (٥).

٢٧١٦ - الحادي والثلاثون بعد المائة: عن همام عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال «أما قرية أتيتموها وأقمتم فيها فسهمكم فيها، وأما قرية عصت الله ورسوله فإن خمستها لله ورسوله ثم هي لكم» (٦).

٢٧١٧ - الثاني والثلاثون بعد المائة: عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «خلق الله عز وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق

(١) مسلم - البر والصلوة / ٤ / ١٩٩٠ (٢٥٦٩)

(٢) مسلم - الفضائل / ٤ / ١٨٤٧ (٢٣٧٩)

(٣) مسلم - الإيمان / ١ / ١٦٧ (١٨٢)

(٤) مسلم الصلاة / ١ / ٣٢٤ (٤٣٥).

(٥) مسلم - صلاة المسافرين / ١ / ٥٤٣ (٧٨٧)

(٦) مسلم - الجهاد / ٣ / ١٣٧٦ (١٧٥٦)



آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل» (١).

٢٧١٨ - الثالث والثلاثون بعد المائة: عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد، قال: إنما أتوضأ من أثوار<sup>(٢)</sup> أقط أكلتها، لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضأوا مما مسَّت النار» (٣).

٢٧١٩ - الرابع والثلاثون بعد المائة: عن حنظلة بن علي الأسقع الأسلمي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَهْلَنَ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرُّوحَاءِ» (٤) حاجاً أو معتمراً أو ليشيتهما» (٥).

وليس لحنظلة بن علي عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا (٦).

٢٧٢٠ - الخامس والثلاثون بعد المائة: عن عبيد بن عمير الليثي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: بينا رجل بفلاة من الأرض، فسمع صوتاً في سحابة: اسق حديقة فلان، ففتح ذلك السحاب فأفرغ ماء في حرّة، فإذا شرجة (٧) من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كلّهُ. فستع الماء، فإذا الرجل قائم في حديقة يحول الماء بمسحاته، فقال له: يا عبدالله ما اسمك؟ قال: فلان، للاسم الذي سمع في السحابة. فقال له: يا عبدالله: لم سألتني عن اسمي؟ قال: سمعت السحاب الذي هذا ماؤه يقول: اسق حديقة فلان - لاسمك، فما تصنع فيها؟ قال: إمّا إذا قلت هذا، فإني أنظر إلى ما يخرج منها فأصدق بثلثه، وأكل أنا وعيالي ثلثه. وأرد في ثلثه» وفي حديث أبي داود الطيالسي: «وأجعل ثلثه في المساكين والسائلين وابن السبيل» (٨).

وليس لعبيد بن عمير في الصحيحين غير هذا (٩).

(١) مسلم - صفات المنافقين ٤/٢١٤٩ (٢٧٨٩)

(٢) الأثوار جمع ثور: قطعة

(٣) مسلم - الحيض ١/٢٧٢ (٣٥٢)

(٤) فج الروحاء: بين مكة والمدينة

(٥) مسلم - الحج ٢/٩١٥ (١٢٥٢). وليشيتهما: يجمع بينهما.

(٦) التحفة ٩/٣٣٦

(٧) الحرّة: أرض ذات حجارة سود. والشرجة: مسيل الماء

(٨) مسلم - الزهد ٤/٢٢٨٨ (٢٩٨٤)

(٩) التحفة ١٠/٢٤٧.

٢٧٢١ - السادس والثلاثون بعد المائة: عن عبدالرحمن بن مهران مولى أبي هريرة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أحبُّ البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها» (١).

وليس لعبدالرحمن مهران في الصحيح عن أبي هريرة غير هذا (٢).

٢٧٢٢ - السابع والثلاثون بعد المائة: عن أبي السائب مولى عبدالله بن هشام بن زهرة، وعبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة والد العلاء - وكان جليس أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صَلَّى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج - ثلاثاً - غير تام» (٣).

فقيل لأبي هريرة إننا نكون وراء الامام، فقال: اقرأها في نفسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبيدني ماسأل». وفي حديث مالك وابن جريج «فنصفها لي ونصفها لعبيدي: فإذا قال العبد: (الحمد لله رب العالمين) قال الله: حمدني عبدي. وإذا قال: (الرحمن الرحيم) قال الله: أثنى علي عبدي. وإذا قال: (مالك يوم الدين) قال الله: مجدني عبدي، وقال مرة: فوض إلي عبدي. وإذا قال: (إياك نعبد وإياك نستعين) قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبيدي ماسأل. فإن قال: (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبيدي ماسأل» (٤).

٢٧٢٣ - الثامن والثلاثون بعد المائة: عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب» فقال: كيف نفعل يا أبا هريرة؟ قال تناوله تناولا (٥).

(١) مسلم - المساجد ١/ ٤٦٤ (٦٧١)

(٢) التحفة ١٠/ ١٥٣ ..

(٣-٤) مسلم - الصلاة ١/ ٢٩٦، ٢٩٧ (٣٩٥) والختاج: الناقصة.

(٥) مسلم - الطهارة ١/ ٢٣٦ (٢٨٣).

٢٧٢٤ - التاسع والثلاثون بعد المائة: عن مالك وشعبة وإسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما يحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟» قالوا: بلى يارسول الله: قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط» مرتين (١).

٢٧٢٥ - الأربعون بعد المائة: عن سليمان بن بلال ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينبغي لصديق أن يكون كذاباً» (٢).

٢٧٢٦ - الحادي والأربعون بعد المائة: عن محمد بن جعفر بن أبي كثير عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يارسول الله، أرايت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تعطه مالك» قال أرايت إن قاتلني. قال: «قاتله». قال: أرايت إن قتلني. قال: «فأنت شهيد». قال: أرايت إن قتلته. قال: «هو في النار» (٣).

٢٧٢٧ - الثاني والأربعون بعد المائة: عن محمد بن جعفر بن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جزوا الشوارب وأرخوا اللحى، خالفوا المجوس» (٤).

٢٧٢٨ - الثالث والأربعون بعد المائة: عن محمد بن جعفر بن أبي كثير وحفص ابن ميسرة، جميعاً عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يقول العبد: مالي مالي، وإنما له من ماله ثلاث: ما أكل فافنى، أو مالبس فأبلى، أو أعطى فافتنى، وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس» (٥).  
وليس لحفص بن ميسرة عن العلاء بهذا الإسناد في الصحيح إلا حديثان، هذا أحدهما (٦).

(١) مسلم - الطهارة ٢١٩/١ (٢٥١).

(٢) مسلم - البر والصلة ٢٠٠٥/٤ (٢٥٩٧).

(٣) مسلم - الإيمان ١٢٤/١ (١٤٠).

(٤) مسلم - الطهارة ٢٢٢/١ (٢٦٠).

(٥) مسلم - الزهد ٢٢٧٣/٤ (٢٩٥٩).

(٦) التحفة ٢٢٦/١٠.

٢٧٢٩ - الرابع والأربعون بعد المائة: عن ابن جريج وعبدالعزیز الدروردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره؟» قالوا: بلى. قال: «فذلك حين يتبع بصره نفسه» (١).

٢٧٣٠ - الخامس والأربعون بعد المائة: عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا» (٢).

٢٧٣١ - السادس والأربعون بعد المائة: عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا اللاعنين» (٣) قالوا: وما اللاعنان؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم» (٤).

٢٧٣٢ - السابع والأربعون بعد المائة: عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى عليّ واحدة صلى الله عليه عشراً» (٥).

٢٧٣٣ - الثامن والأربعون بعد المائة: عن إسماعيل بن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» (٦).

٢٧٣٤ - التاسع والأربعون بعد المائة: عن إسماعيل بن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أبي مات ولم يوص، أفينفعه أن أتصدق عنه؟ قال: «نعم» (٧).

(١) مسلم - الجناز ٦٣٥/٢ (٩٢١)

(٢) مسلم - الايمان ١١٠/١ (١١٨) (٣) في مسلم «اللعائين»

(٤) مسلم - الطهارة ٢٢٦/١ (٢٦٩)

(٥) مسلم - الصلاة ٣٠٦/١ (٤٠٨)

(٦) مسلم - الوصية ١٢٥٥/٣ (١٦٣١)

(٧) مسلم ١٢٥٤/٣ (١٦٣٥) وفيه: «فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه؟»

٢٧٣٥ - الخمسون بعد المائة: عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لتؤدَّن الحقوقُ إلى أهلها يوم القيامة حتى يقادَ للشاهِ الجَلحاء من الشاةِ القرناء» (١).

٢٧٣٦ - الحادي والخمسون بعد المائة: عن إسماعيل بن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مانقت صدقةً من مالٍ، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله» (٢).

٢٧٣٧ - الثاني والخمسون بعد المائة: عن إسماعيل بن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «المُسْتَبَانُ ما قالوا فعلى البادىء، ما لم يعتدِ المظلوم (٣)».

٢٧٣٨ - الثالث والخمسون بعد المائة: عن إسماعيل بن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «ذكرك أخاك بما يكره» قيل: أفرأيت ان كان في أخي ما أقول. قال: «إن كان فيه ماتقول فقد اغتبتَه، وإن لم يكن فيه ماتقول فقد بهتَه» (٤).

٢٧٣٩ - الرابع والخمسون بعد المائة: عن إسماعيل بن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثلُ أجور من تبعه، لا ينقص من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثلُ آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً» (٥).

٢٧٤٠ - الخامس والخمسون بعد المائة: عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من ليس له درهم ولا متاع. فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة

(١) مسلم - البر الوصلة ٤/ ١٩٩٧ (٢٥٨٢)

(٢) مسلم ٤/ ٢٠٠١ (٢٥٨٨)

(٣) مسلم ٤/ ٢٠٠٠ (٢٥٨٧)

(٤) مسلم ٤/ ٢٠٠١ (٢٥٨٩)

(٥) مسلم - العلم ٤/ ٢٠٦٠ (٢٦٧٤)

بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار» (١).

٢٧٤١ - السادس والخمسون بعد المائة: عن عبدالعزيز الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه: هلم إلى الرخاء، هلم إلى الرخاء، والمدينة خير لهم لو كان يعلمون، والذي نفسي بيده لا يخرج أحد منهم رغبة عنها إلا أخلف الله فيها خيراً منه. ألا إن المدينة كالكبير تخرج الخبيث، لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها، كما ينفي الكبير خبث الحديد» (٢).

٢٧٤٢ - السابع والخمسون بعد المائة: عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل الزمن الطويل يعمل أهل الجنة، ثم يختم له عمله بعمل أهل النار. وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل يعمل أهل النار ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة» (٣).

٢٧٤٣ - الثامن والخمسون بعد المائة: عن عبدالعزيز الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» (٤).

٢٧٤٤ - التاسع والخمسون بعد المائة: عن روح بن القاسم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ (٢٨٤) الآية [البقرة] اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا على الركب فقالوا: أي رسول الله، كلّفنا من الأعمال ما نطبق: الصلاة والصيام والجهاد

(١) مسلم - البر والصلة ٤/١٩٩٧ (٢٥٨١)

(٢) مسلم - الحج ٢/١٠٠٥ (١٣٨١)

(٣) مسلم - القدر ٤/٢٠٤٢ (٢٦٥١)

(٤) مسلم - الزهد ٤/٢٢٧٢ (٢٩٥٦)

والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا تطيقها. قال رسول الله ﷺ: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا، بل قولوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم، وأنزل الله ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَكْتَبَتْهُ وَرُسُلُهُ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥)﴾ [البقرة] فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل الله عز وجل ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال: نعم ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قال: نعم ﴿وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال: نعم ﴿وَأَعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٨٦)﴾ قال: نعم (١).

٢٧٤٥ - الستون بعد المائة: عن روح بن القاسم عن العلاء عن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تبارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه (٢)».

٢٧٤٦ - الحادي والستون بعد المائة: عن روح بن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال: كان رسول الله يسير في طريق مكة، فمر على جبل يقال له جمدان، فقال: «سيروا هذا جمدان، سبق المفردون» قالوا: وما المفردون يا رسول الله ﷺ؟ قال: «الذاكرون الله كثيراً والذاكرات» (٣).

٢٦٤٧ - الثاني والستون بعد المائة: عن شعبة بن الحجاج عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني، وأحسن

(١) مسلم - الإيمان / ١ / ١١٥ (١٢٥)  
 (٢) مسلم - الزهد / ٤ / ٢٢٨٩ (٢٩٨٥)  
 (٣) مسلم - الذكر والدعاء / ٤ / ٢٠٦٢ (٢٦٦٦)

إليهم ويسئرون إليّ، وأحلّم عنهم ويحملون عليّ. فقال: «لئن كان كما قلت فكأنما تسفهم الملّ»<sup>(١)</sup>، ولا يزال معك من الله ظهيرٌ عليهم مادمت معهم على ذلك»<sup>(٢)</sup>.

٢٧٤٨ - الثالث والستون بعد المائة: عن حفص بن ميسرة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «رُبَّ أشعثٍ أغبرٍ مدفوعٍ بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٤٩ - الرابع والستون بعد المائة: عن عبدة بن سفيان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «كلُّ ذي نابٍ من السباع فأكله حرام»<sup>(٤)</sup>.  
وليس لعبدة بن سفيان عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا<sup>(٥)</sup>.

٢٧٥٠ - الخامس والستون بعد المائة: عن بعجة بن عبدالله بن بدر عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله يطير على منته، كلما سمع هَيْعَةً<sup>(٦)</sup> أو فزعةً طار عليه يتغني القتل والموت مظانه، أو رجل في غنْيمَةٍ في رأس شَعْفَةٍ<sup>(٧)</sup> من هذه الشعف، أو بطن واد من هذه الأودية، يُقيم الصلاة ويؤتي الزكاة، ويعبد ربّه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير» وفي رواية قتيبة «في شعبة من هذه الشعاب»<sup>(٨)</sup>.

وليس لبعجة بن عبدالله في مسند أبي هريرة عنه من الصحيح إلا هذا<sup>(٩)</sup>.

٢٧٥١ - السادس والستون بعد المائة: عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ على رجل أعمى فقال: يا رسول الله، ليس لي قائد يقودني إلى

(١) تسفهم الملّ: أي تطعمهم الرماد الحار.

(٢) مسلم - البر والصلة ٤/١٩٨٢ (٢٥٥٨)

(٣) مسلم - البر والصلة ٤/٢٤٠٢٢٢. ومدفوع بالأبواب: لا قدر له عند الناس.

(٤) مسلم - الصيد والذبائح ٣/٢٥٣٤ (١٩٣٣)

(٥) التحفة ١٠/٢٤٨

(٦) الهَيْعَةُ: الصوت

(٧) الشعفة: أعلى الجبال

(٨) مسلم - الأمانة ٣/١٥٠٣، ٤/١٥٠٤ (١٨٨٩)

(٩) التحفة ٩/٣٠٧



المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلّي في بيته، فرخص له، فلما ولى دعاه، قال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» قال: نعم قال: «فأجب» (١).

٢٧٥٢ - السابع والستون بعد المائة: عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو لم تُذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم» (٢).

٢٧٥٣ - الثامن والستون بعد المائة: عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ «يقطع الصلاة الكلبُ والمرأة والحمار، ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرَّحْلِ» (٣).

٢٧٥٤ - التاسع والستون بعد المائة: عن أبي عبدالله مولى شدّاد عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «من سمع رجلاً ينشد ضالّةً في المسجد فليقل: لا أداها الله إليك، فإن المساجد لم تُبن لهذا» (٤).

وليس لأبي عبدالله مولى شدّاد في الصحيح عن أبي هريرة غير هذا (٥).

٢٧٥٥ - السبعون بعد المائة: عن عجلان مولى فاطمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «للمملوك طعامه وكسوته، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق» (٦).

٢٧٥٦ - الحادي والسبعون بعد المائة: عن عمر بن عبدالحكم عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا يفرّك (٧) مؤمنٌ مؤمنةً، إن كره منها خلقاً رضي آخر» (٨).

(٢) مسلم - التوبة ٢١٠٦/٤ (٢٧٤٩)

(١) مسلم - المساجد ٤٥٢/١ (٦٥٣)

(٣) مسلم - الصلاة ٣٦٥/١ (٥١١)

(٤) مسلم - المساجد ٣٩٧/١ (٥٦٨) وفيه «لا ردّها الله عليك».

(٥) النخعة ٨٦/١١.

(٦) مسلم - الأيمان ١٢٨٤/٣ (١٦٦٢)

(٧) فرك: أبغض

(٨) مسلم - الرضاع ١٠٩١/٢ (١٤٦٩)

٢٧٥٧ - الثاني والسبعون بعد المائة: عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجلٌ من الموالى يقال له جَهْجَاهُ» (١).

٢٧٥٨ - الثالث والسبعون بعد المائة: عن عمر بن الحارث عن أبي يونس عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسُ محمدُ بيده، لا يسمعُ بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ يموتُ ولم يؤمن بالذي أرسلتُ به إلا كان من أصحاب النار» (٢).

٢٧٥٩ - الرابع والسبعون بعد المائة: عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن أبي هريرة قال: جاء مشركو قريش يخاصمون في القدر، فنزلت ﴿يَوْمَ يُسْجَىٰ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ. إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (٤٨، ٤٩) ﴿٣﴾ [القمر].

وليس لمحمد بن عباد بن جعفر عن أبي هريرة في الصحيح غيره (٤) قال علي بن عبد الله المديني: سمع محمد بن عباد بن جعفر من أبي هريرة وروى عنه.

٢٧٦٠ - الخامس والسبعون بعد المائة: عن محمد بن قيس بن مخزومة عن أبي هريرة قال: لما أنزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء] بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً. فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسددوا، ففي كل ما يُصَابُ به المسلم كَفَّارَةٌ حتى النكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها» (٥).

وليس لمحمد بن قيس بن مخزومة عن أبي هريرة غيره (٦)

(١) مسلم - الفتن ٤/ ٢٢٣٢ (٢٩١١)

(٢) مسلم - الإيمان ١/ ١٣٤ (١٥٣)

(٣) مسلم - القدر ٤/ ٢٠٤٦ (٢٦٥٦)

(٤) التحفة ١٠/ ٣٦٣

(٥) مسلم - البر والصلة ٤/ ١٩٩٣ (٢٥٧٤)

(٦) التحفة ١٠/ ٣٦٥

٢٧٦١ - السادس والسبعون بعد المائة: عن أبي غطفان المرِّي عن أبي هريرة  
قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشرِبَنَّ أحدٌ منكم قائماً، من نسي فليستقيء» (١).

وليس لأبي غطفان المرِّي عن أبي هريرة في الصحيح غيره (٢).

٢٧٦٢ - السابع والسبعون بعد المائة: عن ابن عثمان مسلم بن يسار عن أبي  
هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «سيكونُ في آخر أمتي أناسٌ يحدثونكم بما لم  
تسمعوا أنتم ولا آبائكم، فإياكم وإياهم» (٣).

وفي حديث شراحيل بن يزيد عن مسلم أن أبا هريرة قال: قال رسول الله  
ﷺ: «يكونُ في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم  
تسمعوا أنتم ولا آبائكم، فإياكم وإياهم، لا يضلُّونكم ولا يفتنونكم» (٤).

وليس لمسلم بن يسار عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا (٥).

٢٧٦٣ - الثامن والسبعون بعد المائة: عن عبد الله بن فروخ قال: حدَّثني أبو  
هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيِّدُ ولد آدم يوم القيامة، وأوَّل من ينشقُّ  
عنه القبر، وأوَّل شافع، وأوَّل مشفَّع» (٦).

وليس لعبد الله بن فروخ عن أبي هريرة في الصحيح غيره (٧).

٢٧٦٤ - التاسع والسبعون بعد المائة: عن أبي كثير يزيد بن عبدالرحمن بن أذينة  
الغُبَرِيِّ السُّحَيْمِيِّ (٨) عن أبي هريرة قال: كُنَّا فُعوْدًا حول رسول الله ﷺ ومعنا  
أبو بكر وعمر في نفر، فقام رسول الله من بين أظهرنا فأبطأ علينا، وخَشِينَا أَنْ  
يُقْتَطَعَ دُونَنَا، وَفَزِعْنَا فُقْمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) مسلم - الأثرية ١٦٠١/٣ (٢٠٢٦)

(٢) التحفة ٨٩/١١

(٣) مسلم - المقدمة ١٢/١ (٦)

(٤) مسلم ١٢/١ (٧)

(٥) التحفة ٣٦٩/١٠

(٦) مسلم - الفضائل ١٧٨٢/٤ (٢٢٧٨)

(٧) التحفة ١٤٢/١٠

(٨) ينظر رجال مسلم ٣٦٢/٢

حتى أتيت حائطاً للأنصار لبني النجار، فدرتُ به هل أجدُ له باباً فلم أجدُ، فإذا ربيعٌ يدخلُ في جوف حائطٍ من بئر خارجة - والربيع: الجدول. قال: فاحتفزتُ<sup>(١)</sup> فقال: «أبو هريرة؟». فقلت: نعم يارسول الله. قال «ما شأنك؟» قلت: كنت بين أظهرنا، فممت فأبطأت عتاً، فخشينا أن تقطعَ دوننا ففزعنا، فكنتُ أول من فرغ، فأتيتُ هذا الحائط، فاحتفزتُ كما يحتفز الثعلب، وهؤلاء الناسُ ورائي. فقال: «يا أبا هريرة» وأعطاني نعله فقال: «أذهبُ بنعلَيَّ هاتينِ فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهدُ أن لا إله إلا الله مُستيقناً بها قلبه بشره بالجنة» فكان أول من لقيتُ عمر فقال: ما هاتان النعلان يا أبا هريرة؟ قلت: هاتان نعلان رسول الله ﷺ، بعثني بهما: من لقيتُ يشهدُ أن لا إله إلا الله مُستيقناً بها قلبه بشرته بالجنة. فضرب عمر بين ثديي فخررت لاستي، فقال: ارجع يا أبا هريرة، فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ فأجهشتُ بالبكاء، وركبني<sup>(٢)</sup> عمر فإذا هو على أثري، فقال رسول الله ﷺ: «مالك يا أبا هريرة؟» قلت: لقيتُ عمر فأخبرته بالذي بعثني به، فضرب بين ثديي ضربة خرت لاستي، فقال: ارجع. قال رسول الله ﷺ: «يا عمر، ما حملك على ما فعلت؟» قال: يارسول الله، بأبي أنت وأمي، أبعثت أبا هريرة بنعليك: من لقي يشهدُ أن لا إله إلا الله مُستيقناً بها قلبه بشره بالجنة؟ قال: «نعم» قال: فلا تفعل، فإنني أخشى أن يتكلم الناسُ عليها، فخلَّهم يعملون. فقال رسول الله ﷺ: «فخلَّهم»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٦٥ - الثمانون بعد المائة: عن أبي كثير الغنوي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «الخمْرُ من هاتين الشجرتين: النخل والعنبة» وفي حديث زهير بن حرب: «الكرمة والنخلة» وفي رواية أبي كريب: «الكرم»<sup>(٤)</sup>.

(١) في مسلم (فاحتفزتُ كما يحتفز الثعلب) واحتفز: تضام. ونظر التطريف: ٦٣.

(٢) ركبني: تبعني.

(٣) مسلم - الإيمان ١/٥٩ (٣١).

(٤) مسلم - الأشربة ٣/١٥٧٣ (١٩٨٥).

٢٧٦٦- الحادي والثمانون بعد المائة: عن أبي كثير قال: حدثني أبو هريرة قال: كنت أدعو أمي إلى الإسلام وهي مشركة، فدعوته يوماً، فأسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره، فأتيت رسول الله ﷺ وأنا أبكي، قلت: يا رسول الله، إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام فتأبى، فدعوته فأسمعتني فيك ما أكره، فادعُ الله أن يهدي أم أبي هريرة. فقال رسول الله ﷺ: «اللهم اهد أم أبي هريرة» فخرجت مستبشراً بدعوة النبي ﷺ، فلما جئت فصرتُ إلى الباب، فإذا هو مُجافٌ (١)، فسمعتُ أمي خشفة (٢) قلمي فقالت: مكانك يا أبا هريرة، وسمعتُ خضخضة الماء، فاغتسلت ولبست درعها، وعجلت عن خمارها، ففتحت الباب ثم قالت: يا أبا هريرة، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. قال: فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ فأتيته وأنا أبكي من الفرح، قال: قلتُ: يا رسول الله، أبشر، قد استجاب الله دعوتك وهدى أم أبي هريرة. فحمد الله وقال خيراً. قال: قلتُ: يا رسول الله، ادعُ الله أن يُحببني أنا وأمي إلى عباده المؤمنين ويُحببهم إلينا. قال: فقال رسول الله ﷺ: «اللهم حبِّبْ عبيدك هذا- يعني أبا هريرة- وأمه إلى عبادك المؤمنين، وحبِّبْ إليهما المؤمنين» فما خلق مؤمنٌ يسمعُ بي ولا يراني إلا أحببني (٣).

وقد ذكره الإمام أبو بكر البرقاني، وأبو مسعود الدمشقي في كتابيهما، وأوله عندهما: عن أبي كثير قال: حدثنا أبو هريرة قال: والله ما خلق الله مؤمناً يسمع بي ولا يراني إلا أحببني. قلت: وما علمك بذلك يا أبا هريرة؟ قال: إن أمي كانت امرأة مشركة، وكنت أدعوها إلى الإسلام فتأبى عليّ... وذكر الحديث.

٢٧٦٧- الثاني والثمانون بعد المائة: عن الحكم بن مينا عن عبد الله بن عمرو وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره: «ليتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم وليكونن من الغافلين» (٤).

(١) مجاف: مغلق.

(٢) الخشفة: الصوت.

(٣) مسلم- فضائل الصحابة ٤/١٩٣٨ (٢٤٩١).

(٤) مسلم- الجمعة ٢/٥٩١ (٨٦٥).

وليس للحكم عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا (١).

٢٧٦٨- الثالث والثمانون بعد المائة: عن أبي الشعثاء سليم بن أسود المحاربي قال: كنا قعوداً في المسجد مع أبي هريرة، فأذّن المؤذن، فقام رجل يمشي، فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد، فقال أبو هريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم عليه السلام (٢).

٢٧٦٩- الرابع والثمانون بعد المائة: في فتح مكة: عن عبدالله بن زباج قال: وفدت وفود إلى معاوية، وذلك في رمضان، فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام، فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله، فقلت: ألا أصنع طعاماً فأدعوهم إلى رحلي. فأمرت بطعام يصنع، ثم لقيت أبا هريرة من العشي فقلت: الدعوة عندي الليلة. فقال: سبقتني؟ فقلت: نعم، فدعوتهم، فقال أبو هريرة: ألا أعلمكم بحديث من حديثكم يامعشر الأنصار؟ ثم ذكر فتح مكة، فقال: أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة، فبعث الزبير على إحدى المجنبتين (٣)، وبعث خالداً على المجنبة الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحُسْر (٤)، فأخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال فنظر فرآني، فقال: «أبو هريرة؟» فقلت: لبيك يا رسول الله. قال: «لا يأتيني إلا أنصاري» ومن الرواة من قال: «اهتف لي بالأنصار» قال: فأطافوا (٥) به، ووبّشت (٦) قريش من أوباش لها وأتباع، فقالوا: نُقَدِّم هؤلاء، فإن كان لهم شيء كُنّا معهم، فإن أصيبوا أعطينا الذي سُئِلنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تروا إلى أوباش قريش وأتباعهم؟» ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى، ثم قال: «حتى توافوني بالصفاء» قال: فانطلقنا، فما شاء أحد منا أن يقتل أحداً إلا

(١) التحفة ٣٢٥/٩.

(٢) مسلم- المساجد ٤٥٣/١ (٦٥٥). وليس لأبي الشعثاء في الصحيح غير هذا الحديث. التحفة ١٠٣/١٠.

(٣) المجنبتان: اليمنة والميسرة.

(٤) الحُسْر: الذين لا دروع عليهم.

(٥) أطافوا: أحاطوا

(٦) وبّشت: جمعت.

قتله، وما أحدٌ منهم يوجّه إلينا شيئاً، قال: فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله، أُبيدت (١) خضراء قريش، لا قريشَ يعد اليوم. قال: «من دخل دارَ أبي سفيان فهو آمن». فقالت الأنصار بعضهم لبعض: أما الرجل فأدرَكْتَهُ رغبةً في قريته ورأفة بعشيرته. قال أبو هريرة: وجاء الوحي، وكان إذا جاء لا يخفى علينا، فليس أحد يرفع طرفه إلى رسول الله ﷺ حتى ينقضي الوحي، فلما قضى الوحي قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الأنصار» قالوا: لبيك يا رسول الله قال: «قُلْتُمْ: أما الرجل فأدرَكْتَهُ رغبةً في قريته» قالوا: قد كان ذاك. قال: كلاً، إني عبد الله ورسوله، هاجرتُ إلى الله وإليكم، المحيا محياكم، والمماتُ مماتكم» فأقبلوا ليكون ويقولون: والله ما قُلْنَا الذي قلنا إلا الضنَّ (٢) بالله ورسوله. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله ورسوله يصدّقانكم ويعذرانكم».

قال: فأقبل الناس إلى دار أبي سفيان، وأغلق الناس أبوابهم. قال: فأقبل رسول الله ﷺ حتى أقبل إلى الحجر فاستلمه، ثم طاف بالبيت قال: فأتى على صنم إلى جانب البيت كانوا يعبدونه. قال: وفي يد رسول الله ﷺ قوس وهو آخذ بسية القوس، فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول: «جاء الحقُّ وزهق الباطل» فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه حتى نظر إلى البيت ورفع يده، فجعل يحمد الله ويدعو ماشاء الله أن يدعو (٣).

وفي حديث بهز بن أسد نحوه، وزاد: ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى: «احصدوهم حصداً». وفيه: قالوا: قلنا ذلك يا رسول الله. قال: «فما اسمي إذا، كلاً إني عبد الله ورسوله» (٤).

(١) في مسلم: «أبيحت»..

(٢) الضنُّ: الشُّحُّ، ويعنون حبَّ النبي ﷺ وإيثارهم له..

(٣) مسلم - الجهاد ٣/١٤٠٥ (١٧٨٠).

(٤) مسلم ٣/١٤٠٧.

وفي حديث حماد بن سلمة عن ثابت أن عبد الله بن رباح قال: وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان وفيينا أبو هريرة، فكان كلُّ رجلٍ منا يصنع طعاماً يوماً لأصحابه، فكانت نوبتي، فقلت: يا أبا هريرة، اليوم يومي، فجاءوا إلى المنزل ولم يدرك طعامنا، فقلت: يا أبا هريرة، لو حدثتنا عن رسول الله ﷺ حتى يدرك طعامنا. فقال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الفتح، فجعل خالد بن الوليد على المُجَنَّبَةِ اليمنى، وجعل الزبير على المُجَنَّبَةِ اليسرى، وجعل أبا عبيدة على البياذقة<sup>(١)</sup> وبطن الوادي، فقال: «يا أبا هريرة، ادع لي الأنصار» فدعوتهم، فجعلوا يهرولون، فقال: «يامعشر الأنصار، هل ترون أوباش قريش؟» قالوا: نعم. قال: «انظروا إذا لقيتموهم غداً أن تحصدوهم حصداً» وأحصى بيده، ووضع يمينه على شماله، وقال: «موعدكم الصفا». قال: فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه. قال: وصعد رسول الله ﷺ الصفا، وجاءت الأنصار فأطافوا بالصفا، فجاء أبو سفيان فقال: يارسول الله، أبيدت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم. قال أبو سفيان: من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن، فقال<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن». فقالت الأنصار، أما الرجل، فقد أخذته رافةٌ بعشيرته ورغبة في قريته. ونزل الوحي على رسول الله ﷺ، قال: «قلتم: أما الرجل فقد أخذته رافةٌ بعشيرته ورغبة في قريته. ألا فما اسمي إذا- ثلاث مرات - أنا محمد عبد الله ورسوله، هاجرتُ إلى الله وإليكم، فالمحيا محياكم، والممات مماتكم» قالوا: والله قلنا إلا ضناً بالله وبرسوله. قال: «فإن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم»<sup>(٣)</sup>.

(١) البياذقة: الرجالة.

(٢) سقط من طبعة مسلم (فقال رسول الله ﷺ... فهو آمن) منتقلاً من (آمن) إلى مثلها.

(٣) مسلم ١٤٠٧/٣.



٢٧٧٠- الخامس والثمانون بعد المائة: عن أبي قيس زياد بن رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية، يغضب لعصبية أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبه فقتل فقتله جاهلية، ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى لذي عهدها» (١) فليس مني ولست منه» (٢).

٢٧٧١- السادس والثمانون بعد المائة: عن عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أمتي القرن الذي بعثت فيه، ثم الذين يلونهم» والله اعلم، أذكر الثالث أم لا «ثم يخلف قوم يحبون الشهادة، يشهدون قبل أن يستشهدوا» (٣).

٢٧٧٢- السابع والثمانون بعد المائة: عن عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة قال: إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها. قال حماد بن زيد: فذكر من ريح طيبها وذكر المسك. قال: ويقول أهل السماء: ريح طيبة جاءت من قبل الأرض، صلى عليك وعلى جسد كنت تعمريته، فينطق به إلى ربه، ثم يقول: انطلقوا به إلى آخر الأجل. قال: وإن الكافر إذا خرجت روحه - قال حماد: وذكر من تننها، وذكر لعناً، فيقول أهل السماء: روح خبيثة جاءت من قبل الأرض. قال: فيقال: انطلقوا به إلى آخر الأجل. قال أبو هريرة: فرد رسول الله ﷺ ربطة كانت على أنفه، هكذا (٤).

٢٧٧٣- الثامن والثمانون بعد المائة: عن حميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل» (٥).

(١) في مسلم «لذي عهد عهده».

(٢) مسلم- الإمارة ١٤٧٦/٣ (١٨٤٨).

(٣) مسلم- فضائل الصحابة ١٩٦٣/٤ (٢٥٣٤).

(٤) مسلم- الجنة ٢٢٠٢/٤ (٢٨٧٢).

(٥) مسلم- الصيام ٨٢١/٢ (١١٦٣).

وفي حديث محمد بن المتشر عن حميد عن أبي هريرة يرفعه قال: سئل: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة، وأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان؟ فقال: «أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة الصلاة جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان صيام شهر الله المحرم»<sup>(١)</sup>.

وليس لحميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا الحديث، وليس له في البخاري في صحيحه عن أبي هريرة شيء<sup>(٢)</sup>.

٢٧٧٤- التاسع والثمانون بعد المائة: عن عبدالرحمن الأعرج مولى بني مخزوم عن أبي هريرة أنه قال: سجد النبي ﷺ في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾<sup>(٣)</sup>.

والأعرج هذا مولى بني مخزوم، واسمه عبدالرحمن بن سعد المقعد، وكنيته أبو حميد، وذكره البخاري في الكنى المجردة، وهو قليل الحديث. وأما عبدالرحمن الأعرج الآخر فهو ابن هرمز، يكنى أبا داود، مولى ربيعة بن الحارث، وهو كثير الأحاديث، وروى عنه جماعات من الأئمة. وقد أخرج مسلم عنهما في الصلاة- في سجود القرآن، فرمما أشكل ذلك. ومولى بني مخزوم يروي عنه ذلك صفوان بن سليم، وأما ابن هرمز فيروي ذلك عنه عبيد الله بن أبي جعفر<sup>(٤)</sup>.

آخر ما في الصحيحين من مسند أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ

\*\*\*

آخر مسند الكثيرين، وأول مسند المقلين


(١) مسلم ١/٨٢١.

(٢) التحفة ٩/٣٣٥. ورجال مسلم ١/١٦٢.

(٣) مسلم - المساجد ١/٤٠٦ (٥٧٨).

(٤) اختلف العبارات التي اختتم بها هذا المسند.

الفصل الرابع  
مسانيد المُقَلِّين



## المتفق عليه من مسند

## أبي الفضل، العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه (١)

٢٧٧٥ - حديث واحد : من رواية عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي عنه قال : قُلْتُ : يا رسول الله ، إن أبا طالب كان يحوطُك وينصرُك ، فهل ينفعُ (٢) ذلك؟ قال : «نعم ، وجدته في غَمَرَاتٍ مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحَضاح» (٣) .  
وفي حديث مسدّد وغيره أنّه قال للنبي ﷺ : ما أغنيتَ عن عمِّك ، فإنّه كان يحوطُك ويغضبُ لك . قال : «هو في ضحضاحٍ من نارٍ ، ولولا أنا لكان في الدَّرَكِ الأسفلِ من النَّارِ» (٤) .

\* \* \*

٢٧٧٦ - وللبخاري حديث واحد : من رواية نافع بن جبير بن مطعم قال : سَمِعْتُ العَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ : ها هنا أمرُك النبي ﷺ أن تركزَ الرّايةَ؟ (٥) .

وهو طَرَفٌ من حديث طويل أخرجه من حديث هشام بن عروة عن أبيه قال : لما سار رسول الله ﷺ عامَ الفتح فبلغَ ذلك قُريشاً ، خرج أبو سفيان بن حرب وحكيمُ بن حزامٍ وبُدَيْلُ بن ورقاءٍ يلتمسون الخبرَ عن رسول الله ﷺ ، فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مرَّ الظهران ، فإذا هم بنيرانٍ كأنها نيرانُ عرفة ، فقال أبو سفيان : ما هذه؟ لكانتْها نيرانُ عرفة . فقال بُدَيْلُ بن ورقاء : نيرانُ بني (٦) عمرو ،

(١) ينظر المجتبي ٦٩ ، والتلقيح ٣٩٦ ، والرياض ٢١٠ ، والإصابة ٢/٣٢٢ .

(٢) في مسلم «نفعه» .

(٣) البخاري - الأدب ١٠/٥٩٢ (٦٢٠٨) ، ومسلم - الإيمان ١/١٩٥ (٣٠٩) . والضحضاح : الرقيق الذي يكون على وجه الأرض .

(٤) البخاري - مناقب الأنصار ٧/١٩٣ (٣٨٨٣) ، والأدب ١٠/٥٩٢ (٦٢٠٨) .

(٥) البخاري - الجهاد ٦/١٢٦ (٢٩٧٦) .

(٦) من هنا تبدأ النسخة ج .

فقال أبو سفيان : عمرو أقل من ذلك . فرأهم ناس من حرس رسول الله ﷺ ، فأدركوهم فأخذوهم فأتوا بهم رسول الله ﷺ ، فأسلم أبو سفيان ، فلما سار قال العباس : «احبس أبا سفيان عند خطم الجبل (١) حتى ينظر إلى المسلمين» ، فحبسه العباس ، فجعلت القبائل تمر مع النبي ﷺ كتيبة كتيبة على أبي سفيان ، فمرت كتيبة فقال : يا عباس ، من هذه؟ قال : هذه غفار ، قال : مالي وما لغفار . ثم مرت جهينة ، فقال مثل ذلك ، ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ، ومرت سليم فقال مثل ذلك ، ثم مرت كتيبة لم ير مثلها ، قال : من هذه؟ قال : هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية ، فقال سعد بن عبادة : يا أبا سفيان ، اليوم يوم الملحمة ، اليوم تستحل الكعبة . فقال أبو سفيان : حبذا يوم الذمار (٢) . ثم جاءت كتيبة وهي أجل (٣) الكتاب فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه ، وراية النبي ﷺ مع الزبير . فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان قال : ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال : «ما قال»؟ قال : كذا كذا . فقال : «كذب سعد ، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة» قال : وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون . قال عروة : فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال : سمعت العباس يقول للزبير بن العوام : يا أبا عبدالله ، هاهنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية؟ قال : نعم . قال : وأمر رسول الله ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة ، من كداء . ودخل النبي ﷺ من كدى ، فقتل من خيل خالد بن الوليد رجلاً ، حبيش (٤) بن الأشعر وكرز ابن جابر الفهري (٥) .

(١) ذكر ابن الأثير في الجامع ٣٦٥/٨ . أن هذه اللفظة جاءت عن الحميدى خطم الجبل ، وفسرها برعن الجبل .

قال : وفي غيره . حطم الخيل وينظر الفتح ٩/٨ .

(٢) النمار : الهلال . أو الانتصار وحماية الأهل .

(٣) هكنا في المخطوطات . وفي البخاري : أقل . ونقل عياض رواية الحميدي ورجحها . الفتح ٩/٨ .

(٤) ويقال حنيس . ينظر الفتح ٨/١٠ ، والإصابة ٣٠٩/٢ ، ٤٥١ .

(٥) البخاري - المغازي ٥/٨ (٤٢٨٠) .

أخرجه أبو مسعود في مسند العباس، ولا وجه لذلك، والأولى أن يكون في مسند الزبير الذي أخبر عن النبي ﷺ بما أمره به (١).

\* \* \*

ولمسلم ثلاثة أحاديث:

٢٧٧٧ - أحدها: من رواية كثير بن العباس عن أبيه قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فلزمتُ أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ فلم نفارقه، ورسولُ الله ﷺ على بغلة له بيضاء أهداها له فروة ابن نفاثة الجذامي، فلما التقى المسلمون والكفارُ ولَّى المسلمون مُدبرين، فطفق رسولُ الله ﷺ يركضُ بغلته قبلَ الكفارِ، قال عباس: وأنا أخذتُ بلجامِ رسولِ الله ﷺ أكفها إرادةً إلا تُسرع، وأبو سفيان أخذ بركابِ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ «أيُّ عباسُ، ناد أصحابُ السَّمرَةِ» (٢). فقال عباس - وكان رجلاً صيًّا: فقلتُ بأعلى صوتي: أين أصحابُ السَّمرَةِ؟ قال: فوالله لكانَ عطفَتَهُم حين سمِعوا صوتي عطفةَ البقرِ على أولادِها، فقالوا: يا لبيك، يالبيك، قال: فاقْتلُوا والكفارَ والدَّعوةَ في الأنصار، يقولون: يامعشرَ الأنصار، يامعشرَ الأنصار، ثم قصرتِ الدعوةَ على بني الحارث بن الخزرج (٣)، فنظر رسولُ الله ﷺ وهو على بغلته كالتطاولِ عليها إلى قتالهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا حين حفي الوطيس» قال ثم أخذ رسولُ الله ﷺ حصيات فرمى بهنَّ وجوهَ الكفارِ، ثم قال: «أنهزموا وربُّ محمد» قال: فذهبتُ أنظرُ فإذا القتال على هيئته فيما أرى. قال: فوالله ما هو إلا أن رماهم بحصيات، فما زلتُ أرى حدَّهم قليلاً وأمرهم مُدبراً (٤).

(١) اعترض المؤلف على أبي مسعود، وتابعه. والحديث في التحفة ٤/ ٢٧٠ - مسند العباس، وجعله في الجامع ٣٦٣/٨ لعروة.

(٢) وهي الشجرة التي بويح تحتها الرضوان.

(٣) زاد مسلم: «فقالوا: يا بني الحارث بن الخزرج».

(٤) مسلم - الجهاد ٣/ ١٣٩٨ (١٧٧٥).

وفى حديث معمر عن الزهري نحوه، غير أنه قال : فروة بن نعام. وقال :  
« انهزموا ورب الكعبة، انهزموا ورب الكعبة » وزاد في الحديث : حتى هزمهم الله  
قال : وكأني أنظر إلى النبي ﷺ يركض خلفهم على بغلته (١).

٢٧٧٨ - الثاني : من رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص عن العباس بن عبد  
المطلب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً،  
وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولاً » (٢).

٢٧٧٩ - الثالث : من رواية عامر بن سعد أيضاً عن العباس أنه سمع رسول  
الله ﷺ يقول « إذا سجد العبدُ سجدَ معه سبعة آراب (٣) : وجهه وكفاه وركبته  
وقدماه ».

\* \* \*

(٨٢)

المتفق عليه من مسند

الفضل بن العباس رضي الله عنهما (٤)

حديثان :

٢٧٨٠ - أحدهما : من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي  
العباس عبد الله بن العباس : أن أسامة كان ردف النبي ﷺ من عرفه إلى المزدلفة،  
ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى، وكلاهما قال : لم يزل النبي ﷺ يلبي حتى  
رمى جمرة العقبة (٥).

(١) مسلم ١٣٩٩/٣

(٢) مسلم - الإيمان ٦٢/١ (٣٤).

(٣) في مسلم - الصلاة ٣٥٥/١ (٤٩١) « أطراف ».

(٤) ينظر التلخيص ٣٩٩ ، والرياض ٢٤٠ ، والإصابة ٢٠٣/٣.

(٥) البخاري - الحج ٥٣٢/٣ (١٦٨٦).



وللبخاري من رواية ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أَرَدَفَ الْفَضْلَ ، فَأَخْبَرَ الْفَضْلُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجُمْرَةَ (١) .

ومن رواية كُريب بن أبي مسلم قول ابن عباس في حديث لأسامة بن زيد، في آخره : قال كُريب : فأخبرني عبد الله بن عباس عن الفضل أن رسول الله ﷺ لم يزل يُلبي حتى بلغَ الجُمرة (٢) .

وأخرجه مسلم من رواية أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس عن الفضل ابن عباس وكان رَدَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَةِ عَرَفَةَ وَغَدَاةِ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا : «عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ» وَهُوَ كَافٌ نَاقَتَهُ حَتَّى دَخَلَ مُحَسَّرًا - وَهُوَ مِنْ مَنَى . قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجُمْرَةَ» قَالَ : وَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجُمْرَةَ (٣) .

وفي حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن أبي معبد بعد قوله : في حصى الخذف، قال : والنبي ﷺ يشيرُ بيده كما يخذفُ الإنسانُ (٤) .

٢٧٨١ - الثاني : من رواية أبي أيوب سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس : أن امرأةً من خثعمَ قالت : يا رسول الله ، إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ، عليه فريضةُ الله في الحجِّ، وهو لا يستطيعُ أن يستويَ على ظهرِ بعيره . فقال النبي ﷺ : «فحجِّي عنه» (٥) .

ومن الرواة من لم يذكر فيه الفضل، جعله من مسند ابن عباس، وهو هنالك (٦) .

\* \* \*

(١) السابق (١٦٨٥) .

(٢) البخاري ٥١٩/٣ (١٦٧٠)، ومسلم - الحج ٩٣١/٢ (١٢٨٠ ، ١٢٨١) .

(٣) مسلم ٩٣١/٢ (١٢٨٢) .

(٤) مسلم ٩٣٢/٢ .

(٥) البخاري- جزاء الصيد ٦٦/٤ (١٨٥٣)، ومسلم - الحج ٩٧٤/٢ (١٣٣٥) .

(٦) البخاري ٦٦/٤ ، ٦٧ ، (١٨٥٤ ، ١٨٥٥) ، ومسلم ٩٧٣/٢ (١٣٣٤) ، وينظر الحديث ٩٧٩ .

(٨٣)

## المتفق عليه من مسند

أبي جعفر عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه (١)  
حديثان :

٢٧٨٢ - أحدهما : من رواية أبي إبراهيم سعد بن إبراهيم عن عبد الله بن جعفر قال : رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يأكلُ القثاءَ بالرُّطْبِ (٢).

٢٧٨٣ - الثاني : من رواية أبي محمد عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة قال : قال الزُّبيرُ لابن جعفر : أتذكرُ إذا تلقَّينا رسولَ اللهِ ﷺ أنا وابنُ عباسٍ؟ قال : نعم، فَحَمَلْنَا وترَكْكَ (٣).

ولسلم من حديث إسماعيل بن عليّة وأبي أسامة عن حبيب بن الشهيد : قال عبد الله بن جعفر لابن الزُّبير : أتذكرُ إذ تلقَّينا رسولَ اللهِ ﷺ أنا وابنُ عباسٍ؟ قال : نعم، فَحَمَلْنَا وترَكْكَ (٤).

ومن حديث مورّق العجليّ عن عبد الله بن جعفر قال : كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا قَدِمَ من سفرٍ تُلقِّي بصبيان أهل بيته . قال : وإنه قَدِمَ من سفرٍ فسُبق بي إليه ، فَحَمَلَنِي بين يديه ، ثم جيء بأحدِ ابني فاطمة فأردفه خلفه ، قال : فأدخِلْنَا المدينة ثلاثةً على دابةٍ (٥).

وفي رواية عبد الرّحيم بن سليمان عن عاصم : كان النبيُّ ﷺ إذا قَدِمَ من سفرٍ تُلقِّي بنا . قال فتُلقِّي بي وبالْحَسَنِ أو بِالْحُسَيْنِ ، قال فَحَمَلْنَا أحَدَنَا بين يديه والآخر خلفه ، حتى دَخَلْنَا المدينة (٦).

(١) التلخيص ٣٩٥، والرياض ٢٠٠، والإصابة ٢/٢٨٠.

(٢) البخاري - الأظعمة ٥٤/٩ (٥٤٤٠)، ومسلم - الأشربة ٣/١٦١٦ (٢٠٤٣).

(٣) البخاري - الجهاد ٦/١٩١ (٣٠٨٢)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٨٥ (٢٤٢٧).

(٤) مسلم ٤/١٨٨٥ . وينظر الفتح ٦/١٩٢.

(٥) مسلم ٤/١٨٨٥ (٢٤٢٨).

ولمسلم أيضاً من حديث الحسن بن سعد مولى الحسن بن عليّ عن عبد الله بن جعفر قال: أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه، فأسرّ إليّ حديثاً لا أحدثُ به أحداً من الناس . وكان أحبّ ما استترّ به رسول الله ﷺ لحاجته هدفٌ أو حائشٌ نخلٍ . قال عبد الله بن محمد بن أسماء في حديثه : يعني حائط نخل . لم يزد<sup>(١)</sup> . وفي هذا الحديث زيادة حذفها مسلمٌ، وأخرجها أبو بكر البرقاني في كتابه مع الحديث من رواية عبد الله بن محمد بن أسماء، ورواها أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغويّ عن شيبان بن أبي شيبه بالإسناد الذي أخرجه مسلمٌ، متّصلةً بقوله : وكان أحبّ ما استترّ به لحاجته هدفٌ أو حائشٌ نخل . قال : فدخل حائطاً لرجلٍ من الأنصار، فإذا فيه جملٌ، فلما رأى النبيّ ﷺ جرّجرٌ وذرفت عيناه . قال فأتاه النبيّ ﷺ فمسح سرّاته إلى سنامه وذفراه<sup>(٢)</sup>، فسكن، فقال: «من ربُّ هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟» فجاء فتىٌ من الأنصار فقال: هذا لي يارسول الله . قال : « أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها، فإنه يشكو لي أنك تُجيّعهُ وتُدبّه»<sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

(٨٤)

مسند أبي بكرٍ، ويقال : أبو خبيب

عبد الله بن الزبير رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>

٢٧٨٤ - : قد تقدّم في مسند عبد الله بن جعفر الحديث المشترك الذي فيه :

تلقينا النبيّ ﷺ أنا وأنت . وهو متفق عليه في مسندهما<sup>(٥)</sup> .

\* \* \*

(١) مسلم - الحيز ١/٢٦٨ (٣٤٢)، وجزء منه في ٤/١٨٨٦ (٢٤٢٩) .

(٢) سرّاته : أعلاه . وذفراه : العظم الذي فوق الأذنين .

(٣) تدبّه : تتعبه . وينظر الحديث في سنن أبي داود - الجهاد ٣/٥٠ (٢٥٤٩)، والمسند ١/٢٠٤، ٢٠٥ .

(٤) للمجتبى ٩٠، والتلخيص ٣٩٥، والرياض ٢٠٢، والإصابة ٢/٣٠١ .

(٥) الحديث السابق .

## وللبخاري ستة أحاديث :

٢٧٨٥ - أحدهما : من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير في قوله : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴾ (١٩٩) [الأعراف] قال : ما أنزل الله هذه إلا في أخلاقِ النَّاسِ (١).

وأخرجه أيضاً تعليقاً من حديث عروة عن أخيه عبد الله قال : أمر الله نبيه ﷺ أن يأخذ العفو من أقوال الناس . أو كما قال (٢).

٢٧٨٦ - الثاني : من حديث ابن أبي مليكة : أن عبد الله بن الزبير أخبرهم أنه قدِمَ رَكْبٌ من بني تميم على النبي ﷺ ، فقال أبو بكر : أمر القَعْقَاعَ بنَ مَعْبَدِ بنِ زُرَّارة . وقال عمر : أمر الأقرع بن حابس ، فقال أبو بكر : ما أردت إلا خلافي . قال عمر : ما أردتُ خلافتك . فتمارياً حتى ارتفعت أصواتهما ، فنزل في ذلك : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١) حتى انقضت (٣) [الحجرات].

وفي حديث وكيع عن نافع بن عمر : قال ابن أبي مليكة : كاد الخريان أن يهلكا ، أبو بكر وعمر : لما قدم على النبي ﷺ وقد بني تميم ، أشار أحدهما بالأقرع بن حابس الحنظلي ، وأشار الآخر بغيره . ثم ذكر نحوه ، ونزول الآية . ثم قال ، قال ابن أبي مليكة : قال ابن الزبير : فكان عمرُ بعدُ إذا حدثَ بحديثٍ يُحدِّثه كآخي السرار ، لم يُسمعه حتى يَسْتَفْهَمَهُ (٤).

وفي حديث يسرة بن صفوان نحوه ، وفيه : قال ابن الزبير : فما كان عمرُ يسمعُ رسولَ الله ﷺ بعدَ هذه الآية حتى يَسْتَفْهَمَهُ (٥).

(١) البخاري - التفسير ٣٠٥/٨ (٤٦٤٣).

(٢) السابق (٤٦٤٤).

(٣) البخاري - المغازي ٨٤/٨ (٤٣٦٧).

(٤) البخاري - الاعتصام ٢٧٦/١٣ (٧٣٠٢).

(٥) البخاري - التفسير ٥٩٠/٨ (٤٨٤٥).

٢٧٨٧ - الثالث : عن عبد الله بن أبي مُليكة قال : كتب أهل الكوفة إلى ابن الزبير في «الجدّ» فقال : أمّا الذي قال رسول الله ﷺ . «لو كنتُ متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته» أنزله أبا . يعني أبا بكر (١) .

٢٧٨٨ - الرابع : عن عباس بن سهل بن سعد قال : سمعت ابن الزبير على منبر مكة في خطبته يقول : أيها الناس، إنّ النبي ﷺ كان يقول : « لو أن ابن آدم أُعطيَ وادياً من ذهبٍ كان أحبَّ إليه ثانياً، ولو أُعطي ثانياً أحبَّ إليه ثالثاً، ولا يسدُّ جوفَ ابنِ آدم إلا الترابُ، ويتوبُ الله على من تاب » (٢) .

٢٧٨٩ - الخامس : عن أبي عقيل زهرة بن معبد أنه كان يخرجُ به جدُّه عبد الله ابن هشام من السوق أو إلى السوق، فيشتري الطعامَ، فليقاه ابن الزبير وابن عمر فيقولان : أشركنا؛ فإن النبي ﷺ قد دعا لك بالبركة، فيشركهم، فربما أصاب الراحلة كما هي، فيبعثُ بها إلى المنزل (٣) . وفيه زيادة في مسند عبد الله بن هشام (٤) .

٢٧٩٠ - السادس : عن ثابت بن أسلم البناني قال : سمعتُ ابن الزبير يخطبُ، يقول : قال محمد ﷺ : «مَنْ لَبَسَ الحريرَ في الدنيا لم يَلْبَسْهُ في الآخرة» (٥) .

\* \* \*

ولمسلم حديثان :

٢٧٩١ - أحدهما : من رواية عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال كان النبي

(١) البخاري - فضائل الصحابة ١٧/٧ (٣٦٥٨) .

(٢) البخاري - الرقاق ٢٥٣/١١ (٦٤٣٨) .

(٣) البخاري - الشركة ١٣٦/٥ (٢٥٠١)، والدعوات ١٥١/١١ (٦٣٥٣) .

(٤) انظر الحديث ٣٠٣٦ .

(٥) البخاري - اللباس ٢٨٤/١٠ (٥٨٣٣) .

ﷺ إذا قعدَ في الصلاة جعلَ قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، وفرَّشَ قدمه ووضعَ يده اليسرى على رُكبته اليسرى، ووضعَ يده اليمنى على فخذه اليمنى، وأشار بإصبعه. كذا حكاه أبو مسعود عن كتاب مسلم (١).

وفي حديث أبي خالد الأحمر عند أبي بكر البرقاني : أن رسول الله ﷺ كان إذا جلسَ في الرُّكعتين افترشَ اليسرى ونصبَ اليمنى، ووضعَ إبهامه على الوسطى، وأشار بالسبابة، ووضعَ كفه اليسرى على فخذه اليسرى، وألقمَ كفه اليسرى رُكبته (٢).

٢٧٩٢ - الثاني : من رواية أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرُسَ قال : كان ابن الزبير يقولُ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ حينُ يُسَلِّمُ : « لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له، له الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، ولا نعبدُ إلا إياه، له النُّعمةُ وله الفضلُ وله الثناءُ الحسنُ، لا إله إلا اللهُ مُخلصين له الدينَ ولو كرهه الكافرون ». وقال : كان رسولُ الله ﷺ يَهْلُلُ بهنَّ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ (٣).

وفي حديث الحجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير قال : سمعتُ عبد الله بن الزبير يخطُبُ على هذا المنبرِ وهو يقولُ : كان رسولُ الله ﷺ يقولُ إذا سلَّمَ في دُبُرِ الصلاة (٤) - أو الصلوات، ثم ذكر مثله (٥).

\* \* \*

(١) مسلم - المساجد ٤٠٨/١ (٥٧٩) كما قال أبو مسعود.

(٢) الذي في مسلم - السابق : «كان إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بإصبعه السبابة ، ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى ، يلقم كفه اليسرى منكبيه».

(٣) مسلم ٤١٥/١ (٥٩٤).

(٤) في د، س : (كل صلاة)، وهذه من ج، ومسلم.

(٥) مسلم ٤١٦/١

(٨٥)

الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ مِنْ مَسْنَدِ أَبِي زَيْدِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ  
حَارِثَةَ بْنِ شَرَّاحِيلَ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ الْكَلْبِيِّ

مولى رسول الله ﷺ . وقيل : كُنِيْتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ [رضي الله عنه] (١)

٢٧٩٣ - الحديث الأول : عن ابن عباس عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال :  
«الرَّبَا فِي النَّسِيئَةِ» (٢).

وفي رواية سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد : «إنما الربا في  
النسيئة» (٣).

وفي رواية طاووس عن ابن عباس أسامة أن رسول الله ﷺ قال : « لا ربا  
فيما كان يدا بيد » (٤).

٢٧٩٤ - الثاني : عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ  
يَقُولُ : إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوْافِ وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ،  
وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي  
نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ،  
وَقَالَ : «هَذِهِ الْقِبْلَةُ». قُلْتُ لَهُ : مَا نَوَاحِيهَا؟ أَى زَوَايَاهَا؟ (٥) قَالَ : بَلْ فِي كُلِّ قِبْلَةٍ  
مِنْ هَذَا الْبَيْتِ . هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ مُسْلِمٍ (٦).

(١) ينظر المجتبى ٧٠، والنلقح ٣٨٨، والرياض ٣٢، والإصابة ٤٦/١.

(٢) البخاري - البيع ٣٨١/٤ (٢١٧٩)، ومسلم - المساقاة ١٢١٧/٣ (١٥٩٦).

(٣) مسلم ١٢١٨/٣.

(٤) هكذا في النسخ. وفي مسلم : «أني زواياها؟».

(٥) مسلم - الحج ٩٦٨/٢ (١٣٣٠).

قال أبو مسعود : وأخرجه البخاريّ من حديث عبد الرزّاق عن عطاء <sup>(١)</sup> عن ابن عباس : لما دخل النبي ﷺ البيت ... وذكر الحديث، ولم يقل : عن أسامة. قال أبو مسعود : وقد رواه أيضاً عبد الرزّاق، وقال فيه : عن أسامة. وأخرجه أبو بكر البرقاني عن أبي بكر الإسماعيلي وغيره من حديث عبد الرزّاق. هكذا قال أبو مسعود، فقال فيه : عن أسامة.

٢٧٩٥ - الثالث : عن عمرو بن عثمان عن أسامة أنّه قال : يا رسول الله، أين تنزلُ غداً، في دارك بمكة؟ فقال : «وهل ترك لنا عقيلٌ من رباع أو دُور؟» وكان عقيلٌ ورث أبا طالب، ولم يرثه جعفرٌ ولا عليٌّ شيئاً، لأنهما كانا مسلمين. وكان عقيلٌ وطالب كافرين. فكان عمر بن الخطاب يقول : لا يرثُ المؤمن الكافر. قال ابن شهاب : وكانوا يتأولون قول الله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ... ﴾ إلى ﴿ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ... ﴾ (٧٢) الآية <sup>(٢)</sup> [الأنفال].

في حديث عبد الرزّاق أن أسامة قال : قلتُ : يا رسول الله، أين تنزلُ غداً؟ وذلك في حجّته حين دنونا من مكة. فقال : «وهل ترك لنا عقيلٌ منزلاً؟» <sup>(٣)</sup>. زاد في رواية محمود بن غيلان : ثم قال : «نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة المحصب، حيث قاسمت قريش على الكفر» وذلك أن بني كنانة حالفت قريشاً على بني هاشم : الأبيابيعوهم، ولا يؤوهم. قال الزهري : والخيف : الوادي <sup>(٤)</sup>. وفي رواية محمد بن أبي حفصة وزمعة بن صالح عن الزهري : أن أسامة قال : يا رسول الله، أين تنزلُ غداً؟ وذلك زمن الفتح. قال : «وهل ترك لنا عقيلٌ من منزل؟» <sup>(٥)</sup>.

(١) في البخاري - الصلاة ٥٠١/١ (٣٩٨) عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء... وينظر الفتح.

(٢) البخاري - الحج ٤٥٠/٣ (١٥٨٨)، ومسلم - الحج ٩٨٤/٢ (١٣٥١).

(٣) مسلم ٩٨٤/٢.

(٤) البخاري - الجهاد ١٧٥/٦ (٣٠٥٨).

(٥) البخاري - المغازي ١٣/٨ (٤٢٨٢)، ومسلم ٩٨٥/٢.



٢٧٩٦ - الرابع : عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال :  
« لا يرثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ » (١).

٢٧٩٧ - الخامس : عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص قال : سمعتُ أسامة  
يحدثُ سعداً عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا سمعتم بالطاعون بأرضٍ فلا تدخلوها،  
وإذا وقع بأرضٍ وأنتم فيها فلا تخرجوا منها » (٢).

وفى حديث ابن أبي عدي عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال : كُنَّا  
بالمدينة، فبلغني أن الطاعون قد وقع بالكوفة، فقال عطاء بن يسار وغيره : إن  
رسول الله ﷺ قال : « إذا كنتَ بأرضٍ فوقَ بها فلا تخرجُ منها، وإذا بلغك أنه  
بأرضٍ فلا تدخلها ». قال : قلت : عمَّن؟ قال : عن عامر بن سعد يحدثُ به . قال  
فأتيته فقالوا : غائبٌ . قال : فلقيتُ أخاه إبراهيم بن سعد فسألته، فقال : شهدتُ  
أسامة يحدثُ سعداً فقال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « إن هذا الوجعَ رجزٌ أو  
عذابٌ أو بقيةٌ عذابٍ عُدبَ به أناسٌ من قبلكم، فإذا كان بأرضٍ وأنتم بها فلا  
تخرجوا منها، وإذا بلغكم أنه بأرضٍ فلا تدخلوها ». قال حبيب : فقلتُ لإبراهيم :  
أنت سمعتُ أسامة يحدثُ سعداً وهو لا ينكر؟ قال : نعم (٣).

وفى حديث سفيان الثوري لمسلم عن حبيب عن إبراهيم بن سعد عن سعد بن  
مالك وخزيمة بن ثابت وأسامة بن زيد قالوا : قال رسول الله ﷺ : بمعنى حديث  
شعبة (٤) . وهذا يصلحُ أن يكونَ في مسندِ كلِّ واحدٍ من المذكورين .

وفى رواية الأعمش عن حبيب عن إبراهيم بن سعد قال : كان أسامة وسعد  
جالسين يتحدثان، فقالا : قال رسول الله ﷺ . . . بنحو ذلك (٥).

(١) البخاري - الفرائض ١٢ / ٥٠ (٦٧٦٤)، ومسلم - الفرائض ٣ / ١٢٣٣ (٢١١٤).

(٢) البخاري - الطب ١٠ / ١٧٨ (٥٧٢٨)، ومسلم - السلام ٤ / ١٧٤٠ (٢١١٨).

(٣) مسلم ٤ / ١٧٣٩ (٥٠٤٠٣).

وأخرجاه من حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص أنه سمع أسامة بن زيد يُحدِّث سعداً أن رسول الله ﷺ ذكر الوجع، فقال: «رجز أو عذابٌ عُذِّبَ به بعضُ الأمم ثم بقي منه بقية، فيذهب المرة، ويأتي الأخرى، فمن سمع بأرضٍ فلا يقدِّمَنَّ عليه، ومن كان بأرضٍ وقع فيها فلا يخرج فراراً منه» (١).

وفي رواية محمد بن المنكدر أن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ «الطَّاعون رجزٌ أرسل علي طائفة من بني إسرائيل، أو على من كان قبلكم. فإذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقدّموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه» (٢).

٢٧٩٨ - السادس: عن أبي عبد الله عروة بن الزبير قال: سئل أسامة وأنا جالس: كيف كان رسول الله ﷺ يسيّر في حجة الوداع حين دفع؟ قال: كان يسيّر العتق فإذا وجد فجوة نص. قال هشام بن عروة: والنص فوق العتق (٣).

وفي حديث حماد بن زيد: سئل أسامة وأنا شاهد، أو قال: سألت أسامة بن زيد وكان رسول الله ﷺ أردفه من عرفات: كيف كان يسيّر رسول الله ﷺ حين أفاض من عرفة؟ قال: كان يسيّر العتق، فإذا وجد فجوة نص (٤).

٢٧٩٩ - السابع: عن عروة عن أسامة قال: أشرف النبي ﷺ على أطم (٥) من أطام المدينة فقال: «هل ترون ما أرى» قالوا: لا. قال: «فإني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر» (٦).

٢٨٠٠ - الثامن: عن عروة أن أسامة أخبره: أن رسول الله ﷺ ركب على

(١) البخاري - الحيل ١٢/٣٤٤ (٦٩٧٤)، ومسلم ٤/١٧٣٨.

(٢) البخاري - الأبياء ٥١٣/٦ (٣٧٤٣)، ومسلم ٤/١٧٣٧.

(٣) البخاري - الحج ٣/٥١٨ (١٦٦٦)، ومسلم - الحج ٢/٩٣٦ (١٢٨٦).

(٤) مسلم ٢/٩٣٦.

(٥) الأطم: الحصن أو القصر.

(٦) البخاري - فضائل المدينة ٤/٩٤ (١٨٧٨)، ومسلم - الفتن ٤/٢٢١١ (٢٨٨٥).

حمار عليه إكاف تحته قطيفة فدكية<sup>(١)</sup>، وأردف أسامة بن زيد وراءه، يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج، قبل وقعة بدر، قال: فسارا حتى مرّا بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي، وإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفي المسلمين عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة حمّر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم رسول الله عليهم ثم وقف فنزل، فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال له عبد الله بن أبي بن سلول: أيها المرء، إته لا أحسن مما تقول إن كان حقاً، فلا تؤذنا به في مجالسنا وأرجع إلى رحلك، فمن جاءك فاقصص عليه. فقال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله، فاغشنا به في مجالسنا، فإننا نحب ذلك. فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتاورون، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكنوا. ثم ركب النبي ﷺ دابته، فسار حتى دخل إلى سعد بن عبادة، فقال النبي ﷺ «أي سعد، ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب؟- يريد عبد الله بن أبي- قال كذا وكذا». فقال سعد بن عبادة: يا رسول الله، اعف عنه واصفح، فوالذي أنزل عليك الكتاب، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اجتمع أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه، فيعصبوه بالعصاية، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شريكاً بذلك، فذلك الذي فعل به ما رأيت، فعفا عنه رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>. وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ آتَوْا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِن عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران]. وقال الله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة].

(١) إكاف الحمار كالسرج للفرس. وفدكية نسبة إلى فدك، بلد.

(٢) إلى هنا في مسلم - الجهاد ٣/ ١٤٢٢ (١٧٩٨).

وكان النبي ﷺ يتأول في العفو ما أمره الله به حتى أذن الله له فيهم، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرأ، فقتل الله فيها من قتل من صناديد كفار قريش، وقفل رسول الله ﷺ وأصحابه منصورين سالمين، معهم أسارى من صناديد الكفار وسادة قريش، قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين عبدة الأوثان: هذا أمر قد توجه، فبايعوا لرسول الله على الإسلام، فأسلموا. اللفظ لحديث البخاري وهو أتم (١)

٢٨٠١ - التاسع: عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن أسامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيُلقي في النار، فتندلق أفتاب بطنه (٢)، فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان، ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية (٣).

زاد أبو بكر الإسماعيلي من رواية ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة في أوله: يؤتى برجل كان والياً فيلقى في النار... الحديث. وحكى ذلك أبو مسعود عن الكتابين. وليس قوله «كان والياً» في واحد من الكتابين فيما رأينا من النسخ.

٢٨٠٢ - العاشر: عن أبي عثمان النهدي عن أسامة قال: أرسلت بنت النبي ﷺ إليه: أن ابناً لي قبض فائتنا. وفي رواية حفص بن عمر عن شعبة: أن ابني قد احتضر فاشهدنا. وفي رواية حجاج: أن ابنتي قد حضرت. فأرسل يقرئ السلام ويقول: «إن الله ما أخذ وله ما أعطى، وكل عندة بأجل مسمى، فلتصبر ولتحتسب» فأرسلت إليه تقسم عليه ليايتها، فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال، فرفع إلى رسول الله ﷺ الصبي. وفي رواية حفص بن عمر: فأقعده في حجرة ونفسه تتعقم، قال: حسبت أنه قال: كأنها شن (٤). وفي رواية حماد بن زيد: تتعقم كأنها في شن. وقال أبو كامل عنه

(١) البخاري - التفسير ٢٣٠/٨ (٤٥٦٦)، والأدب ١٠/٥٩١ (٦٢٠٧).

(٢) تندلق: تخرج. والأفتاب: الأمعاء.

(٣) البخاري - بدء الخلق ٦/٣٣١ (٣٢٦٧)، ومسلم - الزهد ٤/٢٢٩٠ (٢٩٨٩).

(٤) الشن والشنة: القرية.

كأنها في شنة. ففاضت عيناه، فقال سعد: يا رسول الله، ما هذا؟ فقال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده» قال في رواية حجاج بن منهال عن شعبة: «في قلوب من شاء من عباده، وإنما يرحم الله من عبادة الرِّحَماء»<sup>(١)</sup>.

٢٨٠٣- الحادي عشر: عن أبي عثمان النهدي عن أسامة عن النبي ﷺ قال: «قُمْتُ على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين، وأصحاب الجُدِّ محبوسون، غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى النار، وقُمْتُ على باب النار، فإذا عامة من دخلها النساء»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٠٤- الثاني عشر: عن أبي عثمان النهدي عن أسامة عن النبي ﷺ قال: «ما تركتُ بعدي فتنةً هي أضرُّ على الرجال من النساء»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٠٥ - الثالث عشر: عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان قال: «لا تكوننَّ إن استطعتَ أولَّ من يدخلُ السوق ولا آخرَ من يخرجُ منها، فإنها معركة للشيطان، وبها ينصبُ رايته»<sup>(٤)</sup>.

قال النهدي: وأنبتُ أن جبريل عليه السلام أتى نبيَّ الله ﷺ وعنده أم سلمة قال: فجعلَ يتحدَّثُ ثم قام، فقال نبيُّ الله ﷺ لأم سلمة: «من هذا؟» أو كما قال: قالت: هذا دحية. قال: فقالت أم سلمة: أيم الله ما حسبتُه إلا إياه حتى سمعتُ خطبةَ النبي ﷺ يخبرُ جبريل، أو كما قال. فقلتُ لأبي عثمان: ممَّن سمعتُ هذا؟ قال: من أسامة بن زيد<sup>(٥)</sup>.

ليس عند البخاري في أوله قولُ سلمان، وأنسقا فيما سوى ذلك. ذكره أبو مسعود في مسند أسامة، ويصلح أن يكون في مسند أم سلمة ومنهم من ذكره هنالك.

(١) البخاري - الجناز ١٥١/٣ (١٢٨٤)، وفيه الأطراف، ومسلم - الجناز ٦٣٥/٢ (٩٢٣)

(٢) البخاري - النكاح ٢٩٨/٩ (٥١٩٦)، ومسلم - الذكر والدعاء ٢٠٩٦/٤ (١٧٣٦)

(٣) البخاري - النكاح ١٣٧/٩ (٥٠٩٦)، ومسلم ٢٠٩٧/٤ (٢٧٤٠).

(٤) هذا الجزء في مسلم - فضائل الصحابة ١٩٠٦/٤ (٢٤٥١).

(٥) وهذا الجزء منه في البخاري - المناقب ٦٢٩/٦ (٣٦٣٤)، ومسلم - السابق.

٢٨٠٦ - الرابع عشر: عن أبي ظبيان حُصَيْن بن جُنْدَب الجَنْبِيّ عن أسامة قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحُرَقَة من جهينة، فصَبَحْنَا القوم فهزَمْنَاهم. قال: ولحقت أنا ورجلٌ من الأَبصار رجلاً منهم، فلما غَشِينَاهُ قال: لا إله إلا الله، قال: فكفَّ عنه الأنصاري، وطَعَنَتْهُ برمحٍ حتى قَتَلْتُهُ، فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ، فقال لي: «يا أسامة، أَقَتَلْتَهُ بعدما قال: لا إله إلا الله؟» قال: قلت: يارسول الله، إنما كان متعوِّذاً. قال: فقال «أَقَتَلْتَهُ بعدما قال: لا إله إلا الله؟» قال: فما زال يكرِّرها عليّ حتى تَمَيَّتُ أني لم أكن أسلمتُ قبل ذلك اليوم<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أبي خالد الأحمر عن الأعمش: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فصَبَحْنَا الحُرَقَات من جهينة، فأدركتُ رجلاً فقال: لا إله إلا الله. فَطَعَنْتُهُ، فوقع في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أقال: لا إله إلا الله وقتلته؟» قال: قلت: يارسول الله، إنما قالها خوفاً من السلاح. قال «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟» فما زال يكرِّرها عليّ حتى تَمَيَّتُ أني أسلمتُ يومئذٍ.

قال: فقال سعد: وأنا والله لا أقتل مسلماً حتى يقتله ذو البطين - يعني أسامة. قال: فقال رجل: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ (٢٥)﴾ [الأنفال] فقال سعد: قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة، وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة<sup>(٢)</sup>.

٢٨٠٧ - الخامس عشر: عن أبي رشدين كُريب بن أبي مسلم عن أسامة قال: دفع رسول الله ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشعب نزل فبال، ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء، فقلت: الصلاة يارسول الله. فقال: «الصلاة أمامك» فركب، فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة، فصلّى المغرب ثم أتاه كلُّ إنسانٍ بغيره في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلّى، ولم يصلِّ بينها<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري - المغازي ٥١٧/٧ (٤٢٦٩)، ومسلم - الإيمان ٩٧/١ (٩٦).

(٢) مسلم ٩٦/١.

(٣) البخاري - الوضوء ٢٣٩/١ (١٣٩)، ومسلم - الحج ٩٣٤/٢ (١٢٨٠).

وفي رواية إسماعيل بن جعفر أن أسامة قال: رَدَفْتُ رسولَ الله ﷺ من عرفات فلما بلغ الشَّعْبَ الأيسر الذي دون المزدلفة أناخَ فَبَالَ، ثم جاء فصَبَّتْ عليه الوضوء، فتوضَّأ وضوءاً خفيفاً، فقلت: الصلاة يارسول الله . قال: «الصلاة أمامك» فركب رسول الله ﷺ حتى نأتى المزدلفة، فصَلَّى، ثم رَدَفَ الفضل رسول الله ﷺ غداة جمع<sup>(١)</sup>.

وفي رواية زهير عن إبراهيم بن عقبة نحوه. وفيه: فركب حتى جئنا المزدلفة فأقام المغرب، ثم أناخ النَّاسُ في منازلهم، ولم يحلُّوا حتى أقام العشاء الآخرة، فصَلَّى، ثم حلُّوا. قلت: وكيف فعلتُم حين أصبحتم؟ قال: رَدَفَ الفضل بن عباس، وانطلقت أنا في سَبَاقِ قريش على رجلي<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث محمد بن عقبة: أن رسول الله ﷺ لما أتى النَّقْبَ الذي ينزله الأمراء نزل فَبَالَ - ولم يقل أهراق - ثم دعا بوضوء فتوضَّأ وضوءاً خفيفاً، فقلت: يارسول الله، الصلاة. قال: «الصلاة أمامك»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث عطاء مولى بني سباع، قيل ابن يعقوب، وقيل ابن نافع الكنجاراني<sup>(٤)</sup>، عن أسامة: أنه كان رديف رسول الله ﷺ حين أفاضَ من عرفة، فلما جاء النَّقْبَ<sup>(٥)</sup> أناخَ راحلته، ثم ذهب إلى الغائط، فلما رجع صَبَّتْ عليه من الإداوة فتوضَّأ، ثم ركب حتى أتى المزدلفة، فجمع بها بين المغرب والعشاء.

\* \* \*

(١) البخاري - الحج ٥١٨/٣ (١٦٦٩).

(٢) مسلم ٩٣٥/٢.

(٣) مسلم ٩٣٦/٢.

(٤) ينظر الجرح والتعديل ٣٣٨/٦، ورجال مسلم ١٠١/٢، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٨٧/١.

(٥) في مسلم ٩٣٦/٢ «الشعب».

## وللبخارى حديثان:

٢٨٠٨ - أحدهما: من رواية أبي عثمان النهدي عن أسامة عن النبي ﷺ: أنه كان يأخذه والحسن ويقول «اللهم إني أحبهما فأحبهما». أو كما قال (١).

وفي حديث عاصم عن معتمر: أن أسامة قال: كان النبي ﷺ يأخذني فيقعدني على فخذه، ويقعد الحسن على فخذه الأخرى، ثم يضمهما ثم يقول: «اللهم إني أرحمهما فأرحمهما» (٢).

٢٨٠٩ - الثاني: من رواية حرملة مولى أسامة قال: أرسلني أسامة إلى علي وقال: إنه سينألك الآن فيقول: ما خلف صاحبك؟ فقل له: يقول لك: لو كنت في شدة الأسد لأحببت أن أكون معك فيه، ولكن هذا أمر لم أراه يعني، قال: فأتيت علياً فلم يعطني شيئاً، فذهبت إلى حسن وحسين وابن جعفر فأوقروا لي راحلتي (٣).

\* \* \*

## ولمسلم حديثان:

٢٨١٠ - أحدهما: من رواية عطاء عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفة وأسامه ردفه، قال أسامة: فما زال يسير على هيبته حتى أتى جمعاً (٤).

٢٨١١ - الثاني: من رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص: أن أسامة أخبر والده سعد بن أبي وقاص: أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أعزل عن امرأتي. فقال له رسول الله ﷺ: «لم تفعل ذلك؟» فقال الرجل: أشفق على ولدها، أو على أولادها. فقال رسول الله ﷺ: «لو كان ذلك ضاراً ضرّ فارس والروم».

وقال زهير بن حرب في روايته: «إن كان كذلك فلا، ما ضار ذلك فارس والروم» (٥).

\* \* \*

(٢) البخاري - الأدب - ٤٣٤/١٠ - (٦٠٠٣).

(٤) مسلم - الحج ٩٣٦/٢ (١٢٨٦).

(١) البخاري - فضائل الصحابة ٨٨/٧ (٣٧٣٥).

(٣) البخاري - الفتن ٦١/١٣ (٧١١٠).

(٥) مسلم - النكاح ١٠٦٧/٢ (١٤٤٣).



(٨٦)

أبو سليمان خالد بن الوليد بن المغيرة ، سيف الله  
رضي الله عنه (١)

حديث واحد متفق عليه :

٢٨١٢- من رواية عبد الله عباس عن خالد بن الوليد سيف الله أنه أخبره: أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة زوج النبي ﷺ - وهي خالته ، وخاله ابن عباس - فوجد عندها صبياً محنوداً قدمت به حفيدة بنت الحارث من نجد، فقدمت الضب لرسول الله ﷺ، وكان قلماً يقدم يديه لطعام حتى يحدث عنه ويسمى له، فأهوى رسول الله ﷺ بيده إلى الضب، فقالت امرأة من النسوة الحضور: أخبرنا رسول الله ﷺ بما قدمتن له . قلن: هو الضب يارسول الله . فرفع رسول الله ﷺ يده، فقال خالد بن الوليد : أحرام الضب يارسول الله؟ قال: «لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه». قال خالد: فاجتررتُه فأكلته ورسول الله ينظر، فلم ينهني (٢).

ومن الرواة من لم يقل فيه: عن خالد، جعله من مسند ابن عباس (٣).

\* \* \*

وللبخاري حديث واحد موقوف:

٢٨١٣- من رواية أبي عبد الله قيس بن أبي حازم قال: سمعت خالد بن الوليد يقول: لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف، فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية (٤).

\* \* \*

(١) المجي ٧٩، والتلقيح ٣٩١، والرياض ٦٣، والإصابة ٤١٢/١.

(٢) البخاري - الأظعمة ٥٣٤/٩ (٥٣٩١)، ومسلم - الصيد ١٥٤٣/٣ (١٩٤٦).

(٣) ينظر الحديث ١٠٤٢.

(٤) البخاري- المغازي ٥١٥/٧ (٤٢٦٥)، والصفيحة : سيف عريض.

المتفق عليه من مسند  
أبي محمد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق  
رضي الله عنه (١)

ثلاثة أحاديث:

٢٨١٤- أحدها: من رواية أبي عثمان النهدي عنه : أن أصحاب الصفة كانوا أناساً فقراء، وأن النبي ﷺ قال مرة: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس، بسادس» أو كما قال. وإن أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق النبي ﷺ بعشرة، فقال: فهو أنا وأبي وأمي ولا أدري هل قال: وامراتي، وخادم بيننا وبين بيت أبي بكر، وإن أبا بكر تعشى عند النبي ﷺ ثم لبث حتى صلى العشاء، ثم رجع فلبث حتى تعشى رسول الله، وفي رواية ابن معاذ: حتى نعس رسول الله ﷺ، فجاء بعدما مضى من الليل ماشاء الله. قالت له امرأته: ما حبسك عن أضيافك؟ أو قالت: ضيفك؟ قال أو ما عشيتهم؟ قالت: أبوا حتى تجيء، وقد عرضوا عليهم. قال: فذهبت أنا فاخترت. فقال: يا غثر (٢)، فجدد وسب وقال: كلوا، لا هنيئاً. وقال: والله لا أطعمه أبداً. قال: وايم الله ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها حتى شبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك. فنظر إليها أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر، فقال لامراته: يا أخت بني فراس، ما هذا؟ قال: لا، وقره عيني، لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات. فأكل منها أبو بكر وقال: إنما كان ذلك من الشيطان - يعني يمينه - ثم أكل منها لقمة، ثم حملها إلى النبي ﷺ فأصبحت عنده، قال: وكان بيننا وبين قوم عهد، فمضى الأجل، ففترقنا اثني عشر رجلاً، مع كل رجل منهم أناس، الله أعلم كم مع كل رجل، فأكلوا منها أجمعون. أو كما قال (٣).

(١) ينظر المحجى ٧٨، والتلقيح ٣٩٦، والرياض ٢٠٦، والإصابة ٣٩٩/٢.

(٢) الغثر: السفيد، اللثيم.

(٣) البخاري- المواقيت ٧٥/٢ (٦٠٧)، ومسلم - الأشربة ١٦٢٧/٣ (٢٠٥٧).

وهو من رواية سليمان التيمي عن أبي عثمان مختصر، قال: قال عبد الرحمن: جاء أبو بكر بضيف له أو أضياف له - فأمسى عند النبي ﷺ، فلما جاء قالت له أمي: احتبست عن ضيفك - أو أضيافك - الليلة. قال: أما عشيتهم؟ قالت: عرضنا عليه - أو عليهم - فأبوا - أو أبى. فغضب أبو بكر، فسبَّ وجدَّع، وحلف لا يطعمه، فأختبأت أنا، فقال: يا غُثْرُ، فحلفت المرأة لا تطعمه، فحلف الضيف أو الأضياف ألا يطعمه أو يطعموه حتى يطعمه، فقال أبو بكر: هذه من الشيطان، فدعا بالطعام، فأكل واكلوا، فجعلوا لا يرفعون لقمة إلا ربت من أسفلها أكثر منها، فقال: يا أخت بني فراس، ما هذا؟ فقالت: وقرّة عيني، إنها الآن لأكثر قبل أن نأكل، فأكلوا، وبعث بها إلى النبي ﷺ، فذكر أنه أكل منها<sup>(١)</sup>.

وفى رواية سعيد الجريري عن أبي عثمان عن عبد الرحمن: أن أبا بكر تضيّفَ رهطاً، فقال عبد الرحمن: دونك أضيافك فإني منطلق إلى النبي ﷺ، فافرغ من قراهم قبل أن أجيء، فانطلق عبد الرحمن، فاتاهم بما عنده فقال: اطعموا، فقالوا: أين ربُّ منزلنا؟ قال: اطعموا. قالوا: ما نحن بأكلين حتى يجيء ربُّ منزلنا. قال: اقبلوا عنا قراكم، فإنه إن جاء ولم تطعموا لنلقين منه، فأبوا، فعرفت أنه يجد عليّ، فلما جاء تنحيّتُ عنه، قال: ما صنعتم؟ فأخبروه، قال: يا عبد الرحمن، فسكتُ، ثم قال: يا عبد الرحمن، فسكتُ، فقال: يا غُثْرُ، أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتي لما جئت، فخرجتُ. فقلت: سل أضيافك، فقالوا: صدق، أتانا به. قال: فإنما انتظرتموني، والله لا أطعمه الليلة. قال الآخرون: والله لانطعمه حتى تطعمه. قال: لم أر في الشرِّ كالليلة، ويلكم، ما لكم لا تقبلون عنا قراكم؟ هات طعامك. فجاء به، فوضع يده فقال: باسم الله، الأولى للشيطان، فأكل واكلوا<sup>(٢)</sup>.

(١) البخاري- الأدب ٥٣٥/١٠ (٦١٤١).

(٢) البخاري ٥٣٤/١٠ (٦١٤٠)، ومسلم ١٦٢٨/٣.

وفي حديث سالم بن نوح عن الجريري نحوه، وزاد: قال: فلما أصبح غدا على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، برؤا وحشنتُ. قال وأخبره فقال: «بل أنت أبرُّهم وأخيرُهم». قال: ولم تبلغني كفارة<sup>(١)</sup>.

٢٨١٥ - الثاني: عن أبي عثمان عن عبد الرحمن قال: كنا مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة، فقال النبي ﷺ: «هل مع أحد منكم طعام؟» فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه، فعجن، ثم جاء رجل مشعان طويل بغنم يسوقه، فقال النبي ﷺ: «أبيعا أم عطية؟» أو قال: «هبة؟» فقال: بل بيع. فاشترى منه شاة، فصنعت، وأمر النبي ﷺ بسواد البطن<sup>(٢)</sup> أن يشوى. وإيم الله، ما في الثلاثين والمائة إلا قد حز النبي ﷺ له حزة من سواد بطنها، إن كان شاهداً أعطاها إياه، وإن كان غائباً خبأ له، فجعل منها قصعتين، فأكلوا أجمعون وشبعنا، ففضلت القصعتان، فحملناه على البعير.

وفي حديث موسى بن إسماعيل وعبيد الله بن معاذ: ففضل من القصعتين، فحملته على البعير، أو كما قال<sup>(٣)</sup>.

٢٨١٦ - الثالث: عن عمر بن أوس الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال: أمرني النبي ﷺ أن أردف عائشة وأعمرها من التنعيم<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) مسلم ١٦٢٩/٣.

(٢) سواد البطن: الكبدة.

(٣) البخاري - البيوع ٤١٠/٤ (٢٢١٦)، والهبة ٢٣٠/٥ (٢٦١٨)، والأطعمة ٥٢٦/٩ (٥٣٨٢)، ومسلم - الأشربة ١٦٢٦/٣ (٢٠٥٦).

(٤) البخاري - العمرة ٦٠٦/٣ (١٧٨٤)، ومسلم - الحج ٨٨١/٢ (١٢١٢) وينظر الحديث ١٥٤٧.

(٨٨)

## المتفق عليه عن أبي حفص عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

وهو ربيب النبي ﷺ، واسم أبي سلمة: عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله عمرو بن مخزوم.

حديثان:

٢٨١٧ - أحدهما: من رواية عروة بن الزبير عن عمر بن أبي سلمة: أن النبي ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية يحيى القطان: أنه رأى النبي ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلْمَةَ، قَدْ لَقِيَ طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أبي أسامة: رأيت رسول الله ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلاً بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلْمَةَ، وَاضِعاً طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية وكيع عن هشام بن عروة: متوشحاً<sup>(٥)</sup>

وأخرجه مسلم من حديث أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف عن عمر بن أبي سلمة قال: رأيت رسول الله ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُلْتَحِفاً مُخَالَفاً بَيْنَ طَرْفَيْهِ. زاد عيسى بن حماد في روايته عن الليث قال: عَلَى مَنْكِبَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

٢٨١٨ - الثاني: من رواية أبي نعيم وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة قال: كُنْتُ غَلاماً فِي حَجْرٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ

(١) (رضي الله عنه) من س. وينظر التلقيح ٣٩٦، والرياض ٢٠٨، والإصابة ٥١٢/٢.

(٢) البخاري - الصلاة ٤٦٨/١ (٣٥٤)، مسلم - الصلاة ٣٦٧/١ (٥١٧).

(٣) البخاري ٤٦٩/١ (٣٥٥).

(٤) البخاري ٤٦٩/١ (٣٥٦)، ومسلم ٣٦٨/١.

(٥) مسلم ٣٦٨/١.

(٦) مسلم ٣٦٩/١.

رسول الله ﷺ: «يا غلام، سمّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ مما يليك». فما زالت تلك طعمتي بعدُ (١).

وفي رواية محمد بن عمرو بن طلحة الدبلي عن وهب عنه قال: أكلتُ يوماً مع رسول الله ﷺ طعاماً، فجعلتُ أكلُ من نواحي الصحيفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «كُلْ مما يليك» (٢).

وللبخاري من رواية مالك عن وهب بن كيسان قال: أتني رسول الله ﷺ بطعامٍ ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة، فقال: «سمّ الله، وكُلْ مما يليك» مرسل (٣).

\* \* \*

(٨٩)

المتفق عليه من مسند

عامر بن ربيعة بن ثمامة بن مالك العدوي

رضي الله عنه (٤)

حديثان:

٢٨١٩- أحدهما: من رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتُم الجنّاة فقوموا حتى تُخلفكم» (٥) قال البخاري: زاد الحميدي: «حتى تُخلفكم أو توضع» (٦).

(١) البخاري- الأطعمة ٥٢١/٩ (٥٣٧٦)، ومسلم- الأثرية ١٥٩٩/٣ (٢٠٢٢).

(٢) البخاري ٥٢٣/٩ (٥٣٧٧)، ومسلم ١٥٩٩/٣.

(٣) البخاري ٥٢٣/٩ (٥٣٧٨)، وينظر الفتح ٥٢٤/٩.

(٤) ينظر التلخيص ٣٩٦، والرياض ٢١٣ والسير ٢٤٠/٢.

(٥) تخلفكم: تصير وراءكم.

(٦) البخاري- الجنائز ١٧٧/٣ (١٣٠٧).

وفي رواية الليث عن نافع: «إذا رأى أحدكم الجنازة، فإن لم يكن ماشياً معها فليقم حتى يُخَلِّفَهَا أو تُخَلِّفَهُ، أو توضعَ من قبل أن تُخَلِّفَهُ» (١).

وفي رواية زهير بن حرب وغيره عن سفيان: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها تُخَلِّفْكُمْ أو توضع» (٢).

وفي حديث ابن جريج عن نافع: قال النبي ﷺ: «إذا رأى أحدكم الجنازة فليقم حين يراها حتى تُخَلِّفَهُ، إذا كان غيرَ مُتَّبِعِهَا» (٣).

٢٨٢٠- الثاني: من رواية عبدالله بن عامر بن ربيعة- وهو صحابي أيضاً- عن أبيه عامر بن ربيعة قال: رأيتُ النبي ﷺ يُصَلِّي على راحلته حيث توجهت به. وفي رواية عقيل عن الزهري: رأيتُ رسول الله ﷺ وهو على الرَّاحِلة، يُسَبِّحُ يَوْمَهُ بِرَأْسِهِ، قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ، ولم يكن رسول الله ﷺ يصنع ذلك في الصلاة المكتوبة (٤).

\* \* \*

(٩٠)

المتفق عليه من

مسند أبي معبد المقداد بن الأسود

نُسب إلى الأسود، لأنه كان في حَجْرِهِ، وقيل: لأن كان حليفه. وهو ابن عمرو بن ثعلبة الكندي رضي الله عنه (٥).

حديث واحد:

٢٨٢١- من رواية عبيدالله بن عدي بن الخيار: أن المقداد بن عمرو الكندي- وكان حليفاً لبني زهرة، وكان ممن شهد بدرأ مع رسول الله ﷺ أخبره أنه قال

(١) البخاري ١٧٨/٣ (١٣٠٨)، ومسلم ٦٦٠/٢.

(٢) مسلم ٦٥٩/٢.

(٣) مسلم ٦٦٠/٢.

(٤) البخاري- تقصير الصلاة ٥٧٤/٢ (١٠٩٧)، ومسلم- الصلاة ٤٨٨/١ (٧٠١).

(٥) (رضي الله عنه) من د. وينظر المجتبي ٦١، والتلقيح ٤٠٠، والرياض ٢٥١، والإصابة ٤٣٣/٣.

لرسول الله ﷺ: أرأيتَ إن لقيتُ رجلاً من الكفار فاقتلنا، فضرب إحدى يديّ بالسيف فقطعها، ثم لاذَ مِنِّي بشجرة فقال: أسلمتُ لله، آقتلُه يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تقتله». فقال: يا رسول الله، قطع إحدى يديّ ثم قال ذلك بعد ما قطعها. فقال رسول الله ﷺ: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقولَ كلمته التي قال» (١).

وفي حديث معمر عن الزهري: فلما أهويت لأقتله قال: لا إله إلا الله (٢).

\* \* \*

ولمسلم ثلاثة أحاديث:

٢٨٢٢- أحدها: من رواية همام بن الحارث عن المقداد: أن رجلاً جعل يمدحُ عثمان رضي الله عنه، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه - وكان رجلاً ضخماً، فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتَ المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب» (٣).

وفي حديث أبي معمر عبد الله بن سخيرة عن المقداد نحوه، وقال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في وجوه المدّاحين التراب. ولم يُسمَّ من قال ذلك عنده (٤).

٢٨٢٣- الثاني: من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن المقداد قال: أقبلت أنا وصاحبان لي وقد ذهبَ أسمعنا وأبصارنا من الجهد، فجعلنا نعرض أنفسنا على أصحاب رسول الله ﷺ، فليس أحد منهم يقبلنا، فأتينا النبي ﷺ فانطلق بنا إلى أهله، فإذا ثلاثة أعترز، فقال النبي ﷺ: «احتلبوا هذا اللبن بيننا». قال: فكنا

(١) البخاري - المغازي ٣٢١/٧ (٤٠١٩)، ومسلم - الإيمان ٩٥/١ (٩٥).

(٢) مسلم ٩٦/١.

(٣) مسلم ٢٢٩٧/٤ (٣٠٠٢).



نحتلبُ فيشربُ كلُّ إنسانٍ منا نصيبه، ونرفعُ للنبي ﷺ، قال: فيجيء من الليل، فيسلمُ تسليمًا لا يوقظُ نائمًا، ويُسمعُ اليقظان، قال: ثم يأتي المسجد فيصلي، ثم يأتي شرابه فيشرب.

فأتاني الشيطان ذات ليلة، وقد شربتُ نصيبي فقال: محمد يأتي الأنصار فيتحفونه ويصيبُ عندهم، ما به حاجة إلى هذه الجرعة، فأتيته فشربتها، فلما أن وَعَلْتُ<sup>(١)</sup> في بطني، وعلمتُ أنه ليس إليها سبيل قال: ندمني الشيطان فقال: ويحك، ما صنعت؟ أشربت شراب محمد فيجيء فلا يجده، فيدعو عليك فتهلك، فتذهب دنياك وآخرتك؟ وعليَّ شَمْلَةٌ، إذا وضعتها على قدمي ظهر رأسي، وإذا وضعتها على رأسي خرج قدماي، وجعل لا يجيئني النوم، وأما صاحباي فناما ولم يصنعا ما صنعتُ.

قال: فجاء النبي ﷺ فسلمَ كما كان يسلمُ، ثم أتى المسجد فصلّى، ثم أتى شرابه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئًا، فرفع رأسه إلى السماء، فقلت: الآن يدعو عليَّ فأهلك. فقال: «اللهم أطعم من أطمعني، واسق من سقاني» قال: فَعَمَدْتُ إلى الشَمْلَةِ فشددتها عليَّ، وأخذتُ الشفرة فانطلقتُ إلى الأعنز، أيها أسمنُ فأذبحها لرسول الله ﷺ، فإذا هي حافل، وإذا هنَّ حُفْلٌ<sup>(٢)</sup> كلهنَّ، فَعَمَدْتُ إلى إناء لآل محمد ﷺ ما كانوا يطعمون أن يحتلبوا فيه، قال: فحلبتُ فيه حتى علته رغوَةٌ، فجئتُ إلى رسول الله ﷺ فقال: «أشربتم شرابكم الليلة؟» قال: قلتُ: يا رسول الله، اشرب، فشربَ ثم ناولني<sup>(٣)</sup>، فلما عرفتُ أن النبي ﷺ قد روي وأصبتُ دعوته ضحكتُ حتى أُلقيت إلى الأرض. قال: فقال النبي ﷺ: «إحدى سواتك يا مقداد» فقلت: يا رسول الله، كان من أمري كذا وكذا، وفعلت كذا

(١) وعلت: دخلت.

(٢) الحافل: الممتلئ ضرعها لبنًا، وجمعها حُفْلٌ.

(٣) تكرر في مسلم (قلت: يا رسول الله... ناولني).

وكذا، فقال النبي ﷺ: «ما هذه إلا رحمة من الله، أفلا كنت أذنتني فنوقظُ صاحبينا فيصيان منها» قال: فقلت: والذي بعثك بالحق، ما أبالي إذا أصبتها وأصبتها معك من أصابها من الناس. هكذا في كتاب مسلم فيما وجدت من النسخ (١).

وأخرجه أبو بكر البرقاني رحمه الله بالإسناد الذي أخرجه به مسلم، وفيه: ما أبالي إذا أصبتُ منها ألا يصيبَ أحدٌ من الناس منها.

٢٨٢٤- الثالث: عن أبي يحيى سليم بن عامر عن المقداد قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تُدنى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل» قال سليم بن عامر: فوالله ما أدري ما يعني بالميل: أمسافة الأرض، أو الميل الذي تكتحل به العين. قال: «فيكون الناس على قدر أعمالهم من العرق، فمنهم من يكون إلى كعبيه، ومنهم من يكون إلى ركبتيه، ومن يكون إلى حَقْوِيه، ومنهم من يلجمه العرق إجماماً» قال: وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه (٢).

\* \* \*

(٩١)

المتفق عليه من مسند بلال بن رباح

مؤذن رسول الله ﷺ، ومولى أبي بكر رضي الله عنهما (٣)

حديث واحد:

٢٨٢٥- من رواية سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه قال: دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة (٤)، فأغلقوا عليهم، فلما

(١) مسلم- الأشربة ٣/١٦٢٥ (٢٠٥٥).

(٢) مسلم- الجنة ٤/٢١٩٦ (٢٨٦٤).

(٣) ينظر المجتبى ٦٣، والتلقيح ٣٨٩، والرياض ٣٨، والإصابة ١/١٦٩.

(٤) وكان عثمان حاجب الكعبة.

فتحوا كنتُ أولَ من ولجَ<sup>(١)</sup>، فلقيتُ بلالاً، فسألته: هل صلَّى فيه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، بين العمودين اليمانيين<sup>(٢)</sup>.

وفي حديثِ أيوب عن نافع: قال ابن عمر: فذهب عليٌّ أن أسأله: كم صلَّى؟<sup>(٣)</sup>.

وفي حديثِ جويرية عن نافع: فسألتُ بلالاً: أين صلَّى؟ قال: بين العمودين المقدمين<sup>(٤)</sup>.

وفي حديثِ مالك عن نافع: فسألتُ بلالاً حين خرج: ما صنع النبي ﷺ؟ قال: جعل عموداً عن يمينه وعموداً<sup>(٥)</sup> عن يساره، وثلاثة أعمدة وراءه، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة، ثم صلَّى<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية إسماعيل عن مالك: جعل عمودين عن يمينه<sup>(٧)</sup>.

وفي حديثِ مجاهد: قال: أتني ابن عمر، فقيل له: هذا رسول الله ﷺ دخل الكعبة. قال ابن عمر: فأقبلتُ والنبي ﷺ قد خرج، وأجدُ بلالاً قائماً بين البابين<sup>(٨)</sup>، فسألته، فقلت: صلَّى النبي ﷺ في الكعبة؟ قال: نعم، ركعتين بين الساريتين اللتين عن يسارك إذا دخلت، ثم خرج فصلَّى في وجه الكعبة ركعتين<sup>(٩)</sup>.

وفي حديثِ فُليح عن نافع عن ابن عمر قال: أقبل النبي ﷺ عام الفتح وهو

(١) ولج: دخل.

(٢) البخاري- الحج ٤٦٣/٣ (١٥٩٨)، ومسلم- الحج ٩٦٧/٢ (١٣٢٩).

(٣) البخاري- الصلاة ٥٥٩/١ (٤٦٨)، ومسلم ٩٦٦/٢.

(٤) البخاري ٥٧٨/١ (٥٠٤).

(٥) رواية مسلم «وعمودين».

(٦) البخاري ٥٧٨/١ (٥٠٥)، ومسلم ٩٦٦/٢.

(٧) البخاري- السابق.

(٨) في ج (التاس)، وفي س الروايتان، وذكرهما ابن حجر.

(٩) البخاري ٥٠٠ /١ (٣٩٧).

مُردفُ أسامة على القصواء، ومعه بلال وعثمان، حتى أناخ عند الكعبة، ثم قال لعثمان: «ائتنا بالمفتاح» فجاء بالمفتاح، ففتح له الباب، ودخل النبي ﷺ وأسامة وبلال وعثمان، ثم أغلقوا عليهم الباب، فمكث نهاراً طويلاً ثم خرج، فابتدر الناس الدخول، فسبقتهم، فوجدتُ بلالاً قائماً من وراء الباب، فقلت له: أين صلى النبي ﷺ؟ فقال: صلى بين ذينك العمودين المقدمين. وكان البيت على ستة أعمدة سطرين، صلى بين العمودين من السطر المقدم، وجعل باب البيت خلف ظهره، واستقبل بوجهه الذي يستقبلك حين تلجُ البيت، بينه وبين الجدار. قال: ونسيتُ أن أسأله: كم صلى. وعند المكان الذي صلى فيه مرمرَةٌ حمراء (١).

وفي حديث عبد الله بن عون عن نافع عن ابن عمر: أنه انتهى إلى الكعبة وقد دخلها النبي ﷺ وبلال وأسامة، وأجاف (٢) عليهم عثمان بن طلحة الباب. قال: فمكثوا فيه ملياً، ثم فتح الباب، فخرج النبي ﷺ، ورقبتُ الدرجة، فدخلت البيت فقلت: أين صلى النبي ﷺ؟ قالوا: هاهنا. ونسيتُ أن أسألهم: كم صلى (٣).

وفي حديث يونس: قال ابن عمر: فأخبرني بلال أو عثمان بن طلحة أن رسول الله ﷺ صلى في جوف الكعبة بين العمودين اليمانيين (٤).

وعند مسلم في حديث سفيان بن عيينة عن أيوب: أقبل رسول الله ، عام الفتح على ناقه لأسامة، حتى أناخ بفناء الكعبة، ثم دعا عثمان بن طلحة فقال: «ائتني بالمفتاح». فذهب إلى أمه فأبَت أن تُعطيهِ، فقال: والله لَتُعطينيه أو ليخرجنَ هذا السيف من صليبي. قال: فأعطته إياه. فجاء به إلى النبي ﷺ، ففتح الباب، ثم ذكر نحوه (٥).

\* \* \*

(١) البخاري- المغازي ١٠٥/٨ (٤٤٠). والمرمر: نوع نقيس من الرخام.

(٢) أجاف الباب: رده.

(٣) (٤،٣) مسلم ٩٦٧/٢.

(٥) مسلم ٩٦٦/٢.

وللبخاري حديثان غير مسندين:

٢٨٢٦- أحدهما: من رواية أبي الخير عن أبي عبد الله عبد الرحمن بن عبيدة<sup>(١)</sup> الصنابحي قال: خرجنا من اليمن مهاجرين، فقدمنا الجحفة ضحى، فأقبل راكب، فقلت: ما الخبر؟ فقال: دفننا رسول الله ﷺ منذ خمس. قلت: ماسبقك إلا بخمس، هل سمعت في ليلة القدر شيئاً؟ قال: أخبرني بلال مؤذن رسول الله ﷺ أنها أول السبع من العشر الأواخر<sup>(٢)</sup>.

٢٨٢٧- الثاني: من رواية أبي عبد الله قيس بن أبي حازم أن بلالاً قال لأبي بكر: إن كنت إنما اشتريتني لنفسك فأمسكني، وإن كنت إنما اشتريتني لله فدعني وعمل الله<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

ولمسلم حديث واحد مسند:

٢٨٢٨- من رواية كعب بن عجرة السالمي عن بلال: أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(٩٢)

مسند أبي رافع [رضي الله عنه]

مولى رسول الله ﷺ

قيل: اسمه إبراهيم. وقيل: أسلم. وقيل: ثابت. وقيل: هرمز<sup>(٥)</sup>.

للبخاري: حديث واحد:

٢٨٢٩- من رواية عمرو بن الشريد قال: وقفتُ على سعد بن أبي وقاص،

(١) في الأصول (عبيد) والصواب من المصادر.

(٢) البخاري- المغازي ١٥٤/٨ (٤٤٧٠) باختلاف. وينظر إرشاد الساري ٤٧٥/٦، والسير ٥٠٧/٣.

(٣) البخاري- فضائل الصحابة ٩٩/٧ (٣٧٥٥).

(٤) مسلم- الطهارة ٢٣١/١ (٢٧٥). والخمار: العمامة.

(٥) ينظر السير ١٦/٢، والإصابة ٦٨/٤، والتلقيح ٣٨٨، والرياض ٢٧٥.

فجاء المسور بن مخرمة، فوضع يده على إحدى منكبيّ، إذ جاء أبو رافع مولى رسول الله ﷺ فقال: يا سعد، اتبع مني بيتي في دارك. فقال سعد: والله ما أتباعها. فقال المسور: والله لتبتاعنّها. فقال سعد: والله لا أزيدك على أربعة آلاف منجّمة أو مقطّعة (١). قال أبو رافع لقد أعطيتُ بها خمسمائة دينار (٢)، ولولا أنّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الجارُ أحقُّ بصقبه» (٣) ما أعطيتُكها بأربعة آلاف وأنا أعطى بها خمسمائة دينار. فأعطاها إياه (٤). ومنهم من قال: بيتاً (٥).

وفي حديث أبي نعيم عن سفيان مختصر، المسند منه فقط عن أبي رافع قال: قال النبي ﷺ: «الجارُ أحقُّ بصقبه» (٦).

\* \* \*

ولمسلم ثلاثة أحاديث:

٢٨٣٠- أحدها: من رواية أبي محمد عطاء بن يسار عن أبي رافع قال:

استسلف النبي ﷺ بكرةً فجاءته إيل الصدقة، فأمرني أن أقضي الرجل بكره. قلت: إني لم أجد في الإبل إلا جملاً خياراً رباعياً (٧). فقال: «أعطه إياه، فإن خير الناس أحسنهم قضاء» (٨).

٢٨٣١- الثاني: من رواية أبي أيوب سليمان بن يسار عن أبي رافع في رواية قتيبة- وكان على نَقْل النبي ﷺ قال: لم يأمرني رسولُ الله ﷺ أن أنزل الأبطح حين خرج من منى، ولكن جئتُ فضربتُ قبته، فجاء فنزل (٩).

(١) أي موجلة على أقساط.

(٢) وفي بعض الروايات: أربعمائة. . . خمسمائة.

(٣) الصقب والسقب: القريب الملاصق.

(٤) البخاري- الشفعة ٤/٤٣٧ (٢٢٥٨).

(٥) البخاري- الحيل ١٢/٣٤٥. ٣٤٩ (٦٩٧٧-٦٩٨١).

(٦) البخاري ١٢/٣٤٨ (٦٩٨٠).

(٧) البكر: الفتى من الإبل. والخيار: المختار. والرباعي: ما أتى عليه ست سنين.

(٨) مسلم- المساقاة ٣/١٢٢٤ (١٦٠٠).

(٩) مسلم- الحج ٢/٩٥٢ (١٣١٣).

٢٨٣٢- الثالث: من رواية أبي غطفان، وقيل: اسمه عبد الله بن ظريف، عن أبي رافع قال: أشهد، لقد كنت أشوي لرسول الله ﷺ بطن الشاة، ثم صلى ولم يتوضأ (١).

\* \* \*

(٩٣)

## مسند أبي عبد الله سلمان الخير الفارسي ومن كلامه رضي الله عنه (٢)

أفراد البخاري:

٢٨٣٣- الحديث الأول: عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي: أنه تداوله بضعة عشر من رب إلى رب (٣).

٢٨٣٤- الثاني: من رواية أبي عثمان النهدي أيضاً عنه قال: فترة ما بين عيسى ومحمد ﷺ ستمائة سنة (٤).

٢٨٣٥- الثالث: عن أبي عثمان النهدي أيضاً قال: سمعت سلمان الفارسي يقول: أنا من رام هُرْمُز (٥).

٢٨٣٦- الرابع: وهو مسند: من رواية عبد الله بن وداعة بن خدام الأنصاري عن سلمان الفارسي قال: قال النبي ﷺ: «لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرق بين

(١) مسلم- الحيض ٢٧٤/١ (٣٥٧).

(٢) (رضي الله عنه) من د. وينظر المجتبى ٧١، والتلقيح ٣٩٢، والرياض ١٠٥، والإصابة ٢/ ٦٠.

(٣) البخاري- مناقب الأنصار ٢٧٧/٧ (٣٩٤٦).

(٤) السابق (٣٩٤٨).

(٥) نفسه (٣٩٤٧).

اثنين، ثم يصلّي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى» (١).

وفي رواية عبدالله المبارك عن ابن أبي ذئب قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتسل يوم الجمعة وتطهّر بما استطاع من طهر، ثم أدهن ومسّ (٢) من طيب، ثم راح، فلم يفرّق بين اثنين، فصلّي ما كتب له، ثم إذا خرج الإمام أنصت، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى» (٣).

\* \* \*

ولمسلم ثلاثة أحاديث مسندة ورابع غير مسند:

٢٨٣٧- أحدها: من رواية أبي عثمان النهدي عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ لله مائة رحمة، فمنها رحمةٌ يتراحم بها الخلق بينهم، وتسعة وتسعون ليوم القيامة» (٤).

وفي رواية داود بن أبي هند عن النهدي: «إنّ الله خلق يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة، كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض، فجعل منها في الأرض رحمة، فيها تعطف الوالدة على ولدها، والوحش والطير بعضها على بعض، فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة» (٥).

وأخرجه أبو بكر البرقاني من رواية عثمان بن أبي شيبة عن أبي معاوية بإسناده ومعناه، وفي آخره: «فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه مائة، فضّها على المتقين».

٢٨٣٨- الثاني: من رواية شرحبيل بن السمط الكندي- وله صحبة- عن سلمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباطُ يوم ليلة خير من صيام شهر وقيامه. وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعملُه، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان» (٦).

(٢) في البخاري «أو مسّ».  
(٤) مسلم- التوبة ٢١٠٨/٤ (٢٧٥٣).  
(٦) مسلم- الإمارة ١٥٢٠/٣ (١٩١٣).

(١) البخاري- الجمعة ٣٧٠/٢ (٨٨٣).

(٣) البخاري ٣٩٢/٢ (٩١٠).

(٥) مسلم ٢١٠٩/٤.



٢٨٣٩- الثالث: من رواية عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النخعي عن سلمان قال: قيل له: قد علّمكم نبيُّكم كلَّ شيءٍ حتى الخِراءة. قال: فقال: أجل، لقد نهانا أن نستقبلَ القبلةَ بغائطٍ<sup>(١)</sup> أو بول، أو أن نستنجيَ باليمين، أو أن نستنجيَ بأقلِّ من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجيَ برجيعٍ أو بعظم<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث سفيان عن الأعمش ومنصور أن سلمان قال: قال له المشركون: إنّا نرى صاحبكم يعلمكم، حتى يعلمكم الخِراءة. قال: أجل، لقد نهانا أن يستنجيَ أحدنا يمينه، أو يستقبلَ القبلة. ونهى عن الروث والعظام وقال: «لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٤٠- الرابع: أخرجه مسلم من رواية أبي عثمان النهدي عنه موقوفاً عليه قال: قال سلمان: لا تكوننَّ-إن استطعت- أوَّلَ من يدخلُ السوق ولا آخر من يخرج منها، فإنها معركة الشيطان، وبها ينصب رايته. وهو مذكور في مسند أسامة، في أول حديث من أحاديثه هكذا<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه الإمام أبو بكر البرقاني في كتابه مسنداً، رواه عن أبي محمد عبدالغني ابن سعيد الحافظ، من رواية عاصم عن أبي عثمان النهدي عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ «لا تكن أوَّلَ من يدخلُ السوق ولا آخر من يخرج منها، فيها باض الشيطان وفرخ».

ولم يخرجهُ أبو مسعود في ترجمة سلمان ولا نَبّه عليه فيه، على عادته في مثل ذلك.

\* \* \*

(١) في مسلم «لغائط».

(٢) مسلم- الطهارة ٢٢٣/١ (٢٦٢). والرجيع: الروث.

(٣) مسلم ٢٢٤/١.

(٤) ينظر الحديث ٢٨٠٥.

(٩٤)

المتفق عليه من مسند

أبي عبدالله خباب بن الأرت بن جندلة بن سعد  
رضي الله عنه (١)

٢٨٤١- الحديث الأول: عن أبي عائشة مسروق بن الأجدع عن خباب قال: كنت قيناً (٢) في الجاهلية، وكان لي علي العاص بن وائل السهمي دين، فأتيته أتقاضاه - ومنهم من قال: فعملت للعاص بن وائل سيفاً، فجئته أتقاضاه، فقال: لا أعطيك حتى تكفر بمحمد، فقلت: والله لا أكفر حتى يميتك الله ثم تبعث. فقال: وإني لميت ثم مبعوث؟ قلت: بلى. قال: دعني حتى أموت وأبعث، فسأوتني مالا وولداً فأفضيعك، فنزلت: ﴿أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالاً وَوَلَدًا (٧٧)﴾ إلى قوله ﴿... فَرَدًّا (٨٠)﴾ [سورة مريم].

٢٨٤٢- الثاني: عن أبي عبدالله قيس بن أبي حازم قال: دخلنا على خباب نعوذه وقد اكتوى سبع كيات. زاد بعض الرواة: في بطنه. فقال: إن أصحابنا الذين سلفوا مضوا، ولم تنقصهم الدنيا، وإنا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب، ولولا أن النبي ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به. ثم أتينا مرة أخرى وهو يبني حائطاً له فقال: إن المسلم يؤجر في كل شيء يتفقه، إلا في شيء يجعله في هذا التراب. لفظ حديث البخاري (٤).

٢٨٤٣- الثالث: عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن خباب قال: هاجرنا مع النبي ﷺ نلتمس وجهه الله، فوقع أجرنا على الله، فمنا من مات لم يأكل من أجره

(١) المجتى ٦٣، والتلقيح ٣٩١، والرياض ٦٤، والإصابة ٤١٦/١.

(٢) القين: الحداد.

(٣) البخاري- اليسوع ٣١٧/٤ (٢٠٩١)، ومسلم- صفات المنافقين ٢١٥٣/٤ (٢٧٩٥).

(٤) البخاري- المرضى ١٢٧/١٠ (٥٦٧٢)، والدعوات ١١/١٥٠ (٦٣٥٠)، ومسلم- الذكر والدعاء ٢٠٦٤/٤ (٢٦٨١).

شيئاً، منهم مصعب بن عمير، قُتل يوم أحد وترك نمرّة، فكنا إذا غطينا رأسه بدت رجلاه، وإذا غطينا رجله بدا رأسه، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نغطي رأسه وأن نجعل على رجله شيئاً من الإذخر، ومنا من أينعت له ثمرته، فهو يهدبها (١).

قال البخاري: كان الحميدي يحتجُّ بهذا الحديث في الكفن أنه من جميع المال.

\* \* \*

### وللبخاري حديثان:

٢٨٤٤ - أحدهما: من رواية قيس بن أبي حازم عن خباب بن الأرت قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسدٌ بردةً له في ظل الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو لنا. فقال: «قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها، ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه ما يصدّه ذلك عن دينه. والله ليتمنّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله، والذئب على غنمه، لكنكم تستعجلون (٢)».

وفي حديث سفيان عن بيان وإسماعيل بن أبي خالد: أتيت رسول الله ﷺ وهو متوسدٌ بردةً له في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة، فقلت: ألا تدعو الله. فقعد وهو محمرٌ وجهه فقال: «لقد كان من قبلكم ليُمشطُ بأمشاط الحديد...» ثم ذكره بمعناه (٣).

٢٨٤٥ - الثاني: من رواية أبي (٤) معمر عبد الله بن سخبرة قال: سألنا خباباً: أكان النبي ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: نعم. قلت: بأي شيء كنتم تعرفون ذلك؟ قال: باضطراب لحيته (٥).

\* \* \*

(١) البخاري - الجناز ١٤٢/٣ (١٢٧٦)، ومسلم - الجناز ٦٤٩/٢ (٩٤٠). ويهدبها: يجنيها

(٢) البخاري - المناقب ٦١٩/٦ (٣٦١٢). (٣) البخاري - مناقب الأنصار ١٦٤/٧ (٣٨٥٢).

(٤) (أبي) ساقط من د. (٥) البخاري - الأذان ٢٣٢/٢ (٧٤٦).

ولمسلم حديث واحد:

٢٨٤٦ - من رواية سعيد بن وهب الهمداني عن خباب قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الصلاة في الرمضاء، فلم يشكنا (١).

وفي حديث زهير قال: أتينا رسول الله فشكلنا إليه حرَّ الرمضاء، فلم يشكنا. قال زهير: قلت: لأبي إسحاق: في الظهر؟ قال: نعم. قلت: أفي تعجيلها؟ قال: نعم (٢).

\* \* \*

(٩٥)

المتفق عليه من مسند  
عبدالله بن زَمْعَةَ بن الأسود بن عبدالمطلب  
رضي الله عنه (٣)

٢٨٤٧ - حديث واحد يجمع ثلاثة معان، فرقها البخاري في مواضع من كتابه، وجمعها هو ومسلم في موضع واحد:

وأخرجاه مفرقاً ومجموعاً (٤) من رواية عروة بن الزبير عن عبدالله بن زمعة أنه سمع النبي ﷺ يخطب، وذكر الناقة والذي عقرها، فقال رسول الله ﷺ: «إذ انبعث أشقاها: انبعث لها رجلٌ عزيز عارم» (٥)، منيعٌ في رهطه، مثل أبي زمعة». وذكر النساء - وفي رواية ابن ثُمير عن هشام بن عروة: ثم ذكر النساء، فوعظ فيهن فقال: «يعمدُ أحدكم فيجلدُ امرأته جلدَ العبد، فلعله يضاجعُها من آخر يومه».

(١) مسلم - المساجد ١/٤٣٣ (٦١٩). والرمضاء: صلاة الظهر حين اشتداد الحر. ولم يشكنا: لم يُزل شكوانا.

(٢) مسلم ١/٤٣٣.

(٣) (رضي الله عنه) ليست في س. ونظر التلقيح ٣٩٥، والرياض ٢٠٣، والإصابة ٢/٣٠٣.

(٤) نهاية النسخة د.

(٥) العارم: القوي الشرس.

ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة وقال: «لِمَ يضحك أحدكم مما يفعل؟»  
وأخرج البخاري منه تعليقا قال فيه: قال النبي ﷺ: «مثلُ أبي زمعة عمِّ الزبير  
ابن العوام.»

وفي رواية محمد بن يوسف عن سفيان أن النبي ﷺ قال: «لا يجلد أحدكم  
امراته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم» لم يزد.

وفي حديث علي بن عبدالله عن سفيان: نهى النبي ﷺ أن يضحك الرجل مما  
يخرج من الأنف وقال: «لِمَ يضرب أحدكم امرأته ضرب العبد، ثم  
لعله يعانقها»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(٩٦)

المتفق عليه من حديث

جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ نُوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>

سنة أحاديث:

٢٨٤٨- الحديث الأول: عن أبي مطرف سليمان بن صرد قال: حدثني جُبَيْرُ بْنُ  
مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَأَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَأَشَارُ بِيَدِيهِ  
كِلْتَيْهِمَا»<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث أبي الأحوص عن أبي إسحق قال: تَمَارَوْا فِي الْغَسْلِ عِنْدَ رَسُولِ

(١) البخاري- الأنبياء ٣٧٨/٦ (٣٣٧٧)، والتفسير ٧٠٥/٨ (٤٩٤٢)، والنكاح ٣٠٢/٩ (٥٢٠٤)، والأدب  
٤٦٣/١ (٦٠٤٢)، ومسلم- الجنة ٢١٩١/٤ (٢٨٥٥).

(٢) ينظر التلخيص ٣٨٩، والرياض ٤٨، والإصابة ٢٢٧/١.

(٣) البخاري- الغسل ٣٦٧/١ (٢٥٤).

الله ﷺ، فقال بعض القوم: أما أنا فإنني أغسل رأسي كذا وكذا. فقال رسول الله ﷺ: «أما أنا فإنني أفيض على رأسي ثلاث أكف»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث شعبة عن أبي إسحق: أن النبي ﷺ ذكر عنده الغسل من الجنابة، فقال: «أما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثاً»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٤٩- الثاني: عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة قاطع».

زاد في رواية ابن أبي عمر، قال سفيان: يعني: قاطع رحم<sup>(٣)</sup>.

٢٨٥٠- الثالث: عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لي خمسة أسماء، أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث ابن عسيرة عن الزهري قال: «أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على عقبي، وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي»<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث يونس عن الزهري: إن لي خمسة أسماء... وذكر نحوه، قال: «وأنا العاقب، الذي ليس بعده أحد» وقد سماه الله (رؤوفاً رحيماً)<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث معمر قال: قلت للزهري: وما العاقب؟ قال: الذي ليس بعده نبي<sup>(٧)</sup>.

وفي حديث عقيل ومعمر: الكفرة<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم- الحيز ٢٥٨/١ (٣٢٧).

(٢) مسلم ٢٥٩/١.

(٣) البخاري- الأدب ٤١٥/١٠ (٥٩٨٤)، ومسلم- البر والصلة ٤/١٩٨١ (٢٥٥٦)، وحديث ابن أبي عمر في مسلم.

(٤) البخاري- المناقب ٥٥٤/٦ (٣٥٣٢).

(٥، ٦) مسلم- الفضائل ٤/١٨٢٨ (٢٣٥٤). وقد قال الله تعالى: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة]

(٧، ٨) مسلم- السابق. أي: «يمحو الله بي الكفرة».

٢٨٥١- الرابع: عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بـ «الطور» (١).

وفي رواية محمود بن غيلان عن عبدالرازق: أن جبير بن مطعم- وكان جاء في أسارى بدر- قال: سمعتُ النبي ﷺ يقرأ في المغرب بـ «الطور» (٢). وزاد في رواية إسحق بن منصور عن عبدالرازق، وذلك أول ما قرأ الإيمان في قلبي (٣).

وفي رواية عبدالله بن الزبير الحميدي عن سفيان أن جبيراً قال: سمعتُ النبي ﷺ يقرأ في المغرب بـ «الطور»، فلما بلغ هذه الآية: ﴿أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ (٣٥) أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَأُوقِنُونَ (٣٦) أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُسَيْطِرُونَ﴾ [الطور] كاد قلبي أن يطير. قال سفيان: أما أنا فإِنَّمَا سمعتُ الزُّهري يحدثُ عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه: أنه سمعَ النبي ﷺ يقرأ في المغرب بـ «الطور»، ولم أسمعُه زاد الذي قالوا لي (٤).

زاد أبو بكر الإسماعيلي في روايته، وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه أيضاً من رواية محمد بن رافع وغيره عن عبدالرازق قال في حديثه: وكان جاء في فداء الأسارى يوم بدر. وفي آخره من رواية عباس العنبري عن عبدالرازق: وذلك أول ما قرأ الإيمان في قلبي، وهو يومئذٍ مشرك.

٢٨٥٢- الخامس: عن محمد بن جبير عن أبيه قال: أضللتُ بعيراً لي، فذهبتُ أطلبه يومَ عرفة، فرأيتُ النبي ﷺ واقفاً مع الناس بعرفة، فقلتُ: هذا والله من الحُمسِ، فما شأنه هاهنا؟ وكانت قريش تُعدُّ من الحُمسِ. لفظ الحديث لمسلم عن عمرو الناقد وغيره عن ابن عيينة (٥).

(١) البخاري- الأذان ٢/٢٤٧ (٧٦٥)، ومسلم- الصلاة ١/٣٣٨ (٤٦٣).

(٢) البخاري- الجهاد ٦/١٦٨ (٣٠٥٠).

(٣) البخاري- التفسير ٨/٦٠٣ (٤٨٥٤).

(٤) مسلم- الحج ٢/٨٩٤ (١٢٢٠)، وإلى «فما شأنه هاهنا» في البخاري- الحج ٣/٥١٥ (١٦٦٤).

وأخرجه أبو بكر البرقاني من حديث محمد بن أبي عمرو عن سفيان، وزاد فيه بعد قوله: هذا من الحُمس: فماله خرج من الحرم؟ قال سفيان: يعني قريشاً. وكانت تُسمَّى الحُمس، وكانت قريش لا تجاوز الحرم، ويقولون: نحن أهل الله، لا نخرج من الحرم. وكان سائر الناس تقف بعرفة، وذلك قول الله عز وجل: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [سورة البقرة] قال سفيان: الأحمس: الشديد في دينه. آخر حديث ابن أبي عمر عند البرقاني (١).

٢٨٥٣- السادس: عن محمد بن جبير عن أبيه قال: أتت امرأة النبي ﷺ، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: أرأيت إن جئت ولم أجدك؟ كأنها تقول الموت. قال: «فإن لم تجديني فاتِ أبا بكر» (٢).

\* \* \*

### أفراد البخاري

٢٨٥٤- الحديث الأول: عن محمد جبير عن أبيه أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء لتركتهم له» (٣).

٢٨٥٥- الثاني: عن محمد بن جبير عن أبيه: أنه بينما هو يسير مع النبي ﷺ ومعه الناس مقله من حنين، فعلمت الأعراب يسألونه، حتى اضطره إلى سمرة، فخطفت رداءه، فوقف النبي ﷺ فقال: «أعطوني ردائي، فلو كان لي عدد هذه العضاة نعماً لقسمته بينكم، ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً» (٤).

(١) ينظر الفتح ٥١٦/٣.

(٢) البخاري- فضائل الصحابة ١٧/٧ (٣٦٥٩)، ومسلم- فضائل الصحابة ١٨٥٦/٤ (٢٣٨٦).

(٣) البخاري- فرض الخمس ٢٤٣/٦ (٣١٣٩). وكان المطعم أجار النبي ﷺ.

(٤) البخاري- الجهاد ٣٥/٦ (٢٨٢١)، وفرض الخمس ٢٥١/٦ (٣١٤٨).



٢٨٥٦- الثالث: عن الزُّهري عن سعيد بن المسيَّب عن جُبَيْر بن مُطعم قال: مشيتُ أنا وعثمان بن عفان إلى النبي ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، أعطيتَ بني المطلبَ وتركتنا، ونحن وهم منك بمنزلة واحدة. فقال رسول الله ﷺ: «إنما بنو المطلبَ وبنو هاشم شيء واحد» (١).

وفي رواية ابن بكير عن الليث عن عقيل: مشيتُ أنا وعثمان، فقال: يا رسول الله، أعطيتَ بني المطلب- وفي رواية عن يونس. مشينا أنا وعثمان إلى النبي ﷺ فقلنا: أعطيتَ بني المطلبَ من خمسٍ خبيرَ وتركتنا. وقال البخاري: قال الليث: حدثني يونس، وزاد: قال جُبَيْر: ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس ولا لبني نوفل شيئاً (٢).

وقال ابن إسحاق: عبد شمس وهاشم والمطلب إخوة لأم، وأمهم عاتكة بنت مرة، وكان نوفل أخاهم لأبيهم (٣).

وأخرجه أبو بكر البرقاني عن أبي بكر الإسماعيلي وغيره من حديث يونس عن الزهري، وفيه: أنه جاء هو وعثمان إلى رسول الله ﷺ يكلمانه فيما قَسَمَ من خمسٍ خبير (٤) بين بني هاشم وبني عبدالمطلب، فقالا: يا رسول الله، قسمتَ لإخواننا بني المطلبَ بن عبد مناف ولم تُعطينا شيئاً، وقرابتنا منك قرابتهم، فقال لهما رسول الله ﷺ: «إنما أرى هاشماً والمطلبَ شيئاً واحداً». قال جُبَيْر: ولم يقسم رسول الله ﷺ لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك الخمس شيئاً.

زاد حرمله عن ابن وهب عن يونس: قال ابن شهاب: وكان أبو بكر الصديق يقسمُ الخمسَ نحو قَسَمَ النبي ﷺ، غيرَ أنه لم يكن يعطي قرابة رسول الله ﷺ كما

(١) البخاري- ٢٤٤/٦ (٣١٤٠).

(٢) البخاري- المناقب/٦ (٥٣٣-٢)، والمغازي/٧ (٤٨٤-٤٢٢٩).

(٣) البخاري/٦ (٢٤٤-٣١٤٠).

(٤) في النسائي «حنين».

كان رسول الله ﷺ يعطيهم - أظنه كان يزيدهم - قال ابن شهاب: وكان عمر يعطيهم منه، وعثمان بعده.

زاد غير الإسماعيلي: بلغنا أن الخمس كان إلى النبي ﷺ من كل مَغْنَمَ غَنَمَهُ المسلمون، شهدته النبي ﷺ أو غاب عنه.

وعند البرقاني أيضاً من رواية محمد بن إسحق عن الزهري بالإسناد قال: لما قَسَمَ النبي ﷺ سهم ذي القُرْبَى من خيبرَ على بني هاشم وبني المطلب، أتيتُه أنا وعثمان فقلتُ له: يا نبيَّ الله، هؤلاء إخواننا من بني هاشم لا تُنكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله به منهم، رأيت إخواننا من بني المطلب، علام أعطيتهم وتركتنا؟ وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة. فقال: «إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام، إنما بنو هاشم وبنو المطلب نفسٌ واحدة» ثم ضرب إحدى يديه على الأخرى (١).

ومحمد بن إسحاق من شرط مسلم، وقد أخرج عنه في كتابه (٢).

\* \* \*

ولمسلم حديث واحد:

٢٨٥٧- من رواية أبي إسحاق إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلفَ في الإسلام، وأيما حلفٍ كان في الجاهلية لم يَزِدْهُ الإسلام إلا شدة» (٣).

\* \* \*

(١) ينظر الأحاديث في النسائي - قسم الفراء ٧/ ١٣٠ (٤١٣٦ ، ٤١٣٧)، والمستد ٨١/٤، ٨٣.

(٢) رجال مسلم ١٦٢/٢.

(٣) مسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٩٦١ (٢٥٣٠).

(٩٧)

المتفق عليه من مسند أبي عبدالرحمن المسور  
ابن مخزومة بن نوفل بن عبد مناف بن زهرة  
رضي الله عنه (١)

حديثان:

٢٨٥٨- أحدهما: من رواية ابن شهاب عن أبي الحسين علي بن الحسين أنه حدثهم: أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل الحسين بن علي، لقيه المسور فقال له: هل لك إليّ حاجة تأمرني بها؟ قال: فقلت له: لا، فقال: هل أنت مُعطي سيف رسول الله، فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه؟ وإيم الله، لئن أعطيتنه لا يخلص إليهم أبداً حتى تبلغ نفسي.

إنّ عليّ بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على فاطمة، فسمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس في ذلك على منبره هذا، وأنا يومئذ محتلم، فقال: «إنّ فاطمة مني، وأنا أتخوف أن تُفتن في دينها». ثم ذكر صهرأ له من عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته إياه (٢). قال: «حدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي. وإني لستُ أحرّم حلالاً، ولا أحلّ حراماً، ولكن، والله لا تجتمع بنت رسول وبت عدو الله مكاناً واحداً أبداً» (٣).

وفي حديث شعيب عن الزهري عن علي بن الحسين أن المسور بن مخزومة قال: إن علياً خطب بنت أبي جهل وعنده فاطمة ابنة رسول الله ﷺ، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله ﷺ فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا

(١) (رضي الله عنه) من س. وينظر التلخيص ٤٠٠، والرياض ٢٥٧، والإصابة ٣/٣٩٩.

(٢) وهو أبو العاص بن الربيع- كما في الحديث التالي، وكان تزوج زينب قبل البعثة، فأسر يوم بدر، فبعثت زينب تفديه... ينظر الفتح ٨٥/٧.

(٣) البخاري- فرض الخمس ٦/٢١٢ (٣١١٠)، ومسلم- فضائل الصحابة ٤/١٩٠٣ (٢٤٤٩).

علي ناكحاً ابنة أبي جهل . فقام رسول الله ﷺ ، فسمعتُه حين تشهدَ يقول : «أما بعد، فإنني أنكحتُ أبا العاص بن الربيع، فحدثنني فصدقني، وإن فاطمة بضعة (١) مني، وأنا أكره أن يسوءها» وفي رواية الدارمي : «أن يفتنوها» (٢) . «والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنتُ عدوِّ الله عند رجل واحد أبداً» فترك علي الخطبة (٣) .

وأخرجاه بلفظ آخر في المنع من ذلك من حديث أبي محمد عبد الله بن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر : «إن بني هشام بن المغيرة استأذنونني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب ، فلا أذن لهم ، ثم لا أذن لهم ، إلا أن يريد ابنُ أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فإنما هي بضعة مني ، يريني ما رابها ، ويؤذيني ما آذاها .» هكذا قال (٤) .

وحديث أبي الوليد عن سفيان بن عيينة مختصر : أن رسول الله ﷺ قال : «فاطمة بضعة مني ، فمن أغضبها أغضبني» (٥) .

وفي رواية أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي عن سفيان : «إن فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما آذاها» لم يزد (٦) .

٢٨٥٩- الثاني : عن ابن أبي مليكة عن المسور قال : قسم رسول الله ﷺ أقبية (٧) ولم يُعطِ مخرمة منها شيئاً . فقال مخرمة : يا بُني ، انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ ، فانطلقت معه ، فقال : ادْخُلْ فادعُه لي ، قال : فدعوته له ، فخرج إليه وعليه قباءٌ منها ، فقال : «خبأنا هذا لك» . فنظر إليه فقال : «رضي مخرمة» (٨) .

(١) في مسلم «مضغة» .

(٢) وهي رواية مسلم .

(٣) البخاري - فضائل الصحابة ٨٥/٧ (٣٧٢٩) ، ومسلم ١٩٠٣/٤ .

(٤) البخاري - النكاح ٣٢٧/٩ (٥٢٣٠) ، ومسلم ١٩٠٢/٤ .

(٥) البخاري ٧٨/٧ (٣٧١٤) .

(٦) مسلم ١٩٠٣/٤ .

(٧) الأقبية جمع قباء : ثوب يلبس فوق الملابس .

(٨) البخاري - الهبة ٢٢٢/٥ (٢٥٩٩) ، ومسلم - الزكاة ٧٣١/٢ (١٠٠٥٨) .

وفي رواية أبي صالح حاتم بن وردان عن أيوب: قدمت على النبي ﷺ أقيبة، فقال أبي مخزومة: انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئاً. فقام أبي على الباب، فتكلم، فعرف النبي ﷺ صوته، فخرج النبي ﷺ ومعه قباء، وهو يريه محاسنه، وهو يقول: «خبأتُ هذا لك، خبأتُ هذا لك» (١).

\* \* \*

## أفراد البخاري

٢٨٦٠- الحديث الأول: في عمرة الحديبية والصلح:

عن عروة بن الزبير عن المسور ومروان (٢)، يصدّق كلُّ واحد منهما حديث صاحبه قالوا: خرج النبي ﷺ زمن الحديبية، حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبي ﷺ: «إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة، فخذوا ذات اليمين» فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة (٣) الجيش، فانطلق يركض نذيراً لقريش، وسار النبي ﷺ، حتى إذا كانوا بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت راحلته، فقال الناس: حلّ، حلّ. فآلحت، فقالوا: خلأت القصواء، خلأت القصواء. فقال النبي ﷺ: «ما خلأت القصواء، وما ذلك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل. والذي نفسي بيده لا يسألوني خُطة يعظّمون فيها حرّات الله إلا أعطيتهم إياها». ثم زجرها فوثبت. قال: فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية، على ثمّد قليل الماء، يتبرّضه (٤) الناس تبرّضاً. فلم يلبث الناس حتى نزحوه، وشكى إلى رسول الله ﷺ العطش، فانتزع سهماً من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالرّي حتى صدروا عنه.

فبينما هم كذلك، إذ جاء بدليل بن ورقاء الخزاعيّ في نفر من قومه من خزاعة،

(١) البخاري- الشهادات ٥/ ٢٦٤ (٢٦٥٧)، ومسلم ٧٣٢/٢.

(٢) ابن الحكم.

(٣) القتره: الغبار.

(٤) الثمد: الحفرة الصغيرة. ويتبرّضه الناس: يأخذون منه قليلاً.

وكانوا عيبةً نصح (١) رسول الله ﷺ من أهل تهامة، فقال: إني تركتُ كعبَ بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديدية، معهم العوذ المطافيل (٢)، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت. فقال رسول الله ﷺ: «إنا لم نجيء لقتال أحد، ولكن جئنا معتمرين، وإن قريشاً قد نهكتهم الحرب وأضررت بهم، فإن شاءوا ماددتهم مدةً ويخلُّوا بيني وبين الناس، فإن أظهروا فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا، وإلا فقد جموا (٣)، وإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي (٤)، وليُفذنَّ الله أمره» فقال بديل: سابلنهم ما تقول. فقال: إنا قد جئناكم من هذا الرجل، وقد سمعناه يقول قولاً، فإن شتم أن أعرضه عليكم فعلت: فقال سفهاؤهم: لا حاجة لنا أن نخبرنا عنه بشيء. وقال ذوو الرأي منهم: هات ما سمعته يقول قال: سمعته يقول كذا وكذا، فحدثهم بما قال النبي ﷺ.

فقام عروة بن مسعود فقال: أي قوم، أستم بالوالد؟ قالوا: بلى. قال: أو لست بالولد؟ قالوا: بلى. قال: فهل تتهموني؟ قالوا: لا. قال: أستم تعلمون أنني استنفرتُ أهل عكاظ، فلما بلحوا (٥) عليَّ جئتم بأهلي وولدي ومن أطاعني؟ قالوا: بلى. قال: فإن هذا قد عرض عليكم خطة رُشد، اقبلوها ودعوني آتة. قالوا: آتة. فأتاه، فجعل يكلم النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ نحواً من قوله لبديل، فقال عروة عند ذلك: أي محمد، أرايت إن استأصلت أمر قومك، هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك؟ وإن تكن الأخرى فإنني والله لا أرى وجوهاً، وإنني لأرى أشواباً (٦) من الناس خليقاً أن يفرؤا ويدعوك، فقال له أبو بكر:

(١) عيبة نصح: موضع نصح.

(٢) العوذ: النوق. والمطافيل: ذوات الاطفال، فهي ذوات لبن.

(٣) جموا: استراحوا.

(٤) السالفة: صفحة العنق. وهو كناية عن الموت.

(٥) بلحوا: امتنعوا.

(٦) الأشواب: الاخلاط.

امصصُ بَطَرَ اللات، أنحن نَفِرُ عنه وندعه؟. فقال: من ذا؟ قالوا: أبو بكر. فقال: أما والذي نفسي بيده، لولا يدُ كانت لك عندي<sup>(١)</sup> ولم أَجْزِكَ بها لأجبتُك. قال: وجعل يكلمُ النبي ﷺ، فكلمًا كلمه كلمة أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي ﷺ ومعه السيف، وعليه المغفر<sup>(٢)</sup> فكلمًا أهوى عروة بيده إلى لحية النبي ﷺ ضرب يدهُ بِنَعْلِ السيف وقال: أخر يدك عن لحية رسول الله ﷺ، فرفع عروة رأسه، فقال: من هذا؟ قالوا: المغيرة بن شعبة. فقال: أي عُدرُ، أَلستُ أسعى في غدرتك<sup>(٣)</sup>؟ وكان المغيرة صحب قومًا في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فأقبلُ وأما المالُ فلستُ منه في شيء».

ثم إن عروة جعل يرمقُ أصحابَ النبي ﷺ بعينه. قال: فوالله ما تنخّم رسول الله ﷺ نُخامةً إلا وقعت في كفِّ رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتلون على وضوئه، وإذا تكلم<sup>(٤)</sup> خفضوا أصواتهم عنده، وما يُحدّثون إليه النظر تعظيمًا.

فرجع عروة إلى أصحابه فقال: أي قوم، والله لقد وفدتُ على الملوك، ووفدتُ على قيصر وكسرى والنجاشي، والله إن رأيت ملكاً قطُّ يعظّمه أصحابه ما يعظّم أصحاب محمد محمداً، والله إن تنخّم نُخامةً إلا وقعت في كفِّ رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتلون على وضوئه، وإذا تكلم<sup>(٥)</sup> خفضوا أصواتهم عنده، وما يُحدّثون إليه النظر تعظيمًا له، وإنه قد عرض عليكم خُطّةً رُشدٍ فاقبلوها.

فقال رجل من بني كنانة<sup>(٦)</sup>: دعوني آته. فقالوا: آته. فلما أشرف على النبي

(١) وذلك أن أبا بكر رضي الله عنه كان دفع لعروة عشرة نوق في دية تحملها. الفتح ٥/ ٣٤٠.

(٢) وعليه المغفر) ساقطة من ج.

(٣) وكان عروة يسعى لإصلاح ما عمل المغيرة. الفتح ٥/ ٣٤١.

(٤، ٥) في البخاري، «تكلموا».

(٦) في الفتح ٥/ ٣٤٢ أنه الحليس، أو علقمة.

ﷺ وأصحابه قال رسول الله ﷺ: «هذا فلان، وهو من قوم يعظّمون البدن، فابعثوها له (١)» فبعثت له، واستقبله الناس يُلبّون. فلما رأى ذلك قال: سبحان الله، ما ينبغي لهؤلاء أن يصدّوا عن البيت، فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البدن قد قُلت وأشعرت، فما أرى أن يصدّوا عن البيت.

فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال: دعوني آته. فقالوا: اتته. فلما أشرف عليهم قال النبي ﷺ: «هذا مكرز، وهو رجل فاجر» فجعل يكلم النبي ﷺ، فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو. قال معمر: فأخبرني أيوب عن عكرمة: أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي ﷺ: «قد سهّل لكم من أمركم».

قال معمر: قال الزهري في حديثه: فجاء سهيل بن عمرو فقال: هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً، فدعا النبي ﷺ الكاتب (٢)، فقال النبي ﷺ: «اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم» فقال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هي، ولكن اكتب: باسمك اللهم كما كنت تكتب. فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا: بسم الله الرحمن الرحيم. فقال النبي ﷺ: «اكتب: باسمك اللهم». ثم قال: «هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله» فقال سهيل: والله لو كنّا نعلم أنك رسول الله ما صدّدناك عن البيت، ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله. فقال النبي ﷺ: «والله إني لرسول الله وإن كذبتُموني. اكتب: محمد بن عبد الله» قال الزهري: وذلك لقوله: «لا يسألوني خُطّة يعظّمون فيها حرّات الله إلا أعطيتهم إياها» قال النبي ﷺ: «على أن تُخلّوا بيننا وبين البيت فنطوف به» قال سهيل: والله لا تتحدّث العرب أنا أخذنا ضُغطة، ولكن ذلك من العام المقبل. فكتب فقال سهيل: وعلى ألا يأتيك منّا رجل - وإن كان على دينك - إلا ردّدته إلينا. قال المسلمون: سبحان الله! كيف يردّ إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟

(١) ابعثوها: أثيروها.

(٢) وهو علي رضي الله عنه.



فبينما هم كذلك، إذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسفُ في قيوده، وقد خرجَ من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد أولُ من أقاضيك عليه أن تردّه إليّ. فقال النبي ﷺ: «إنا لم نقض الكتابَ بعد» قال: فوالله إذا لم أصلحك على شيء أبداً. قال النبي ﷺ: «فأجره لي» (١) قال: ما أنا بمجير له لك. قال: «بلى فافعل» (٢) قال: ما أنا بفاعل. قال مكرز: بل قد أجرناه لك (٣). قال أبو جندل: أي معشر المسلمين، أردُّ إلى المشركين وقد جئتُ مسلماً؟ ألا ترون ما قد لقيت؟ وكان قد عذبَ عذاباً شديداً في الله.

قال: فقال عمر بن الخطاب: فأتيتُ نبيَّ الله ﷺ فقلت: ألسنتُ نبيَّ الله حقاً؟ قال: «بلى» قلتُ: ألسنا على الحقِّ وعدونا على الباطل؟ قال: «بلى». قلتُ: فلم نُعطى الدنْيَةَ في ديننا إذا؟ قال: «إني رسول الله، ولستُ أعصيه، وهو ناصرِي» قلتُ: أو ليس كنتُ تُحدِّثنا أنا سنأتي البيتَ فنطوفُ به؟ قال: «بلى». فأخبرتُك أنا نأتيه العام؟ قلتُ: لا. قال «فإنك آتية ومطوفٌ به» قال: فأتيتُ أبا بكر فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبيَّ الله حقاً؟ قال: بلى. قلتُ: ألسنا على الحقِّ وعدونا على الباطل؟ قال: بلى. قلتُ: فلم نُعطى الدنْيَةَ في ديننا إذا؟ قال: أيها الرجل، إنّه لرسول الله، وليس يعصي ربه، وهو ناصرُهُ، فاستمسك بعرزِهِ، فوالله إنه على الحقِّ. قلتُ: أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيتَ ونطوفُ به؟ قال: بلى، فأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلتُ: لا. قال: فإنك آتية ومطوفٌ به: قال الزهري: قال عمر: فعملتُ لذلك أعمالاً (٤).

قال: فلما فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا، فانحروا ثم احلقوا» قال: فوالله ما قام منهم رجلٌ، حتى قال ذلك ثلاث مرات. فلما لم يقم منهم أحدٌ، دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقيتُ من الناس، فقالت

(١) في البخاري «فأجره». وذكر في الفتح ٣٤٥/٥ رواية الحميلي هذه.

(٢) سقط من س «فافعل».

(٣) ولم يقبل سهيل إجازة مكرز في ابنه أبي جندل.

(٤) أي ذهب وجاء وسال، طالباً كشف ما خفي.

أم سلمة: يا نبي الله، أتحبُّ ذلك؟ اخرج، ثم لا تكلمُ أحداً منهم كلمة حتى تنحرَ بَدُنكَ، وتدعوَ حالكَكَ فيحلقَكَ. فخرج فلم يكلمُ أحداً منهم حتى فعل ذلك: نحرَ بَدُنَه، ودعا حالكَه فحلقَه. فلما رأوا ذلك قاموا فحزروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمّاً.

ثم جاءه نساء مؤمنات، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ...﴾ حتى بلغ: ﴿... بَعْضُ الْكُوفَرِ (١٠)﴾ [المتحنة] فطلق عمرُ يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرى صفوان بن أمية.

ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة، فجاء أبو بصير-رجل من قريش- وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين فقالوا: العهد الذي جعلت لنا. فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة، فتزلاوا يأكلون من تمر لهم. فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إنني لأرى سيفك هذا يافلان جيداً، فاستلته الآخرُ فقال: أجل، والله إنه لجيد، لقد جرّبتُ به ثم جرّبتُ به، ثم جرّبتُ. فقال: أبو بصير: أرني أنظر إليه، فأمكنه منه، فضربه حتى برد، وفرَّ الآخرُ حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو. فقال رسول الله ﷺ حين رآه: «لقد رأى هذا دُعراً» فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال: قُتِلَ-والله- صاحبي، وإني لمقتول، فجاء أبو بصير فقال: يا نبي الله، قد أوفى الله ذمتك، قد ردّدتني إليهم، ثم أنجاني الله منهم. قال النبي ﷺ: «ويل أمه، مسعرَ حربٍ، لو كان له أحدٌ» (١) فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم.

فخرج حتى أتى سيفَ البحر (٢)، ووقلتُ منهم أبو جندل بن سهيل، فلحق بأبي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجلٌ قد أسلم إلا لحق بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله ما يسمعون بعيرٍ خرجت لقريش إلى الشام إلا

(١) مسعر حرب: موقدها، والمعنى: لو كان له من ينصره. قيل: هو إيهاء له بالفرار.

(٢) السيف: الساحل.

اعترضوا لهم، فقتلوهم وأخذوا أموالهم. فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناشده الله والرحم لما أرسل، فمن أتاه فهو آمن، فأرسل النبي ﷺ إليهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ...﴾ حتى بلغ: ﴿...حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ (٢٤)﴾ [سورة الفتح] وكانت حميتهم أنهم لم يُقرُّوا أنه نبيُّ الله، ولم يُقرُّوا به (بسم الله الرحمن الرحيم) وحالوا بينهم وبين البيت (١).

وقال عقيل عن الزُّهري: قال عروة: فأخبرتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهنَّ. وبلغنا أنه لما أنزل الله تعالى أن يردُّوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم، وحكم على المسلمين ألا يُمسكوا بعصم الكوافر، أن عمر طلق امرأتين: قريبة بنت أبي أمية، وابنة جروال الخزاعي، فتزوج قريبة معاوية، وتزوج الأخرى أبو جهم. فلما أبى الكفار أن يُقرُّوا بأداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم، أنزل الله تعالى: ﴿وَأَنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَأَبْتُمْ (١١)﴾ [المتحنة] والعقاب: ما يؤدِّي المسلمون إلى من هاجرت امرأته من الكفار. فأمر أن يُعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صدق النساء الكفار اللاتي هاجرن، وما نعلم أحداً من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها. وبلغنا أن أبا بصير بن أسيد الثَّقَفِيَّ قَدِمَ على النبي ﷺ مؤمناً مهاجراً في المدة، فكتب الأحنس بن شريق إلى النبي ﷺ يسأله أبا بصير... فذكر الحديث (٢).

وفي حديث يحيى بن بكير: أن عروة سمع مروان والمسور يُخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ، كان فيما اشترط سهيل على النبي ﷺ: أن لا يأتيك منا أحد - وإن كان على دينك - إلا ردَّته إلينا، وخليت بيننا وبينه، فكرة المؤمنون ذلك، وامتعضوا منه، وأبى سهيل إلا ذلك، فكاتبه النبي ﷺ على ذلك، فردَّ يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل. ولم يأت أحد من الرجال إلا ردَّه في تلك المدة وإن كان مسلماً.

(١) الحديث بطوله في البخاري - الشروط ٣٢٩-٣٣٣ (٢٧٣١).

(٢) البخاري ٣٣٣/٥ (٢٧٣٣).

وجاءت المؤمنات مهاجرات، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذ وهي عاتق<sup>(١)</sup>، فجاء أهلها يسألون النبي ﷺ أن يرجعها إليهم، فلم يرجعها إليهم لما أنزل الله فيها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ..... وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُنَّ﴾ (٢).

قال عروة: فأخبرتني عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن بهذه الآية الكريمة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ...﴾ إلى: ﴿...غُفُورٌ رَحِيمٌ﴾. قال عروة: قالت عائشة: فمن أقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله ﷺ: «قد بايعتكم» كلاماً يكلمها به. والله ما مسّت يده يد امرأة قط في المبايعه، وما بايعهن إلا بقوله (٣).

وحديث محمود بن غيلان مختصر من حديث المسور وحده: أن رسول الله ﷺ نحر قبل أن يخلق، وأمر بذلك أصحابه (٤).

وفي حديث ابن أخي الزهري عن عمه: أنه سمع مروان والمسور يخبران خيراً من خبر الرسول ﷺ في غزوة الحديبية، فذكر نحو حديث ابن بكير، ولم يقل: عن أصحاب رسول الله ﷺ (٥).

وفي حديث سفيان الذي ثبت فيه معمر، عن الزهري: أن المسور بن مخرمة ومروان- يزيد أحدهما على صاحبه قالاً: خرج النبي ﷺ في بضع عشرة مائة من أصحاب النبي ﷺ، فلما أتى ذا الحليفة قلّد الهدي وأشعره، وأحرم منها بعمرة، وبعث عيناً له من خزاعة، وسار النبي ﷺ، حتى كان بغدير الأشطاط تلقاه عينه فقال: إن قريشاً جمعوا لك جمعوا، وقد جمعوا لك الأحابيش، هم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك. فقال: «أشيروا أيها الناس عليّ. أترون أن أميل

(١) العاتق: الشابة.

(٢) البخاري ٣١٢/٥ (٢٧١١).

(٣) السابق (٢٧١٣).

(٤) البخاري- المحصر ١٠/٤ (١٨١١).

(٥) البخاري- المغازي ٤٥٣/٧ (٤١٨٠).

على عيالهم وذريتهم هؤلاء الذين يريدون أن يصدّونا عن البيت، فإن يأتونا كان الله قد قطع جنباً (١) من المشركين، وإلا تركناهم محروبين». قال أبو بكر: يا رسول الله، خرجتَ عامداً لهذا البيت، ولا تريد قتال أحد ولا خوف أحد (٢) فتوجهَ له، فمن صدنا عنه قاتلناه. قال: «امضوا على اسم الله» (٣).

ولعبد الله بن المبارك عن معمر طرف مختصر من أوله: قال: خرج النبي ﷺ من المدينة (٤) في بضع عشرة مائة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد الهدى، وأشعر، وأحرم بالعمرة (٥). لم يزد.

وفي حديث علي بن المديني عن سفيان: أن مروان والمسور قالوا: خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما كان بذي الحليفة قلد الهدى وأشعر، وأحرم منها، لا أحصي كم سمعته من سفيان، حتى سمعته يقول: لا أحفظ من الزهري الإشعار والتقليد، فلا أدري يعني موضع الإشعار والتقليد، أو الحديث كله (٦).

قلت: ذكر أبو مسعود في كتابه طرف هذا الحديث المذكور في أمر الحديبية، وذكر أسانيد، وخلط معها أسانيد الحديث الذي بعده في وفد هوازن، وهو لم يذكره أصلاً معه، ولا أشار إليه، ولو ذكره معه ما كان لذلك وجه، لأنه لا مشابهة بينه وبينه في وجه من الوجوه. وعمرة الحديبية قبل الفتح، في أمر العمرة والمصالحة، ووفد هوازن في عقب غزوة حنين وذكر السبي. ثم أحال على أن ذلك من أصل البخاري في كتب ليس هو فيها، وهذا من أعجب ما رأيتُ في كتابه من وهمه، وذلك موجود فيما ظهر من خطه كما حكينا عنه.

(١) في البخاري «عيناً».

(٢) في البخاري «قتل أحد ولا حرب أحد».

(٣) البخاري - المغازي ٤٥٣/٧ (٤١٧٨).

(٤) في البخاري «زمن الحديبية»، وذكر ابن حجر هذه الرواية.

(٥) البخاري - الحج ٥٤٢/٣ (١٦٩٤).

(٦) البخاري - المغازي ٤٤٤/٧ (٤١٥٧)، وينظر الفتح ٤٤٥/٧.

٢٨٦١- الثاني: في وفد هوازن؛ من رواية عروة عن المسور ومبروان: أن رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين<sup>(١)</sup>، فسأله أن يرد إليهم أموالهم وسيبهم. فقال لهم: «إنّ معي من ترّون، وأحبُّ الحديث إليّ أصدقُه، فاخترُوا إحدى الطائفتين: إمّا المال، وإمّا السبي. وقد كنت استأثيتُ بكم» وفي رواية: «بهم»<sup>(٢)</sup>.

قد كان رسول الله ﷺ انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبيّن لهم أنّ النبي ﷺ غيرُ رادِّ إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: فإننا نختر سبينا، فقام رسول الله ﷺ في المسلمين، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاءونا تائبين، وإنّي قد رأيت أنّ أردَّ إليهم سيبهم، فمن أحبّ منكم أن يطيب<sup>(٣)</sup> ذلك فليفعل، ومن أحبّ منكم أن يكون على حظّه<sup>(٤)</sup> حتى نُعطيه إياه من أوّل ما يفيء الله علينا فليفعل» فقال الناس: طيبتنا ذلك يا رسول الله. فقال لهم في ذلك: «إنّا لا ندرى من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفعَ إلينا عرفاؤكم أمركم» فرجع الناس، فكلمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أنّهم قد طيّبوا وأذِنوا.

فهذا الذي بلغنا في شأن سبي هوازن<sup>(٥)</sup>.

٢٨٦٢- الثالث: عن عروة عن المسور بن مخرمة: أنّ سبيّة الأسلميّة نُفست بعد وفاة زوجها بليالٍ، فجاءت النبي ﷺ فاستأذنته أن تنكح، فأذن لها<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر خبر الوفد في الفتح ٣٣/٨.

(٢) وكان النبي انتظرهم قبل أن يقسم السبي.

(٣) يطيب: يعطيه عن طيب نفس.

(٤) يكون على حظّه: أي يرد السبي ويعرض عنه.

(٥) البخاري- الوكالة ٤/٤٨٣ (٧٣٠٧)، والمغازي ٣٢/٨ (٤٣١٨).

(٦) البخاري- الطلاق ٩/٤٧٠ (٥٣٢٠). وينظر الفتح ٩/٤٧٣.

٢٨٦٣- الرابع: في النهي عن الهجران: من حديث الزهري قال: حدثني عوف ابن مالك بن الطَّفِيل - وهو ابن أخي عائشة زوج النبي ﷺ لأمها: أن عائشة حدثت: أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة أو لأحجرنَّ عليها<sup>(١)</sup>. قالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم. قالت: هو الله عليّ نذرٌ ألا أكلمَ ابن الزبير أبداً. فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة، فقالت: لا والله، لا أشفع فيه أبداً، ولا أتحنَّتُ إلى نذري. فلما طال ذلك على ابن الزبير، كَلَّمَ المسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث - وهما من بني زهرة، وقال لهما: أنشدكما الله لما أدخلتmani على عائشة، فإننا لا يحلُّ لها أن تنذرَ قطيعتي. فأقبلَ به المسورُ وعبدالرحمن مُشتملين بأرديتهما، حتى استأذنا على عائشة: فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أندخل؟ قالت عائشة: ادخلوا. قالوا: كلنا. قالت: نعم، ادخلوا كلُّكم، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير. فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب، فاعتنق عائشة وطفق يُناشدها ويبكي، وطفق المسورُ وعبدالرحمن يُناشدها إلا كَلَّمته وقبلت منه، ويقولان: إن النبي ﷺ نهى عما قد علمت من الهجرة، ولا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال. فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج، طففت تذكُرهما وتبكي وتقول: إني نذرتُ والنذر شديد، فلم يزاها بها حتى كَلَّمت ابن الزبير، وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبة، وكانت تذكرُ نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبلَّ دموعها خمارها<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

ولسلم حديث واحد:

٢٨٦٤- من حديث أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف عن المسور قال: أقبلتُ بحجرٍ ثقيلٍ أحمله، وعليّ إزار خفيف، قال: فأنحلَّ إزاري ومعِيَ الحجرُ، فلم أستطع أن أضعه حتى بلغتُ به إلى موضعه، فقال رسول الله ﷺ: «ارجع إلى ثوبك فخذهُ ولا تمشوا عراة»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(٢) البخاري- الادب ١٠/٤٩١ (٦٠٧٣).

(١) وعبد الله هو ابن أسماء أخت عائشة

(٣) مسلم- الحيض ١/٢٦٨ (٣٤١).

(٩٨)

## مسند أبي خالد

حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد [رضي الله عنه] (١)

٢٨٦٥- الحديث الأول: من المتفق عليه: عن سعيد بن المسيّب وعروة بن الزبير عن حكيم بن حزام قال: سألتُ رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألتُهُ فأعطاني، ثم سألتُهُ فأعطاني: زاد في رواية ابن عيينة ويونس بن يزيد: ثم سألتُهُ فأعطاني كَرَّةً ثالثة، ثم قال: «يا حكيم، إن هذا المال خَصْرٌ حَلَوٌ» وفي روايتهما: «خَصْرَةٌ حَلَوَةٌ، فمن أخذه بسخاوة نفسٍ بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفسٍ لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل لا يشبع، واليدُ العليا خير من اليد السفلى» قال حكيم: فقلتُ: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لا أرزأُ (٢) أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا. فكان أبو بكر يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئاً. ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله، فقال: يا معشر المسلمين، وفي رواية يونس: إني أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم، أني أعرضُ عليه حقه الذي قسم الله له في هذا الفياء فيأبى أن يأخذه. فلم يرزأُ حكيم أحداً من الناس بعد النبي ﷺ حتى تُوفي (٣).

٢٨٦٦- الثاني: من رواية عروة بن الزبير: أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال: يا رسول الله، أرايتَ أموراً كنتُ أتمنئُ بها في الجاهلية من صلاةٍ وعتاقةٍ وصدقةٍ، هل لي فيها أجر؟ قال حكيم: قال رسول الله ﷺ: «أسلمتَ على ما سلف لك من خيرٍ» قال البخاري: وقال ابن إسحاق: التمنئُ: التبرُّر (٤).

(١) المجتبى ٨٨، والتلقيح ٣٩٠، والرياض ٥٢، والإصابة ١/٣٤٨.

(٢) أرزأُ: أنقص غيري بطلب ماله.

(٣) البخاري- الزكاة ٣/٣٣٥ (١٤٧٢)، والوصايا ٥/٣٧٧ (٢٧٥٠)، ومسلم- الزكاة ٢/٧١٧ (١٠٣٥).

(٤) البخاري- الزكاة ٣/٣٠١ (١٤٣٦)، والأدب ١٠/٤٢٤ (٥٩٩٢)، ومسلم- الإيمان ١/١١٤ (١٢٣).



وفي حديث أبي أسامة عن هشام عن أيه: أن حكيم بن حزام أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير. قال: سألت رسول الله ﷺ: قلت: يا رسول الله، أشياء كنتُ أصنعها في الجاهلية، كنتُ أتحنثُ بها- يعني أتبررُ بها- قال: فقال رسول الله ﷺ: «أسلمتَ على ما سلفَ لك من خير» (١).

وفي حديث أبي معاوية: قال هشام: يعني أتبررُ بها. فقال رسول الله ﷺ: «أسلمتَ على ما سلفَ لك من الخير.» قلتُ: فوالله لا أدعُ شيئاً صنعته في الجاهلية إلا فعلتُ في الإسلام مثله (٢).

وفيما أخرجه أبو بكر البرقاني: قال الزهري: التحنثُ: التعبدُ (٣).

٢٨٦٧- الثالث: من رواية عبد الله بن الحارث بن نوفل عن حكيم بن حزام قال: قال رسول الله ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا» أو قال: «حتى يتفرقا، فإن صدقا وبينا بُورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا مُحقتُ بركة بيعهما» (٤).

وللبخاري في حديث حبان عن همّام عن قتادة: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا» قال همّام: وجدتُ في كتابي: يختار ثلاث مرار، وفيه: «وإن كذبا وكفسي أن يربحا ربحاً ويُمحقا بركة بيعهما» (٥).

قال مسلم بن الحجاج: ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة، وعاش مائة وعشرين سنة (٦).

٢٨٦٨ - الرابع: من ترجمتين:

أخرجه البخاري من رواية عروة عن حكيم أن النبي ﷺ قال: «اليدُ العليا خيرٌ

(١) البخاري- العتق ١٦٩/٥ (٢٠٣٨).

(٢) مسلم ١/١١٤.

(٣) وهو في مسلم ١/١١٣.

(٤) البخاري- البيوع ٣٠٩/٤ (٢٠٧٩)، ومسلم- البيوع ٣/١١٦٤ (١٥٣٢).

(٥) البخاري ٣٣٤/٤ (٢١١٤).

(٦) مسلم ٣/١١٦٤.

من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول، وخيرُ الصدقة ما كان عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله. « لفظ حديث البخاري (١).

وأخرجه مسلم من رواية أبي عيسى موسى بن طلحة عن حكيم بن حزام أنه حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «أفضلُ الصدقة- أو: خيرُ الصدقة عن ظهر غنى، واليدُ العليا خيرٌ من السفلى، وأبدأ بمن تعول» (٢).

انفرد البخاري فيه بقوله عليه السلام: «ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله».

\* \* \*

(٩٩)

المتفق عليه من مسند

عبدالله بن مالك، ابن بوحينة الأسدي [رضي الله عنه] (٣)

حليف بني عبدالمطلب

٢٨٦٩- الحديث الأول: من رواية أبي داود عبدالرحمن بن هرمز الأعرج عن عبدالله بن بوحينة: أن رسول الله ﷺ قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما، فلما قضى صلاته سجد سجدتين، ثم سلم بعد ذلك. كذا في حديث مالك عن يحيى بن سعيد (٤).

وفي حديث مالك عن الزهري: صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين من بعض الصلوات ثم قام ولم يجلس، فقام الناس معه، فلما قضى صلاته ونظرنا (٥)

(١) البخاري- الزكاة ٣/٢٩٤ (١٤٢٧).

(٢) مسلم- الزكاة ٢/٧١٧ (٣٤-١).

(٣) التلخيص ٣٩٥، والرياض ٢٠٤، والإصابة ٢/٣٥٦، وشمسة الجامع ٢/٥٨٣. وقيل: بوحينة: أمه.

(٤) البخاري- السهو ٣/٩٢ (١٢٢٥).

(٥) نظرنا: انتظرنا.

تسليمه كبرَّ قبل التسليم، فسجدَ سجديتين وهو جالس (١).

وفي حديث ابن أبي ذئب عن الزُّهري نحوه، وفيه. فلما قضى صلاته، وانتظر الناسُ تسليمه كبرَّ فسجد قبل أن يُسلم ثم رفع رأسه، ثم كبرَّ فسجد ثم رفع رأسه وسلم (٢).

وفي حديث الليث عن الزُّهري: قام في صلاة الظهر وعليه جلوس، فلما أتمَّ صلاته سجد سجديتين، يُكبرُّ في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم، وسجدهما الناسُ معه مكان ما نسي من الجلوس (٣).

٢٨٧٠- الثاني: من رواية الأعرج عن ابن بحنة قال: احتجم النبي ﷺ وهو محرم بلحي جميل (٤) من طريق مكة، في وسط رأسه.

٢٨٧١- الثالث: من رواية الأعرج عن ابن بحنة: أن النبي ﷺ فرَّجَ بين يديه حتى يبدو بياضُ إبطيه (٥).

وفي رواية عمرو بن الحارث: كان رسول الله ﷺ إذا سجد يُجنحُ في سجوده، حتى يرى وَضَحَ إبطيه (٦).

وفي رواية الليث بن سعد: كان إذا سجد فرَّجَ يديه عن إبطيه، حتى إني لأرى بياضَ إبطيه (٧).

٢٨٧٢- الرابع: من رواية حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن عبدالله بن مالك، ابن بحنة قال: مرَّ النبي ﷺ برجل - كذا في رواية عبدالعزيز بن عبدالله الأوسي عن إبراهيم بن سعد. وفي رواية شعبة عن سعد بن إبراهيم: أن ابن

(١) البخاري ٩٢/٣ (١٢٢٤)، ومسلم- المساجد ٣٩٩/١ (٥٧٠) وفيهما: ثم سلم.

(٢) البخاري- الأيمان ٥٤٩/١١ (٦٦٧٠).

(٣) البخاري ٩٩/٣ (١٢٣٠)، ومسلم ٣٩٩/١.

(٤) البخاري- جزاء الصيد ٥٠/٤ (١٨٣٦)، ومسلم- الحج ٨٦٢/٢ (١٢٠٣) ولحي جمل: موضع بطريق مكة.

(٥) البخاري- الصلاة ٤٩٦/١ (٣٩٠)، ومسلم- الصلاة ٣٥٦/١ (٤٩٥).

(٦، ٧) مسلم ٣٥٦/١.

عاصم قال: سمعتُ رجلاً من الأزد يقال له مالك بن بَحينة: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً وقد أقيمت الصلاة يُصلي ركعتين، فلما انصرف رسول الله ﷺ لاث (١) به الناس، فقال له رسول الله ﷺ: «أصبح أربعاً؟ أصبح أربعاً؟» قال البخاري: تابعة غندر ومعاذ عن شعبة في حديث مالك. وقال ابن إسحق عن سعيد عن حفص عن عبد الله بن بَحينة. وقال حماد: أخبرنا سعد عن حفص عن مالك (٢).

ولمسلم من حديث أبي عوانة عن سعد بن إبراهيم عن حفص بن عاصم عن ابن بَحينة قال: أقيمت صلاة الصبح، فرأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي والمؤذن يقيم فقال: «أتصلي الصبح أربعاً؟» (٣).

وقال في رواية القعني عن عبد الله بن مالك، بن بَحينة عن أبيه: أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل يصلي وقد أقيمت صلاة الصبح، فكلَّمه بشيء لا ندري ما هو، فلما انصرفنا أخطأنا به نقول: ماذا قال لك رسول الله؟ قال: قال لي: «يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعاً.» قال مسلم: قوله فيه: عن أبيه في هذا الحديث خطأ (٤).

\* \* \*

(١٠٠)

## مسند أبي واقد الليثي [رضي الله عنه] (٥)

واسمُه الحارث بن عوف. وقيل: الحارث بن مالك، شهد بدرًا، مدني، جاور بمكة.

حديث واحد متفق عليه.

(١) لاث: احاط.

(٢) البخاري - الأذان ١٤٨/٢ (٦٦٣).

(٣) مسلم - صلاة المسافرين ١/٤٩٤ (٧١١).

(٤) مسلم ١/٤٩٣، ٤٩٤.

(٥) التلخيص ٣٩٠، والرياض ٢٧٧، والإصابة ٤/٢١٢.

٢٨٧٣- من رواية أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن أبي واقد الليثي: أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه، إذا أقبل ثلاثة، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ، وذهب واحد فوقف على رسول الله ﷺ، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهباً. فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم عن النَّفَرِ الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فأواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه» (١).

\* \* \*

ولمسلم حديث واحد:

٢٨٧٤- من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي واقد قال: سألتني عمر بن الخطاب عما قرأ به رسول الله ﷺ في يوم العيد. فقلت: بد (اقتربت الساعة) و(ق والقرآن المجيد) (٢).

وفي حديث مالك بن أنس عن ضمرة بن سعيد عن عبيد الله: أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما بد(ق والقرآن المجيد) و(اقتربت الساعة وانشق القمر) (٣).

\* \* \*

(١٠١)

مسند المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ  
[رضي الله عنه] (٤)

حديثان متفق عليهما:

٢٨٧٥- أحدهما: من رواية سعيد بن المسيب عن المسيب قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ، فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن

(١) البخاري- العلم ١٥٦/١ (٦٦)، ومسلم- السلام ١٧١٣/٤ (٢١٧٦).

(٢، ٣) مسلم- العيدين ٦١٧/٢ (٨٩١).

(٤) التلخيص ٤٠٠، والرياض ٢٥٦، والإصابة ٤٠٠/٣.

المغيرة، فقال: «أي عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاجُّك بها عند الله». فقال أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية: أترغبُ عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه، ويعودان لتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: أنا على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله. قال رسول الله ﷺ: «والله لأستغفرنَّ لك ما لم أنه عنك». فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة]. وأنزل الله في أبي طالب، فقال لرسول الله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾ (١) [القصص].

٢٨٧٦- الثاني: من رواية قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لقد رأيتُ الشجرة، ثم أتيتها بعدُ فلم أعرفها (٢).

وفي رواية أبي عوانة عن طارق عن سعيد عن أبيه: أنه كان ممن بايع تحت الشجرة، قال: فرجعنا إليها العام المقبل فعميت علينا (٣).

وفي رواية إسرائيل عن طارق بن عبد الرحمن قال: انطلقت حاجاً، فمررتُ بقوم يصلُّون، فقلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة حيث بايع رسول الله ﷺ بيعة الرضوان. فأتيت سعيد بن المسيب فأخبرته، فقال سعيد: حدثني أبي أنه كان ممن بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة، قال: فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها فلم نقدر عليها. فقال سعيد: إن أصحاب رسول الله ﷺ لم يعلموها وعلمتموها أنتم، فأنتم أعلم! (٤).

وحديث سفيان عن طارق مختصر: ذكرنا عند سعيد بن المسيب الشجرة فضحك وقال: أخبرني أبي - وكان شهدها. لم يزد (٥).

\* \* \*

(١) البخاري- الجناز ٣/٢٢٢ (١٣٦٠). ومناقب الأنصار ٧/١٩٣ (٣٨٨٤)، ومسلم- الإيمان ١/٥٤ (٢٤).

(٢) البخاري- المغازي ٧/٤٤٧ (٤١٦٢)، ومسلم- الإمارة ٣/١٤٨٦ (١٨٥٩).

(٣) البخاري (٤١٦٤)، وقريب منه في مسلم ٣/١٤٨٥.

(٤) البخاري (٤١٦٣).

(٥) البخاري (٤١٦٥)، وقريب منه في مسلم ٣/١٤٨٥.

وللبخاري حديث واحد:

٢٨٧٧- من رواية الزهري عن سعيد عن أبيه : أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» قال: حزنُ قال: «بل أنت سهلٌ» قال: قلت: لا أُغَيِّرُ اسماً سَمَانِيَه أَبِي (١).

وفي رواية عبد الحميد بن جبير بن شيبه قال: جلست إلى سعيد بن المسيب، فحدثني أن جده حزنًا قدم على النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» قال: اسمي حزنُ. قال: «بل أنت سهلٌ». قال: ما أنا بمُغَيِّرِ اسماً سَمَانِيَه أَبِي. قال ابن المسيب: فما زالت فينا الحزونة بعدُ (٢). ها هنا أورده أبو مسعود الدمشقي.

\* \* \*

(١٠٢)

المتفق عليه من مسند

سفيان بن أبي زهير الأزدي [رضي الله عنه] (٣)

«من أزد شنوءة»

حديثان:

٢٨٧٨- أحدهما : من رواية عروة عن أخيه عبدالله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ (٤)، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَتُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (٥).

(٢) البخاري ٥٧٥/١٠ (٦١٩٣).

(١) البخاري- الأدب ٥٧٤/١٠ (٦١٩٠).

(٤) يسون: يسوقون.

(٣) التلخيص ٣٩٣، والإصابة ٥٢/٢.

(٥) البخاري- فضائل المدينة ٩٠/٤ (١٨٧٥)، ومسلم- الحج ١٠٠٨/٢ (١٣٨٨).

٢٨٧٩-الثاني: من رواية السائب بن يزيد<sup>(١)</sup> عن سفيان بن أبي زهير- رجلٌ من أزدشنوءة وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من اقتنى كلباً لا يُغني عنه زرعاً ولا ضرعاً، نقص من عمله كل يوم قيراطٌ» قال السائب: قلت: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: إي ورب هذا المسجد. وفي رواية سليمان بن بلال عن يزيد بن خُصيفة: إي ورب هذه القبلة<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٠٣)

المتفق عليه من مسند

العلاء بن الحضرمي [رضي الله عنه]<sup>(٣)</sup>

حديث واحد:

٢٨٨٠- من رواية السائب بن يزيد ابن أخت نمر: أن عمر بن العزيز سأله: ما سمعت في سكنى مكة؟ فقال: سمعت العلاء بن الحضرمي قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث للمهاجرين بعد الصدر»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث سليمان بن بلال: سمعت النبي ﷺ يقول: «للمهاجر إقامة ثلاث بعد الصدر» كأنه لا يزيد عنها<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد قال: سمعتُ عمر بن عبدالعزيز يقول لجلسائه: ما سمعتم في سكنى مكة؟ فقال السائب بن يزيد: سمعتُ العلاء، أو: قال العلاء بن الحضرمي: قال رسول الله ﷺ: «يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثاً»<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) وهو صحابي. ينظر المسند ١٠٥.

(٢) البخاري- الحرت ٥/٥ (٢٣٢٣)، وبدء الخلق ٦/٣٦٠ (٣٣٢٥)، ومسلم- المساقاة ٣/١٢٠٤ (١٥٧٦).

(٣) التلخيص ٣٩٧، والإصابة ٢/٤٩١. وفي طبعة الرياض ٢٢٥ أن لسلم خمسة أحاديث- وهو خطأ.

(٤) البخاري- مناقب الأنصار- ٧/٢٦٦ (٣٩٣٣)، ومسلم- الحج ٢/٩٨٥ (١٣٥٢). والصدور: الرجوع

من منى.

(٦، ٥) مسلم ٢/٩٨٥



(١٠٤)

## المتفق عليه من

### مسند الصَّعْبِ بن جثَّامة الليثي [رضي الله عنه] (١)

حديثان:

٢٨٨١-أحدهما: من رواية عبدالله بن عباس عنه: أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ حماراً وحشياً وهو بالأبواء- أو بودان- فردّه عليه، فلماً رأى ما في وجهه قال: «إنا لم نردّه عليك، إلا أنا حرّم» (٢).

وفي رواية يحيى بن يحيى عن مالك قال: فلماً أن رأى رسول الله ﷺ ما في وجهي قال: «إنا لم نردّه عليك، إلا أنا حرّم» (٣).

وفي حديث الليث ومعمّر وصالح عن الزهري: أهديت له حمار وحش، وفي حديث الليث وصالح: أن الصَّعب بن جثَّامة أخبره. وفي حديث ابن عيينة عن الزهري: أهديت له من لحم حمار وحش (٤).

ومن الرواة من قال: أهدى الصَّعب بن جثَّامة إلى النبي ﷺ حمار وحش وهو مُحْرَم. جعله في مسند ابن عباس. وهو مذكور هنالك (٥).

٢٨٨٢-الثاني: يجمع حديثين جمعهما البخاري في موضع، وأخرج أحدهما في موضع آخر: وهما من رواية ابن عباس عن الصَّعب بن جثَّامة قال: مرّ النبي ﷺ بالأبواء- أو بودان وسئل عن أهل الدار من المشركين يُبيتون (٦) فيصاب من نسائهم وذرائعهم، قال: «هم منهم» وسمعتُه يقول: «لا حمى إلا لله ولرسوله» (٧).

(٢) البخاري- جزء الصيد ٣١/٤ (١٨٢٥).

(٤) مسلم ٨٥١/٢.

(١) التلقيح ٣٩٤، والرياض ١٢٨، والإصابة ١٧٨/٢.

(٣) مسلم- الحج ٨٥٠/٢ (١١٩٣).

(٥) مسلم ٨٥١/٢. وينظر الحديث ١٢١١.

(٦) يبيتون: يغار عليهم ليلاً.

(٧) البخاري - الجهاد ١٤٦/٦ (٣٠١٢).

وعن الزهري أنه سمع عبيد الله بن عبد الله عن عباس قال: حدثنا الصَّعبُ في الذرادي. قال سفيان: وكان عمرو يحدثنا عن ابن شهاب عن النبي ﷺ فسمعناه من الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصَّعب قال: «هم منهم»، ولم يقل كما قال عمرو: «من آبائهم». هذا لفظ حديث البخاري في أحد الموضعين (١).

وله من حديث يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس أن الصَّعب ابن جثامة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا حمى إلا لله ولرسوله». وقال: بلغنا أن النبي ﷺ حمى النَّقيع، وأن عمر حمى سرف والرَبْدَة (٢).

وأخرج مسلم أحد الفضلين - وهو فصل البيات وإصابة الذراري، ولم يخرج قوله: «لا حمى إلا لله ولرسوله» (٣).

ولم يبين ذلك أبو مسعود في كتابه، بل حكى بظاهر إهماله: أنهما قد أخرجاهما. وكتاب مسلم شاهد بما قلنا، فبان أن أحدهما متفق عليه، وقوله: «لا حمى...» من أفراد البخاري.

\* \* \*

(١٠٥)

المتفق عليه من مسند

أبي يزيد السائب بن يزيد [رضي الله عنه] (٤)

ابن أخت نمر الكندي، وقيل: الهذلي.

حديث واحد:

٢٨٨٣- من رواية الجُعَيد بن عبدالرحمن، وقيل: الجَعَد (٥)، قال: سمعتُ

(١) البخاري ١٤٦/٦ (٣٠١٣).

(٢) البخاري - المساقاة ٤٤/٥ (٢٣٧٠). وفيه: «الشرف». وينظر الفتح ٤٥/٥.

(٣) مسلم - الجهاد ١٣٦٤/٣، ١٣٦٥ (١٧٤٥). (٤) التلخيص ٣٩٣، والرياض ١١١، والإصابة ١٢/٢.

(٥) ينظر رجال البخاري ١٤٨/١، ورجال مسلم ١٢٦/١.

السائب بن يزيد يقول: ذهبتُ بي خالتي إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي وجعٌ، فمسح رأسي، ودعا لي بالبركة، وتوضأ فشربتُ من وضوئه، ثم قمتُ خلفَ ظهره، فنظرتُ إلى خاتمه بين كتفيه مثل زرِّ الحَجَلَة (١).

ومن الرواة من قال: إن ابن أختي وقع. وقال: فنظرتُ إلى خاتم النبوة (٢).

وفي حديث إسحاق بن إبراهيم عن الفضل بن موسى أن الجعید قال: رأيتُ السائب بن يزيد سنة أربع وتسعين جلدًا معتدلاً، فقال: قد علمتُ ما مُتَّعُ به - سمعي وبصري - إلا بدعاء رسول الله ﷺ، إن خالتي ذهبتُ بي إليه فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي شاكٍ، فادعُ الله له. قال: فدعا لي (٣).

وفي حديث قتيبة وإبراهيم بن حمزة ومحمد بن عباد نحوه، وفيه: فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي وجعٌ. وقال قتيبة ومحمد بن عباد وغيرهما: الجعد بن عبدالرحمن (٤).

\* \* \*

## أفراد البخاري

٢٨٨٤ - الحديث الأول: عن الجعید بن عبدالرحمن عن السائب بن يزيد قال:

كان الصاع على عهد رسول الله ﷺ، مدًا وثلاثاً بمدكم اليوم، فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز (٥).

وفي حديث عمرو بن زرارة عن القاسم بن مالك نحوه، وزاد: وكان السائب قد حُجَّ به في ثقلِ النبي ﷺ (٦). فرقه البخاريُّ في موضعين.

(١) البخاري - المرضي ١٢٧/١٠ (٥٦٧٠)، ومسلم - الفضائل ١٨٢٣/٤ (٢٣٤٥). والحجلة بيت كالفية، تكون فيه الثياب، له أزرار كبار.

(٢) وهي في البخاري - الرضوة ٢٩٦/١ (١٩٠). وضبطها ابن حجر: وَقَعَ، أو رَقَعَ: به وجع في قدميه.

(٣) البخاري - المناقب ٥٦٠/٦ (٣٥٤٠).

(٤) البخاري - الأدب ١٢٦/١٠ (٥٦٧٠)، والدعوات ١١/١٥٠ (٦٣٥٢)، ومسلم ١٨٢٣/٤.

(٥) البخاري - كفارات الإيمان ١١/٥٩٧ (٦٧١٢).

(٦) البخاري - جزاء الصيد ٤/٧١ (١٨٥٩).

وفي حديث محمد بن يوسف بن أخت نمر عن السائب قال: حُجَّ بي مع رسول الله ﷺ وأنا ابن سبع سنين<sup>(١)</sup>.

٢٨٨٥-الثاني: من حديث الزهري عن السائب قال: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فلما كان عثمان، وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء<sup>(٢)</sup>.

وزاد يونس عن الزهري: فثبت الأمر على ذلك<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن الزهري عنه قال: ولم يكن للنبي ﷺ موذنٌ غير واحد<sup>(٤)</sup>.

٢٨٨٦-الثالث: عن الزهري عن السائب قال: أذكر أنني خرجت مع الغلمان إلى ثنية الوداع لتلقي رسول الله ﷺ. وقال سفيان مرة: مع الصبيان. زاد في حديث عبدالله بن محمد: مقدّمه من غزوة تبوك<sup>(٥)</sup>.

٢٨٨٧-الرابع: عن يزيد بن خصيفة عن السائب قال: كُتِبَ نُؤْتَى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وإمرة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر، فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا، حتى كان آخرُ إمرة عمر، فجلدَ أربعين، حتى إذا عتوا وفسقوا جلدَ ثمانين<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) السابق (١٨٥٨).

(٢) البخاري- الجمعة ٢/٣٩٣ (٩١٢). والزوراء: دار في السوق. وسُمِّي ثلثاً، لكونه غير الأذان والإقامة.

(٣) البخاري ٢/٣٩٦ (٩١٦).

(٤) البخاري ٢/٣٩٥ (٩١٣).

(٥) البخاري- الجهاد ٦/١٩١ (٣٠٨٣)، والمغازي ٨/١٢٦ (٤٤٢٦، ٤٤٢٧).

(٦) البخاري- الحدود ١٢/٦٦ (٦٧٧٩).

(١٠٦)

المتفق عليه من  
مسند عمرو بن أمية الضمري  
[رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٢٨٨٨- من رواية جعفر بن عمرو عن أبيه عمرو بن أمية: أنه رأى رسول الله ﷺ يحتزُّ من كنف شاةٍ في يده، فدُعِيَ إلى الصلاة، فألقى السكِّين، وصَلَّى ولم يتوضَّأ (٢).

وفي رواية شعيب عن الزهري: فألقاها والسكِّين التي يحتزُّ بها، ثم قام فصلَّى ولم يتوضَّأ (٣).

وفي رواية صالح بن كيسان: رأيتُ رسول الله ﷺ يأكلُ ذراعاً يحتزُّ منها... وذكر الحديث (٤).

وفي رواية إبراهيم بن سعد وعمرو بن الحارث فيه: قال أحدهما: يحتزُّ من كنف يأكلُ منها، ثم صلَّى ولم يتوضَّأ. وقال الآخر في روايته: يحتزُّ من كنف شاةٍ فاكلُ منها، فدُعِيَ إلى الصلاة، فقام وطرحَ السكِّين، وصلَّى ولم يتوضَّأ (٥).

\* \* \*

وللبخاري وحده حديث واحد:

٢٨٨٩- من رواية جعفر بن عمرو عن أبيه عمرو بن أمية: أنه رأى رسول الله ﷺ يمسخ على الخُفَّين. قال البخاري: تابعه حرب بن شدَّاد وأبان عن يحيى (٦).

(١) التلخيص ٣٩٧، والرياض ٢١٤، والإصابة ٥١٧/٢.

(٢) البخاري- الوضوء ٣١١/١ (٢٠٨)، ومسلم- الحيض ٢٧٤/١ (٣٥٥).

(٣) البخاري- الأظعمة ٥٤٧/٩ (٥٤٠٨).

(٤) البخاري- الأذان ١٦٢/٢ (٦٧٥).

(٥) البخاري- الجهاد ١٠٢/٦ (٢٩٢٣)، ومسلم ٢٧٤، ٢٧٣/١.

(٦) البخاري- الوضوء ٣٠٨/١ (٢٠٤).

وفي رواية الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير: رأيتُ النبي ﷺ يمسح على عمامته وخفيه. قال البخاري: تابعه معمر عن يحيى (١).

\* \* \*

(١٠٧)

المتفق عليه من  
أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي  
[رضي الله عنه] (٢)

حديثان:

٢٨٩٠- أحدهما: من رواية سعيد بن أبي سعيد المقبري عنه أنه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة (٣): ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح، سمعته أذناي، ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي حين تكلم به: حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً، ولا يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها، فقولوا له: إن الله قد أذن لرسول الله ﷺ ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، وليبلغ الشاهد الغائب» فقيل لأبي شريح: ماذا قال لك عمرو؟ قال: قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحرم لا يعيذ عاصياً، ولا فاراً بدم، ولا فاراً بخربة. (٤).

(١) السابق (٢٠٥).

(٢) التلخيص ٣٩١، والرياض ٢٧٥، والإصابة ١٠٢/٤.

(٣) وذلك لقتال عبدالله بن الزبير، وكان عمرو والي يزيد على المدينة.

(٤) البخاري- العلم ١٩٧/١ (١٠٤)، ومسلم- الحج ٩٨٧/٢ (١٣٥٤). والحربة: السرقه.

٢٨٩١- الثاني: من حديث سعيد بن أبي سعيد أيضاً عن أبي شريح قال: «سَمِعْتُ أذْنَائِي، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَائِي، وَوَعَاهَ قَلْبِي حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ». قَالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وِرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ». وَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمِتْ» (١).

زاد عبد الحميد بن جعفر: «ولا يحلُّ لرجلٍ مسلم أن يقيمَ عند أخيه حتى يُؤثِّمَه» قالوا: يا رسول الله، وكيف يؤثِّمُه؟ قال: يُقيمُ عنده ولا شيءَ له يقرِّبه به» (٢).

وقد أخرج مسلم من رواية نافع بن جبيرة عن ابن شريح أن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكُتْ» (٣).

\* \* \*

وللبخاري وحده حديث واحد:

٢٨٩٢- من رواية سعيد بن أبي سعيد عن أبي شريح أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمنُ جارُه بوائِغَه» قال البخاري: تابعه شبابةُ وأسد بن موسى. ومنهم من رواه عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة (٤).

\* \* \*

(١) البخاري الأدب ١٠/٤٤٥ (٦٠١٩).

(٢) مسلم- اللقطة ٣/١٣٥٣ (٤٨).

(٣) مسلم- الإيمان ١/٦٩ (٤٨).

(٤) البخاري- الأدب ١٠/٤٤٣ (٦٠١٦).

(١٠٨)

## مسند خُفَّاف بن إِيْمَاء بن رَحْضَةَ الغِفَارِيّ [رضي الله عنه] (١)

بدري.

ذكر أبو مسعود الدمشقي في هذا المسند قول عمر رضي الله عنه لما جاءته ابنةُ خُفَّاف: والله إنني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصناً زماناً، فافتحاه، ثم أصبحنا نستفيءُ سهمانهما فيه. أخرجه البخاري وحده، وهو مذكور في مسند عمر، ولا مدخل له ها هنا، إذ ليس فيه إلا ذكر عمر له، وقول ابنته: أنا بنت خُفَّاف، شهد أبي الحديبية مع رسول الله ﷺ، ولم تقل إن أباه أخبرها بذلك، ولو صحَّت لها صحبة لكان ذلك في مسندها، لا من روايتها عن أبيهما كما ترجم أبو مسعود. والصواب أن يقال: إن خُفَّافاً من الصحابة الذين انفرد مسلم بالإخراج عنهم، كما قال أبو الفتح بن أبي الفوارس (٢).

\* \* \*

ولمسلم حديث واحد:

٢٨٩٣- من رواية حنظلة بن الأسقع والحارث بن خُفَّاف عن خُفَّاف، وقال الحارث بن خُفَّاف: قال خُفَّاف بن إِيْمَاء: رجع رسول الله ﷺ، ثم رفع رأسه فقال: «غفارُ غفرَ اللهُ لها، وأسلمُ سألَمها اللهُ، وعُصَيَّةُ عصَت اللهُ ورسوله. اللهم العن بنيَ لحِيان، والعن رِعلاً وذكوان» ثم وقع ساجداً. قال خُفَّاف: فجعلتُ لعنة الكفرة من أجل ذلك (٣).

\* \* \*

(١) التلقيح ٣٩١، والرياض ٦٧، والإصابة ٤٤٨/١.  
(٢) وهو محدثٌ حافظ توفي سنة ٤١٢ هـ ينظر السير ٢٢٣/١٧. وقد سبق هذا الحديث في مسند عمر- رضي الله عنه - الحديث (٦٨) وجعل المزي في التحفة ٣/ ١٣٠ هذا الحديث في مسند خُفَّاف، واعترضه ابن حجر في السكت. ولم يذكر ابن الجوزي في التلقيح، ولا العمري في الرياض هذا الحديث، وجعل خُفَّافاً ممن انفرد به مسلم.  
(٣) مسلم- المساجد ١/ ٤٧٠ (٦٧٩).



(١٠٩)

المتفق عليه من مسند أبي سفيان  
صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس  
[رضي الله عنه] (١)

٢٨٩٤- حديث واحد ليس له في الصحيحين غيره، فرقّه البخاري في مواضع عدة من كتابه، وهو عندهما من رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس قال: حدثني أبو سفيان من فيه إلى في قال: انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ (٢)، قال: فبيننا أنا بالشام، إذ جيء بكتاب من النبي ﷺ إلى هرقل، قال: وكان دحية الكلبي جاء به، فدفعه إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل قال: فقال هرقل: هل ها هنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ قالوا: نعم. فدُعيتُ في نفرٍ من قريش، فدخلنا على هرقل، فأجلسنا بين يديه، فقال: أيكم أقربُ نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ قال أبو سفيان: فقلتُ: أنا. فأجلسوني بين يديه، وأجلسوا أصحابي خلفي، ثم دعا بترجمانه، فقال: قل لهم: إني سائل هذا عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، فإن كذبتني فكذبوه. قال أبو سفيان: وايم الله، لولا أن يؤثروا علي الكذب لكذبتُهُ. ثم قال لترجمانه: سلّه: كيف حسبه فيكم؟ قال: قلتُ: هو فينا ذو حسب. قال: فهل كان من آبائه من ملك؟ قلتُ: لا. قال: فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ قال: قلتُ: لا. قال: فهل يتبعه أشرافُ الناس أم ضعفاؤهم؟ قال: قلتُ: بل ضعفاؤهم. قال: أيزيدون أم ينقصون؟ قلتُ: لا، بل يزيدون. قال: هل يرتدُّ أحدٌ منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطاً له؟ قال: قلتُ: لا. قال: فهل قاتلتموه؟ قلتُ: نعم. قال: فكيف كان قتالكم إياه؟ قال: قلتُ: تكون الحرب بيننا وبينه سجالاً، يُصيب منا ويُصيب منه. قال: فهل يغدر؟

(١) المجتبى ٨٦، والتلقيح ٣٩٤، والرياض ١٢٨، والإصابة ١٧٢/٢.

(٢) وهي هدنة صلح الحديبية.

قلت: لا، ونحن منه في هذه المدة لا ندري ما هو صانع فيها. قال: والله ما أمكنتني من كلمة أدخل فيها شيئاً غير هذه<sup>(١)</sup>. قال: فهل قال هذا القول أحدٌ قبلك؟ قلت: لا.

ثم قال لترجمانه: قل له: إني سألتك عن حسبه فيكم، فزعمت أنه فيكم ذو حسب، وكذلك الرسلُ تبعث في أحساب قومها. وسألتك هل كان في آباءه ملك، فزعمت أن لا، فقلت: لو كان من آباءه ملك قلت: رجلٌ يطلب ملكَ آباءه. وسألتك عن أتباعه: أضعفاؤهم أم أشرفهم؟ فقلت: بل ضعفاؤهم، وهم أتباع الرسل. وسألتك: هل تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ فزعمت أن لا، فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله. وسألتك: هل يرتدُّ أحدٌ منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سَخطة له؟ فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب. وسألتك: هل يزيدون أو ينقصون؟ فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم. وسألتك: هل قاتلتموه؟ فزعمت أنكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالاً، ينال منكم وتنالون منه، وكذلك الرسل تُبتلى ثم تكون لها العاقبة. وسألتك: هل يغدر؟ فزعمت أنه لا يغدر، وكذلك الرسلُ لا تغدر. وسألتك: هل قال هذا القول أحدٌ قبلك؟ فزعمت أن لا. فقلت: لو كان قال هذا القول أحدٌ قبلك، قلت: رجلٌ اتهم بقول قيل قبلك.

قال: ثم قال: بم يأمركم؟ قلنا: يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف. قال: إن يك ما تقول حقاً فإنه نبي، وقد كنت أعلم أنه خارج، ولم أك أظنه منكم، ولو أتني أعلمُ أنني أخلص إليه لأحببتُ لقاءه، ولو كنتُ عنده لغسلتُ عن قدميه، وليبلغنَّ ملكه ما تحت قدمي.

ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه، فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى. أما بعد،

(١) وهي التشكيك فيما سيعمل في فترة الصلح بينهما.

فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلمَ تَسَلَّمَ، وأسلمَ يُوْتِك اللهُ أجرك مرتين، فإن تولَّيتَ فإن عليك إثم الأريسيين<sup>(١)</sup>. ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله، فإن تولَّوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون» فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده، وكثُر اللَّعْطُ، وأمر بنا فأخرجنا، فقلتُ لأصحابي حين خرجنا: لقد أمر أمرُ ابن أبي كبشة<sup>(٢)</sup> أن يخافه ملك بني الأصفر، فما زلتُ موقناً بأمر رسول الله ﷺ أنه سيظهر، حتى أدخل الله عليَّ الإسلام.

قال الزهري: فدعا هرقل عظماء الروم فجمعهم في دار له فقال: يامعشر الروم، هل لكم في الفلاح والرشد آخر الأبد، وأن يثبت لكم ملككم. قال: فحاصوا حَيصَةَ<sup>(٣)</sup> حُمُرِ الوَحْشِ إلى الأبواب، فوجدوها قد غلقت. قال: عليَّ بهم، فدعا بهم فقال: إني اختبرتُ شدتكم على دينكم، فقد رأيتُ منكم الذي أحببتُ، فسجدوا له ورضوا عنه. لفظ حديث البخاري في رواية هشام بن يوسف وعبد الرزاق عن معمر<sup>(٤)</sup>.

وعند مسلم من حديث محمد بن رافع وغيره عن عبدالرزاق عن معمر نحوه، من أوَّله إلى قوله: حتى أدخل الله عليَّ الإسلام<sup>(٥)</sup>.

وطرف من حديث صالح عن ابن شهاب بهذا الإسناد، قال فيه: وزاد في الحديث: وكان قصيراً لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيلياء، شكراً لما أبلاه الله. قال مسلم: وقال في الحديث: «من محمد بن عبدالله ورسوله». وقال: «إثم اليريسيين». وقال: «بدعاية الإسلام»<sup>(٦)</sup>.

(١) الأريسيون: التابع، أو الخواتون.

(٢) أبو كبشة: أحد أجداد النبي ﷺ، وقد نُسب إليه إلى جد غامض انتقاصاً من قدره. وأمر: عظم.

(٣) حاص: جال واضطرب.

(٤) هذه الرواية في التفسير ٢١٤/٨ (٤٥٥٣). وقد أورده البخاري في مواضع، مختصراً ومطولاً. ينظر أطرافه

في الإيمان ٣١/١ (٧).

(٥) مسلم - الجهاد ٣/١٣٩٣ - ١٣٩٧ (١٧٧٣).

(٦) مسلم ٣/١٣٩٧.

اختصر مسلم زيادة أبي صالح ولم يذكر منها غير هذا القدر، وتامها في كتاب أبي بكر البرقاني متصلاً بقوله: شكراً لما أبلاه الله:

فلما جاء قيصر كتاب رسول الله ﷺ قال حين قرأه: التمسوا ها هنا أحداً من قومه نسألهم عن رسول الله ﷺ. قال ابن عباس: فأخبرني أبو سفيان بن حرب أنه كان بالشام، قدموا تجاراً في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش. قال أبو سفيان: فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام، فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيلياء، فدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلس ملكه، عليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم، فقال لترجمانه: سلهم: أيهم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي. وذكر نحو ما تقدم من حديث معمر عن الزهري.

وفي رواية أبي بكر البرقاني عن أبي العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري من حديث صالح عن الزهري: «فإن عليكم إثم اليريسيين» يعني الحرثيين (١).

وفي رواية عن أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي عن أبي يعلى حمد بن علي بن المثنى «إثم الركوسيين» (٢).

وللبخاري من حديث شعيب عن الزهري نحو حديث معمر، وفيه: قال: ماذا يأمركم؟ قلت: يقول: اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به أحداً، واتركوا ما يقول أبائكم، ويأمر بالصلاة والصدق والعفاف والصلة. وفي آخره بعد قوله: حتى أدخل الله علي الإسلام: وكان ابن الناطور صاحبه وهرقل أسقفه على نصارى الشام (٣) يحدث: أن هرقل حين قدم إيلياء، أصبح يوماً خبيث النفس، فقال بعض بطارقه: قد استكرنا هيئتك. قال ابن الناطور: وكان هرقل حزاء (٤)، ينظر في النجوم، فقال لهم حين سألوه: إني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك

(١) ينظر الفتح ٣٩/١.

(٢) في النهاية ٢٥٩/٢: الركوسية: دين بين النصارى والصابئين.

(٣) في البخاري: وكان ابن الناطور صاحب إيلياء وهرقل أسقفاً على نصارى الشام... وينظر الفتح ٤٠/١.

(٤) حزاء: كاهن.

الختان قد ظهر، فمن يَخْتِنُ من هذه الأمة؟ قالوا: ليس يَخْتِنُ إلا اليهودُ، فلا يُهَمِّكَ شأنهم، فاكتب إلى مدائن ملكك فليقتلوا من فيها من اليهود، فبينما هم على أمرهم، أتى هرقل برجل أرسل به ملكُ غسانٍ يُخبر عن خبر رسول الله ﷺ، فلما استخبره هرقلُ قال: اذهبوا فانظروا: أمُختنٌ هو؟ فنظروا إليه، فحدّثوه أنه مُختنٌ، وسأله عن العرب فقال: هم مُختنون. فقال هرقل: هذا ملك هذه الأمة قد ظهر، ثم كتب هرقل إلى صاحب له بروما- وكان نظيره في العلم، وسار هرقل إلى حمص، فلم يَرِمُ حمصَ حتى أتاه كتابٌ من صاحبه يوافق رأي هرقل على خروج النبي ﷺ، وأنه نبيٌّ. فأذن هرقل لعظماء الروم في دَسْكَرَةَ (١) له بحمص، ثم أمر بأبوابها فأغلقت، ثم قال: يا معشر الروم، هل لكم في الصلاح والرشد- وإن كنت ملككم فتتابعوا هذا النبي؟ فحاصوا حَيْصَةَ حُمُرِ الوَحْشِ إلى الأبواب، فوجدوها قد غلّقت، ثم ذكر نحو ما في حديث معمر إلى آخر هذا الفصل، ثم قال: فكان ذلك آخر شأن هرقل. قال البخاري: رواه صالح ويونس ومعمر عن الزهري (٢).

\* \* \*

(١١٠)

المتفق عليه من مسند

أبي عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان

[رضي الله عنه] (٣)

٢٨٩٥- الحديث الأول: عن عبد الله بن عباس عن معاوية قال: قصرتُ عن

رسول الله ﷺ بِمَشْقَصِ (٤).

(١) الدسكرة: القصر.

(٢) البخاري- الإيمان ٣١/١ (٧).

(٣) المجتبى ٨٧، والتلقيح ٤٠٠، والرياض ٢٥٤، والإصابة ٤١٢/٣.

(٤) البخاري- الحج ٥٦١/٣ (١٧٣٠)، ومسلم- الحج ٩١٣/٢ (١٢٤٦).

وأورده أبو بكر الإسماعيلي في كتابه . وأخرجه أيضاً عنه أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني في كتابه، من رواية محمد بن المثني عن يحيى القطان عن ابن جريج وفيه: أنه قصرَ عن رسول الله ﷺ بمشقص . أو : رأبته يقصرُ عند المروة (١) .

٢٨٩٦- الثاني: عن أبي محمد سعيد بن المسيب قال: قدم معاوية المدينة، فخطبنا، وأخرج كُبةً من شعر فقال: ما كنتُ أرى أن أحداً يفعله إلا اليهود، إن رسول الله ﷺ بلغه فسمّاه الزُّور (٢) . قال أبو مسعود الدمشقي: يعني: الوصال (٣) .

وفي حديث قتادة عن سعيد بن المسيب أن معاوية قال ذات يوم: إنكم قد أحدثتم زيَّ سوء، وإن نبيَّ الله ﷺ نهى عن الزُّور: قال: وجاء رجلٌ بعصاً على رأسها خرقة، قال معاوية: ألا وهذا الزُّور. قال قتادة: يعني ما يُكثَرُ به النساء أشعارهنَّ من الخرق (٤) .

وأخرجه من حديث حميد بن عبدالرحمن بن عوف: أنه سمع معاوية - عام حج - على المنبر، وتناول قُصةً من شعرٍ كانت في يد حرسِيٍّ، فقال: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعتُ النبي ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم» (٥) .

وفي حديث معمر عن الزهري: «إنما عذّب بنو إسرائيل . . .» (٦)

٢٨٩٧- الثالث: عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف قال: سمعت معاوية خطيباً يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «من يُردِ اللهُ به خيراً يفقههُ في الدِّين، وإنما

(١) ينظر التحفة ٨/٤٤٢، ٤٤٣، ومسلم ٢/٩١٣ .

(٢) البخاري- أحاديث الأنبياء ٦/٥١٥ (٣٤٨٨)، ومسلم - اللباس ٣/١٦٨ (٢١٢٧)

(٣) وهي في البخاري. الوصال في الشعر.

(٤) مسلم ٣/١٦٨ .

(٥) البخاري ٦/٥١٢ (٣٤٦٨)، ومسلم ٣/١٦٧٩

(٦) مسلم ٣/١٦٧٩ .

أنا قاسمٌ، والله يعطي، ولا تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله» (١).

وفي حديث إسماعيل بن أبي أويس عن ابن وهب نحوه، وقال: «ولا يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة، أو حتى يأتي أمر الله» (٢).

وفي حديث عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد نحوه، وقال: «والله المعطي، وأنا القاسم، ولا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون» (٣).

هذه ألفاظ أحاديث البخاري في الرواية عن حميد. وليس عند مسلم من حديث حميد إلا قوله: «ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم ويعطي الله» (٤).

والفصل الثالث هو عند مسلم وعند البخاري أيضاً من حديث عمير بن هانيء أنه سمع معاوية على المنبر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس» لفظ حديث مسلم (٥).

ولفظ حديث البخاري نحوه، وفيه: «لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله» وزاد: فقال مالك بن يخامر: سمعت معاذاً يقول: وهم بالشام، فقال معاوية: هذا مالك يزعم أنه سمع معاذاً يقول: وهم بالشام (٦).

وأخرج مسلم من حديث يزيد بن الأصم قال: سمعت معاوية ذكر حديثاً رواه عن النبي ﷺ، ولم أسمعته روى عن النبي ﷺ على منبره حديثاً غيره، قال: قال

(١) البخاري- العلم ١/١٦٤ (٧١).

(٢) البخاري- الاعتصام ١٣/٢٩٣ (٧٣١٢).

(٣) البخاري- فرض الخمس ٦/٢١٧ (٣١١٦).

(٤) مسلم- الزكاة ٢/٧١٩ (١٠٣٧).

(٥) مسلم- الإمارة ٣/١٥٢٤ (١٠٣٧).

(٦) البخاري- المناقب ٦/٦٣٢ (٣٦٤١)، والتوحيد ١٣/٤٤٢ (٧٤٦٠).

رسول الله ﷺ «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم إلى يوم القيامة» (١).

٢٨٩٨- الرابع: عن حميد بن عبدالرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان خطيباً بالمدينة- يعني في قَدَمَة قَدَمَها- خطبهم يوم عاشوراء، وفي حديث البخاري: عام حج، على المنبر يقول: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «هذا يومُ عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء صامه، ومن شاء فليفطر» (٢).

\* \* \*

### أفراد البخاري

٢٨٩٩- الحديث الأول: أخرجه البخاري تعليقاً من حديث حميد بن عبدالرحمن: أنه سمع معاوية يحدث رهطاً من قريش بالمدينة، وذكر كعب الأحمار فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المخبرين (٣) الذين يُحدِّثون عن أهل الكتاب، وإن كان مع ذلك لَنَبُلُوَ عليه الكذب (٤).

٢٩٠٠- الثاني: عن عيسى بن طلحة: أنه سمع معاوية يوماً- وسمع المؤذن- فقال مثله إلى قوله: وأشهد أن محمداً رسول الله (٥).

وفي حديث هشام صاحب الدستوائي عن يحيى نحوه- قال يحيى بن أبي كثير: وحدَّثني إخواننا أنه لما قال: حيَّ على الصلاة، قال: لا حول ولا قوة إلا الله. ثم قال: هكذا سمعنا نبيكم ﷺ يقول (٦).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث أبي أمامة أسعد بن سهل قال: سمعتُ معاوية وهو جالس على المنبر أذن المؤذنُ قال: الله أكبر الله أكبر، فقال معاوية:

(١) مسلم ١٥٢٤/٣. (٢) البخاري- الصوم ٢٤٤/٤ (٢٠٠٣)، ومسلم- الصيام ٧٩٥/٢ (١١٢٩).

(٣) في البخاري «المحدثين».

(٤) البخاري- الاعتصام ١٣/٣٣٣ (٧٣٦١). ونبلو: نخبر. والمعنى: يقع في خلاف الصحيح.

(٥) البخاري- الأذان ٩٠/٢ (٦١٢).

(٦) البخاري ٩١/٢ (٦١٣).



الله أكبر الله أكبر. قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال معاوية: وأنا أشهد أن لا إله إلا الله، فلما قضى التأذين قال: يا أيها الناس، إني سمعتُ رسول الله على هذا المجلس من المنبر حين أذن المؤذن يقول ما سمعتم من مقالتي (١).

٢٩٠١- الثالث: عن محمد بن جبير بن مطعم أنه كان يحدث: أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث: أنه سيكون ملكٌ من قحطان، فغضب معاوية، فقام فأتى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنه بلغني أن رجالاً منكم يتحدثون أحاديثَ ليست في كتاب الله، ولا تؤثّر عن رسول الله ﷺ، وأولئك جهالكم، فليأكم والأمانى التي تُضِلُّ أهلها، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحدٌ إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين» (٢).

٢٩٠٢- الرابع: عن أبي سعيد جمران بن أبان عن معاوية قال: إنكم لتصلون صلاة، لقد صحبنا رسول الله ﷺ فما رأيناه يُصَلِّيها، ولقد نهى عنهما. يعني الركعتين بعد العصر (٣).

\* \* \*

## أفراد مسلم

٢٩٠٣- الحديث الأول: عن أبي سعيد الخدري قال: خرج معاوية على حلقة في المسجد فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله. قال: الله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: ما أجلسنا إلا ذاك. قال: أما إني لم أستحلفكم تُهمّة لكم، وما كان بمنزلي من رسول الله ﷺ أقلّ عنه حديثاً مني، وإن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه فقال: «ما أجلسكم؟» قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام ومن به علينا. قال: «الله ما أجلسكم إلا ذاك؟» قالوا: والله ما

(١) البخاري- الجمعة ٣٩٦/٢ (٩١٤).

(٢) البخاري- المناقب ٥٣٢/٦ (٣٥٠٠).

(٣) البخاري- المواقيت ٦١/٢ (٥٨٧).

أجلستنا إلا ذاك. قال: «أما إني لم أستحلفكم تهمَةً لكم، ولكنه إنما أتاني جبريل عليه السلام، فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة» (١).

وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه من رواية أبي بكر بن أبي شيبة الذي أخرجه عنه مسلم، وفيه: أن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه، وذكر نحوه إلى قوله عليه السلام: «قال: الله، ما أجلسكم إلا ذاك؟» فقالوا: تالله ما أجلسنا إلا ذاك. قال: «أما إن لم أستحلفكم تهمَةً لكم...» ثم ذكر الحديث، وفيه: ومن علينا بك.

٢٩٠٤- الثاني: عن أبي عمرو جرير بن عبد الله البجلي قال: كنا قعوداً عند معاوية، فذكروا سني رسول الله ﷺ، فقال معاوية: قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، ومات أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين (٢).

وفي حديث شعبة أن جريراً قال: إنه سمع معاوية يخطب فقال: مات رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر وعمر، وأنا ابن ثلاث وستين (٣).

٢٩٠٥- الثالث: من حديث عمر بن عطاء بن أبي الخوار: أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب، ابن أخت عمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة. فقال: نعم، صليت مع الجمعة في المقصورة، فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصليت، فلما دخل أرسل إليّ فقال: لا تعدّ لما فعلت، إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تتكلم أو تخرج، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك: أن لا توصل صلاة حتى تتكلم أو نخرج (٤).

وفي حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج: فلما سلم قمت في مقامي، ولم يذكر الإمام (٥).

(١) مسلم- الذكر والدعاء ٤/٢٠٧٥ (١٠٢٧).

(٢) مسلم- الفضائل ٤/١٨٢٦ (٢٣٥٢).

(٣) مسلم ٤/١٨٢٧.

(٤، ٥) مسلم- الجمعة ٢/٦٠١ (٨٨٣).

٢٩٠٦-الرابع: عن همام بن منبه عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تُلحَفوا في المسألة، فوالله لا يسألني أحدٌ منكم شيئاً فتُخرِجُ له مسألتهُ مني شيئاً وأنا له كارهٌ فيباركُ له فيما أعطيتهُ» (١).

٢٩٠٧-الخامس: عن عبدالله بن عامر اليحصبي قال: سمعتُ معاوية يقول: إياكم والأحاديثَ إلا حديثاً كان في عهد عمر، فإن عمر كان يُخيف الناسَ في الله، سمعتُ رسول الله ﷺ وهو يقول: «من يُرد اللهُ به خيراً يفقهه في الدين» وسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أنا خازنٌ، فمن أعطيتُه عن طيب نفس فيباركُ له فيه، ومن أعطيتُه عن مسألةٍ وشرهٍ كان كالذي يأكل ولا يشبع» (٢).

\* \* \*

(١١١)

### المتفق عليه من مسند

أبي عبدالله المغيرة بن شعبة [رضي الله عنه] (٣)

ويقال: كنيته أبو عيسى.

٢٩٠٨-الحديث الأول: عن أبي عائشة مسروق بن الأجدع عن المغيرة بن شعبة قال: كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ فقال: «يا مغير، خذِ الإداوة» فأخذتها. فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عني ففضى حاجته، وعليه جبةٌ شامية، فذهب ليُخرجَ يده من كمها فضاقت، فأخرجَ يده من أسفلها، فصبَّتُ عليه فتوضأً وتوضوءاً للصلاة، ومسحَ على خُفِّيه، ثم صلَّى (٤).

وحديث أبي أسامة عن الأعمش: وضأتُ النبي ﷺ، فسمحَ على خُفِّيه، وصلَّى (٥).

(١) مسلم- الزكاة ٧١٨/٢ (١٠٣٨).

(٣) المجتبى ٨٢، والتلخيص ٤٠٠، والرياض ٢٥٣، والإصابة ٤٣٢/٣.

(٤) البخاري- الصلاة ٤٧٣/١ (٣٦٣)، ومسلم- الطهارة ٢٢٩/١ (٢٧٤).

(٥) البخاري ٥٩٥/١ (٣٨٨).

وفي حديث عبد الواحد عن الأعمش: انطلق رسول الله ﷺ لحاجته، ثم أقبل فتلقَّيته بماء، فتوضَّأ، وعليه جبةٌ شامية، فمضمض واستنشق وغسل وجهه، فذهب يُخرج يديه من كُمِّيه فكانا ضيقين، فأخرجهما من تحته، فغسلهما، ومسح برأسه وعلى خُفَّيه (١).

وأخرجاه من حديث عروة بن المغيرة عن أبيه المغيرة بن شعبة: أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، وأنه ذهب لحاجة له، وأن المغيرة جعل يصبُّ عليه ويتوضَّأ، فغسل وجهه ويديه، ومسح برأسه، ومسح على الخُفَّين (٢).

وفي حديث يحيى بن بكير عن الليث: ذهب النبي ﷺ لبعض حاجته، فقمت أسكب عليه الماء- لا أعلمه إلا قال: في غزوة تبوك- فغسل وجهه، وذهب يغسل ذراعيه فضاقت عليه كُمُّ الجبة، فأخرجهما من تحت جبته، فغسلهما ثم مسح على خُفَّيه (٣).

وفي حديث أبي نعيم عن زكريا: كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ، فأهويتُ لأنزع خُفَّيه، فقال: «دعهما؛ فإنني أدخلتهما طاهرتين» فمسح عليهما (٤).

وفي حديث عبد الله بن عمير عن زكريا: كنتُ مع النبي ﷺ ذات ليلة في مسير فقال لي: «أمعك ماء؟» قلتُ: نعم، فنزل عن راحلته، فمشى حتى توارى في سواد الليل، ثم جاء فأفرغتُ عليه من الإداوة، فغسل وجهه، وعليه جبةٌ من صوف، فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها، حتى أخرجهما من أسفل الجبة، فغسل ذراعيه، ومسح برأسه، ثم أهويتُ لأنزع خُفَّيه فقال: «دعهما، فإنني أدخلتهما طاهرتين» ومسح عليهما (٥).

ولمسلم في حديث سلمان التيمي عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن المغيرة،

(١) البخاري- الجهاد ٦/ ١٠٠ (٢٩١٨).

(٢) البخاري- الوضوء ١/ ٢٨٦ (١٨٢).

(٣) البخاري- المغازي ٨/ ١٢٥ (٤٤٢١).

(٤) البخاري- الوضوء ١/ ٣٠٩ (٢٠٦).

(٥) مسلم ١/ ٢٣٠. وهو في البخاري- اللباس ١٠/ ٢٦٨ (٥٧٩٩) عن أبي نعيم عن زكريا.

وعن الحسن عن ابن المغيرة: أن نبي الله ﷺ مسح على الخُفَّين ومقدم رأسه، وعلى عمامته (١).

وفي حديث يحيى بن سعيد عن التيمي: أن النبي ﷺ توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة وعلى الخُفَّين (٢).

ولمسلم أيضاً في حديث الزهري عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة عن المغيرة: أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك، قال المغيرة: فبرز رسول الله ﷺ قبل الغائط، فحملتُ معه إداوة قبل صلاة الفجر، فلما رجع رسول الله ﷺ أخذتُ أُهريق على يديه من الإداوة، وغسل يديه ثلاث مرّات، ثم غسل وجهه، ثم ذكر ضيق كُمِّي الجُبَّة، وأنه غسل ذراعيه إلى المرفقين، ثم توضأ على خُفَّيه. قال المغيرة: فأقبلتُ معه حتى نجدُ الناس قد قدّموا عبد الرحمن بن عوف يصلي لهم، فأدرك رسول الله ﷺ إحدى الركعتين، فصلّى مع الناس الركعة الأخيرة، فلما سلّم عبد الرحمن قام رسول الله ﷺ يُتمُّ صلاته، فأفرغ ذلك المسلمين، فأكثروا التسبيح، فلما قضى النبي ﷺ صلاته أقبل عليهم، ثم قال: «أحسنتُم» أو قال: «أصبَّتم» يغبطهم أن صلّوا الصلاة لوقتها (٣).

ولمسلم من حديث الزهري عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن حمزة بن المغيرة نحو حديث عباد عن عروة بن المغيرة، وفيه: قال المغيرة: فأردتُ تأخيرَ عبد الرحمن، فقال النبي ﷺ: «دعْه» (٤).

ومن رواية عن محمد بن عبدالله بن بزيع عن يزيد بن زريع في حديث بكر ابن عبدالله عن عروة بن المغيرة عن أبيه قال: تخلّف رسول الله ﷺ وتخلّفتُ معه، فلما قضى حاجته قال: «أمعك ماء؟» فأتيته بمطهرة، فغسل كُفَّيه ووجهه، ثم ذهب يحسُرُ عن ذراعيه فضاقتُ كُمُّ الجُبَّة، فأخرج يده من تحت الجُبَّة، وألقى

(١) مسلم ٢٣١/١.

(٢) مسلم - الصلاة ٣١٧/١ (٢٧٤).

(٣) مسلم ٣١٨/١.

الجبة على منكبيه، وغسل ذراعيه، ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه، ثم ركب وركبت معه، فأنتهينا إلى القوم وقد قاموا في الصلاة، يصلي بهم عبدالرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة، فلما أحسَّ بالنبي ﷺ ذهب يتأخر، فأوماً إليه، فصلّى بهم، فلما سلّم قام النبي ﷺ وقُمتُ، فركعنا الركعة التي سبقتنا (١).

قال أبو مسعود الدمشقي في كتابه: كذا قال مسلم في حديث ابن بزيع عن يزيد عن عروة، وخالفه الناس عن يزيد، فقالوا: حمزة بدل عروة.

ولمسلم من حديث الأسود بن هلال الحارثي عن المغيرة قال: بينا أنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، إذ نزل ففضى حاجته، ثم جاء فصيّب عليه من إداوة كانت معي، فتوضأ ومسح على خفيه. لم يزد (٢).

٢٩٠٩- الثاني: عن أبي عبدالله قيس بن أبي حازم عن المغيرة عن النبي ﷺ قال: «لا يزال أناسٌ من أمّتي ظاهرين حتى يأتيهم أمرُ الله وهم ظاهرون» (٣). وفي حديث عبيدالله بن موسى: «لا تزال طائفةٌ من أمّتي ظاهرين...» وذكره (٤).

وفي حديث إبراهيم بن حميد، ومروان الفزاري وغيرهما عن إسماعيل بن أبي خالد: «لن يزال قومٌ من أمّتي ظاهرين على الناس...» وذكره (٥).

٢٩١٠- الثالث: عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة قال: ما سأل أحدُ النبي ﷺ عن الدجال أكثر مما سألتُه، وإنه قال لي: «ما يضرُّك؟» قلتُ: إنهم يقولون: إن معه جبلَ خبزٍ ونهرَ ماء. قال: «هو أهون على الله من ذلك» (٦).

(١) مسلم ١/ ٢٣٠.

(٢) مسلم ١/ ٢٢٩.

(٣) البخاري- المناقب ٦/ ٦٣٢ (٣٦٤٠).

(٤) البخاري- الاعتصام ١٣/ ٢٩٣ (٧٣١١).

(٥) البخاري- التوحيد ١٣/ ٤٤٢ (٧٤٥٩)، ومسلم-الإمامة ٣/ ١٥٢٣ (١٩٢١).

(٦) البخاري- الفتن ١٣/ ٨٩ (٧١٢٢).

وفي حديث يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد: فقال لي: «أيُّ بُنيٍّ، وما يُنَّصِبُكَ منه؟ إنه لن يضرَّكَ» قال: قلت: إنهم يزعمون أن معه أنهارَ الماء وجبالَ الخبز. قال: «هو أهون على الله من ذلك»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث هُشيم عن إسماعيل: إنهم يقولون: معه جبالٌ من خبزٍ<sup>(٢)</sup> ونهرٌ من ماء، قال: «هو أهون على الله من ذلك»<sup>(٣)</sup>.

#### ٢٩١١-الرابع: يجمع أحاديث:

عن ورَّاد مولى المغيرة قال: أملى عليَّ المغيرةُ بن شعبة في كتاب إلى معاوية: إن النبي ﷺ كان يقول في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ مكتوبة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلِّ شيءٍ قدير. اللهم لا مانعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لما منعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ»<sup>(٤)</sup>.

زاد أبو عوانة في عقب حديثه بهذا عن عبد الملك بن عمير قال: وكتب إليه: إنه كان ينهى عن قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال. وكان ينهى عن عقوق الأمهات، ووَاد البنات، ومنع وهات<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث غير واحد عن الشَّعبي عن ورَّاد بنحو حديث أبي عوانة مع الزيادة<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية عبدة بن أبي لبابة عن ورَّاد قوله الذي كان يقول خلف الصلاة فقط، إلى قوله: «ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ» وفي آخره أن ورَّاداً قال: ثم وفدتُ بعدُ على معاوية، فسمعتُه يأمرُ الناسُ بذلك<sup>(٧)</sup>. لفظ أحاديث البخاري.

(١) مسلم- الآداب ١٦٩٣/٣ (٢١٥٢).

(٢) في مسلم «من خبزٍ ولحم».

(٣) مسلم- الفتن ٢٢٥٨/٤ (٢٩٣٩).

(٤) البخاري- الأذان ٣٢٥/٢ (٨٤٤)، ومسلم- المساجد ٤١٤/١ (٥٩٣).

(٥) البخاري- الاعتصام ٢٦٤/١٣ (٧٢٩٢). ومنع وهات - وفي رواية ستاتي: لا وهات: أي: منع الحقوق

الواجبة، وسؤال ماليس له.

(٦) البخاري- الرقاق ٣٠٦/١١ (٦٤٧٣).

(٧) البخاري- القدر ٥١٢/١١ (٦٦١٥).

ولم يخرج مسلم منه في الصلاة إلا ما يقال في أعقاب الصلوات (١).  
وللبخاري في موضع آخر طرفٌ منه من رواية ابن أشوع عن الشعبي قال:  
حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال: كتب معاوية إلى المغيرة: أن أكتب إلي بشيء  
سمعتَه من رسول الله ﷺ. فكتب إليه: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إن الله كره  
لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال» (٢).

ومن حديث منصور عن الشعبي أن النبي ﷺ قال: «إن الله حرم عليكم عُقُوقَ  
الأمهات، ووَادَ البنات، ومنعاً وهات. وكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال،  
وإضاعة المال» (٣).

ومن حديث منصور عن المسيب بن رافع عن وراد بنحو هذا (٤).  
ولمسلم في غير «الصلاة» من حديث جرير عن منصور بنحو هذا أيضاً (٥).  
ومن حديث شيبان عن منصور بنحوه، إلا أنه قال: وحرم عليكم رسول الله ﷺ  
ولم يقل: إن الله حرم عليكم (٦).

ومن حديث محمد بن عبيد الله الثقفي عن وراد قال: كتب المغيرة إلى معاوية:  
سلامٌ عليك، أما بعدُ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله حرم ثلاثاً،  
ونهى عن ثلاث، حرم عُقُوقَ الوالد، ووَادَ البنات، ولا وهات. ونهى عن ثلاث:  
عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال» (٧).

٢٩١٢-الخامس: عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال: قال سعد بن عباد: لو  
رأيت رجلاً مع امرأتي لضربتُه بالسيف غير مُصْفَح (٨). فبلغ ذلك رسول الله ﷺ

(١) مسلم ٤١٤/١، ٤١٥.

(٢) البخاري- الزكاة ٣/٣٤٠ (١٤٧٧)، وهو أيضاً في مسلم- الأضحية ٣/١٣٤١ (٥٩٣).

(٣) البخاري- الاستقراض ٥/٦٨ (٢٤٠٨)، ومسلم ٣/١٣٤١.

(٤) البخاري- الأدب ١٠/٤٠٥ (٥٩٧٥).

(٥) مسلم- الأضحية ٣/١٣٤١.

(٦) مسلم ٣/١٣٤١.

(٨) مصفح يفتح الفاء: أي يحد السيف لا يصفحه: وهو جانبه. ويكسرهما: أي غير مصفح عنه.



فقال: «تعجبون من غيرة سعد، والله لأنا أغيرُ منه، والله أغيرُ مني، ومن أجل غيرة الله حرمَّ الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحبُّ إليه العُدْر من الله، ومن أجل ذلك بعث المُنذرين والمُبشِّرين. ولا أحد أحبُّ إليه المدحةُ من الله، ومن أجل ذلك وعد الجنة» (١). لفظ حديث البخاري عن موسى بن إسماعيل في رواية أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير. ثم قال البخاري: وقال عبَّيد الله بن عمرو عن ابن عمير: «ولا شخصَ أغيرُ من الله» (٢).

ومسلم من حديث أبي عوانة عن عبد الملك بن ورَّاد نحوه، وفيه: «ولا شخصَ أغير من الله، ولا شخصَ أحبُّ إليه العُدْر من الله، ومن أجل ذلك بعث الله المرسلين مُبشِّرين ومُنذرين، ولا شخصَ أحبُّ إليه المدحةُ من الله، من أجل ذلك وعد الله الجنة» وفيه: لضربته بالسيف غير مُصْفَح عنه (٣).

قال مسلم: وفي حديث زائدة عن عبد الملك بن عمير بهذا الإسناد مثله وقال: غير مُصْفَح، ولم يقل: عنه (٤).

قال أبو مسعود في كتابه: في حديث القواريري وأبي كامل وأبي الوليد الطيالسي والمقدَّمي، كلهم عن أبي عوانة: «ولا شخص» قال أبو مسعود: وأظنُّ موسى اختصره للبخاري. قال: وكذلك في حديث زائدة عن عبد الملك «ولا شخص».

وأخرجه أبو بكر البرقاني من حديث أبي منصور الأزهري الأديب، وقال في آخيه: قولِي غير مصْفَح: أي غير ضارب بصفْح السيف: وهو وجهه، ولكني ضاربه بحدِّ السيف.

(١) أي: وعد الله المؤمنين الجنة.

(٢) البخاري-التوحيد ١٣/٣٩٩ (٧٤١٦)، وليس في طبعة البخاري «وقال عبَّيد الله...» ولكنها في شرح ابن حجر للحديث.

(٣) مسلم-اللعان ٢/١١٣٦ (١٤٩٩).

وفي حديث أبي بكر الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان مثل حديث الأزهري أو قريب منه .

٢٩١٣-السادس: عن أبي مالك زياد بن علاقة الغطفاني عن المغيرة بن شعبة قال: انكسفت الشمس على عهد النبي يوم مات إبراهيم، فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإن رأيتُموهما فادعوا الله وصلُّوا حتى تنجلي» (١) .

٢٩١٤-السابع: عن زياد بن علاقة أنه سمع المغيرة يقول: قام النبي ﷺ حتى تورمت قدماه، فقيل له: قد غفر الله لك ما تقدم منه ذنبك وما تأخر. فقال: «أفلا أكون عبداً شكوراً؟» (٢) .

وفي حديث أبي نعيم عن مسعر: إن كان النبي ﷺ ليقوم أو ليصلي حتى ترم قدماه أو ساقاه، فيقال له، فيقول: «أفلا أكون عبداً شكوراً» (٣) .

وفي حديث خلاد بن يحيى عن مسعر: حتى ترم أو تنتفخ (٤) .

وفي حديث أبي عوانة: صلى حتى انتفخت قدماه، فقيل له: أنكلف هذا وقد غُفر لك؟ فقال: . . وذكره (٥) .

٢٩١٥-الثامن: يشتمل على معان:

من رواية علي بن ربيعة عن المغيرة بن شعبة قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إن كذباً عليّ ليس ككذب عليّ أحد، من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وسمعتُ النبي ﷺ يقول: «من نبح عليه يُعذب بما نبح عليه» لفظ حديث البخاري من رواية سعيد بن عبيد (٦) .

(١) البخاري- الكسوف ٥٢٦/٢ (١٠٤٣)، ومسلم- الكسوف ٦٣٠/٢ (٩١٥) .  
(٢) البخاري- الضمير ٥٨٤/٨ (٤٨٣٦)، ومسلم- صفات المنافقين ٢١٧١/٤ (٨١٩) .  
(٣) البخاري- التهجد ١٤/٣ (١١٣٠) .  
(٤) البخاري- الرقاق ٣٠٣/١١ (٦٤٧١) .  
(٥) مسلم ٢١٧١/٤ .  
(٦) البخاري- الجنائز ١٦٠/٣ (١٢٩١) .

ومسلم من حديث محمد بن قيس وسعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة قال: أول من نبح عليه بالكوفة قرظة بن كعب، فقال المغيرة بن شعبة: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من نبح عليه يعدَّبُ بما نبح عليه يومَ القيامة» ولم يزد على هذا في أبواب «الجنائز»<sup>(١)</sup>.

وأخرج الطَّرفَ الأوَّلَ في أوَّل كتابه من حديث سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة قال: أتيتُ المسجدَ والمغيرةُ أميرُ الكوفة، فقال المغيرة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن كذباً عليَّ ليس ككذبِ عليَّ أحد، فمن كذبَ عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(٢)</sup>.

جعل أبو مسعود هذا الطَّرفَ الأخير من أفراد مسلم، وذهب عنه ما في كتاب «الجنائز» للبخاري مما ذكرناه أولاً.

وقد أخرج مسلم في معنى الكذب من رواية ميمون بن أبي شبيب عن المغيرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من حدَّثَ عني بحديثٍ يرى أنه كذبٌ فهو أحد الكاذبين» وهو عنده أيضاً من مسند سمرة بن جندب<sup>(٣)</sup>.

٢٩١٦- التاسع: من ترجمتين، وفيه مع المغيرة محمد بن مسلمة:

رواه البخاري من حديث أبي عبد الله عروة بن الزبير عن المغيرة: أن عمر اسشارهم في إملاص المرأة، فقال المغيرة: قضى النبي ﷺ بالغرّة: عبدٍ أو أمة. وشهد محمد بن مسلمة أنه شهد النبي ﷺ قضى به<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن المغيرة قال: سألت عمر ابن الخطاب عن إملاص المرأة: وهي التي يضرَبُ بطئها فتلقني جنيئاً. فقال: أيكم سمع من النبي ﷺ فيه شيئاً؟ قال: فقلت: أنا. قال: ما هو؟ قلت سمعتُ النبي ﷺ يقول «فيه غرّة: عبدٌ أو أمة» فقال: لا تبرحُ حتى تحييتني بالمخرج مما

(١) مسلم- الجنائز ٢/٦٤٣ (٩٣٣).

(٢) مسلم- المقدمة ١٠/١ (٤).

(٣) مسلم ٩/١. وينظر الحديث ٦١١.

(٤) البخاري- اللبائيات ١٢/٢٤٧ (٦٩٠٥-٦٩٠٦).

قلت . فخرجتُ فوجدتُ محمد بن مسلمة ، فجئتُ به فشهدَ معي أنه سمع  
النبي ﷺ يقول : « فيه غُرّةٌ : عبدٌ أو أمةٌ » (١) .

ورواه مسلم من حديث المسور بن مخرمة قال : استشار عمر بن الخطاب الناس  
في إِملاص المرأة . فقال المغيرة بن شعبة : شهدتُ النبي ﷺ قضى فيه بغُرّةٍ : عبدٌ  
أو أمة . فقال عمر : اتّني بمن يشهدُ معك . قال : فشهد له محمد بن مسلمة (٢) .  
أخرج أبو مسعود في كتابه محمد بن مسلمة من جملة الصحابة الذين انفرد  
البخاري بالإخراج عنهم ، وقد أخرج مسلم لمحمد بن مسلمة هذا الحديث المشترك  
مع المغيرة في كتاب «الحدود» (٣) فصَحَّ أنه تَمَّ اتِّفقا على الإخراج عنه .

وأخرج مسلم هذا المعنى من حديث عبيد بن نَصيلة الخزاعي عن المغيرة قال :  
ضربت امرأةٌ ضربتها بعمود فُسْطاط وهي حبلى فقتلتها ، قال : وإحداهما لحياة .  
قال : فجعل رسول الله دية المقتولة على عَصَبَةِ القاتلة ، وغُرّةٌ لما في بطنها . فقال  
رجل من عصابة القاتلة : أنغرُمُ ديةً من لا أكل ولا شرب ، ولا استهل (٤) ، فمثل  
ذلك يُطلَّ (٥) فقال رسول الله ﷺ : « أسَجَعُ كَسَجَعِ الأعراب ؟ » قال : وجعل عليهم  
الدية .

وفي حديث شعبة عن منصور نحوه ، غير أن فيه : فأسقطت ، فرُفِعَ ذلك إلى  
النبي ﷺ فقضى فيه بغُرّةٍ ، وجعله على أولياء المرأة . ولم يذكر في حديثه دية  
المرأة (٦) .

\* \* \*

### وللبخاري حديث :

٢٩١٧- من رواية جُبَيْر بن حَيَّة عن المغيرة بن شعبة ، وعن النعمان بن مقرن ،

حديثان :

(١) البخاري - الاعتصام ٢٩٨/١٣ (٧٣١٧، ٧٣١٨) .

(٢) مسلم - القسامة ١٣١١/٣ (١٦٨٣) .

(٣) وهو آخر حديث في كتاب «القسامة» في المطبوع ، يليه «الحدود» .

(٤) استهل : صاح .

(٥) يطل : يهدر .

(٦) مسلم ١٣١٠/٣ .

قال جبير: بعث عمر - رضي الله عنه - الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين، فأسلم الهُرمُزان<sup>(١)</sup>، فقال: إني مستشيرك في مغازي هذه. قال: نعم، مثلها ومثل من فيها من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان، وله رجلان، فإن كُسر أحدُ الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس، وإن كُسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس، وإن شُدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس. فالرأس كسرى، والجناح قيصر، والجناح الآخر فارس، فمُر المسلمون أن ينفروا إلى كسرى. قال جبير: فندبنا عمر، واستعمل علينا النعمان بن مقرن، حتى إذا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفاً، فقام ترجمان فقال: ليُكلِّمني رجلٌ منكم، فقال المغيرة: سلّ عما شئت. فقال: ما أنتم؟ قال: نحن أناسٌ من العرب، كنا في شقاء شديد، وبلاء شديد، نمصُّ الجلد والنوى من الجوع، ونلبس الوبر والشعر، ونعبدُ الشجر والحجر، فبينما نحن كذلك، إذ بعث رب السموات ورب الأرضين إلينا نبياً من أنفسنا، نعرفُ إياه وأمه، فأمرنا نبينا رسول ربنا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية، وأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا: أنه من قُتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثله، ومن بقي منا ملك رقابكم. فقال النعمان: ربما أشهدك الله مثلها مع النبي ﷺ، فلم يُندمك ولم يُخزك، ولكن شهدت القتال مع رسول الله ﷺ، كان إذا لم يقاتل في أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح، وتحضر الصلاة<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

### ولمسلم حديثان:

٢٩١٨- أحدهما: من رواية علقمة بن وائل عن المغيرة عن شعبة قال: لما قدّمتُ نجرانَ سألتُني فقالوا: إنكم تقرأون: ﴿يا أخت هارون (٢٨)﴾ [مريم] وموسى قبل عيسى بكذا وكذا. فلما قدّمتُ على رسول الله ﷺ سألتُه عن ذلك، فقال: «إنهم كانوا يُسمّون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) وهو أحد عظماء الفرس.

(٢) البخاري - الجزية ٦/٢٥٨ (٣١٥٩، ٣١٦٠).

(٣) مسلم - الآداب ٣/١٦٨٥ (٢١٣٥).

٢٩١٩- الثاني: من حديث أبي عمرو بن شراحيل الشعبي عن المغيرة بن شعبة قال: سمعته على المنبر يرفعه إلى رسول الله ﷺ قال: «سأل موسى ربه: ما أدنى أهل الجنة منزلة؟ قال هو رجل يجيء بعد ما أدخل أهل الجنة الجنة فيقال له: ادخل الجنة. فيقول: أي رب، كيف وقد نزل الناس منازلهم، وأخذوا أخذاتهم؟ فيقال له: أترضى أن يكون لك مثل مُلْكٍ من ملوك الدنيا؟ فيقول: رضيت رب. فيقول: لك ذلك ومثله، ومثله، ومثله، ومثله، فقال في الخامسة: رضيت رب. فيقول: هذا لك وعشرة أمثاله، ولك ما اشتئت نفسك، ولذت عينك فيقول: رضيت رب. قال: رب، فأعلاهم منزلة؟ قال: أولئك الذين أردت، غرست كرامتهم بيدي، وختمت عليها، فلم تر عين، ولم تسمع أذن، ولم يخطر على قلب بشر. قال: ومصادقه في كتاب الله عز وجل: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ (١٧) ﴿[الآية السجدة]﴾.

ومن الرواة من قال: عن المغيرة: أن موسى . . لم يسنده (٢).

\* \* \*

(١١٢)

المتفق عليه من مسند

أبي عبدالله عمرو بن العاص بن وائل

[رضي الله عنه] (٣)

٢٩٢٠- الحديث الأول: عن أبي عثمان النهدي عن عمرو بن العاص: أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل. قال: فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة» فقلت: من الرجال؟ فقال: «أبوها». قلت: ثم من؟ قال: ثم «عمر بن الخطاب». فعدّ رجالاً (٤).

(١) مسلم- الإيمان ١٧٦/١ (١٨٩).

(٢) مسلم ١٧٧/١.

(٣) المعجمي ٨٠، والتلخيص ٣٩٧، والرياض ١٤٨، والإصابة ٢/٣.

(٤) البخاري- فضائل الصحابة ١٨/٧ (٣٦٢٢)، ومسلم- فضائل الصحابة ١٨٥٦/٤ (٢٣٨٤).

زاد في حديث إسحاق بن شاهين بعد قوله: فعدّ رجالاً: قال: فسكتُ مخافةً أن يجعلني في آخرهم<sup>(١)</sup>.

٢٩٢١-الثاني: عن قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص قال: سمعتُ رسول الله ﷺ جَهَاراً غيرَ سرٍّ: «إن آل أبي...» في كتاب محمد بن جعفر عن شعبة بياضٍ «ليسوا بأوليائي، إنما وليي الله وصالح المؤمنين»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أحمد بن حنبل عن محمد بن جعفر: «إن آل أبي فلان»<sup>(٣)</sup>.  
قال البخاري: زاد عنبسة بن عبد الواحد عن بيان: «ولكن لهم رحمٌ أبلها بيالها»<sup>(٤)</sup>.

أخرجه أبو بكر البرقاني عن أبي بكر بن سلم من رواية يحيى بن معين عن غندر عن شعبة وفيه: أن عمرو بن العاص قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إنما وليي الله وصالح المؤمنين» لم يزد.

٢٩٢٢-الثالث: عن أبي قيس مولى عمرو بن عمرو بن العاص: أنه سمعَ النبي ﷺ يقول: «إذا حكم الحاكمُ فاجتهدَ ثم أصابَ فله أجران، وإذا حكمَ واجتهدَ وأخطأَ فله أجرٌ واحد»<sup>(٥)</sup>.

ومن الرواة من أوقفه على أبي هريرة، ومن أوقفه على أبي سلمة أيضاً من قوله<sup>(٦)</sup>.

وللبخاري طرفٌ من حديثٍ أخرجه تعليقاً فقال: وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة: حدثني عمرو بن العاص. وقال: وقال عبدة: عن هشام عن أبيه: قيل لعمرو بن العاص، بهذا. وذكر البخاري هذين الإسنادين عن عمرو في عقب

(١) البخاري- المغازي ٧٤/٨ (٤٣٥٨).

(٢) البخاري- الأدب ٤١٩/١٠ (٥٩٩٠)، ومسلم- الإيمان ١٩٧/١ (٢١٥).

(٣) المسند ٢٠٣/٤.

(٤) البخاري ٤١٩/١٠. وأبلها بيالها: كناية عن وصل الرحم.

(٥) البخاري- الاعتصام ٣١٨/١٣ (٧٣٥٢)، ومسلم- الأضحية ١٣٤٢/٣ (١٧١٦).

(٦) ينظر الموضوعان السابقان في البخاري ومسلم.

حديث لعروة بن الزبير، قال: سألت ابن عمرو بن العاص: أخبرني بأشد شيء صنعته المشركون بالنبي ﷺ. قال: بينا النبي ﷺ يصلي في حجر الكعبة، إذا أقبل عقبة بن أبي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه خنقاً شديداً، فأقبل أبو بكر حتى أخذ بمنكبه ودفعه عن النبي ﷺ وقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله (١). وهو مذكور في مسند عبد الله بن عمرو، وتامه هناك (٢).

\* \* \*

### ولمسلم حديثان:

٢٩٢٣- أحدهما: من رواية أبي قيس مولى عمرو بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر» (٣).

٢٩٢٤- الثاني: من رواية عبدالرحمن بن شماس المهرمي قال: حضرنا عمرو ابن العاص وهو في سياقة الموت (٤) يبكي طويلاً، وحوّل وجهه إلى الجدار، فجعل ابنه يقول له: ما يبكيك يا أبتاه، أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا؟ أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا؟ قال: فأقبل بوجهه فقال: إن أفضل ما نعدُّ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله. إني كنت على أطباق ثلاث (٥)، لقد رأيتني وما أحد أشد بغضاً لرسول الله ﷺ مني، ولا أحب إليّ أن أكون قد استمكنت منه فقتلته، فلو متُّ على تلك الحال لكنت من أهل النار، فلما جعل الله الإسلام في قلبي، أتيت رسول الله ﷺ فقلت: أبسط يدك فلا بايعك، فبسط يمينه، قال: فقبضت يدي، فقال: «مالك يا عمرو؟» قال: قلت: أردت أن أشتري. قال: «تشتري ماذا؟» قلت: أن يَغفرَ لي. قال: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله». وما كان أحد أحب إليّ من رسول الله ﷺ، ولا أحلى (٦) في عيني منه، ولو متُّ على تلك الحال لرجوتُ

(١) وهو اقتباس من سورة غافر ٢٨.

(٢) البخاري- مناقب الأنصار ١٦٥/٧ (٣٨٥٦) وينظر الحديث ٢٩٤٢.

(٣) مسلم- الصيام ٢/ ٧٧٠ (١٠٩٦).

(٤) سياقة الموت: الاحتضار.

(٥) الأطباق: الأحوال. وثلاث مذكورة في ج ومسلم، ومؤنثة في س، وهما جاتزان.

(٦) في مسلم: «أجل».



أن أكونَ من أهل الجنة. ثم ولينا أشياءَ ما أدري ما حالي فيها، فإذا أنا متُّ فلا تصحبني نائحة ولا نارٌ، فإذا دفنتموني فسئوا (١) عليَّ الترابَ سنًا، ثم أقيموا حول قبري قدرَ ما تُنحرُ جزورٌ ويُقسَمُ لحمها حتى أستأنسَ بكم، وأنظرَ ماذا أراجع به رسلَ ربِّي (٢).

\* \* \*

(١١٣)

### المتفق عليه من مسند أبي محمد عبدالله بن عمرو بن العاص [رضي الله عنه] (٣)

٢٩٢٥- الحديث الأول: عن مسروق عن عبدالله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «أربعٌ من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلةٌ منهن كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدثَ كذبَ، وإذا عاهدَ غدرَ، وإذا خاصمَ فجرَ» (٤).

وفي رواية غندر عن شعبة: «إذا حدثَ كذبَ، وإذا وعدَ أخلفَ، وإذا عاهدَ غدرَ، وإذا خاصمَ فجرَ» (٥).

٢٩٢٦- الثاني: عن مسروق عن عبدالله بن عمرو قال: لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا، وكان يقول: «إن من خياركم أحسنكم أخلاقًا».

وفي حديث حفص بن عمر عن شعبة (٦) وفي حديث جرير عن الأعمش: أن مسروقًا قال: دخلت على عبدالله بن عمرو حين قدم معاوية إلى الكوفة فذكر

(١) ستوا: صبرًا صبا خفيفًا.

(٢) مسلم- الإيمان ١١٢/١ (١٢١).

(٣) اللجتي ٨١، والتلقيح ٣٩٥، والرياض ١٩٦، والإصابة ٣٤٣/٢.

(٤) البخاري- الإيمان ٨٩/١ (٣٤)، ومسلم- الإيمان ٧٨/١ (٥٨).

(٥) البخاري- المظالم ١٠٧/٥ (٢٤٥٩).

(٦) عنه وعن غيره. البخاري- المناقب ٥٦٦/٦ (٣٥٥٩)، وفصائل الصحابة ١٠٢/٧ (٣٧٥٩) وفي الأول الأطراف.

رسول الله ﷺ فقال: لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً» وقال: قال رسول الله ﷺ: «إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً» (١).

٢٩٢٧- الثالث: عن مسروق قال: ذكر عبد الله بن عمرو عبد الله بن مسعود فقال: لا أزال أحبه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله وسالم ومعاذ وأبي بن كعب» (٢).

وفي حديث غندر عن شعبة: «استقرءوا القرآن من أربعة: من ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة وأبي ومعاذ بن جبل» (٣).

وفي حديث أبي الوليد عن شعبة: «خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود...» فبدأ به، كذا في الحديث، ثم ذكرهم (٤).

٢٩٢٨- الرابع: عن سعيد وأبي سلمة أن عبد الله بن عمرو قال: أخبر رسول الله ﷺ أنني أقول: والله لأصومنَّ النهار ولأقومنَّ الليل ما عشت. فقال رسول الله ﷺ: «أنت الذي تقول ذلك؟» فقلت له: قد قلتُ بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال: «فإنك لا تستطيعُ ذلك، فصمُّ وأفطر، ونمِّ وقم، وصمُّ من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر». قال: قلت: إني أطيق أفضلَ من ذلك. قال: «فصمُّ يوماً وأفطر يوماً». قال: قلت: فإني أطيق أفضلَ من ذلك. قال: «فصمُّ يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود عليه السلام، وهو أعدلُ الصيام» وفي رواية شعيب عن الزهري: «فهو أفضلُ الصيام» قال: فإني أطيق أفضلَ من ذلك. فقال: رسول الله ﷺ: «لا أفضلُ من ذلك» (٥).

وفي رواية يونس عن الزهري قال: عبد الله بن عمرو: لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ من أهلي ومالي (٦).

(١) مسلم- الفضائل ٤/ ١٨١٠ (٢٣٢١).

(٢) البخاري- فضائل القرآن ٩/ ٤٦ (٤٩٩٩)، ومسلم- فضائل الصحابة ٤/ ١٩١٣ (٢٤٦٤).

(٣) البخاري- مناقب الأنصار ٧/ ١١٢٥ (٣٨٠٦)، ومسلم ٤/ ١٩١٤.

(٤) البخاري ٧/ ١٢٦ (٣٨٠٨). وينظر مسلم ٤/ ١٩١٣، ١٩١٤.

(٥) البخاري- الصوم ٤/ ٢٢٠ (١٩٧٦)، ومسلم- الصيام ٢/ ٨١٢ (١١٥٩).

(٦) وهي رواية مسلم.

وفي حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وحده: قال لي رسول الله ﷺ: «ألم أخبر أنك تصومُ النهار. وتقوم الليل؟» قال: قلت: بلى يا رسول الله. قال: «فلا تفعل، صُمْ وأفطر، ونَمْ وقُمْ، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينيك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك<sup>(١)</sup> عليك حقاً، وإن بحسبك أن تصومَ من كلِّ شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكلِّ حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر» فشددتُ فشدد عليّ، قلت: يا رسول الله، إني أجد قوّة، قال: «فصم صيام نبي الله داود عليه السلام، لا تزدد عليه» قلت يارسول الله، وما كان صيام داود؟ قال: «نصف الدهر» فكان عبدالله يقول بعد ما كبر: يا ليتني قبلتُ رخصة النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير: «ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كلَّ ليلة؟» فقلت: بلى يا نبي الله، ولم أرد بذلك إلا الخير. وفيه: قال: «فصم صوم داود، فإنه كان أعبد الناس.» وفيه قال: «واقرا القرآن في كلِّ شهر» قال: قلت: يا نبي الله، إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «فاقرأه في كلِّ عشرين» قال قلت: يا نبي الله، إني أطيق أفضل من ذلك قال: «فاقرأه في عشر» قال: قلت: يا نبي الله، إني أطيق أفضل من ذلك قال: «فاقرأه في سبع، لا تزدد على ذلك» قال: فشددتُ فشدد عليّ، وقال لي النبي ﷺ: «إنك لاتدري لعلك يطول بك عمر» قال: فصرت إلى الذي قال لي النبي ﷺ. فلما كبرت وددتُ أني كنتُ قبلتُ رخصة نبي الله ﷺ. وزاد عند مسلم من رواية حسين المعلم عن يحيى: «وإن لولدك عليك حقاً»<sup>(٣)</sup>.

وللبخاري من حديث حسين قال: «فصم من كلِّ جمعة ثلاثة أيام»<sup>(٤)</sup>. وفي حديث أبي العباس السائب بن فروخ المكي عن عبدالله بن عمرو، قال في

(١) الزور: الزائرون.

(٢) البخاري- الصوم ٢١٧/٤ (١٩٧٥).

(٣) مسلم ٨١٣/٢، ٨١٤.

(٤) البخاري- الأدب ٥٣١/١٠ (٦١٣٤).

رواية آدم عن شعبة وكان شاعراً، وكان لا يتهم في حديثه: قال لي النبي ﷺ: «إِنَّكَ لتصومُ الدهرَ وتقومُ الليلَ؟» قلت: نعم. قال: «إِنَّكَ إِذَا فعلتَ ذلكَ هَجَمْتَ لك العينُ، ونفَهتَ<sup>(١)</sup> النفسُ، لا صامَ من صامَ الأبد. صُمُّ ثلاثة أيام، صوم الدهر كله» قلت: فإني أظيق أكثر من ذلك قال: «فصم صوم داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفِرُّ إذا لاقى»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث أبي عاصم عن ابن جريج: فيه بعد قوله: «ولا يفِرُّ إذا لاقى»: من لي بهذه يا نبي الله؟ لا أدري كيف ذكر صيام الأبد<sup>(٣)</sup>. فقال النبي ﷺ: «لا صامَ من صامَ الأبد» مرتين.

وفي رواية عبدالرزاق عن ابن جريج: «ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر، وتصلّي الليل؟ فلا تفعل، فإن لعينيك عليك حظاً، ولنفسك حظاً، ولأهلك حظاً. فصم وأفطر، وصل ونم، وصم من كل عشرة أيام يوماً ولك أجر تسعة» وفيه: فقال النبي ﷺ: «لا صامَ من صامَ الأبد، لا صامَ من صامَ الأبد» ثلاثاً<sup>(٤)</sup>. قال مسلم بن الحجاج: أبو العباس السائب بن فروخ من أهل مكة، ثقة عدل<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث معاذ عن شعبة: «هجمت له العين ونهكت»<sup>(٦)</sup>. وأخرجاه من حديث أبي المليح - عامر، ويقال زيد بن أسامة<sup>(٧)</sup> عن عبدالله بن عمرو قال: إن رسول الله ﷺ ذكر له صومي، فدخل عليّ فألقيت له وسادة من آدم حشوها ليف، فجلس على الأرض، وصارت الوسادة بيني وبينه، فقال: «أما

(١) هجمت: غارت. ونفَهت: كلت.

(٢) البخاري ٢٢٤/٤ (١٩٧٩)، ومسلم ٨١٥/٢.

(٣) قال ابن حجر ٢٢١/٤: يعني أن عطاء لم يحفظ كيف جاء ذكر صيام الأبد في هذا الحديث.

(٤) مسلم ٨١٤/٢.

(٥) مسلم ٨١٥/٢، وينظر رجال البخاري ٣٤١/١، ورجال مسلم ٢٩٥/١، وحواشيها.

(٦) مسلم ٨١٥/٢.

(٧) ينظر رجال مسلم ٨٢/٢، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٧٧/١.

يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟» قال: قلت: يا رسول الله. قال: «خمساً» قلت: يا رسول الله، قال: «سبعاً» قلت: يا رسول الله. قال: «تسعاً». قلت: يا رسول الله. قال: «أحد عشر». ثم قال النبي ﷺ: «لا صومَ فوق صومِ داود، شَطْرُ الدهر، صُمُّ يوماً وأفطِر يوماً» (١).

وأخرجه البخاري من حديث أبي الحجاج مجاهد بن جبر عن عبد الله بن عمرو قال: أنكحني أبي امرأة ذات حسب، فكان يتعاهد كنته فيسألها عن بعْلِها فتقول له: نعم الرجل من رجل، لم يطأ لنا فراشاً، ولم يفنش لنا كنفاً (٢) منذ أتيناها، فلما طال ذلك عليه ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «الْقَنِي بِهِ» فلقبته بعد، فقال: «كيف تصوم؟» قلت: كل يوم. قال: «وكيف تختم؟» قلت: كل ليلة. فقال: «صُم في كل شهر ثلاثة أيام، واقرا القرآن في كل شهر». قال: قلت: إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «صُم ثلاثة أيام في الجمعة». قلت: أطيق أكثر من ذلك. قال: «أفطر يومين وصُم يوماً». قال: قلت: أطيق أكثر من ذلك. قال: «صُم أفضل الصَّوم، صوم داود، صيام يوم وإفطار يوم، واقرا في كل سبع ليال مرة». قال: فليتنى قبلت رخصة رسول الله ﷺ، وذلك أني كبرت وضعفت، وكان يقرأ علي بعض أهله السبع من القرآن بالنهار، والذي يقرأه يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل، وإذا أراد أن يتقوى أفطر أياماً وأحصى، وصام مثلهن، كراهية أن يترك شيئاً فارق عليه النبي ﷺ. لفظ حديث أبي عوانة عن مغيرة (٣).

وأخرجه مسلم من حديث أبي عياض عمرو بن الأسود عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال له: «صُم يوماً ولك أجر ما بقي» قال: إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «صُم يومين ولك أجر ما بقي». قال: إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «صُم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي» قال: إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي». قال: إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «صم أفضل

(١) البخاري ٢٢٤/٢ (١٩٨٠)، ومسلم ٨١٧/٢.

(٢) الكنف: السر. وهذا كناية عن عدم قربه لها.

(٣) البخاري - فضائل القرآن ٩٤/٩ (٥٠٥٢).

الصيام عند الله: صوم داود عليه السلام، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً. (١)

ومن حديث أبي الوليد سعيد بن مينا عن عبدالله بن عمرو قال: قال لي رسول الله: «يا عبدالله بن عمرو، بلغني أنك تصوم النهار وتقوم الليل. فلا تفعل، فإن لجسدك عليك حظاً، ولعينيك عليك حظاً، وإن لزوجك عليك حظاً، صم وأفطر، صم من كل شهر ثلاثة أيام، فذلك صوم الدهر» قلت: يا رسول الله، إن بي قوة. قال: «فصم صوم داود عليه السلام، صم يوماً وأفطر يوماً» وكان يقول: يا ليتني أخذت بالرخصة (٢).

وأخرجاه مختصراً جامعاً من رواية عمرو بن أوس الثقفي عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «إن أحب الصيام إلى الله صيام داود، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه. وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً» (٣).

٢٩٢٩- الخامس: عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله، لا تكن مثل فلان، كان يقوم الليل، فترك قيام الليل» (٤).

٢٩٣٠- السادس: عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو قال: لما كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ نودي بالصلاة جامعة. لم يزد في رواية يحيى بن صالح عن معاوية بن سلام (٥).

وزاد في رواية أبي نعيم وأبي النضر عن شيبان، وهو أبو معاوية النحوي، وفي رواية يحيى بن حسان عن معاوية بن سلام قال: لما كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ نودي: إن الصلاة جامعة، فركع النبي ﷺ ركعتين في سجدة، ثم قام فركع ركعتين في سجدة، ثم جلس، ثم جلّ عن الشمس. فقالت عائشة: ما

(٢، ١) مسلم ٨١٧/٢.

(٣) البخاري- التهجد ١٦/٣ (١١٣١)، ومسلم ٨١٦/٢.

(٤) البخاري ٣٧/٣ (١١٥٢)، ومسلم ٨١٤/٢.

(٥) البخاري- الكسوف ٥٣٣/٢ (١٠٤٥).

رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ، وَلَا سَجَدْتُ سَجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ (١).

٢٩٣١- السابغ: عن حميد بن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «من الكبائر شتم الرجل والديه» قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «نعم، يسبُّ أبا الرجل فيسبُّ الرجل إياه، ويسبُّ أمَّ الرجل فيسبُّ أمَّهُ» (٢).

وفي رواية إبراهيم بن سعد مسنداً: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه». قيل: يا رسول الله، كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: «يسبُّ أبا الرجل فيسبُّ إياه، ويسبُّ أمَّهُ فيسبُّ أمَّهُ» (٣).

٢٩٣٢- الثامن: عن عروة بن الزبير من رواية ابنه هشام عنه عن عبدالله عمرو وقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله لا يقبض العلمَ انتزاعاً ينتزعه من الناس». وفي رواية إسماعيل بن إدريس: «من العباد، ولكنه يقبضُ العلمَ بقبض العلماء، حتى إذا لم يبقَ عالمٌ اتَّخَذَ الناسُ رؤساءَ جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلُّوا فأضلُّوا» (٤).

زاد في رواية عمر بن علي المقدمي عن هشام: ثم لقيت عبدالله بن عمرو على رأس الحول فسألته، فردَّ عليَّ الحديث كما حدثتُ وقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: . . (٥).

وللبخاري من رواية أبي الأسود محمد بن عبدالرحمن عن عروة قال: حجَّ علينا عبدالله بن عمرو، فسمعتُه يقول: «إنَّ الله لا ينزعُ العلمَ بعد أن أعطاهموه، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناسٌ جهال، يستفتون فيفتون برأيهم، فيضلُّون ويضلُّون».

(١) البخاري ٥٣٨/٢ (١٠٥١)، ومسلم- الكسوف ٦٢٧/٢ (٩١٠).

(٢) مسلم- الإيمان ١٩٢/١ (٩٠).

(٣) البخاري- الأدب ٤٠٣/١٠ (٥٩٧٣).

(٤) البخاري- العلم ١٩٤/١ (١٠٠)، ومسلم- العلم ٢٠٥٨/٤ (٢٦٧٣).

(٥) مسلم ٢٠٥٨/٤.

فحدّثتُ عائشةُ زوجَ النبي ﷺ، ثم إنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرو حجَّ بعدُ، فقالت: يا ابنَ أُختي، انطلقْ إلى عبدِ اللهِ بنِ عمرو، فاستبَّيتُ لي منه الذي حدّثني عنه، فجمَّته فسألته، فحدّثني به بنحو ما حدّثني، فأتيتُ عائشةُ فأخبرتها، فعجبتُ وقالت: والله، لقد حفظَ عبدُ اللهِ بنَ عمرو (١).

ولمسلم من رواية أبي الأسود عن عروة قال: قالت لي عائشة: يا ابنَ أُختي، بلَغني أن عبدَ اللهِ بنَ عمرو ماراً بنا إلى الحجِّ، فالفَّه فسألته؛ فإنه قد حملَ عن النبي ﷺ علماً كثيراً. قال: فلقبتهُ فسألته عن أشياء يذكرها عن رسولِ اللهِ ﷺ، قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي ﷺ قال: «إنَّ الله لا يترعُ العلمَ من الناس انتزاعاً، ولكن يقبضُ العلماءَ فيرفعُ العلمَ معهم، ويبقي في الناس رؤساءَ جهالاً». وفي رواية: «ويبقى في الناس رؤساءَ جهال، يفتونهم بغير علم، فيضلُّون ويضلُّون».

قال عروة: فلما حدّثتُ عائشةُ بذلك أعظمتُ ذلك وأنكرته، وقالت: أحَدِّثك أنه سمعَ النبي ﷺ يقول هذا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابلٌ قالت له: إن ابنَ عمرو قد قدِمَ فألقه ثم فاتحه حتى تسألَه عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال: فلقبتهُ فسألته، فذكره لي بنحو ما حدّثني به في مرَّته الأولى. قال عروة: فلما أخبرتها بذلك قالت: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص (٢).

وأخرجه مسلم من حديث عمر بن الحكم عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنحو حديث هشام بن عروة عن أبيه (٣).

وليس لعمر بن الحكم عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو في الصحيح غير هذا (٤).

٢٩٣٣- التاسع: عن عيسى بن طلحة بن عبيدالله عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو: أن

(١) البخاري- الاعتصام ٢٨٢/١٣ (٧٣٠٧).

(٢، ٣) مسلم ٤/٥٨-٢٠.

(٤) الصفحة ٦/٣٦٨.



رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاءه رجل فقال: لم أشعر، فحلقتُ قبل أن أذبح. قال: «اذبح، ولا حرج» فجاء آخر فقال: لم أشعر، فنحرتُ قبل أن أرمي. قال: ارم، ولا حرج» فما سئل النبي ﷺ يومئذ عن شيءٍ قُدِّمَ أو أُخِّرَ إلا قال: «افعل، ولا حرج»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث يحيى بن سعيد عن ابن جريج: أن عبد الله بن عمرو شهد النبي ﷺ يخطبُ يوم النحر، فقام إليه رجل فقال: كنت أحسبُ أن كذا قبل كذا، ثم قام آخر فقال: كنت أحسبُ أن كذا قبل كذا، حلقتُ قبل أن أنحر، نحرتُ قبل أن أرمي. . وأشبه ذلك. فقال النبي ﷺ: «افعلْ ولا حرج» لهن كلهن، فما سئل يومئذ عن شيءٍ إلا قال: «افعلْ ولا حرج»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث صالح بن كيسان عن الزهري قال: وقف رسول الله ﷺ على ناقته. . ثم ذكر نحوه<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث يونس بن يزيد عن الزهري قال: فما سمعتهُ سئل يومئذ عن أمر ما ينسى المرءُ أو يجهل من تقديم بعض الأمور على بعض وأشباهاها، إلا قال رسول الله ﷺ: «افعلوا ذلك، ولا حرج»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث محمد بن أبي حفصة أن عبد الله بن عمرو قال: سمعتُ رسول الله ﷺ - وأتاه رجلٌ يوم النحر وهو واقف عند الجمرة، فقال: يا رسول الله: إني حلقتُ قبل أن أرمي، قال: «ارم ولا حرج» وأتاه آخر فقال: «إني أفضتُ إلى البيت قبل أن أرمي. قال: ارم ولا حرج»<sup>(٥)</sup>.

٢٩٣٤ - العاشر: عن أبي العباس السائب بن فروخ عن عبد الله بن

(١) البخاري- العلم ١/ ١٨٠ (٨٣)، ومسلم- الحج ٢/ ٩٤٨ (١٣٠٦).

(٢) البخاري- الحج ٣/ ٥٦٩ (١٧٣٧).

(٣) السابق (١٧٣٨).

(٤) مسلم ٢/ ٩٤٨.

(٥) مسلم ٢/ ٩٤٩.

عمرو قال: جاء رجلٌ فاستأذنه في الجهاد. فقال: «أحيي والداك؟»  
قال: نعم. قال: «ففيهما فجاهد» (١).

وأخرجه مسلم من حديث ناعم مولى أم سلمة أن عبد الله بن عمرو بن العاص  
قال: أقبل رجلٌ إلى نبيِّ الله ﷺ فقال: «أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر  
من الله. قال: «فهل من والديك أحدٌ حيٌّ؟» قال: نعم، بل كلاهما. قال:  
«فتبتغي الأجر من الله؟» قال: نعم. قال: «فارجع إلى والديك فأحسِّن  
صحبتهما» (٢).

٢٩٣٥- الحادي عشر: عن أبي محمد عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عن  
ابن عمرو قال: قال النبي ﷺ: «حوضي مسيرة شهر، ماؤه أبيضٌ من اللبن،  
وريحُه أطيبُ من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من شرب منه فلا يظلم  
أبداً» (٣).

وفي حديث داود بن عمرو الضبيِّ عن نافع بن عمر: حوضي مسيرة شهر،  
وزواياه سواء، وماؤه أبيض من الورق» وذكر نحوه إلى قوله: «فلا يظلم بعده  
أبداً» (٤).

٢٩٣٦- الثاني عشر: عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف  
عنا النبي ﷺ في سفرة سافرنا، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ، فجعلنا  
نمسحُ على أرجلنا، فنأدى بأعلى صوته: «ويلٌ للأعقاب من النار» مرتين أو  
ثلاثاً (٥).

وفي رواية البخاري عن موسى: «وقد أرهقتنا العصر» (٦).

(١) البخاري- الجهاد ٦/ ١٤٠ (٤- ٣)، ومسلم- البر والصلة ٤/ ١٩٧٥ (٢٥٤٩).

(٢) مسلم ٤/ ١٩٧٥.

(٣) البخاري- الرقاق ١١/ ٤٦٣ (٦٥٧٩).

(٤) مسلم- الفضائل ٤/ ١٧٩٣ (٢٢٩٢).

(٥) البخاري- العلم ١/ ١٤٣ (٦٠).

(٦) البخاري- الوضوء ١/ ٢٦٥ (١٦٣).

وفي حديث شيان بن فروخ وأبي كامل: وقد حضرت صلاة العصر<sup>(١)</sup>

وأخرجه مسلم من حديث هلال بن يساف عن مصدع أبي يحيى الأعرج عن ابن عمرو قال: رجعنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة، حتى إذا كنا بجم بالطريق تعجل قومٌ عند العصر، فتوضئوا وهم عجالٌ، فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء. فقال رسول الله ﷺ: «ويلٌ للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء»<sup>(٢)</sup>

٢٩٣٧- الثالث عشر: عن أبي الخير مرثد بن عبدالله الزبني عن عبدالله ابن عمرو: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: «تطعمُ الطعام، وتقرأ السلام على من عرفتَ ومن لم تعرف»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٣٨- الرابع عشر: عن أبي الخير: أن أبا بكر الصديق قال للنبي ﷺ، يا رسول الله، علّمني دعاءً أدعوه به في صلاتي. قال: «قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كبيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي من عندك مغفرة، إنك أنت الغفور الرحيم»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب: أن أبا بكر الصديق قال لرسول الله ﷺ: علّمني يا رسول الله دعاءً أدعوه به في صلاتي، وفي بيتي... وذكر الحديث، غير أنه قال: «ظلماً كبيراً»<sup>(٥)</sup> وفيه: «فاغفر لي مغفرةً من عندك، وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم»<sup>(٦)</sup>.

ومن الرواة من قال فيه: عن عبدالله بن عمرو عن أبي بكر: أنه قال لرسول الله ﷺ علّمني دعاءً... جعله في مسند أبي بكر رضي الله عنه، وهو مذكور هنالك<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم- الطهارة ١/٢١٤ (٢٤١).

(٢) البخاري- الإيمان ١/٥٥ (١٢)، ومسلم- الإيمان ١/٦٥ (٣٩).

(٣) البخاري- التوحيد ١٣/٣٧٢، ومسلم- الذكر والدعاء ٤/٧٨ (٢٧٠٥).

(٤) في مسلم «كثيراً» والسابق «كبيراً».

(٥) مسلم ٤/٢٠٧٨.

(٦) ينظر الحديث ١.

٢٩٣٩- الخامس عشر: عن أبي عياض عمرو بن الأسود عن عبد الله بن عمرو قال: لما نهى النبي ﷺ عن الأسقية ، قيل للنبي ﷺ: ليس كلُّ الناس يجد سقاء، فرخص لهم في الجرِّ غير المُرْقَت (١). كذا في رواية علي بن المديني عن سفيان. ولعله نقص: «عن النبيذ إلا في الأسقية» (٢).

وفي رواية عبد الله بن محمد وأبي بكر بن أبي شيبه ومحمد بن أبي عمر العدني عن سفيان: لما نهى رسول الله ﷺ عن النبيذ في الأوعية قالوا: ليس كلُّ الناس يجد- يعني سقاء. فأرخص لهم في الجرِّ غير المُرْقَت (٣).

٢٩٤٠- السادس عشر: أخرج البخاري من حديث الشَّعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهاه الله عنه» (٤).

وأخرج مسلم طرفاً من حديث أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أيُّ المسلمين خير؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده» (٥).

٢٩٤١- السابع عشر: من ترجمتين أيضاً:

أخرجه البخاري من رواية عكرمة عن عبد الله بن عمرو قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «من قُتِلَ دونَ ماله فهو شهيداً» (٦).

وليس لأبي عبد الله عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عمرو في الصحيح غير هذا (٧).

(١) البخاري- الأشربة ٥٧/١٠ (٥٥٩٣).

(٢) نقل ابن حجر في الفتح ٦٠/١٠ أقوال العلماء في ذلك، ومنها كلام الحميدي هذا، وارتضاه

(٣) مسلم- الأشربة ١٥٨٥/٣ (٢٠٠٠).

(٤) البخاري- الإيمان ٥٣/١ (١٠).

(٥) مسلم- الإيمان ٦٥/١ (٤٠).

(٦) البخاري- المظالم ١٢٣/٥ (٢٤٨٠).

(٧) التحفة ٣٦٦/٦.

وأخرجه مسلم من حديث ثابت مولى عمر بن عبدالرحمن: أنه لما كان بين عبدالله بن عمرو وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان، تيسرُوا للقتال، وركب خالد ابن العاصِ إلى عبدالله بن عمرو، فوعظه خالد، فقال عبدالله بن عمرو: أما علمتَ أن رسول الله ﷺ قال: «من قُتل دون ماله فهو شهيدٌ»<sup>(١)</sup>.

وليس لثابت مولى عمر بن عبدالرحمن عن ابن عمرو في الصحيح غير هذا<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

### أفراد البخاري

٢٩٤٢- الحديث الأول: عن عروة بن الزبير قال: سألت عبدالله بن عمرو عن أشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ، قال: رأيت عُقبة بن أبي مُعيط جاء إلى النبي ﷺ وهو يصلي، فوضع رداءه في عنقه فخنقه به خنقاً شديداً، فجاء أبو بكر حتى دفعه عنه وقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، وقد جاءكم بالبينات من ربكم<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية علي بن عبدالله عن الوليد بن مسلم نحوه، وفيه: جلس رسول الله ﷺ بفناء الكعبة، إذ أقبل عُقبة بن أبي مُعيط فأخذ بِمَنْكِب رسول الله ﷺ، فلف ثوبه في عنقه، فخنقه خنقاً شديداً، فجاء أبو بكر، فأخذ بِمَنْكِبِهِ ودفعه عن رسول الله ﷺ... وذكر قول أبي بكر<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه البخاري تعليقاً فقال: تابعه ابن إسحاق فقال: حدثني يحيى بن عروة عن عروة قال: قلت لعبد الله بن عمرو... لم يزد<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم- الإيمان ١/١٢٤ (١٤١).

(٢) التحفة ٦/٢٨٣.

(٣) البخاري- فضائل الصحابة ٧/٢٠٢ (٣٦٧٨). وينظر الحديث ٢٩٢٢.

(٤) البخاري- التفسير ٨/٥٥٣ (٤٨١٥) باختلاف يسير.

(٥) البخاري ٧/١٦٥ (٣٩٥٦).

وحديث إسحاق أتم، وقد وقع لنا متنة بطوله من حديث ابن إسحاق وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه بالإسناد من رواية ابن إسحاق عن يحيى بن عروة عن عروة عن عبد الله بن عمرو قال: قلت له: ما أكثر ما رأيت قريشاً نالت من رسول الله ﷺ فيما كانت تظهر من عداوته؟ قال: حضرتهم وقد اجتمع أشرفهم يوماً في الحجر، فذكروا رسول الله ﷺ فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا على هذا الرجل، سفه أحلامنا، وشتم آباءنا، وعاب ديننا، وفرق جماعتنا، وسب آلهتنا، ولقد صبرنا منه على أمر عظيم - أو كما قالوا. فبينما هم في ذلك إذا طلع رسول الله ﷺ، فأقبل يمسي حتى استلم الركن، ثم مر بهم طائفاً بالبيت، فلما مر بهم غمزوه ببعض القول. قال: فعرفت ذلك في وجه رسول الله ﷺ، ثم مضى، فلما مر بهم الثانية غمزوه بمثلها فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى، فمر بهم الثالثة فغمزوه بمثلها، حتى وقف ثم قال: «أسمعون يا معشر قريش، أما والذي نفس محمد بيده، لقد جئتكم بالذبح» قال: فأطرق القوم حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع، حتى إن أشدهم فيه وصاة قبل ذلك ليرفاه<sup>(١)</sup> بأحسن ما يجد من القول، حتى إنه ليقول: انصرف يا أبا القاسم راشداً، فوالله ما كنت جهولاً. قال: فانصرف رسول الله ﷺ.

حتى إذا كان الغد، اجتمعوا في الحجر وأنا معهم، فقال بعضهم لبعض: ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه، حتى إذا بادأكم بما كنتم تكرهون تركتموه. فبينما هم في ذلك طلع رسول الله ﷺ فوثبوا عليه وثبة رجل واحد فأحاطوا به، يقولون: أنت الذي تقول كذا وكذا؟ لما كان بلغهم من عيب آلهتهم ودينهم، قال: فيقول رسول الله ﷺ: «نعم، أنا الذي أقول ذلك» قال: فقد رأيت منهم رجلاً أخذ بمجمع رداءه. قال: وقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه دونه يقول وهو يبكي: ويلكم، أنقتلون رجلاً أن يقول ربي الله. قال: ثم انصرفوا عنه. فإن ذلك لأشد ما رأيت قريشاً بلغت منه قط<sup>(٢)</sup>.

(١) يرفاه: يسكنه ويزيل غضبه

(٢) الحديث في المسند ٢/٢١٨، والفتح ٧/١٦٨.

٢٩٤٣-الثاني: عن أبي محمد عطاء بن يسار قال: لقيتُ عبد الله بن عمرو فقلتُ: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة. قال: أجل، إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤٥) [الأحزاب] وحرزاً للأُميين. أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكَّل، ليس بَقَطُّ ولا غليظ، ولا سخاب<sup>(١)</sup> في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يُقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح بها أعيناً عمياء، وآذاناً صماء، وقلوباً غُلْفاً<sup>(٢)</sup>.

٢٩٤٤-الثالث: عن مجاهد بن جبر عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ریحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً»<sup>(٣)</sup>.

أخرجه أبو بكر البرقاني من حديث الحسن بن عمرو الفُقيمي عن مجاهد، وقال فيه: «من قتل معاهداً بغير حق لم يرح رائحة الجنة...» وذكر الحديث.

٢٩٤٥-الرابع: عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «ليس الواصلُ بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قُطعت رَحِمُهُ وصلها» قال سفيان الثوري: رفعه الحسن وفطر، ولم يرفعه الأعمش<sup>(٤)</sup>.

٢٩٤٦-الخامس: عن أبي عمرو عامر بن شراحيل الشَّعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «الكبائر: الإِشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية شيبان عن فراس بن يحيى: أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا

(١) السخاب والصخاب: الذي يعلو صوته.

(٢) البخاري - البيوع ٤/٣٤٣ (٢١٢٥).

(٣) البخاري - الجزية ٦/٢٦٩ (٣١٦٦).

(٤) البخاري - الأدب ١٠/٤٢٣ (٥٩٩١).

(٥) البخاري - الأيمان ١١/٥٥٥ (٦٦٧٥).

رسول الله، ما الكبائر؟ قال: «الإشراك بالله». قال: ثم ماذا؟ قال: «اليمين الغموس». قلت: وما اليمين الغموس؟ قال: «الذي يقطع مال امرئ مسلم» يعني يمين هو فيها كاذب<sup>(١)</sup>.

٢٩٤٧-السادس: عن أبي كبشة السلولي عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعون خصلة، أعلاها منيحة العنز<sup>(٢)</sup>، ما من عامل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها، إلا أدخله الله بها الجنة».

قال حسان بن عطية الراوي عن أبي كبشة: فعددتنا ما دون منيحة العنز من رد السلام، وتشميت العاطس، وإماطة الأذى عن الطريق، ونحوه، فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة<sup>(٣)</sup>.

٢٩٤٨-السابع: عن أبي كبشة عن عبدالله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٤٩-الثامن: عن سالم بن أبي الجعد، واسم أبي الجعد سالم، عن عبدالله بن عمرو قال: كان علي ثقل النبي ﷺ رجل يقال له كركرة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار» فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلها. قال البخاري: قال ابن سلام: كركرة<sup>(٥)</sup>.

وليس لسالم بن أبي الجعد عن عبدالله بن عمرو في الصحيح غير هذا<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) البخاري- استتابة المرتدين ٢٤٦/١٢ (٦٩٢-).

(٢) المنيحة: البهيمة تُمنح يقاد من لبنها وصوفها.

(٣) البخاري- الهبة ٢٤٣/٥ (٢٦٣١). ونقل ابن حجر ٢٤٥/٥ طلب العلماء لهذه الخصال، وحصرها.

(٤) البخاري- أحاديث الأنبياء ٤٩٦/٦ (٣٤٦١).

(٥) البخاري- الجهاد ١٨٧/٦ (٣٠٧٤).

(٦) التحفة ٢٩٢/٦.



## أفراد مسلم

٢٩٥٠- الحديث الأول: عن عمرو بن أوس عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ «إن المُقسطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولّوا»<sup>(١)</sup>.

٢٩٥١- الثاني: عن عبدالرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدي قال: دخلت المسجد، فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالساً في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه، فأتيتهم فجلستُ إليه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فنزلنا منزلاً، فمنا من يصلحُ خبائه، ومنا من يتنزل<sup>(٢)</sup>، ومنا من في جسره<sup>(٣)</sup>، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: «إنه لم يكن نبيُّ قبل إلا كان حقاً عليه أن يدلَّ أمته على خير ما يعلمه لهم، ويُذرهم شرَّ ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيُصيب آخرها بلاءٌ وأمورٌ تنكرونها، وتجيء الفتنة فيزلق<sup>(٤)</sup> بعضها بعضاً، وتجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هذه مهلكتي ثم تنكشف، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه هذه، فمن أحبَّ أن يُزحزحَ عن النار ويدخل الجنةَ فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يُحبُّ أن يؤتى إليه. ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليعطه إن استطاع، فإن جاء آخرُ ينازعه فاضربوا عنق الآخر».

فدنوت منه فقلت: أنشدك الله، أنت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيده وقال: سمعتهُ أذناي، ووعاه قلبي. فقلت: هذا ابنُ عمك<sup>(٥)</sup> يأمرنا أن نأكل أموالنا بالباطل، ونقتل أنفسنا، والله تعالى يقول ﴿يَا أَيُّهَا

(١) مسلم- الإمارة ٣/ ١٤٥٨ (١٨٢٧).

(٢) يتنزل: يرمي للمسايفة.

(٣) الجسر: الدواب ترعى.

(٤) هكذا في النسختين ويزلق: يبعد وينحي. وكتب فوقها في س: «فيرهق». ونقل القاضي عياض روايات اللفظة ومعانيها- وليس فيها: «فيزلق». النووي ١٢/ ٤٧٥.

(٥) في مسلم زيادة: معاوية. وأسقطها المؤلف.

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا  
أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ [النساء] قال: فسكت ساعة ثم قال: أطعته في  
طاعة الله، واعصه في معصية الله<sup>(١)</sup>.

وفيه عند أبي بكر البرقاني من حديث عثمان بن أبي شيبة عن جرير: فَلْيَطِّعْهُ مَا  
اسْتَطَاع». وفيه «وتحييء فتن يزهد بعضها بعضاً».

وليس لعبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله في عمرو في  
الصحيح غير هذا<sup>(٢)</sup>.

٢٩٥٢- الثالث: عن خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي قال: كنا  
جلوساً مع عبد الله بن عمرو، إذ جاءه قهرمان<sup>(٣)</sup> له، فدخل فقال: أعطيت الرقيق  
قوتهم؟ فقال: لا. قال: فانطلق فأعطهم، فإن رسول الله ﷺ قال «كفى بالمرء إثماً  
أن يحبس عمن يملك قوته»<sup>(٤)</sup>.

وليس لخيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو في الصحيح غير هذا<sup>(٥)</sup>.

٢٩٥٣- الرابع: عن أبي زرعة هرم بن عمرو بن جرير عن عبد الله بن عمرو  
قال: حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد، سمعت رسول الله ﷺ  
يقول: «إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة على  
الناس ضحى، وأيهما ما كانت قبل صاحبها فالأخرى على إثرها قريباً»<sup>(٦)</sup>.

وأول حديث عبد الله بن نمير عن أبي حيان التيمي: جلس إلى مروان بن الحكم  
ثلاثة نفر من المسلمين، فسمعوه وهو يحدث عن الآيات: أن أولها خروجا

(١) مسلم - الإمارة/٣/١٤٧٢ (٧٨٤٤).

(٢) التحفة ٣٥٩/٦.

(٣) القهرمان: الوكيل والحازن.

(٤) مسلم - الزكاة/٢/٦٩٢ (٩٩٦).

(٥) التحفة ٢٨٧/٦.

(٦) مسلم - الفتن/٤/٢٢٦٠ (٢٩٤١).

الدَّجَال: فقال عبدالله بن عمرو: لم يقل مروان شيئاً، قد حفظتُ من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد. . وذكر الحديث (١).

وليس لأبي زرعة عن عبدالله في الصحيح غير هذا (٢).

وأغفله أبو مسعود فلم يُخرجه فيم وقع إلينا من نسخ كتابه.

٢٩٥٤ - الخامس: عن أبي عبدالرحمن طاوس بن كيسان عن عبدالله بن عمرو قال: رأى النبي ﷺ عليّ ثوبين مُعَصَّرَيْن، فقال: «أملك أمرتك بهذا؟» قلت: أغسلهما؟ قال: «بل احرقهما» (٣).

وليس لطاوس عن عبدالله بن عمرو في الصحيح غير هذا (٤).

وأخرجه أيضاً من حديث جبير بن نُفير عن عبدالله بن عمرو قال: رأى رسول الله ﷺ ثوبين مُعَصَّرَيْن فقال: «إن هذه من ثياب الكفار، فلا تلبسهما» (٥).

وليس لجبير بن نُفير عن ابن عمرو في الصحيح غير هذا (٦).

٢٩٥٥ - السادس: عن عبدالرحمن بن جبير مولى نافع بن عمرو بن عبدالله ابن نضلة القرشي العامري المصري عن عبدالله بن عمرو أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذّن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلُّوا عليّ، فإن من صلّى عليّ صلاةً صلّى الله عليه بها عشرًا، ثم سلُّوا لي الله الوسيلة، فإنها منزلةٌ في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لي الوسيلة حلّت عليه الشفاعة» (٧).

كذا نسبة أبو سعيد بن يونس (٨) فقال: مولى نافع بن عبد عمرو القرشي المصري، وقد جاءت الرواية فيه: مولى نافع بن عمرو.

(١) مسلم ٢٢٦٠ / ٤. (٢) التحفة ٣٩٤ / ٦.

(٣) مسلم - اللباس ١٦٤٧ / ٣ (٢٠٧٧). (٤) التحفة ٣٤٤ / ٦.

(٥) مسلم ١٦٤٧ / ٣. (٦) التحفة ٢٨٤ / ٦.

(٧) مسلم - الصلاة ٢٨٧ / ١ (٣٨٤).

(٨) هو عبدالرحمن بن أحمد المتوفى سنة ٣٤٠ هـ - صاحب تاريخ علماء مصر. ينظر السير ٥٧٨ / ١٥.

وقال أبو مسعود في ترجمة هذا الحديث: عبدالرحمن بن جبير بن نفيير - يعني الحضرمي الشامي. وهذا الحديث إنما هو عن القرشي لا عن الحضرمي، وقد أوضح ذلك النسائي أبو عبدالرحمن، أحمد بن شعيب بن سنان في كتاب «الصلة» في «المصنف» في روايته لهذا الحديث فقال: عن عبدالرحمن بن جبير مولى نافع بن عمرو القرشي (١). وكذلك أورده ابن المبارك في روايته عن حيوة. وكذلك ذكره خلف الوانطبي صاحب التعليق. وليس له على قولهم في صحيح مسلم غير هذا الحديث الواحد عن عبدالله بن عمرو. وأما الذي بعده في الحديثين المذكورين في عقب هذا الحديث فهو عبدالرحمن بن جبير بن نفيير الحضرمي الشامي (٢).

٢٩٥٦ - السابع: عن عبدالرحمن بن جبير عن عبدالله بن عمرو: أن النبي ﷺ تلا قول الله عز وجل في إبراهيم عليه السلام: ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَصْلَانِ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ (٢٦) [إبراهيم]. وقال عيسى عليه السلام: ﴿ إِن تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (١١٨) [المائدة] فرفع يديه وقال: «اللهم أمتي أمتي وبكى. فقال الله عز وجل: يا جبريل، اذهب إلى محمد - وربك أعلم - فسله ما يبكيك؟ فاتاه جبريل فسأله، فأخبره رسول الله ﷺ بما قال - وهو أعلم - فقال الله: يا جبريل، اذهب إلى محمد فقل: إنا سنرضيك في أمتك ولانسوءك» (٣).

٢٩٥٧ - الثامن: عن عبدالرحمن بن جبير عن عبدالله بن عمرو: أن نقرأ من

(١) سنن النسائي - الأذان ٢/٢٥.

(٢) ينظر التحفة والنكت ٦/٣٥٥، والترمذي - المناقب ٩/٢٣٩ (٣٦١٩).

(٣) مسلم - الإيمان ١/١٩١ (٢-٢).

بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس، فدخل أبو بكر الصديق - وهي تحته يومئذ - فرأهم، فكره ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال: لم أر إلا خيراً فقال رسول الله ﷺ: «وإن الله قد برأها من ذلك». ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال: «لا يدخلنَّ رجلٌ بعدَ يومي هذا على مُغيبة<sup>(١)</sup> إلا ومعه رجلٌ أو اثنان»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٥٨ - التاسع: عن يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي قال: سمعتُ عبد الله بن عمرو وجاءه رجلٌ فقال: ما هذا الحديث الذي تحدثُ الناس؟ تقول: إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا. فقال: سبحان الله! أو: لا إله إلا الله، أو كلمة نحوهما، لقد هممتُ ألا أحدثَ أحداً شيئاً أبداً، إنما قلتُ: إنكم سترون بعدَ قليل أمراً عظيماً، يُحرقُ البيتُ، ويكون ويكون. ثم قال: قال رسول الله ﷺ «يخرجُ الدجالُ في أمّتي فيمكثُ أربعين - لا أدري: أربعين يوماً، أو أربعين شهراً، أو أربعين عاماً - فيبعثُ الله عيسى بن مريم كأنه عروة بن مسعود، فيطلبه فيهلكه ثم يمكثُ الناسُ سبعَ سنين ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسلُ الله ريحاً باردةً من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحدٌ في قلبه ذرّةٌ من خير أو إيمان إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل كبدَ جبلٍ لدخلته عليه حتى تقبضه» قال: سمعتها من رسول الله ﷺ. قال: «فيبقى شرارُ الناس في خفة الطير وأحلام السباع»<sup>(٣)</sup>، لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، فيتمثلُ لهم الشيطانُ فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: فما تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان، وهم في ذلك دارٌ رزقهم، حسنٌ عيشهم، ثم يُنفخُ في الصور فلا يسمعه أحدٌ إلا أصغى ليتها<sup>(٤)</sup>. قال: وأولُ من

(١) المغيبة: التي غاب زوجها.

(٢) مسلم - السلام ٤/ ١٧١١ (٢١٧٣).

(٣) أي يسرعون إلى الشرّ سرعة الطير، وعقولهم وأخلاقهم كالسباع.

(٤) في مسلم «أصغى ليتها ورفع ليتها» والليت: صفحة العنق.

سَمِعَهُ رَجُلٌ يَلُوطُ<sup>(١)</sup> حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يَرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ مَطْرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ، أَوْ الطَّلَّ - شَكَّ الرَّاوِي<sup>(٢)</sup>، فَتَنْبَتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ، وَقِفْوهُمْ إِنَّهُمْ مُسْتَوْلُونَ. ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرَجُوا بَعَثَ النَّارَ. فَيُقَالُ: مَنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ. قَالَ: فَذَلِكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الْوُلْدَانَ شَيْئًا، وَيَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ<sup>(٣)</sup>.

وليس ليعقوب بن عاصم عن عبدالله بن عمرو في الصحيح غير هذا<sup>(٤)</sup>.

٢٩٥٩ - العاشر: عن عبدالله بن رباح الأنصاري: أن عبدالله بن عمرو قال: هَجَرَتْ<sup>(٥)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ»<sup>(٦)</sup>.

وليس لعبد الله بن رباح عن عبدالله بن عمرو في الصحيح غير هذا<sup>(٧)</sup>.

٢٩٦٠ - الحادي عشر: عن أبي فراس يزيد بن رباح عن عبدالله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قَالَ: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَالرُّومِ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَكُونُ<sup>(٨)</sup> كَمَا أَمَرْنَا اللَّهَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَحَاسِدُونَ ثُمَّ تَدَابِرُونَ أَوْ تُتَبَاغِضُونَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، ثُمَّ

(١) يلوط: يطين ويصلح.

(٢) وهو التعمان بن سالم الراوي عن يعقوب.

(٣) مسلم - الفتن ٤/٢٢٥٨ (٢٩٤٠).

(٤) التحفة ٦/٣٩١.

(٥) هجرت: بكرت.

(٦) مسلم - العلم ٤/٢٠٥٣ (٢٦٦٦).

(٧) التحفة ٦/٣٤٧.

(٨) في مسلم «نقول...» أي نشكر الله.

تنطلقون إلى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض»<sup>(١)</sup>.

٢٩٦١ - الثاني عشر: عن أبي أيوب يحيى بن مالك الأزدي المرّاعي - والمرّاغ: حيٌّ من الأزدي - عن عبد الله بن عمرو: أن نبي الله ﷺ قال: «إذا صليتم الفجر فإنه وقتٌ إلى أن يطلع قرنُ الشمسِ الأول، ثم إذا صليتم الظهر فإنه وقتٌ إلى أن يحضرَ العصر، فإذا صليتم العصر فإنه وقتٌ إلى أن تصفرَ الشمس، فإذا صليتم المغرب فإنه وقتٌ إلى أن يسقطَ الشفقُ». - وفي رواية شعبة: ووقتُ المغرب ما لم يسقطِ ثورُ الشفق - فإذا صليتم العشاء فإنه وقتٌ إلى نصف الليل»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث همّام عن قتادة أن رسول الله ﷺ قال: «وقتُ الظهر إذا زالت الشمسُ وكان ظلُّ الرجل كطوله، ما لم يحضرِ العصرُ، ووقتُ العصر ما لم تصفرَ الشمسُ، ووقتُ صلاةِ المغرب ما لم يغبِ الشفقُ، ووقتُ صلاةِ العشاء إلى منتصفِ الليلِ الأوسط، ووقتُ صلاةِ الصبح من طلوعِ الفجر ما لم تطلعِ الشمسُ، فإذا طلعتِ الشمسُ فأمسِكْ عن الصلاة، فإنها تطلعُ بين قرني شيطان»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٦٢ - الثالث عشر: عن مصدع، أبي يحيى الأعرج عن عبد الله بن عمرو قال: حدّثتُ أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة» قال: فأتيتُه فوجدته يصلي جالساً، فوضعتُ يدي على رأسه. وفيما روينا من حديث سعيد بن منصور عن جرير بن عبد الحميد: فوضعتُ يدي على رأسي<sup>(٤)</sup>، فقال: «مالك يا عبد الله بن عمرو؟» قلتُ: حدّثتُ يا رسول الله أنك قلت: «صلاة الرجل قاعداً على نصف الصلاة» وأنت تصلي قاعداً. وفي رواية سعيد بن منصور: «على النصف من صلاة القائم». قال: «أجل، ولكنني لست كأحد منكم»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم - الزهد ٤/٤٢٧٤ (٢٩٦٢). باختلاف قليل. وليس لأبي فراس عن ابن عمرو غير هذا في الصحيح - التحفة ٦/٣٨٩.

(٢) مسلم - المساجد ١/٤٢٦، ٤٢٧ (٦١٢).

(٤) هذه ليست في مسلم. ينظر سنن أبي داود - الصلاة ١/٥٨٣ (٩٥). والفتح ٢/٥٨٦.

(٥) مسلم - صلاة المسافرين ١/٥٠٧ (٧٣٥).

٢٩٦٣ - الرابع عشر: عن أبي عبدالرحمن عبدالله بن يزيد الحبلي عن عبدالله ابن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ» (١).

٢٩٦٤ - الخامس عشر: عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه» (٢).

٢٩٦٥ - السادس عشر: عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من غازية أو سرية تغزو فتغنم وتسلم إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم. وما من غازية أو سرية تخفق وتصاب إلا تم أجورهم» (٣).

وفى حديث عبد بن حميد: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصبوا غنيمة تم لهم أجرهم» (٤).

٢٩٦٦ - السابع عشر: عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاعٌ، وخيرُ متاع الدنيا المرأة الصالحة» (٥).

٢٩٦٧ - الثامن عشر: عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة». قال: «وعرشه على الماء» (٦).

٢٩٦٨ - التاسع عشر: عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن قلوب بني آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن،

(١) مسلم - الإمامة ٢/٣ - ١٥٠ (١٨٨٦).

(٢) مسلم - الزكاة ٢/٧٣ - ١٠٥٤.

(٣) مسلم - الإمامة ٣/١٥١٥ - ١٩٠٦.

(٤) مسلم ٣/١٥١٤.

(٥) مسلم - الرضاع ٢/١٠٩٠ - ١٤٦٧.

(٦) مسلم - القدر ٤/٢٠٤٤ - ٢٦٥٣.



كقلب واحد يصرِّفه كيف يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ : «اللهم مصرِّفَ القلوب، صرِّفْ قلوبنا على طاعتك» (١).

٢٩٦٩ - العشرون: عن أبي عبدالرحمن الحُبلي قال: سمعتُ عبدالله بن عمرو وسأله رجلٌ فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبدالله: ألك امرأةٌ تأوي إليها؟ قال: نعم. قال: ألك مسكنٌ تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء. قال: فإن لي خادما. قال: فأنت من الملوك.

قال أبو عبدالرحمن: وجاء ثلاثة نفرٍ إلى عبدالله بن عمرو وأنا عنده فقال لهم: يا أبا محمد، والله ما تقدروا على شيء، لا نفقة ولا دابة ولا متاع. فقال لهم: ما شتمتم؟ إن شتمتم رجعتُم إلينا فأعطيناكم ما يسرَّ الله لكم، وإن شتمتم ذكرنا أمركم للسلطان، وإن شتمتم صبرتم؛ فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً» قالوا: فإننا نصبر لا نسأل شيئاً (٢).

٢٩٧٠ - حديث ذكره أبو مسعود في ترجمة أبي عبدالرحمن الحُبلي عن عبدالله ابن عمرو في أفراد مسلم: أن النبي ﷺ قال: «فراشٌ للرجل، وفراشٌ لامرأته، والثالث للضيف، والرابع للشيطان». وقال أبو مسعود فيما نُقل لنا من خطه: رواه مسلمٌ في «اللباس» عن أبي الطاهر عن وهب عن أبي هانئ عن الحُبلي عن ابن عمرو بهذا.

وليس هذا فيما عندنا من كتاب مسلم في «اللباس» إلا عن عبدالرحمن الحُبلي عن جابر بن عبدالله (٣).

وأخرجه الإمام أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي في كتابه المخرَّج على الصحيحين من حديث جابر بن عبدالله على الصَّحَّة، من الطريق التي أخرجها به مسلم من حديث أبي هانئ عن أبي

(١) مسلم ٢٠٤٥/٤ (٢٦٥٤).

(٢) مسلم - الزهد ٢٢٨٥/٤ (٢٩٧٩).

(٣) مسلم - اللباس ١٦٥١/٣ (٢٠٨٤) - كما قال الحميدي.

عبدالرحمن الحُبلي، وفيه زيادة: أن جابر بن عبدالله الأنصاري برك به ببعيره قد أرحف (١) به، فمرَّ عليه رسول الله ﷺ فقال: «مالك يا جابر؟» فأخبره، فنزل رسول الله ﷺ إلى البعير، ثم قال: «اركب يا جابر» فقال: إنه لا يقوم. فقال له: «اركب» فركب جابر البعير، ثم ضرب رسول الله ﷺ البعير برجله، فوثب البعير وثبةً - لولا أن جابراً تعلق بالبعير لسقط من فوقه، ثم قال رسول الله ﷺ: «تقدم يا جابر الآن على أهلك إن شاء الله، فتجدهم قد يسروا لك كذا وكذا» حتى ذكر الفُرش، فقال رسول الله ﷺ: «فراش للرجل، وفراش لامرأته، والثالث للضيف، والرابع للشيطان» وهو في مسند أحمد بن حنبل كما ذكر أبو بكر الخوارزمي (٢).

\* \* \*

(١١٤)

### مسند عوف بن مالك الأشجعي [رضي الله عنه]

يكنى أبا حماد - وقيل: أبو عبدالرحمن. وقيل: أبو عمر. وقال أبو بكر الإسماعيلي: يكنى أبا عبدالله، سكن مصر (٣).  
للبخاري حديث واحد:

٢٩٧١ - من رواية أبي إدريس الخولاني عن عوف بن مالك قال: أتينا النبي ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبّة من آدم، فقال: «أعددتا بين يدي الساعة: موتى، ثم فتح بيت المقدس، ثم موتان» (٤) يأخذ بكم كعقاص الغنم (٥)، ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطاً، ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته، ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر (٦) فيغدرون، فيأتونكم تحت ثمانين غاية (٧)، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً (٨).

\* \* \*

(١) أرحف: أعيأ.

(٢) المسند ٢٩٣/٣ - مسند جابر - وهو بالسند نفسه عن جابر، دون ذكر قصة البعير في سنن النسائي - النكاح

١٣٥/٦، وسنن أبي داود - اللباس ٣٧٩/٤ (٤١٤٤).

(٣) التلقيح ٣٩٧، والرياض ٢٢٦، والإصابة ٤٣/٣.

(٤) الموتان: الموت الكثير.

(٥) عقاص الغنم: داء يصيبها، فتموت فجأة.

(٦) بني الأصفر: الروم.

(٧) الغاية: الراية.

(٨) البخاري - الجزية ٢٧٧/٦ (٣١٧٦).

## أفراد مسلم

٢٩٧٢- الحديث الأول: عن أبي مسلم عبدالله بن ثوب الخولاني قال: حدثني الحبيب الأمين: أما هو عندي فحبيب إلي، وأما هو عندي فأمين- عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا عند رسول الله ﷺ تسعة أو ثمانية أو سبعة، فقال: «ألا تُبايعون رسول الله ﷺ؟» وكنا حديث عهد ببيعة، فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله. ثم قال: «ألا تُبايعون رسول الله ﷺ؟». قال: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قد بايعناك يا رسول الله، فعلامُ نُبأِيعك؟ قال: «أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَتَطِيعُوا- وَأَسْرَّ كَلِمَةَ خَفِيَّةٍ- وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً» فلقد رأيتُ بعض أولئك النفسِ يسقطُ سَوَطَ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يَتَاوَلُهُ إِيَّاهُ (١).

٢٩٧٣- الثاني: عن جبير بن نفير عن عوف بن مالك قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ، فَحَفَظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نَزْلَهُ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِزَّهُ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ- أَوْ مِنَ عَذَابِ النَّارِ» قال: فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ (٢).

وفي حديث أبي حمزة بن سليم الحمصي نحوه، وفيه: «وقه فتنة القبر وعذاب النار». قال عوف: فتمنيت أن لو كنتُ أنا الميت، لدعاء رسول الله ﷺ على ذلك الميت (٣).

وأخرجه مسلم أيضاً من رواية عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف ابن مالك كذلك (٤).

ومن الرواة من قال فيه: عن عبدالرحمن بن جبير: سمعتُ عوفاً، لم يقل:

(١) مسلم- الزكاة ٧٢١/٢ (١٠٤٣).

(٢) مسلم- الجنائز ٦٦٢/٢ (٩٦٣).

(٣، ٤) مسلم ٦٦٣/٢.

عن أبيه، حكاه أبو مسعود في كتابه (١).

٢٩٧٤- الثالث: عن جبير بن نُسَير عن عوف بن مالك قال: كُنَّا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا عليَّ رُقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك» (٢).

٢٩٧٥- الرابع: عن جبير عن عوف بن مالك قال: قتل رجلٌ من حميرَ رجلاً من العدو، فأراد سلبه، فمنعه خالدُ بن الوليد- وكان والياً عليهم، فأتى رسول الله ﷺ عوفُ بن مالك، فأخبره، فقال لخالد: «ما منعك أن تُعطيَه سلبه؟». قال استكثرتهُ يا رسول الله. قال: «ادفعه إليه». فمرَّ خالدٌ بعوف، فجزَّ بردائه ثم قال: هل أنجزتُ لك ما ذكرتُ لك من رسول الله ﷺ؟ فسمعه رسولُ الله ﷺ، فاستغضب وقال: «لا تُعطه يا خالد». (٣) هل أنتم تاركو لي أمرائي؟ إنما مثلكم ومثلهم كمثل رجلٍ استرعي إبلاً وغنماً، فرعاها، ثم تحين سقيها، فأوردَها حوضاً، فشرعت فيه، فشربت صفوه وتركت كدره، فصفوه لكم، وكدره عليهم» (٤).

وفي حديث صفوان بن عمرو عن عبدالرحمن بن جَسبير عن أبيه عن عوف قال: خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة، ورافقني من اليمن مددي... (٥) وساق الحديث. وفيه: قال عوف: فقلتُ: يا خالد، أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ فقال: بلى، ولكن استكثرته (٦).

وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه من حديث إسحق بن راهويه عن الوليد بن مسلم بإسناده الذي أخرجه به مسلم، وذكره بطوله، وزاد فيه بيئات: أن عوف بن مالك قال: إن رسول الله ﷺ لم يكن يُخمسُ السلب، وأن مددياً كان رفيقاً لهم

(١) وهو في مسلم ٦٦٢/٢.

(٢) مسلم - السلام ١٧٢٧/٤ (٢٢٠).

(٣) كُرِّر في مسلم «لا تعطه يا خالد».

(٤) مسلم - المغازي ١٣٧٣/٣ (١٣٥٣).

(٥) المددي: رجلٌ من المدد: الذي ياتون للجيش مدداً وسنداً.

(٦) مسلم ١٣٧٤/٣.

في غزوة مؤتة في طرف من الشام، قال: فجعل رومي منهم يشتد على المسلمين وهو على فرسٍ أشقر، وسرج مذهب، ومنطقة ملطفة، وسيف محلّي بذهب. قال: فيُغري بهم. قال: فتلطف له المددي حتى مرّ به. قال: فضرب عرقوب فرسه فوق، وعلاه بالسيف فقتله وأخذ سلاحه، قال: فأعطاه خالد بن الوليد وحبس منه. قال عوف: فقلت له: أعطه كله، أليس قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السلب للقاتل»؟ فقال: بلى، ولكنني قد استكثرتُه. قال عوف: فكان بيني وبينه في ذلك كلام، فقلت له: لأخبرنّ به رسول الله ﷺ. قال عوف: فلما اجتمعنا عند رسول الله ﷺ ذكر عوف ذلك لرسول الله ﷺ فقال لخالد: «لم لم تُعطه؟» فقال: قد استكثرتُه. قال: «فادفعه إليه». قال عوف: فقلت له: ألم أنجز لك ما وعدتُك؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ وقال: «ياخالد، لا تدفعه إليه، هل أنتم تاركو لي أمرائي»<sup>(١)</sup>.

٢٩٧٦- الخامس: عن مسلم بن قرظة ابن عمّ عوف بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم الذين تُحبونهم ويحبونكم، وتُصلُّون عليهم ويُصلُّون عليكم. وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم.» قال: قلنا: يا رسول الله، أفلا تُنازهم؟ قال: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة، لا ما أقاموا فيكم الصلاة، إلا من وليّ عليه وال فرأه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة»<sup>(٢)</sup>.

قال مسلم: ورواه معاوية بن صالح عن ربيعة- هو ابن يزيد- عن مسلم بن قرظة عن عوف عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) وهو بهذا السند في السند ٢٧/٢، وسنن أبي داود - الجهاد ١٦٣/٣ (٢٧١٩)، ينظر المسند ٢/٢٦١.

(٢، ٣) مسلم- الإمامة ١٤٨٢/٣ (١٨٥٥).

(١١٥)

مسند وائلة بن الأسقع بن كعب

[رضي الله عنه] (١)

يُكْنَى أبا الأسقع، وقيل أبو قرفاصة

له في الصحيح حديثان:

٢٩٧٧- أحدهما للبخاري: من رواية عبدالواحد بن عبدالله النصرى عن وائلة ابن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من أعظمِ الفِرَى أن يدعى الرجلُ إلى غير أبيه، أو يُرى عينه ما لم ترَ، ويقولَ على رسولِ الله ﷺ ما لم يقلُ» (٢).

\* \* \*

٢٩٧٨- الثاني لمسلم: من رواية أبي عمّار شدّاد بن عبدالله عن وائلة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله اصطفى كِنانةً من ولدِ إسماعيلَ، واصطفى قريشًا من كِنانة، واصطفى من قريشِ بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم» (٣).

\* \* \*

(١١٦)

المتفق عليه من مسند

عُقبه بن عامر بن عبس الجهنيّ

[رضي الله عنه] (٤)

نزل مصر.

٢٩٧٩- الحديث الأول: عن أبي الخير مرثد بن عبدالله عن عُقبه الجهنيّ: أن

(١) التلخيص ٤٠٢، والرياض ٢٦٥، والإصابة ٣/٥٨٩.

(٢) البخاري- المناقب ٦/٥٤٠ (٩٠٣٥).

(٣) مسلم- الفضائل ٤/١٧٨٢ (٢٢٧٦).

(٤) التلخيص ٣٩٧، والرياض ٢٢٠، والإصابة ٢/٤٨٢.

النبي ﷺ خرج يوماً فصلّى على أهل أحد صلّاته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر فقال: «إني فرطٌ لكم، وأنا شهيدٌ عليكم، وإني والله لأنظرُ إلى حوضي الآن، وإني أعطيتُ مفاتيحُ خزائن الأرض، أو مفاتيح الأرض، وإني والله ما أخاف عليكم أن تُشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث ابن المبارك عن حيوة بن شريح: صلّى رسولُ الله ﷺ على قتلى أحدُ بعد ثمان سنين، كالمودع للأحياء والأموات، ثم طلع المنبر فقال: «إني بين أيديكم فرطٌ، وأنا شهيدٌ عليكم، وإنّ موعدكم الحوضُ. وإني لأنظرُ إليه من مقامي هذا، وإني لستُ أخشى عليكم أن تُشركوا، ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها». قال: فكانت آخرَ نظرةٍ نظرَتها إلى رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب: «إني فرطكم على الحوض، وإن عرضَه كما بين أيلة إلى الجحفة» وفيه: ولكنني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها، وتقتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم». قال عقبه: فكانت آخرَ ما رأيتُ رسول الله ﷺ على المنبر<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨٠- الثاني: عن أبي الخير عن عقبه قال: أهدي لرسول الله ﷺ فُروج<sup>(٤)</sup> حرير، فلَبَسَه ثم صلّى فيه، ثم انصرف فتزعه نزعاً شديداً كالكاره له ثم قال: «لا ينبغي هذا للمتقين»<sup>(٥)</sup>.

٢٩٨١- الثالث: عن أبي الخير عن عقبه: أن النبي ﷺ أعطاه غنماً يقسمها على صحابته صحايا، فبقي عتود<sup>(٦)</sup>، فذكره للنبي ﷺ فقال: «ضحّ به أنت»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري- الجائز ٣/٢٠٩ (١٣٤٤)، ومسلم- الفضائل ٤/١٧٩٥ (٢٢٩٦).

(٢) البخاري- المغازي ٧/٢٤٨ (٤٠٤٢).

(٣) مسلم ٤/١٧٩٦.

(٤) الفروج: ثوب مشقوق من خلف.

(٥) البخاري- الصلاة ١/٤٨٤ (٣٧٥)، ومسلم- اللباس ٣/١٦٤٦ (٢٠٧٥).

(٦) العتود: الصغير من المعز. أو ما مر عليه حول.

(٧) البخاري- الوكالة ٤/٤٧٩ (٢٣٠٠)، ومسلم- الأضاحي ٣/١٥٥٥ (١٩٦٥).

وأخرجناه من حديث بَعْجَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ عَنْ عَقْبَةَ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضُحَايَا، فَصَارَتْ لِعَقْبَةَ جَذَعَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَنِي جَذَعٌ. فَقَالَ: «ضَحَّ بِهِ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٨٢- الرابع: عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال: قلتُ للنبي ﷺ: إنك تبعثنا فننزلُ بقومٍ لا يقروننا، فما ترى؟ فقال لنا: «إن نزلتم بقومٍ فأمرُوا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حقَّ الضيف الذي ينبغي لهم»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٨٣- الخامس: عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحقُّ الشروط أن تُوفوا بها ما استحللتم به الفروج»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨٤- السادس: عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فقال رجل من الأنصار: أفرأيت الحموم؟ قال: «الحموم الموت»<sup>(٤)</sup>. زاد عند مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب قال: سمعتُ الليث يقول: الحموم: أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج: ابن العم ونحوه<sup>(٥)</sup>.

٢٩٨٥- السابع: عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال: نذرتُ أختي أن تمشيَ إلى بيت الله، وأمرتني أن أستفتيَ لها رسول الله ﷺ. فقال: «لتمشي ولتركب» قال: وكان أبو الخير لا يفارق عقبة. لفظ حديث البخاري<sup>(٦)</sup>.  
زاد في رواية المفضل بن فضالة: نذرتُ أختي أن تمشيَ إلى بيت الله حافية... ثم ذكره<sup>(٧)</sup>.

\* \* \*

(١) البخاري- الأضاحي ٤/١٠ (٥٥٤٧)، ومسلم ٣/١٥٥٦.

(٢) البخاري - المظالم ١٠٧/٥ (٢٤٦١)، مسلم - اللفظة ١٣٥٣/٣ (١٧٢٧).

(٣) البخاري - الشروط ٣٢٣/٥ (٢٧٢١)، ومسلم - النكاح ١٠٣٥/٢ (١٤١٨).

(٤) البخاري النكاح ٣٣٠/٩ (٥٢٣٢)، ومسلم - السلام ١٧١١/٤ (٢١٧٢).

(٥) مسلم ١٧١١/٤

(٦) البخاري- جزاء الصيد ٧٨/٤ (١٨٦٦).

(٧) مسلم- النذر ١٢٦٤/٣ (١٦٤٤).



## وللبخاري حديث واحد:

٢٩٨٦- عن أبي الخير قال: أتيتُ عقبة بن عامر فقلتُ: ألا أعجبك من أبي تميم: يركعُ ركعتين قبل صلاة المغرب. فقال عقبة: إنا كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ. قلتُ: فما يمنعك الآن؟ قال: الشُّغْلُ<sup>(١)</sup>.  
أبو تميم هو الجيشاني، حكاه أبو مسعود<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

## أفراد مسلم

٢٩٨٧- الحديث الأول: عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله ﷺ قال: «كفارة النذر كفارة اليمين»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨٨- الثاني: عن قيس بن أبي حازم عن عقبة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث إسماعيل عن قيس عن عقبة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أُنزِلَتْ عليَّ آيات لم ير مثلهن قط: المعوذتين»<sup>(٥)</sup>.

قال في رواية محمد بن رافع عند ذكر عقبة بن عامر: وكان من رفقاء أصحاب محمد ﷺ<sup>(٦)</sup>.

وليس لقيس بن أبي حازم عن عقبة بن عامر الصحيح غير هذا<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري- التهجد ٥٩/٣ (١٠١٨٤).

(٢) وهو عبدالله بن مالك، تابعي كبير. ينظر السير ٧٣/٤.

(٣) مسلم- النذر ١٢٦٥/٣ (١٦٤٥).

(٤) مسلم- صلاة المسافرين ٥٥٨/١ (٨١٤).

(٥) (٦، ٥)- مسلم ٥٥٨/١.

(٧) الصفحة ٣١٤/٧.

٢٩٨٩- الثالث: عن عبدالرحمن بن شماسه أنه سمع عقبة بن عامر على المنبر يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن أخو المؤمن، فلا يحل للمؤمن أن يتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذَرَ» (١).

٢٩٩٠- الرابع: عن عبدالرحمن بن شماسه المهري: أن فقيماً اللخمي قال لعقبة بن عامر: تختلف بين هذين الغرضين وأنت كبير يشق عليك. قال عقبة: لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أعانه. قال الحارث بن يعقوب: فقلت لابن شماسه: وما ذاك؟ قال: إنه قال: «من علم الرمي ثم تركه فليس منا» أو «قد عصي» (٢).

٢٩٩١- الخامس: عبدالرحمن بن شماسه قال: كنت عند مسلمة بن مخلد (٣) وعنده عبدالله بن عمرو بن العاص، فقال عبدالله: لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق، هم شر من أهل الجاهلية، لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم.

فبينما هم علي ذلك أقبل عقبة بن عامر، فقال له مسلمة: يا عقبة: اسمع ما يقول عبدالله. فقال عقبة: هو أعلم، وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله، قاهرين لعدوهم، لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك». قال عبدالله: أجل، ثم يبعث الله ريحاً، ريح (٤) المسك، منها من الحرير، فلا تترك نفساً في قلبه مثقال حبة من إيمان إلا قبضته، ثم يبقى شرار الناس، عليهم تقوم الساعة» (٥).

٢٩٩٢- السادس: عن علي بن رباح اللخمي والد موسى، عن عقبة بن عامر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في الصفة فقال: أيكم يحب أن يغدو كل

(١) مسلم- النكاح ١٠٣٤/٢ (١٤١٤).

(٢) مسلم- الإمامة ١٥٢٢/٣ (١٩١٩).

(٣) وهو صحابي- الإصابة ٣/٣٩٨.

(٤) في مسلم «كريح».

(٥) مسلم ٣/١٥٢٤ (١٩٢٤).

يومٍ إلى بطحان أو العقيق<sup>(١)</sup>، فيأتي بناقتين كوماوين<sup>(٢)</sup> من غير إثم ولا قطيعةٍ رحم؟» فقلنا: يا رسول الله، نُحِبُّ ذَلِكَ. وعند أبي بكر البرقاني من رواية موسى ابن علي عن أبيه: كلُّنا يا رسول الله يُحِبُّ ذَلِكَ. قال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله خيرٌ من ناقتين، وثلاث<sup>(٣)</sup>، وأربع خير من أربع، ومن أعدادهن من الإبل».

وللبرقاني من رواية إسحاق بن راهويه نحوه، وفيه: «خيرٌ له من ناقتين، وثلاث خيرٌ من ثلاث، وأربع خيرٌ من أربع، ومن أعدادهن من الإبل».

وليس لعلِّي بن رباح اللخمي عن عقبه في الصحيح غير هذا الحديث، والحديث الذي بعده<sup>(٤)</sup>.

٢٩٩٣- السابع: عن علي بن رباح عن عقبه قال: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلِّيَ فيهنَّ أو أن نقبرَ فيهنَّ موتانا: حين تطلع الشمس بازغةً حتى ترتفع، وحين يقوم قائمُ الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيَّفُ الشمس للغروب حتى تغرب<sup>(٥)</sup>.

٢٩٩٤- الثامن: عن أبي علي ثمامة بن شُفِيٍّ الهمداني أنه سمع عقبه بن عامر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال] «ألا إن القوَّةَ الرميَّ»، ألا إن القوَّةَ الرميَّ<sup>(٦)</sup>.

٢٩٩٥- التاسع: عن ثمامة بن شُفِيٍّ عن عقبه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ستفتح عليكم أرضون، ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه»<sup>(٧)</sup>.

وليس لثمامة بن شُفِيٍّ عن عقبه في الصحيح غير هذا الحديث والذي قبله<sup>(٨)</sup>.

\* \* \*

(١) بطحان موضع، والعقيق واد، وكلاهما بالمدينة.

(٢) الكوما: العظيمة.

(٣) رواية مسلم- صلاة المسافرين ٥٥٢/١ (٨٠٣): «وثلاث خير من ثلاث» وكذلك في سنن أبي داود- الصلاة ١٤٩/٢ (١٤٥٦)، والمسنَد ١٥٤/٤.

(٤) التحفة ٣١٢/٧.

(٥) مسلم- صلاة المسافرين ٥٦٨/١ (٨٣١).

(٦) مسلم- الإمارة ١٥٢٢/٣ (١٩١٧).

(٧) السابق (١٩١٨).

(٨) التحفة ٣٠٣/٧.

(١١٧)

## المتفق عليه من مسند أبي ثعلبة الخشني [رضي الله عنه]

يقال: اسمه جرثوم بن ناشب. وقيل: جرهم، حكاه أبو بكر الإسماعيلي (١).

٢٩٩٦- الحديث الأول: من رواية أبي إدريس عن أبي ثعلبة الخشني قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض قوم أهل كتاب، أفأكل في آيتهم؟ وبأرض صيد، أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم، وبكلبي المعلم (٢)، فما يصلح لي؟

قال: «أما ما ذكرت- يعني من آية أهل الكتاب، فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، فإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها. وما صدت بقوسك وذكرت اسم الله عليه فكل. وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل، وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل» (٣). وفي رواية أبي عاصم وغيره عن حيوة: «فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل، وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل» (٤).

٢٩٩٧- الثاني: عن أبي إدريس عائذ بن عبدالله الخولاني عن أبي ثعلبة: أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع (٥).

وفي رواية ابن وهب عن يونس: قال ابن شهاب: ولم أسمع ذلك من علمائنا بالحجاز، حتى حدثني أبو إدريس، وكان من فقهاء أهل الشام (٦).

(١) ينظر التلخيص ٣٩٠، والرياض ٢٧٣، والإصابة ٢٩/٤، وتمة جامع الأصول ٢٥٩/١.

(٢) وبكلبي المعلم ساقطة من س.

(٣) البخاري- الذبائح ٦٠٤/٩ (٥٤٧٨)، ومسلم- الصيد ١٥٣٢/٣ (١٩٣٠).

(٤) البخاري ٦١٢/٩ (٥٤٨٨).

(٥) البخاري ٦٥٣/٩ (٥٥٢٧)، ومسلم- ١٥٣٣/٣ (١٩٣٢).

(٦) مسلم ١٥٣٣/٣.

وفي رواية أبي بكر بن أبي شيبة ومن معه عن سفيان الزهري بالإسناد: نهى النبي ﷺ عن كل ذي نابٍ من السبع. وكذا في رواية صالح بن كيسان ويوسف ابن الماجشون عن الزهري: نهى النبي ﷺ عن كل ذي نابٍ من السبع. ولم يذكر الأكل (١).

قال البخاري: وزاد الليث: حدثني يونس عن ابن شهاب قال: وسألته: هل نتوضأ أو نشرب ألبان الأثْن (٢)، أو مرارة السبع، أو أبوال الإبل؟ قال: قد كان المسلمون يتداوون بها، فلا يرون بذلك بأساً. فأما ألبان الأثْن فقد بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عن لحومها، ولم يبلغنا عن ألبانها أمر ولا نهى. وأما مرارة السبع، فقال ابن شهاب: أخبرني أبو إدريس الخولاني أن أبا ثعلبة الخشني حدثه: أن رسول الله ﷺ نهى عن كل ذي نابٍ من السبع (٣).

٢٩٩٨- الثالث: عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة قال: حرم رسول الله ﷺ لحوم الحُمُر الأهلية (٤).

أخرجاه جميعاً من حديث صالح عن ابن شهاب. وحكى أبو مسعود إسناديهما في هذا المتن مع أسانيد المتن الذي قبله في السبع، ولم يذكر هذا المتن في الحمر مع ذلك المتن، ولا نبه عليه، فأوهم أن إسنادي هذا المتن للمتن الذي قبله، وليس كذلك، إنما هما لهذا، والكتابان يشهدان بذلك.

\* \* \*

ولمسلم حديث واحد:

٢٩٩٩- من رواية جبير بن نغير عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ قال: «إذا رميتَ بسهمك فغاب عنك فأدركنه فكله، ما لم يُتِن» (٥).

(١) مسلم ٣/١٥٣٣، ١٥٣٤.

(٢) الأثْن جمع اثان: اثى الحمار.

(٣) البخاري- الطب ١٠/٢٤٩ (٥٧٨١).

(٤) البخاري ٩/٦٥٣ (٥٥٢٧)، ومسلم ٣/١٥٣٨ (١٩٣٦).

(٥) مسلم ٣/١٥٣٢ (١٩٣١).

وفي حديث معن بن عيسى عن معاوية بن صالح في الذي يدرك صيده بعد ثلاث: «فكُله ما لم يُتِنَّ» (١).

وأخرجه أيضاً من حديث مكحول عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ... حديثه في الصيد. كذا قال مسلم (٢).

وفي حديث عبدالرحمن بن جبير وأبي الزاهرية عن جبير عن أبي ثعلبة قال: وقال في الكلب: «كُله بعد ثلاثٍ إلا أن يُتِنَّ، فدعّه» (٣).

\* \* \*

(١١٨)

## مسند أبي أمامة صُدَيِّ بن عجلان الباهلي [رضي الله عنه] (٤)

أفراد البخاري:

٣٠٠٠- الحديث الأول: عن خالد بن معدان عن أبي أمامة: أن النبي ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: «الحمدُ لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفيٍّ ولا مودعٍ، ولا مستغنى عنه، ربنا» (٥).

وفي حديث أبي عاصم عن ثور بن يزيد: أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه وقال مرة: إذا رفع مائدته قال: «الحمدُ لله الذي كفانا وأروانا، غير مكفيٍّ ولا مكفور» وقال مرة: «لك الحمد ربنا غير مكفيٍّ ولا مودعٍ، ولا مستغنى، ربنا» (٦).  
وليس لخالد بن معدان عن صُدَيِّ بن عجلان في الصحيح غير هذا (٧).

(١) مسلم ١٥٣٢/٣ (١٩٣١).

(٢) مسلم ١٥٣٣/٣.

(٤) التلخيص ٣٩٤، والرياض ١٢٧، والإصابة ١٧٥/٢، وشمسة جامع الأصول ١/٥٢٠.

(٥) البخاري - الأطلعة ٥٨٠/٩ (٥٤٥٨).

(٦) السابق (٥٤٥٩).

(٧) التحفة ١٦٢/٤.

٣٠٠١- الثاني: عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة قال- ورأي سكة (١) وشيئاً من آلة الحرث، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «لا يدخلُ هذا بيتَ قومٍ، إلا أدخله الذلُّ» (٢).

٣٠٠٢- الثالث: عن سليمان بن حبيب المحاربي عن أبي أمامة قال: لقد فتح الفتح قومٌ ما كانت حليّةُ سيفهم الذهبَ ولا الفضةُ، إنّما كانت حليّتهم العلابيُّ والآنك والحديد (٣).

وليس لسليمان بن حبيب عن أبي أمامة في الصحيح غير هذا (٤).

\* \* \*

### أفراد مسلم

٣٠٠٣- الحديث الأول: عن أبي عمّار شدّاد بن عبدالله عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا ابن آدم، إنّك أن تبدلَ الفضلَ خيرٌ لك، وأن تمسكه شرٌّ لك، ولا تلامُ على كفافٍ، وابدأ بمن تعول، واليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى» (٥).

٣٠٠٤- الثاني: عن أبي عمّار عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «من لبسَ الحريرَ في الدنيا لم يلبسه في الآخرة» (٦).

٣٠٠٥- الثالث: عن شدّاد أبي عمار عن أبي أمامة قال: بينما رسول الله ﷺ في المسجد ونحن قعودٌ معه، إذ جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله، إني أصبتُ حدّاً

(١) السكة: الحديدية التي تحرث الأرض.

(٢) البخاري - الحرث والمزراعة ٥/٤ (٢٣٢١). وينظر توجيه العلماء للحديث في الفتح ٥/٥. ولم ينه المؤلف - كما في فعل الحديث السابق واللاحق - أنه ليس لمحمد بن زياد عن صدّي في الصحيح غير هذا الحديث. التحفة ٤/١٨٠.

(٣) البخاري - الجهاد ٦/٩٥ (٢٩٠٩). والعلابي جمع علباء: الجلد، أو عصب البعير. والآنك: الرصاص.

(٤) التحفة ٤/١٦٧.

(٥) مسلم - الزكاة ٢/٧١٨ (١٠٣٦).

(٦) مسلم - اللباس ٣/١٦٤٦ (٢٠٧٤).

فأقمه عليّ، فسكت عنه رسول الله ﷺ. ثم أعاد فقال: يا رسول الله، إني أصبتُ حدّاً، فأقمه عليّ، فسكت عنه، وأقيمت الصلاة، فلما انصرف نبيُّ الله ﷺ قال أبو أمامة: فاتَّبَعَ الرجلُ رسولَ ﷺ حين انصرف، واتَّبعتُ رسولَ الله ﷺ أنظر ما يردُّ عليَّ الرجل، فلحقَ الرجلُ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أصبتُ حدّاً فأقمه عليّ. فقال أبو أمامة: فقال له رسول الله ﷺ: «أرأيتَ حين خرجتَ من بيتك، أليس قد توضأتَ فأحسنَتَ الوضوءَ؟» قال: بلى يا رسول الله. قال: «ثم شهدتَ الصلاةَ معنا؟» قال: نعم يا رسول الله. قال: فقال له رسول الله ﷺ: «فإن الله قد غفرَ لك حدَّك» أو قال: «ذنبك»<sup>(١)</sup>.

٣٠٠٦- الرابع: عن مطور أبي سلام عن أبي أمامة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن، فإنه يأتي يومَ القيامة شافعاً لأصحابه. اقرأوا الزهراوين: البقرة وسورة آل عمران، فإنهما تأتيان يومَ القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيايتان<sup>(٢)</sup>، أو كأنهما فرقان<sup>(٣)</sup> من طير صواف، يحاجان عن أصحابهما. اقرأوا سورة البقرة؛ فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطيعها البطلة» قال معاوية بن سلام أحد الرواة لهذا الحديث: بلغني أن البطلة: السحرة<sup>(٤)</sup>.  
وليس لمطور أبي سلام عن أبي أمامة في الصحيح غيرُ هذا<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

(١) مسلم - التوبة ٤/٢١١٧ (٢٧٦٥).

(٢) العناية والغمامة: ما يُظلل الإنسان.

(٣) فرقان: قطيعان.

(٤) مسلم صلاة المسافرين ١/٥٥٣ (٨٠٤).

(٥) التحفة ٤/١٨٢.



(١١٩)

## مسند عبدالله بن بسر السكوني ثم المازني [رضي الله عنه] (١)

يكنى أبا صفوان.

حديثان:

٣٠٠٧- أحدهما للبخاري: من رواية جرير بن عثمان: أنه سأل عبدالله بن بسر صاحب رسول الله ﷺ، فقال له: أرأيت النبي ﷺ كان شيخاً؟ قال: كان في عَنَفَتِهِ شعراتٌ بيض (٢).

٣٠٠٨- الثاني لمسلم: من حديث يزيد بن خمير عن عبدالله بن بسر قال: نزل رسول الله ﷺ على أبي، فقرَّبنا إليه طعاماً ورطبة، فأكلَ منها، ثم أتني بتمر فكان يأكله ويلقي التوى بين أصبعيه، ويجمع السبابة والوسطى - قال شعبة: هو ظني، وهو فيه إن شاء الله: إلقاء التوى بين الإصبعين - ثم أتني بشراب فشربه، ثم ناوله الذي عن يمينه: قال: فقال أبي - وأخذ بلجام دابته: أدعُ الله لنا. فقال: «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم، وارحمهم» (٣).

وفي حديث يحيى بن حماد وابن أبي عدي عن شعبة نحوه، ولم يشكاً في إلقاء التوى بين الإصبعين (٤).

كذا فيما رأينا من نسخ كتاب مسلم: فقرَّبنا إليه طعاماً ورطبة بالراء، وهو تصحيف من الراوي.

وقد ذكره أبو مسعود الدمشقي في كتابه بالواو (٥).

وأخرجه أبو بكر البرقاني من حديث إسحاق بن راهويه عن النَّضْر بن شميل عن شعبة فقال: وجاءه بوطبة - بالواو. وفي آخره: قال النضر: الوطبة: الحيس يجمع بين التمر البرني والأقط المدقوق والسمن الجيد. فلم يترك النضر إشكالاً،

(١) التلخيص ٣٩٥، والرياض ٢٠٥، والإصابة ٢/٢٧٣، وتتمة جامع الأصول ٢/٥٤٦، ١/٤٩٣.

(٢) البخاري- المناقب ٦/٥٦٤ (٣٥٤٦). والعنفقة: الشعرات بين الشفة السفلى والذقن.

(٣) مسلم- الأشربة ٣/١٦١٥ (٢٠٤٢).

(٤) مسلم- ٣/١٦١٦.

(٥) في المطبوع بالواو.

وبين غاية البيان، ونقله عن شعبة على الصِّحَّة، وكان من أهل اللغة. رحمة الله عليه وعليهم أجمعين<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١٢٠)

## مسند أبي مالك أو أبي عامر الأشعري

رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>

كذا في الحديث بالشك حديث واحد للبخاري:

٣٠٠٩- أخرجه تعليقاً فقال: وقال هشام بن عمار: حدثنا صدقة بن خالد وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي وأبو بكر البرقاني بالإسناد، وهو عند البخاري وعندهما من حديث عبدالرحمن بن غنم الأشعري قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري- والله ما كذبتني- سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «ليكوننَّ من أمتي أقوامٌ يَسْتَحِلُّونَ الخَزَّ<sup>(٣)</sup> والحَرِيرَ والخمرَ والمعازفَ، ولينزَلنَّ أقوامٌ إلى جنبِ عِلْمٍ<sup>(٤)</sup>، يروحُ عليهم بسارحة<sup>(٥)</sup> لهم، يأتِيهم<sup>(٦)</sup> لحاجة». كذا في الكتاب للبرقاني عن الإسماعيلي. وفي رواية محمد بن محمد الباغندي عن هشام بن عمار: «ويأتِيهم رجلٌ لحاجة». وفي رواية الحسن بن سفيان عن هشام: «فيأتِيهم طالبٌ حاجة». ثم اتَّفَقوا: «فيقولون: ارجعْ إلينا غداً، فيبيتُهُمُ اللهُ، ويضعُ العِلْمَ، ويمسحُ آخرينَ قردةً وخنازيرَ إلى يومِ القيامة»<sup>(٧)</sup>.

(١) نقل النوري ٢٣٧/١٤ كلام الحميدي، وقال: وهذا الذي ادَّعاه على نسخ مسلم هو فيما رآه هو، وإلا

فلاكثر بالواو. وينظر التطريف ٣٤، وما فيه من المصادر.

(٢) ينظر التلخيص ٤٠٣، والجمع بي رجال الصحيحين ١/٣٧٠، والإصابة ٢٧٤/٤، ١٢٣/٤، ١٧١/٤، والفتح

٥٥/١٠.

(٣) في البخاري «الخر» يعني الفرخ ابن حجر في الفتح ٥٥/١٠، وسيحدث المؤلف عنها بعد.

(٤) العلم: الجبل العالي.

(٥) أي يروح عليهم الراعي بماشية.

(٦) في البخاري «يعني الفقير».

(٧) البخاري الأشربة ٥١/١٠ (٥٥٩٠).

وقد رواه أبو بكر الإسماعيلي من حديث محمد بن محمد الباغدنيّ عن هشام ابن عمّار بالإسناد، وفيه: حدّثنا أبو عامر الأشعريّ- والله ما كذبتني، وذكر الحديث- ولم يشكّ.

وكذلك أخرجه أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستانيّ في «السنن» من كتاب «اللباس» في ذكر الخنزّ ولباسه، من حديث عبدالرحيم بن غنم عن أبي مالك أو أبي عامر بنحوه<sup>(١)</sup>.

والذي ذكره أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحرّبيّ في باب الحاء والراء، ليس في هذا من شيء، إنّما هو حديث آخر، من رواية مكحول عن أبي ثعلبة عن النبيّ ﷺ قال: «أولّ دينكم نبوةٌ ورحمة، ثم ملكٌ ورحمةٌ، ثم ملكٌ وجبريّة، ثم ملكٌ عرضٌ، يستحلّ فيه الحرّ والحرير»<sup>(٢)</sup> يريد استحلال الحرام من الفروج. وهذا لا يتفق مع الذي أخرجه البخاريّ وأبو داود في متنٍ ولا إسناد. وإنّما ذكرنا ذلك لأن من الناس من توهم في ذلك شيئاً فينتاه. وحديث مكحول أيضاً ليس من شرط الصحيح.

\* \* \*

(١٢١)

## مسند أبي مالك الأشعري [رضي الله عنه]

بغير شكّ. يقال: اسمُه عمرو. وقيل: عبّيد. وقيل: كعب.  
حديثان، وكلاهما لمسلم<sup>(٣)</sup>:

٣٠١٠- أحدهما: من حديث أبي سلام مطور عن أبي مالك الأشعري قال:

(١) سنن أبي داود- اللباس ٣١٩/٤ (٤٠٣٩).

(٢) لم يرد في القسم المطبوع من غريب الحديث للحرّبي. وقريب منه في سنن الدارمي- الأشربة ٣٩/٢ (٢١٠٧) عن أبي ثعلبة عن أبي عبيدة.

(٣) وكان على المؤلف أن يورده فيمن انفرد بهم مسلم.

قال رسول الله ﷺ: «الطَّهْرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنَّ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ. وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بَرَهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حِجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو: فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا»<sup>(١)</sup> وهذا أوّل حديث في كتاب «الوضوء» لمسلم.

٣٠١١- الثاني: من حديث أبي سلام أيضاً عن أبي مالك الأشعري أن النبي ﷺ قال: «أربعٌ في أمتي من أمرِ الجاهلية لا يتركونها: الفخرُ بالأحساب، والطَّعنُ في الأنساب، والاستسقاء بالنُّجوم، والنِّياحة». وقال: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تُتَبَّ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدَرَعٌ مِنْ جَرَبٍ»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

### مسند من شهد مع النبي ﷺ غزوة ذات الرقاع

قال أبو مسعود: وهو سهل بن أبي حثمة. وقد تقدّم في مسنده من رواية صالح بن خوات عنه في «صلاة الخوف»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) مسلم- الطهارة ٢٠٣/١ (٢٢٣)

(٢) مسلم- الجنائز ٦٤٤/٢ (٩٣٤)

(٣) في مسلم- صلاة المسافرين ٥٧٥/١ (٨٤٢): عن صالح بن خوات عمّن صلّى مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه.. وذكر قبله حديث سهل من رواية صالح عنه: أن رسول الله ﷺ صلّى بأصحابه في الخوف، فصقمهم خلفه صفين... وينظر الحديث ٧٦٥.

أفراد البخاري من الصحابة  
الذين أخرج عنهم في كتابه الصحيح دون مسلم منهم:  
(١٢٢)

أبو عمرو سعد بن معاذ بن النعمان الأشهلي  
[رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٣٠١٢- من رواية عمرو بن ميمون عن عبدالله بن مسعود أنه حدث عن سعد ابن معاذ أنه قال: كان صديقاً لأمية بن خلف، وكان أمية إذا مرّ بالمدينة نزل على سعد، وكان سعد إذا مرّ بمكة نزل على أمية. فلما قدم النبي ﷺ المدينة وانطلق سعد معتمراً، فنزل على أمية بمكة، فقال لأمية: انظر لي ساعة لعلي أطوف بالبيت. فخرج به قريباً من نصف النهار، فلقيهما أبو جهل فقال: يا أبا صفوان، من هذا معك؟ فقال: هذا سعد. فقال له أبو جهل: ألا أراك تطوف بمكة آمناً وقد أويتم الصباة، وزعمتم أنكم تنصرونهم وتعينوهم، أما والله، لولا أنك مع أبي صفوان ما رجعت إلى أهلك سالماً. فقال له سعد ورفع صوته عليه: أما والله، لئن منعني هذا لأمنعك ما هو أشد عليك منه: طريقك على المدينة. فقال له أمية: لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم سيد أهل الوادي. فقال سعد: دعنا عنك يا أمية، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه قاتلك» قال: بمكة؟ قال: لا أدري. ففرع لذلك أمية فرعاً شديداً، فلما رجع أمية إلى أهله قال: يا أم صفوان، ألم ترني ما قال لي سعد؟ قالت: وما قال لك؟ قال: زعم أن محمداً أخبرهم أنه قاتلي. فقلت: بمكة؟ قال: لا أدري. فقال أمية: والله لا أخرج من مكة.

(١) التلخيص ٣٩٣، والرياض ١١٢، والجمع بين رجال الصحيحين ١/١٦١، والإصابة ٢/٣٥.

قال : فلما كان يوم بدر، استنفر أبو جهل ، قال : أدركوا عيركم . قال : فكره أمية أن يخرج ، فاتاه أبو جهل فقال : يا أبا صفوان ، إنك متى ما يراك الناس قد تخلقت وأنت سيد أهل الوادي تخلّفوا معك ، فلم يزل به أبو جهل حتى قال : أما إذ غلبتني فوالله لأشترين أجودَ بعير بمكة . ثم قال أمية : يا أم صفوان : جهّزيني . فقالت له : يا أبا صفوان ، وقد نسيت ما قال لك أخوك اليربوعي ؟ قال : لا ، ما أريد أن أكون معهم إلا قريباً . فلما خرج أمية أخذ لا ينزل منزلاً إلا عقل بعيره ، فلم يزل بذلك حتى قتله الله بدير<sup>(١)</sup> .

وفي حديث إسرائيل عن أبي إسحق نحوه ، إلا أن فيه : فجعل أمية يقول لسعد : لا ترفع صوتك ، وجعل يمسكه ، فغضب سعد فقال : دعنا منك ؛ فإني سمعتُ محمداً ﷺ يزعم أنه قاتلك . قال : إياي ؟ قال : نعم . قال : والله ما يكذب محمد إذا حدث ، فرجع إلى امرأته فقال : أتعلمين ما قال أخي اليربوعي ؟ قالت : وما قال ؟ قال : زعم أنه سمع محمداً يزعم أنه قاتلي . قالت : فوالله ما يكذب محمد . قال : فلما خرجوا إلى بدر وجاء الصريخ ، قالت له امرأته : أما ذكرت ما قال له أخوك اليربوعي ؟ فأراد ألا يخرج ، فقال له أبو جهل : إنك من أشرف الوادي ، فسِر يوماً أو يومين ، فسار معهم ، فقتله الله<sup>(٢)</sup> .

\* \* \*

(١٢٣)

أبو عقبة سويد بن النعمان بن مالك بن عامر الأنصاري  
[رضي الله عنه]<sup>(٣)</sup>

وكان من أصحاب الشجرة .

حديث واحد :

٣٠١٣ - من رواية بشير بن يسار عن سويد قال : خرجنا مع النبي ﷺ عام خيبر ، حتى إذا كنا بالصهبا - وهي من أدنى خيبر - صلى رسول الله ﷺ العصر ،

(١) البخاري - المغازي ٧/ ٢٨٢ (٣٩٥) .

(٢) البخاري - المناقب ٦/ ٦٢٩ (٣٦٣٢) .

(٣) التلخيص ٣٩٣ ، والرياض ١١٦ ، والجمع بين رجال الصحيحين ١/ ١٩٩ ، والإصابة ٢/ ٩٩ .

فلما صَلَّى دعا بالأطعمة، فلم يُؤْتِ إلا بالسويق، فأمر به فثُرِّي<sup>(١)</sup>، وأكل وأكلنا. ثم قام النبي ﷺ إلى المغرب، فمضمضَ ومَضَمَضْنَا، ثم صَلَّى المغربَ ولم يتوضأ. ومن الرواة من قال: فدُعِيَ بطعام، فلم يجده إلا سويقاً، فلاك منه، وأكلنا معه، ثم دعا بماءٍ فمضمضَ، ثم صَلَّى وصلَّينا، ولم يتوضأ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٢٤)

أبو محمد، ثابت بن قيس بن شماس  
[رضي الله عنه]<sup>(٣)</sup>

ويقال: أبو عبدالرحمن.

حديث واحد:

٣٠١٤ - من رواية موسى بن أنس قال - وذكر يوم اليمامة - قال: أتى أنسُ ثابتَ بن قيسٍ وقد حَسَرَ<sup>(٤)</sup> عن فخذه وهو يتحنَّطُ<sup>(٥)</sup> فقال: يا عمُّ، ما يحبسُك ألا تجيء؟ قال: الآن يا ابن أخي، وجعل يتحنَّطُ من الحنوط، ثم جاء فجلس - يعني في الصفِّ. فذكر في الحديث انكشافاً من الناس، فقال: هكذا عن جوهنا<sup>(٦)</sup> حتى نضاربَ القومَ، ما هكذا كنَّا نفعل مع رسول الله ﷺ، بئس ما عودتُم عليه أقرانكم<sup>(٧)</sup>.

كذا فيما عندنا من كتاب البخاري: أن موسى بن أنس قال: أتى أنس ثابت بن قيس، ولم يقل: عن أنس.

(١) ثُرِّي: بُلِّ بالماء.

(٢) البخاري - الوضوء ١/٣١٢، ٣١٦ (٢٠٩، ٢١٥)، والجهاد ٦/١٢٩ (٢٩٨١)

(٣) التلقيح ٣٨٩، والرياض ٤٢، والجمع بين رجال الصحيحين ١/٦٦، والإصابة ١/١٩٧.

(٤) حَسَرَ: كشف.

(٥) يتحنَّطُ: يضع الحنوط، وهو ما يطيب به الميت.

(٦) أي افسحوا لي.

(٧) البخاري - الجهاد ٦/٥١ (٢٨٤٥)

وأخرجه أبو بكر الخوارزمي من حديث موسى عن أنس بن مالك عن أبيه قال: أتيتُ ثابت بن قيس يومَ اليمامة قد حَسَرَ عن ذراعيه. . . وذكر الحديث. وفيه: والله، ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ (١)

وأخرجه البخاري تعليقاً فقال: رواه حماد عن ثابت أنس. لم يزد، ولم يذكر لفظ الحديث (٢).

وقد أخرجه أبو بكر البرقاني عن أبي العباس بن حمدان بالإسناد، من حديث قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: انكشفنا يومَ اليمامة، فجاء ثابت بن قيس بن الشَّامِاس فقال: بش ما عودتكم أقرانكم منذ اليوم، وإنني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء، وأعوذ بك مما يصنع هؤلاء، خلُّوا بيننا وبين أقراننا ساعة، وقد كان تكفَّنَ وتحنَّط، فقاتلَ حتى قُتِلَ، قال: وقُتِلَ يومئذٍ سبعون من الأنصار. فكان أنس يقول: ياربُّ، سبعين من الأنصار، وسبعين يوم أحد، وسبعين يوم مؤتة، وسبعين يوم بئر معونة، وسبعين يوم اليمامة. ولم يذكر في حديث حماد بن سلمة: ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ (٣).

\* \* \*

(١) ينظر الفتح ٥١/٦.

(٢) البخاري ٥١/٦ (٢٨٤٥).

(٣) الفتح ٥٢/٦.



(١٢٥)

## رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو الزُرقيّ [رضي الله عنه] (١)

شهد بدرًا.

ثلاثة أحاديث:

٣٠١٥ - أحدها: من رواية ابنه معاذ بن رفاعة عن أبيه، وكان أبوه من أهل بدر - قال: جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين، أو كلمة نحوها. قال: فكذلك من شهد بدرًا من الملائكة (٢).

وفي حديث حمّاد بن زيد: وكان رفاعة من أهل بدر، وكان رافع من أهل العقبة، وكان يقول لابنه: ما يسرني أني شهدت بدرًا بالعقبة. قال: سأل جبريل النبي ﷺ - يعني فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ وذكر باقي الحديث نحوه (٣).

وفي حديث يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد: سمع معاذًا أن ملكًا سأل النبي ﷺ.

وعن يحيى بن يزيد بن الهاد أخبره: أنه كان معه يوم حدثه معاذًا هذا الحديث، فقال يزيد: قال معاذ: إن السائل هو جبريل عليه السلام هكذا أخرجه (٤).

٣٠١٦ - الثاني: من رواية يحيى بن خلاد الزُرقيّ عن رفاعة بن رافع قال: كنّا نُصليّ (٥) وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: «سمع الله لمن حمده»

(١) التلخيص ٣٩١، والرياض ٢٧٠، والجمع بين رجال الصحيحين ١/١٣٨، والإصابة ١/٥٠٣.

(٢) البخاري - المغازي ٧/٣١١ (٣٩٩٢)

(٣) السابق (٣٩٩٣)

(٤) السابق (٣٩٩٤)

(٥) في البخاري: «كنّا يوماً نصليّ...».

وقال رجل وراءه ربنا ولك الحمدُ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما انصرف قال :  
«من المتكلم؟» قال : أنا . قال : «رأيتُ بضعةً وثلاثين ملكاً يتندرونها ، أيهم  
يكتبها أول» (١) .

٣٠١٧ - الثالث : من رواية عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي قال : رأيت رفاة  
ابن رافع الأنصاري ، وكان شهيداً بدر (٢) . ولم يزد البخاري في كتابه على هذا .  
وتمامه في كتاب أبي بكر البرقاني من حديث شعبة عن حصين عن عبد الله بن  
شداد : أنه سمع رفاة بن رافع رجلاً من أهل بدر ، كبر في صلاته فقال : الله  
أكبر ، اللهم لك الحمدُ كله ، ولك الملكُ كله ، وإليك يرجع الأمرُ كله ، وأسألك  
من الخير كله ، وأعوذ بك من الشرِّ كله (٣) .

\* \* \*

(١٢٦)

قتادة بن النعمان بن يزيد [رضي الله عنه] (٤)

أخو أبي سعيد الخدري لأمه .

حديثان :

٣٠١٨ - أحدهما : أخرجه البخاري تعليقاً فقال : وزاد أبو معمر - وهو إسماعيل  
ابن إبراهيم (٥) .

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي بالإسناد من حديث أبي سعيد الخدري عن قتادة  
ابن النعمان : أن رجلاً قام في زمن النبي ﷺ يقرأ في السحر : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾  
اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لا يزيد عليها ، فلما أصبح أتى النبي ﷺ . . . نحو حديث قبله .

(١) البخاري - الأذان ٢/٢٨٤ (٧٩٩) .

(٢) البخاري - المغازي ٤/٢١٩ (٤٠١٤) .

(٣) نقل في الفتح ٧/٣٢١ جزء منه .

(٤) التلقيح ٣٩٩ ، والرياض ٢٤٥ ، والجمع بين رجال الصحيحين ٢/٤٢٣ ، والإصابة ٣/٢١٧ .

(٥) في البخاري - فضائل القرآن ٩/٥٨ (٥٠١٣) ذكر حديث أبي سعيد . ثم قال ٩/٥٩ (٤ : ٥١) وزاد أبو  
معمر : حدثنا إسماعيل . . . وذكر جزءاً من الحديث ، وقال : نحوه .

فذكر ذلك له، وكان الرجل يتقألهما، فقال رسول ﷺ: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدلُ ثلثَ القرآن»<sup>(١)</sup>.

ومن الرواة من قال: عن أبي سعيد، لم يذكر قتادة بن النعمان، جعله في مسند أبي سعيد، وكلاهما من حديث مالك بن أنس<sup>(٢)</sup>.

٣٠١٩ - الثاني: من حديث عبدالله بن خباب عن أبي سعيد الخدري: أنه سمعه يحدث: أنه كان غائباً، فقدم إليه لحم وقيل: هذا لحم ضحايانا. فقال: أخروه، لا أدوقه. قال: ثم قُمتُ فخرجتُ حتى آتني أخي قتادة بن النعمان - وكان أخاه لأمه، وكان بديراً - فذكرتُ ذلك له، فقال له: إنه قد حدث بعدك أمر<sup>(٣)</sup> وفي حديث الليث عن يحيى بن سعيد: وقد حدث بعدك أمرٌ، نقضاً لما كانوا يُهون عنه من أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١٢٧)

عبدالله بن رواحة [رضي الله عنه]<sup>(٥)</sup>

حديث واحد موقوف:

٣٠٢٠ - من رواية النُّعمان بن بشير قال: أغمي على عبدالله بن رواحة، فجعلتُ أخته عمرةً تبكي: واجبلاه، واكذا، واكذا، تُعدُّ عليه، فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلا قيل لي: أنت كذاك؟ زاد في رواية عبثر: فلما مات لم تبك عليه<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) الفتح ٦٠/٩.

(٢) وهو في البخاري - كما سبق - وينظر الحديث. ١٧٨٩ - مسند أبي سعيد.

(٣) البخاري - الأضاحي ٢٣/١٠ (٥٥٦٨).

(٤) البخاري - المغازي ٣١٣/٧ (٣٩٩٧).

(٥) التلقيح ٣٩٧، والرياض ٢٢٧، والإصابة ٢/٢٩٨. ولم يرد في كتاب «رجال البخاري».

(٦) البخاري - المغازي ٥١٦/٧ (٤٢٦٨، ٤٢٦٧).

(١٢٨)

أبو سعيد بن المعلّى [رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٣٠٢١- من رواية حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن المعلّى قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، ثم أتيتُه فقلت: يا رسول الله، إني كنتُ أصلي. فقال: «ألم يقل الله ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال] ثم قال لي: «لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد» ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت: ألم تقل: «لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن»؟ قال: «الحمد لله رب العالمين» [الفاتحة]. قال: «هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته» (٢).

قال البخاري: وقال معاذ: حدثنا شعبة، وذكر الإسناد، وقال: هي «الحمد لله رب العالمين» السبع المثاني» (٣).

\* \* \*

(١) التلخيص ٣٩١، والإصابة ٨٨/٤

(٢) البخاري - التفسير ١٥٦/٨ (٤٤٧٤)

(٣) البخاري ٣٠٧/٨ (٤٦٤٧).

(١٢٩)

أبو عبّس، عبدالرحمن بن جبر الحارثيّ [رضي الله عنه] <sup>(١)</sup>

شهد بدرأ.

حديث واحد:

٣٠٢٢- من رواية عباية بن رفاع بن رافع قال: أدركتني أبو عبس وأنا أذهبُ إلى الجمعة فقال: أسمعت النبي ﷺ يقول: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله حرّمه الله على النار» <sup>(٢)</sup>.

وفي حديث يحيى بن حمزة: «ما اغبرّت قدما عبدٍ في سبيل الله فتمسه النار» <sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

---

(١) التلخيص ٣٩٧، والرياض ٢٣١، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٩٠/١، والإصابة ١٢٩/٤، وتمة جامع الأصول ٥٨٧/٢

(٢) البخاري - الجمعة ٣٩٠/٢ (٩٠٧)

(٣) البخاري - الجهاد ٢٩/٦ (٢٨١١).

(١٣٠)

معن بن يزيد [رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٣٠٢٣ - من رواية أبي الجويرية عن معن قال: بايعت النبي ﷺ أنا وأبي وجدتي، وخطب علي<sup>(٢)</sup>، فأنكحني، وخاصمت إليه: كان أبي يزيد أخرج دنائير يتصدق بها، فوضعها عند رجل في المسجد، فجئت فأخذتها، فأتيته بها فقال: والله ما إياك أردت. فخاصمته إلى رسول الله ﷺ، فقال «لك مانويت يا يزيد، ولك ما أخذت يامعن»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١٣١)

محمود بن الربيع بن الحارث بن الخزرج الأنصاري  
[رضي الله عنه] (٤)

حديث واحد:

٣٠٢٤ - من رواية الزبيدي عن الزهري عنه قال: عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو<sup>(٥)</sup>. جوذه الزبيدي من رواية محمد ابن حرب عنه.

وفي رواية صالح عن الزهري عن محمود: وهو الذي مج رسول الله ﷺ في وجهه وهو غلام من بترهم<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٦٠، والجمع بين رجال الصحيحين ٤٩٨/٢، والاصابة ٤٢٩/٣  
(٢) خطب علي: أي خطب النبي ﷺ ليزيد.  
(٣) البخاري - الزكاة ٩١/٣ (١٤٢٢)  
(٤) جعل المؤلف محموداً من أفراد البخاري، ومثله في التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٥٩. وخطأ ابن حجر ذلك في النكت ٣٦٣/٤، والفتح ١٥٢/١١. وورد محمود في رجال مسلم ٢٤١/٢، وجعله في الجمع بين رجال الصحيحين ٥٠٤/٢ مما اتفقا علي الإخراج عنه. وينظر صحيح مسلم ٤٥٥/١، ٤٥٦.  
(٥) البخاري - العلم ١٧٢/١ (٧٧)، ومسلم - المساجد ٤٥٦/١ (٣٣).  
(٦) البخاري - الوضوء ٢٩٥/١ (١٨٩).

(١٣٢)

أبو سروعة، عُبَبة بن الحارث بن عامر المخزومي  
[رضي الله عنه] (١)

ثلاثة أحاديث:

٣٠٢٥ - أحدها: من رواية عبدالله بن أبي مليكة عن عُبَبة بن الحارث: أنه تزوج بنتاً لأبي إهاب بن عزيز، فأنته امرأةٌ فقالت: إني قد أرضعتُ عُبَبة والتي تزوج. فقال لها عُبَبة: ما أعلمُ أنك أرضعتني، ولا أخبرتني. فركبَ إلى رسول الله ﷺ بالمدينة. قال: فقال رسول الله ﷺ «كيف وقد قيل؟». ففارقها عُبَبة، ونكحتُ زوجاً غيره (٢).

وفي حديث ابن جريج: أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب، فجاءت أمةً سوداء فقالت: قد أرضعتُكما. قال: فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ، فأعرض عني. قال: فتتحيّت، فذكرتُ ذلك له، فقال: «وكيف، وقد زعمت أن قد أرضعتُكما؟» فنهاه عنها (٣).

وفي حديث أبي عاصم عن عمر بن سعد: كيف وقد قيل؟ دَعَهَا عنك» أو نحوه (٤).

وفي حديث عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين: فأعرض عنه، وتبسم النبي ﷺ وقال: «وكيف وقد قيل؟» وكانت تحته بنت أبي إهاب التميمي (٥).

وفي حديث أيوب بن أبي تيمة نحوه، وفيه: فأعرض عنه. قال: فأتيته من

(١) التلقيح ٣٩٨، والرياض ٢٢٩، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٨١، والإصابة ٢/٤٨١

(٢) البخاري - العلم ١/١٨٤ (٨٨)

(٣) البخاري - الشهادات ٥/٢٦٧ (٢٦٥٩)

(٤) البخاري ٥/٢٦٨ (٢٦٦٠).

(٥) البخاري - البيوع ٤/٢٩٢ (٢٠٥٢)

قَبْلِ وَجْهِهِ . قَلْتُ : إِنَّهَا كَاذِبَةٌ . قَالَ : « كَيْفَ بَهَا وَقَدْ زَعَمْتُ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمْ ؟ دَعَهَا عَنْكَ » (١)

٣٠٢٦ - الثاني: من رواية ابن أبي مليكة عن عقبة قال: صَلَّيْتُ وِرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَامَ مَسْرِعًا، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حِجْرِ نِسَائِهِ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجَبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ . قَالَ : « ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبِيرِ (٢) عِنْدَنَا، فَكْرِهْتُ أَنْ يَحْسِنِي (٣)، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ (٤) » .  
وفي رواية عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة قال: « كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرًا، فَكْرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ، فَقَسَمْتُهُ » (٥) .

٣٠٢٧ - الثالث: من رواية ابن أبي مليكة: عن عقبة بن الحارث قال: جِيءَ بِالنُّعْمَانَ، أَوْ ابْنَ النُّعْمَانَ - شَارِبًا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، قَالَ : فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ، فَضْرِبْنَاهُ بِالنُّعَالِ وَالْجَرِيدِ (٦) .  
وفي رواية وهيب عن أيوب: أنه جِيءَ بِهِ وَهُوَ سَكْرَانٌ، فَشَقَّ عَلَيْهِ، وَأَمَرَ مَنْ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، فَضْرِبُوهُ بِالْجَرِيدِ وَالنُّعَالِ، وَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ (٧) .

\* \* \*

(١) البخاري - النكاح ١٥٢/٩ (٤٠٠ - ٥١٠)

(٢) التبر: الذهب

(٣) يجسني: يشغلني

(٤) البخاري - الأذان ٣٣٧/٢ (٨٥١)

(٥) البخاري - الزكاة ٢٩٩/٣ (١٤٣٠)

(٦) البخاري - الوكالة ٤٩٢/٤ (٢٣١٦)

(٧) البخاري - الحدود ٦٥/١٢ (٦٧٧٥)



(١٣٣)

عبد الله بن ثعلبة بن صعير  
[رضي الله عنه] (١)

حديث واحد موقوف:

٣٠٢٨- من رواية الزُّهري قال: أخبرني عبدالله بن ثعلبة- وكان رسول الله ﷺ قد مسح عنه (٢): أنه رأى سعد بن أبي وقاص يوترُ بركة. قال البخاري: وقال الليث عن يونس: وكان النبي ﷺ قد مسح وجهه عام الفتح (٣).

\* \* \*

(١٣٤)

مرداس الأسلمي  
[رضي الله عنه] (٤)

وكان من أصحاب الشجرة، له حديث واحد:

٣٠٢٩- من رواية قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي قال: قال النبي ﷺ «يُدعى الصَّالِحُونَ الأوَّلَ فالأوَّلَ، ويبقى حُثَالَةٌ كحُثَالَةِ الشَّعِيرِ أو التمر، لا يباليهم الله بالة». قال البخاري: يقال: حُفَالَةٌ وحُثَالَةٌ (٥).

وفي حديث إسماعيل عن قيس: أنه سمع مرداساً يقول- وكان من أصحاب الشجرة: يُقبضُ الصَّالِحُونَ. . وذكره إلى قوله: «لا يعبا الله بهم شيئاً» موقوف (٦).

\* \* \*

- 
- (١) التلخيص ٣٩٧، والرياض ٢٣٠، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٤٥/١، والإصابة ٢٧٦/٢.  
(٢) هكنا في النسختين، وكتب فوقها في ج «صح» وفي البخاري «عينه» الدعوات ١٥١/١١ (٦٣٥٦).  
(٣) البخاري- المغازي ٢٢/٨ (٤٣٠٠).  
(٤) التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٦٠، والجمع بين رجال الصحيحين ٥٢١/٢، والإصابة ٣٨١/٣.  
(٥) البخاري- الرقاق ٢٥١/١١ (٦٤٣٤).  
(٦) البخاري - المغازي ٤٤٤/٧ (٤١٥٦).

(١٣٥)

## الحكم بن عمرو الغفاري [رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٣٠٣٠- من رواية عمرو بن دينار قال: قلت لجابر بن زيد: يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. فقال: قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة، ولكن أبي ذلك البحرُ ابن عباس. وقرأ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾ (٤٥) ﴿٢﴾ [الأنعام].

\* \* \*

(١٣٦)

## عمرو بن سلمة الجرمي [رضي الله عنه] (٣)

عن أبيه، حديث واحد:

٣٠٣١- من رواية أيوب السخّتياني عن أبي قلابة عن عمرو بن سلمة، قال أيوب: فقال لي أبو قلابة: ألا تلقاه فتسأله؟ قال: فلقيته فسألته فقال: كُنَّا بِمَاءٍ (٤) مَرَّ النَّاسِ، يَمْرُؤُنا الرُّكبانَ فنسألهم: ما للناس؟ ما للناس؟ ما هذا الرجل؟ فيقولون: يزعم أن الله أرسله، أوحى إليه، أوحى إليه كذا. فكنتُ أحفظُ ذلك الكلام، فكأتمنا يُغرَى في صدري. وكانت العرب تَلَوُّم (٥) بإسلامهم الفتح، فيقولون: اتركوه وقومهم، فإنه إن ظهر عليهم فهو نبيٌّ صادق، فلما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم بإسلامهم، وبدر أبي قومي بإسلامهم، فلما قدم قال: جئتكم

(١) التلقيح - ٣٩٠، والرياض ٥٤، والجمع من رجال الصحيحين ١/٢٠١، والإصابة ١/٣٤٥.

(٢) البخاري - الذبائح ٩/٦٥٤ (٥٥٢٩) وينظر الحديث ١١٣٥.

(٣) التلقيح ٣٩٢، والرياض ٢٣١، والجمع بين رجال الصحيحين ١/٣٧١، والإصابة ٢/٥٣٣.

(٥) تلوم: تنتظر.

(٤) في البخاري ٥٥٥.

والله من عند النبي حقاً. فقال: «صَلُّوا صلاةَ كذا في حين كذا. وصلاة كذا في حين كذا. فإذا حضرت الصلاة فليؤدِّنْ أحدكم، وليؤمَّكم أكثركم قرآناً» فنظروا فلم يكن أحدٌ أكثرَ قرآناً مِنِّي، لما كنتُ أتلقَّى من الرُّكبان، فقدموني بين أيديهم وأنا ابن ستٍّ أو سبع سنين. وكان عليَّ بردةٌ، كنتُ إذا سجدتُ تقلَّصتُ عني. فقالت امرأة من الحي: أَلَا تُغَطُّوا عَنَّا است قارئكم، فاشترُوا، فقطعوا لي قميصاً، فما فرحتُ بشيءٍ فرحي بذلك القميص (١).

\* \* \*

(١٣٧)

زاهر الأسلمي

[رضي الله عنه] (٢)

٣٠٣٢- من رواية ابنه مجزأة بن زاهر عن زاهر وكان ممن شهد الشجرة قال: إني لأوقدُ تحتَ القُدور بلحوم الحُمُر، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: إنَّ رسول الله ﷺ ينهاكم عن لحوم الحُمُر (٣).

\* \* \*

(١٣٨)

أهبان بن أوس الأسلمي

[رضي الله عنه] (٤)

حديث واحد موقوف:

٣٠٣٣- من رواية مجزأة بن زاهر عن رجل منهم من أصحاب الشجرة اسمه أهبان بن أوس، وكان اشتكى رُكبتيه، فكان إذا سجدَ جعل تحتَ ركبته وسادة (٥).

\* \* \*

(١) البخاري- المغازي ٢٢/٨ (٤٣٠٢).

(٢) التلخيص ٣٩٢، والرياض ٨٨، والجمع بين الصحيحين ١/١٥٦، والإصابة ١/٥٢٣.

(٣) البخاري- المغازي ٤٥١/٧ (٤١٧٣).

(٤) التلخيص ٣٨٨، والرياض ٣٥، والجمع بين رجال الصحيحين ١/٢٥٠، والإصابة ١/١٣٧.

(٥) البخاري- ٤٥١/٧ (٤١٧٤).

(١٣٩)

عمرو بن الحارث الخزاعي

[رضي الله عنه] (١)

ختن رسول الله ﷺ. أخو جُويرية.

حديث واحد

٣٠٣٤- من رواية أبي إسحق السبيعي عنه قال: ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهماً ولا ديناراً ولا عبداً ولا أمةً ولا شيئاً، إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها، وسلاحه، وأرضاً جعلها لابن السبيل صدقة (٢).

\* \* \*

(١٤٠)

عبد الله بن هشام القرشي

[رضي الله عنه] (٣)

جدُّ زهرة بن معبد (٤).

حديثان:

٣٠٣٥- أحدهما: من رواية أبي عقيل زهرة بن معبد أنه سمع جدَّه عبد الله ابن هشام قال: كنَّا مع النبي ﷺ وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إليَّ من كلِّ شيءٍ إلا نفسي. فقال النبي ﷺ: «لا والذي نفسي بيده، حتى أكون أحبَّ إليك من نفسك» فقال له عمر: فإنه الآن- لأنت أحب إليَّ من نفسي. فقال النبي ﷺ: «الآن يا عمر» (٥).

(١) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٢٩، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٦٣/١، والإصابة ٥٢٣/٢.

(٢) البخاري- الوصايا ٣٥٦/٥ (٢٧٣٩).

(٣) التلخيص ٣٩٧، والرياض ٢٢٩، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٤٥/١، والإصابة ٣٦٩/٢.

(٤) وهو تابعي، توفي سنة ١٣٥ هـ. ينظر السير ١٤٧/٦.

(٥) البخاري- الإيمان ٥٢٣/١١ (٦٦٣٢).

٣٠٣٦- الثاني: من رواية سعيد بن أبي أيوب عن زهرة بن معبد عن جدّه عبدالله بن هشام- وكان قد أدرك النبي ﷺ، وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله ﷺ فقالت: بايعه يا رسول الله. فقال: «هو صغير» فمسح رأسه، ودعا له بالبركة.

وعن زهرة بن معبد: أنه كان يخرجُ به جدّه عبدالله بن هشام إلى السوق، فيشتري الطعام، فيلقاه ابنُ عمر وابنُ الزبير، فيقولان له: أشركنا؛ فإن النبي ﷺ قد دعا لك بالبركة، فيُشركهم، فرمى أصاب الراحلة كما هي، فبيعتُ بها إلى المنزل (١).

زاد في حديث عبدالله بن يزيد المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب: وكان يضحّي بالشاء الواحدة عن جميع أهله (٢).

\* \* \*

(١٤١)

شيبه بن عثمان الحَجَبِيّ  
[رضي الله عنه] (٣)

حديث واحد:

٣٠٣٧- من رواية أبي وائل شقيق بن سلمة قال: جلست مع شيبه على الكرسي في الكعبة، فقال: لقد جلس هذا المجلس عمر، فقال: لقد هممتُ ألا أدع فيها صفراء ولا بيضاء (٤) إلا قسمته. فقلت: إن صاحبك لم يفعل. قال: هما المرآن أقتدي بهما (٥).

وفي حديث عبدالرحمن بن مهدي عن الثوري: هممتُ ألا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين. فقلت: ما أنت بفاعل. قال: لم؟ قال: لم يفعل صاحبك. قال: هما المرآن يُقتدي بهما (٦).

\* \* \*

(١) البخاري- الشركة ١٣٦/٥ (٢٥٠١)، وينظر الحديث (٢٧٨٩).

(٢) البخاري- الأحكام ١٣/٢٠٠ (٧٢١٠).

(٣) التلخيص ٣٩٣، والرياض ١٢٤، والجمع بين رجال الصحيحين ٢١٩/١، والإصابة ١٥٧/٢.

(٤) «فيها» أي في الكعبة، والصفراء والبيضاء: الذهب والفضة، أي الذي أهدي إلى الكعبة.

(٥) البخاري- الحج ٤٥٦/٣ (١٥٩٤). (٦) البخاري- الاعتصام ٢٤٩/١٣ (٧٢٧٥).

(١٤٢)

## عمرو بن تغلب [رضي الله عنه] (١)

حديثان:

٣٠٣٨- أحدهما: عن الحسن بن أبي الحسن البصري قال: حدثنا عمرو بن تغلب أن رسول الله ﷺ أتني بمال أو شيء فقسّمه، فأعطي رجلاً وتركت رجلاً، فبلغه أن الذين تركت عتّبوا. فحمد الله ثم أثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل، والذي أدع أحبُّ إليه من الذي أعطي، ولكنّي أعطي أقواماً لما أرى في قلوبهم من الجزع والهلع، وأكل أقواماً إلي ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير، فيهم عمرو بن تغلب» فوالله ما أحبُّ أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمراً النعم (٢).

٣٠٣٩- الثاني: من حديث الحسن بن أبي الحسن أيضاً عن عمرو قال: قال لي النبي ﷺ: «إن من أشراط الساعة أن تُقاتلوا أقواماً يتعلون نعال الشعر. وإن من أشراط الساعة أن تُقاتلوا قوماً عراض الوجوه، كأن وجوههم المجان المطرقة» (٣).

\* \* \*

(١٤٣)

## سلمان بن عامر الضبي [رضي الله عنه] (٤)

حديث واحد:

٣٠٤٠- من رواية محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر قال: سمعتُ رسول

(١) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٠، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٧١/١، والإصابة ٥١٩/٢.

(٢) البخاري- الجمعة ٤٠٣/٢ (٩٢٣).

(٣) البخاري- الجهاد ١٠٣/٦ (٢٩٢٧). والمجان جمع مجن: الترس. والمطرقة: عليها غشاء من الجلد.

(٤) التلخيص ٣٩٣، والرياض ١١٥، والجمع بين رجال الصحيحين ١٩٤/١، والإصابة ٦٠/٢.

الله ﷺ يقول: «مع الغلام عقيقته، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أبي النعمان عن حماد بن زيد موقوف: أن سلمان قال: مع الغلام عقيقته. لم يزد.

قال البخاري: وقال حجاج: حدثنا حماد عن أيوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان عن النبي ﷺ. ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين موقوفاً.

\* \* \*

(١٤٤)

### أبو كريمة، المقدام بن معدي كرب [رضي الله عنه]<sup>(٢)</sup>

حديثان:

٣٠٤١- أحدهما: من رواية خالد بن معدان عن المقدام عن النبي ﷺ قال: «كيلوا طعامكم ببارك لكم فيه»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٤٢- الثاني: عن خالد بن معدان أيضاً عن المقدام عن النبي ﷺ قال: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده. وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده»<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) البخاري- العقيقة ٩/ ٥٩٠ (٥٤٧١، ٥٤٧٢).

(٢) التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٥٩، والجمع بين رجال الصحيحين ٨/ ٥٠٨، والإصابة ٣/ ٤٣٤.

(٣) البخاري- البيوع ٤/ ٣٤٥ (٢١٢٨).

(٤) البخاري ٤/ ٣٠٣ (٢٠٧٢).

(١٤٥)

## محمد إياس بن البكير

[رضي الله عنه]

وكان أبوه شهيد بدر<sup>(١)</sup>:

٣٠٤٣- قال أبو مسعود: قال البخاري في «المغازي»: وقال الليث عن يونس عن ابن شهاب وسألناه فقال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن محمد ابن إياس بن البكير، وكان أبوه شهيد بدرأ، أخبره<sup>(٢)</sup>. هكذا رواه مختصراً، كذا قال أبو مسعود، وقد أوهم بهذه الترجمة من لم يتأمل أن محمد بن إياس بن البكير من الصحابة، وإن أباه قد أخرج عنه البخاري شيئاً، وإنما في هذا ذكر له.

وقد أخرج أبو بكر البرقاني رحمه الله الحديث كله الذي هذا طرف مختصر منه، من حديث يونس بن يزيد قال: سألت ابن شهاب عن رجل جعل أمر امرأته بيد أبيه قبل أن يدخل بها، فقال أبوه: هي طالق ثلاثاً، كيف السنة في ذلك؟ فقال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان - مولى بن عامر بن لؤي أن محمد ابن إياس بن البكير - وكان أبوه شهيد بدرأ - أخبره أن أبا هريرة قال: بآنت منه فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره. وأنه سأل ابن عباس عن ذلك فقال مثل قول أبي هريرة، وسأل عبد الله بن عمرو بن العاص فقال مثل قولهما<sup>(٣)</sup>.

فاختصر البخاري حاجته منه في ذكر من شهيد بدرأ.

\* \* \*

(١) ينظر ترجمة إياس في السير ١٨٦/١، والإصابة ١٠٠/١ وترجمة محمد في تهذيب الكمال ٥٠٥/٢٤.

(٢) البخاري- المغازي ٧/ ٣١٠ (٣٩٩١) بعد قصة سبيعة بنت الحارث

(٣) الخبير في التاريخ الكبير ٢١/١، والموطأ- الطلاق ٩١/٢، ٩٢، باختلاف عما نقل المؤلف.



(١٤٦)

سُنِينُ أَبُو جَمِيلَةَ

[رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] (١)

طَرَف:

٣٠٤٤- من رواية الزُّهْرِيِّ عَنْهُ قَالَ: وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ،  
وَوَجَدَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ (٢).

\* \* \*

(١٤٧)

حَزَنٌ، جَدُّ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

[رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] (٣)

حَدِيثَانِ:

٣٠٤٥- أَحَدُهُمَا: مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ سَيْلٌ  
فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ (٤). قَالَ سَفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ  
يَقُولُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ . . . . . وَذَكَرَ هَذَا الْخَبْرَ. وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَهُ  
شَأْنٌ (٥).

٣٠٤٦- الثَّانِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: حَزَنٌ قَالَ: «بَلْ أَنْتَ  
سَهْلٌ». وَهُوَ فِي مَسْنَدِ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزَنٍ (٦).

\* \* \*

(١) التلخيص ٣٩٣، والرياض ١١٦، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٠٩/١، والإصابة ٨٤/٢.

(٢) البخاري- المغازي ٢٢/٨ (٤٣٠١).

(٣) التلخيص ٣٩٠، والرياض ٥٥، والجمع بين رجال الصحيحين ١١٦/١، والإصابة ٣٢٤/١.

(٤) أي جانب الكعبة.

(٥) البخاري- مناقب الأنصار ١٤٧/٧ (٣٨٣٣). وينظر الفتح ١٥٠/٧.

(٦) وهو عن سعيد عن أبيه عن جده البخاري- الأدب ٥٧٤/١٠ (٦١٩٠). وينظر الحديث ٢٨٧٧.

(١٤٨)

## عمرو بن ميمون الأودي

[رضي الله عنه] (١)

٣٠٤٧- حكى أبو مسعود أن له في الصحيح حكاية من رواية حُصَيْن عنه قال: رأيتُ في الجاهلية قِرْدَةً اجتمعَ عليها قِرْدَةٌ، قد زنتُ فرجموها فرجمتها معهم. كذا حكاه أبو مسعود، ولم يذكر في أي موضع أخرجه البخاري من كتابه، فبحثنا عن ذلك فوجدناه في بعض النسخ لا في كلِّها، قد ذُكر في أيام الجاهلية. وليس في رواية النُّعَيْمِي عن الفِرْبَرِيِّ أصلاً شيءٌ من هذا الخبر في القردة، ولعلها من المقحّمات التي أُقحمت في كتاب البخاري (٢).

والذي قال البخاريّ في «التاريخ الكبير»: قال لي نعيم بن حماد: أخبرنا هُشَيْم عن أبي بلج وحُصَيْن بن عمرو بن ميمون قال: رأيت في الجاهلية قِرْدَةً اجتمعَ عليها قِرودٌ فرجموها، فرجمتها معهم. وليس فيه: قد زنت (٣). فإن صحَّت هذه الزيادة، فإنما أخرجه البخاري دلالةً على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية، ولم يبال بظنه الذي ظنَّ في الجاهلية.

وقد أوهم أبو مسعود بهذه الترجمة التي أفردها باسمه أنه من جملة الصحابة الذين انفرد بهم البخاري، كما ترجم أولاً، وكما فعل في اسم أبي رجاء العطاردي (٤). وإنما رواية البخاري أنه قال: كنّا نعبد الحجر. وسائر ما ذكر عنه دلالة على أنه قد أدرك الجاهلية، ولم يُسلم في أوّل الإسلام.

\* \* \*

(١) عمرو عن أدرك الجاهلية، وأسلم في عهد النبي ﷺ، ولم يرو، ولم يرو عنه، مات سنة ١٧٥ هـ أو بعدها. ينظر السير ١٥٨/٤، والإصابة ١١٨/٣. وتقل في التلخيص ٣٩٨ عن أبي مسعود ذكره له هنا لأنه روى حكاية.

(٢) ورد الحديث في البخاري- مناقب الأنصار ١٥٦/٧ (٣٨٤٩). وتحدّث ابن حجر ١٦٠/٧ عن الحديث ومن أخرجه، واعترض للحميدي لقوله: إن هذا الحديث قد يكون مقحماً.

(٣) التاريخ الكبير ٣٦٧/٦.

(٤) ينظر التلخيص ٣٩٨.

(١٤٩)

## أبو رجاء العطاردي [رضي الله عنه]

واسمه عمران بن ملحان. وقيل : عمران بن تيم<sup>(١)</sup>.

٣٠٤٨- حكى أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي له في الصحيح حكاية من رواية مهدي بن ميمون قال: سمعتُ أبا رجاء العطاردي يقول: كنا نعبُدُ الحجرَ، فإذا وجدنا حجراً هو خيرٌ منه ألقيناه وأخذنا بالآخر، فإذا لم نجد حجراً جمعنا جثوةً من تراب، ثم جئنا بالشاة فحلبنا عليه، ثم طُفنا به، فإذا دخل شهر رجب قلنا: مُتَّصِلُ الأَسْتَةِ. فلا ندعُ رُمحاً فيه حديدةً، ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعناه فألقيناه. وكان يقول: كنتُ يومَ بعث النبي ﷺ غلاماً أرعى الإبل على أهلي، فلما سمعنا بخروجه فررنا إلى النار، إلى مسيلمة الكذاب<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٥٠)

## وحشيّ الحبشيّ مولى جبير بن مطعم [رضي الله عنه]<sup>(٣)</sup>

حديث واحد في مقتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه:

٣٠٤٩- من رواية جعفر بن عمرو بن أمية الضمري قال: خرجتُ مع عبيد الله ابن عديّ بن الحيار، فلما قدّمنا حمصَ قال لي عبيد الله: هل لك في وحشيّ نسأله عن قتل حمزة؟ قلت: نعم. وكان وحشيّ سكن حمصَ، فسألنا عنه، فقيل لنا: هو ذاك في ظلِّ قصره، كأنه حميت<sup>(٤)</sup>.

(١) أبو رجاء مخضرم، أدرك الجاهلية، وأسلم عام الفتح، ولم ير النبي ﷺ. ينظر السير ٢٥٣/٤، والإصابة ٧٤/٤.

(٢) البخاري- المغازي ٩٠/٨، (٤٣٧٦، ٤٣٧٧).

(٣) التلخيص ٤٠٢، والرياض ٢٦٦، والجمع بين رجال الصحيحين ٥٤٦/٢، والإصابة ٥٩٤/٣.

(٤) الحميت: الروعاء الضخم، إشارة إلى ضخامته.

قال: فجننا حتى وقفنا عليه بيسير، فسلمنا عليه، فرد السلام، وعبيد الله معتجراً بعمامة، ما يرى وحشي إلا عينيه ورجليه، فقال عبيد الله: يا وحشي، أتعرفني؟ قال: فنظر إليه. ثم قال: لا والله، إلا أتني أعلم أن عدي بن الخيار تزوج امرأة يقال لها أم قتال بنت أبي العيص فولدت له غلاماً بمكة، فكنت استرضع له، فحملت ذلك الغلام مع أمه فناولتها إياه، فكأني نظرت إلى قدميك. قال: فكشف عبيد الله عن وجهه ثم قال: ألا تخبرنا بقتل حمزة؟ قال: نعم:

إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار بيد، فقال لي مولاي جبير بن مطعم: إن قتلت حمزة بعمي فانت حر. فلما أن خرج الناس عام عينين<sup>(١)</sup>، وعينين: جبل بحيال أحد، بينه وبينه واد، خرجت مع الناس إلى القتال، فلما أن اصطفوا للقتال خرج سباع فقال: هل من مناور؟ فخرج إليه حمزة فقال: يا سباع، يا ابن أم أمار، مقطعة البطور، أتجاد الله ورسوله؟ ثم شد عليه، فكان كأمس الذاهب. قال: وكمنت لحمزة تحت صخرة، فلما دنا مني رميته بحررتي، فأضعها بين ثدييه<sup>(٢)</sup>، حتى خرجت من بين وركيه، قال: فكان ذلك العهد به.

فلما رجع الناس رجعت معهم، فأقمت بمكة حتى فشا الإسلام، ثم خرجت إلى الطائف، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ رسلاً، فقيل لي: إنه لا يهيج الرسل. قال: فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله ﷺ، فلما رأني قال: «أنت وحشي؟» قلت: نعم. قال: «أنت قتلت حمزة؟» قلت: قد كان من الأمر ما بلغك. قال: «فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني؟» قال: فخرجت. فلما قبض رسول الله ﷺ، فخرج مسيلمة الكذاب قلت: لأخرجن إلى مسيلمة، فلعلني أقتله، فأكافي به حمزة. قال: فخرجت مع الناس، فكان من أمره ما كان، فإذا رجل قائم في ثلثة جدار كأنه جمل أورق نائر الرأس، فرمته بحررتي، فأضعها بين ثدييه، حتى خرجت من بين كتفيه، قال: ووئب إليه رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته.

(١) وهو عام أحد.

(٢) في البخاري «ثنته»: بين السرة والعانة.

قال عبدالله بن الفضل: فأخبرني سليمان بن يسار أنه سمع عبدالله بن عمر يقول: فقالت جارية على ظهر بيته: وا أمير المؤمنين، قتله العبد الأسود<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١٥١)

محمد بن مسلمة  
[رضي الله عنه]<sup>(٢)</sup>

ولمحمد بن مسلمة حديث مذكور في مسند المغيرة بن شعبة، في شهادته معه عند عمر بقضاء رسول الله ﷺ في إملاص المرأة<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١٥٢)

النعمان بن مقرن  
[رضي الله عنه]<sup>(٤)</sup>

وللنعمان بن مقرن أيضاً حديث مذكور في مسند المغيرة بن شعبة وحديث آخر في مسند بريدة<sup>(٥)</sup>، أخرجه مسلم بن الحجاج<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١٥٣)

سعيد بن المسيب  
[رضي الله عنه]  
عن أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup>

حديث في الخوض:

٣٠٥٠- من رواية يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه كان يحدث عن

---

(١) البخاري- المغازي ٣٦٧/٧ (٤: ٧٢).

(٢) التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٥٨، والجمع بين رجال الصحيحين ٤٣٣/٢، والإصابة ٣٦٣/٣. وجعل المؤلف محمداً من أفراد البخاري فيه نظر. ينظر الحديث ٢٩١٦.

(٣) ينظر الحديث ٢٩١٦.

(٤) التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٦٣، والجمع بين رجال الصحيحين ٥٣٢/٢، والإصابة ٥٣٥/٣.

(٥) سقط من س (وحديث آخر في مسند بريدة).

(٦) ينظر الحديث ٢٩١٧ والحديث ٦٠٢. وعليه لا يكون النعمان من أفراد البخاري.

(٧) لا خلاف أن سعيداً ولد لستين مضتاً من خلافة عمر رضي الله عنه. ينظر السير ٢١٧/٤.

أصحاب رسول الله ﷺ قال: «يَرِدُ عَلَيَّ رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَيُحَلِّتُونِ عَنْهُ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ، أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى» (١) وله ذكر في مسند أبي هريرة، من رواية سعيد عنه (٢).

\* \* \*

(١٥٤)

عبدالرحمن بن أبي ليلي (٣)

[رضي الله عنه]

عن أصحاب محمد ﷺ

٣٠٥١- حديث أخرجه البخاري تعليقاً، من رواية عمرو بن مرة عن أبي ليلي قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ قالوا: نزل شهر رمضان، فشق عليهم، فكان من أطمع كل يوم مسكيناً ترك الصوم ممن يطيقه، ورخص لهم في ذلك، فنسختها: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ (١٨٤)﴾ [البقرة] فأمروا بالصوم (٤).

\* \* \*

(١٥٥)

عبدالرحمن بن جابر

[رضي الله عنه]

عمن سمع النبي ﷺ (٥)

٣٠٥٢- حديث أخرجه من رواية مسلم بن أبي مريم عن عبدالرحمن عمن سمع النبي ﷺ يقول «لا عقوبة فوق عشر ضربات إلا في حد من حدود الله عز وجل» (٦).

(٢) ينظر الحديث ٢٤٣٤

(١) البخاري-الرقاق ٤٦٤/١١ (٦٥٨٦).

(٣) من كبار التابعين، ولد في خلافة الصديق رضي الله عنه. ينظر السير ٤٦٢/٤.

(٤) البخاري-الصوم ١٨٧/٤ (١٩٤٨).

(٥) الجمع بين رجال الصحيحين ٢٨٤/١، وتمة جامع الأصول ٦٣٦/٢.

(٦) البخاري-الحدود ١٧٦/١٢ (٦٨٤٩).

قال أبو مسعود: وهو أبو بردة بن نيار<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١٥٦)

سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ

[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]<sup>(٢)</sup>

حديث واحد مذكور في جملة حديث لعائشة.

٣٠٥٣- من رواية الزُّهْرِيِّ عن عروة عنها- وفيه متصلاً به:

قال الزُّهْرِيُّ: فأخبرني عبدالرحمن بن مالك المدلجي- وهو ابن أخي سُرَاقَةَ: أن أباه أخبره أنه سمع سُرَاقَةَ يقول: جاءنا رسلٌ كفَّار قريش يجعلون في رسول ﷺ وأبي بكر دية كل رجلٍ منهما لمن قتله أو أسره. فبينما أنا جالسٌ في مجلسٍ من مجالس قومي بني مدلج، أقبل رجلٌ منهم حتى قام علينا ونحن جلوسٌ فقال: يا سُرَاقَةَ، إني قد رأيت أنفاً أسوداً بالساحل، أراها محمداً وأصحابه. قال سُرَاقَةَ: فعرفت أنهم هم. فقلتُ له: إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً، انطلقوا بأعيننا. ثم لبثتُ في المجلس ساعة، ثم دخلت فأمرتُ جاريتي أن تُخرجَ فرسي وهي من وراء أكمة فتحسبها عليّ، وأخذتُ رمحي، فخرجتُ من ظهر البيت، فخططتُ بزُجَّة الأرض، وخفضتُ عاليه، ثم أتيتُ فرسي فركبتها، فرفعتها تقربُ بي حتى دنوتُ منهم، فعثرتُ بي فرسي، فخررتُ عنها، فقامتُ فأهويتُ يدي إلى كنانتي، فاستخرجتُ منها الأزلام، فاستقسمتُ بها: أضرهم أم لا؟ فخرج الذي أكره<sup>(٣)</sup>، فركبتُ وعصيتُ الأزلام، تُقَرَّبُ بي، حتى إذا سمعتُ قراءة رسول

(١) ينظر الفتح ١٢/١٧٧.

(٢) التلخيص ٣٩٣، والرياض ١١٧، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٠٩/١، والإصابة ١٨/٢.

(٣) وهو: لا تضرهم.

الله ﷺ وهو لا يلتفت، وأبو بكر يكسر الالتفات، ساخت يدا فرسي في الأرض حتى بلغنا الركبتين، فخررت عنها، ثم زجرتها فنهضت، فلم تكد تخرج يديها، فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها عثان<sup>(١)</sup> ساطع في السماء مثل الدخان، فاستقسمت بالأزلام، فخرج الذي أكره، فناديتهم: الأمان، فوقفوا، فركبت فرسي حتى جئتهم، ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ، فقلت له: إن قومك قد جعلوا فيك الدية، وأخبرتهما أخبار ما يريد الناس بهم، وعرضت عليهم الزاد والمتاع، فلم يرزآني ولم يسألاني إلا أن قال: «أخف عنا» فسألته أن يكتب لي كتاب أمن، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أدم، ثم مضى رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) العثان: الدخان.

(٢) البخاري- مناقب الأنصار ٧/ ٢٣٨ (٦-٣٩).



أفراد مسلم من الصحابة  
الذين أخرج عنهم دون البخاري  
(١٥٧)

عبدالمطلب بن ربيعة  
ابن الحارث بن عبد المطلب  
[رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٣٠٥٤- من رواية عبدالله بن عبدالله بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب عن عبدالمطلب بن ربيعة قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبدالمطلب فقالا: لو بعثنا هذين الغلامين - قال لي وللفضل بن العباس - إلى رسول الله ﷺ فكلماهما، فأمرهما على هذه الصدقات، فأدياً مما يؤدي الناس، وأصابا مما يُصيب الناس. قال: فبينما هما على ذلك جاء علي بن أبي طالب فوقف عليهما، فذكر له ذلك، فقال علي: لا تفعلوا، فوالله ما هو بفاعل، فانتحاه ربيعة بن الحارث فقال: والله ما تصنع هذا إلا نفاسة (٢) منك علينا، فوالله لقد نلت صهر رسول الله ﷺ، فما نفسناه عليك، فقال علي: أرسلوهما. فانطلقا، واضطجع. قال: فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر، سبقناه إلى الحجرة، فقمنا عندها، حتى جاء فأخذ بأذاننا ثم قال: «أخرجنا ما تُصَرَّران» (٣) ثم دخل ودخلنا معه، وهو يومئذ عند زينب بنت جحش. قال: فتواكلنا الكلام، ثم تكلم أحدنا فقال: يا رسول الله،

(١) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٤، والجمع بين رجال الصحيحين ١/٣٢٩، والإصابة ٢/٤٢٢.

(٢) نفاسة: حسداً.

(٣) تُصَرَّران: تحملان وتخفيان.

أنت أبرُّ الناس، وأوصلُ الناس، وقد بلغنا النكاح، فجئنا لتؤمِّرنَا على بعض هذه الصدقات، فتؤدِّي إليكَ كما يؤدِّي الناس، ونُصيب كما يصيبون. فسكت طويلاً حتى أردنا أن نكلِّمه. قال: وجعلتُ زينب تُلمعُ<sup>(١)</sup> إلينا من وراء الحجاب: أن لا تكلِّماه. قال: ثم قال: «إن هذه الصدقة لا تنبغي لآل محمد، إنما هي لأوساخ<sup>(٢)</sup> الناس، ادعوا إليَّ مَحْمِية- وكان على الخمس- ونوفل بن الحارث بن عبدالمطلب». قال: فجاءاه فقال لمحمية: «أنكح هذا الغلام ابنتك»- لفضل بن العباس- فأنكحَه. وقال لنوفل بن الحارث: «أنكح هذا الغلام ابنتك» فأنكحني. وقال لمحمية: أصدقِ عنهما من الخمسِ كذا وكذا» قال الزُّهري: ولم يسمِّه لي<sup>(٣)</sup>. وفي حديث يونس بن يزيد عن الزهري نحوه. وفيه قال: فألقى عليَّ رداءه ثم اضطجعَ عليه، وقال: أنا أبو حَسَن القَرْم<sup>(٤)</sup>، والله لا أريم مكاني حتى يرجعَ إليكما ابناكما بحور<sup>(٥)</sup> ما بعثتُما به إلى رسول الله ﷺ. وقال في الحديث: ثم قال: «إن هذه الصدقات إنما أوساخ الناس، وإنها لا تحلُّ لمحمد ولا لآل محمد» وقال أيضاً: ثم قال رسول الله ﷺ: «ادعوا إليَّ محمية بن جزء» وهو رجلٌ من بني أسد كان رسول الله ﷺ استعمله على الأخماس<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

- 
- (١) تلمع : تشير  
(٢) في مسلم : «أوساخ» .  
(٣) مسلم - الزكاة ٧٥٢/٢ (١٠٧٢).  
(٤) القرم : السيد، العارف بالأمور.  
(٥) الحور : الجواب.  
(٦) مسلم ٧٥٤/٢.

(١٥٨)

هشام بن حكيم بن حزام  
[رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٣٠٥٥- من رواية هشام بن عروة عن أبيه: أن هشام بن حكيم مرّ بالشام على أناس من الأنباط وقد أقيموا في الشمس وصُبَّ على رؤوسهم الزيت. فقال: ما هذا؟ قيل: يُعذَّبون في الخراج. وفي رواية أبي أسامة: حُبِسوا في الجزية. فقال: هشام: أشهدُ لسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ يَعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا» (٢).

زاد في حديث جرير قال: وأميرهم يومئذ عمير بن سعيد الأنصاري على فلسطين، فدخل عليه فحدثه، فأمر بهم فخلُّوا (٣).  
وفي حديث الزهري عن عروة بن الزبير نحوه. وليس فيه: صُبَّ على رؤوسهم الزيت (٤).

\* \* \*

(١٥٩)

أبو وهب، صفوان بن أمية بن خلف  
[رضي الله عنه] (٥)

حديث واحد:

٣٠٥٦- من رواية الزهري قال: غزا رسول الله ﷺ غزوة الفتح - فتح مكة. ثم خرج رسول الله ﷺ بمن معه من المسلمين فاقتتلوا بحدنين، فنصر الله دينه

(١) التلخيص ٤-٢، والرياض ٢٦٨، والجمع بين رجال الصحيحين ٢/ ٥٥٠، والإصابة ٣/ ٥٧١.

(٢) مسلم- البر والصلة ٤/ ٢٠١٧، ٢٠١٨ (٢٦١٣).

(٣) مسلم ٤/ ٢٠١٨.

(٥) التلخيص ٣٩٤، والرياض ١٣٢، والجمع بين رجال الصحيحين ١/ ٢٢٤، والإصابة ٢/ ١٨١.

والمسلمين، وأعطى رسولُ الله ﷺ يومئذِ صفوانَ بنَ أميةَ مائةً من النعم، ثم مائةً، ثم مائةً.

قال ابن شهاب: فحدثني سعيدُ بن المسيَّب أن صفوانَ قال: والله لقد أعطاني رسولُ الله ﷺ ما أعطاني وإنه لأبغضُ الناسِ إليّ، فما برح يُعطيني حتى إنه لأحبُّ الناسِ إليّ<sup>(١)</sup>.

أخرجه مسلم من حديث يونس عن الزُّهري. وكذلك أبو بكر البرقاني عن أبي بكر الإسماعيلي. وفيه زيادة اختصرها مسلم في ذكر ما أعطى حكيمَ بن حزام، وقوله له: «هذا المال خضرةٌ حلوة» وامتناعه من الأخذ من أحد بعده، وما أعطى الأقرع بن حابس وعُيينه بن حصن. وفي آخره: ثم قفل رسولُ الله ﷺ إلى المدينة، حتى إذا وردها أمرَ أبا بكر الصديق بالحج.

\* \* \*

(١٦٠)

## الشَّريد بن سُويد الثَّقَفِيُّ [رضي الله عنه]<sup>(٢)</sup>

حديثان:

٣٠٥٧- أحدهما: من رواية ابنه عمرو بن الشريد عنه قال: كان في وفد ثقيف رجلٌ مجذومٌ، فأرسلَ إليه النبي ﷺ: «إنَّا قد بايعناك، فارجع»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٥٨- الثاني: عن عمرو بن الشريد أيضاً عن أبيه- ومن الرواة من قال: عن عمرو بن الشريد أو يعقوب بن عاصم عن الشريد قال: أردفني رسولُ الله ﷺ خلفه. وفي رواية من قال عن عمرو وحده بلا شك عن أبيه قال: رَدَفْتُ رسولَ الله ﷺ يوماً فقال: «هل معك من شعر أميةَ بن أبي الصَّلْتِ شيء؟» قلت: نعم.

(١) مسلم- الفضائل ١٨٠٦/٤ (٢٣١٣).

(٢) التلخيص ٣٩٤، والرياض ١٢٦، والجمع بين رجال الصحيحين ١/٢٢٠، والإصابة ١٤٦/٢.

(٣) مسلم- السلام ١٧٥٢/٤ (٢٢٣١).

قال: «هيه»، فأنشدته بيتاً، فقال: «هيه». ثم أنشدته بيتاً، فقال: «هيه»، حتى أنشدته مائة بيت<sup>(١)</sup>.

وفي رواية عبد الله بن عبدالرحمن الطائفي عن عمرو عن أبيه قال: استنشدني رسول الله ﷺ... وذكر نحوه. وزاد- يعني رسول الله ﷺ: «إن كاد يُسَلِّمُ». وفي حديث عبدالرحمن بن مهدي عن الطائفي: «فلقد كاد يُسَلِّمُ في شعره»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٦١)

## نافع بن عتبة بن أبي وقاص [رضي الله عنه]<sup>(٣)</sup>

حديث واحد:

٣٠٥٩- من رواية جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة قال: فأتى النبي ﷺ قومٌ من قِبَلِ المغرب، عليهم ثيابُ الصوف، فوافقوه عند أكمة، فإنهم لقيامُ ورسولُ الله ﷺ قاعد، قال: قالت لي نفسي: انتهم فقم بينهم وبينه، لا يفتالونه. قال: ثم قلتُ: لعلَّه نجى معهم<sup>(٤)</sup>. فأتيتهم ففقتُ بينهم وبينه، قال: فحفظتُ منه أربع كلماتٍ أعدهنَّ في يدي: قال: «تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله، ثم تغزون فارسَ فيفتحها الله، ثم تغزون الرومَ فيفتحها الله، ثم تغزون الدجالَ فيفتحها الله» قال: فقال: نافع: يا جابر، لا نرى الدجالَ يخرج حتى تُفتح الروم<sup>(٥)</sup>.

(٢٠١) مسلم- الشعر ٤/١٧٦٧ (٢٢٩٥).

(٣) التلخيص ٤٠٢، الرياض ٢٦٤، والجمع بين رجال الصحيحين ٥٢٩/٢، والإصابة ٥١٦/٣.

(٤) نجى: يناجيهم: يحلثهم سراً.

(٥) مسلم- الفتن ٤/٢٢٢٥ (٢٩٠٠).

ذكره البخاري في «التاريخ» تعليقاً، المسند منه فقط، فقال: وقال موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة، حدثنا عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة أنه سمع النبي ﷺ يقول: «تغزون جزيرة العرب، فيفتحها الله عليكم، وتغزون الدجال فيفتح الله عليكم، وتغزون الروم فيفتح الله عليكم، وتغزون فارس فيفتح الله عليكم» (١) لم يزد.

\* \* \*

(١٦٢)

## مطيع بن الأسود بن حارثة [رضي الله عنه]

وقيل: ابن خارجة، ابن نضلة بن عوف (٢)

حديث واحد:

٣٠٦٠- من رواية ابنه عبد الله بن مطيع عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول يوم فتح مكة: «لا يقتل قرشي صبراً بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة» (٣).  
وفي رواية عبد الله بن نُمير نحوه، وزاد قال: ولم يكن أسلم أحد من عصاة قريش غير مطيع. كان اسمه العاصي، فسماه رسول الله ﷺ مطيعاً (٤).

\* \* \*

(١) التاريخ الكبير ٨/٨١.

(٢) التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٦١، والجمع بين رجال الصحيحين ٢/٥٢٤، والإصابة ٣/٤٠٥.

(٣، ٤) مسلم- الجهاد ٣/١٤٠٩ (١٧٨٢).

(١٦٣)

أبو محذورة سمرة بن معير  
[رضي الله عنه] (١)

حديث واحد في الأذان.

٣٠٦١- من رواية مكحول عن عبدالله بن محيريز عنه: أن نبي الله ﷺ علمه هذا الأذان: الله أكبر، الله أكبر، كذا عند مسلم. أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله. أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله. ثم يعود فيقول: أشهد أن لا إله إلا الله، مرتين، أشهد أن محمداً رسول الله - مرتين. حيّ علي الصلاة - مرتين. حيّ علي الفلاح - مرتين. الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله (٢).

\* \* \*

(١٦٤)

أبو سريحة، حذيفة بن أسيد الغفاري  
[رضي الله عنه] (٣)

حديثان:

٣٠٦٢- أحدهما: من رواية أبي الطُّفَيْلِ عامر بن وائلة عن حذيفة بن أسيد قال: اطَّلَعَ النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر، فقال: «ما تذاكرون؟» قالوا: نذكر الساعة. قال: «إنها لن تقومَ حتى تروا قبلها عشر آيات» فذكر الدُّخَان، والدَّجَال، والدَّابَّة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسفٌ بالشرق، وخسفٌ بالمغرب، وخسفٌ بجزيرة العرب، وآخرُ ذلك نارٌ تطردُ الناسَ إلى محشرهم (٤).

(١) التلخيص ٣٩٣، والرياض ٢٨٠، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٠٣/١، والإصابة ١٧٥/٤.

(٢) مسلم- الصلاة ٢٨٧/١ (٣٧٩). وقد نقل الإمام النووي ٣٢٢/٤ أن في أكثر أصول مسلم: الله أكبر - مرتين، وفي بعضها أربع مرات، والمشهور أنها أربع، وذكر آراء الفقهاء في ذلك.

(٣) التلخيص ٣٩٠، والرياض ٥٦، والجمع بين رجال الصحيحين ١٠٧/١، والإصابة ١٦٢/٢.

(٤) مسلم- الفتن ٢٢٢٥/٤ (٢٩٠١).

وفي حديث شعبة عن فُرات القزاز: كان النبي ﷺ في غرفة ونحن أسفل منه، فاطَّلَعَ إلينا. . وذكر نحوه. قال شعبة: وحدثني عبدالعزيز بن رُفيع عن أبي الطُّفيل عن أبي سريحة مثله، لا يذكر النبي ﷺ. قال أحدهما في العاشرة: نزول عيسى بن مريم، وقال الآخر: وزيح تُلقِي الناس في البحر. قال شعبة: ولم يرفعه عبدالعزيز (١).

٣٠٦٣- الثاني: من رواية عامر بن واثلة أنه سمع عبدالله ابن مسعود يقول: الشَّقِيُّ من شَقِيٍّ في بطن أمه، والسَّعِيد من وَعَظَ بغيره. فأتى رجلاً من أصحاب رسول ﷺ يقال له حذيفة بن أسيد الغفاري، فحدثه بذلك من قول ابن مسعود، وقال له: وكيف يشقى رجلٌ بغير عمل؟ فقال له الرجل (٢): أتعجب من ذلك؟ فإني سمعتُ رسول الله ﷺ: «إذا مرَّ بالنُّظفة اثنتان وأربعون ليلةً بعث الله إليها ملكاً فصورها، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها، ثم قال: يا رب، أذكر أم أنسى؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتبُ الملك، ثم يقول: يا رب، أجله. فيقول ربك ما شاء، فيكتبُ الملك، ثم يقول: يا رب رزقه، فيقضي ربك ما شاء، فيكتبُ الملك، ثم يقول: يا رب رزقه. فيقضي ربك ما شاء، ويكتبُ الملك، ثم يخرجُ الملكُ بالصحيفة في يده، فلا يزيد على أمر، ولا ينقص.» هكذا في حديث أبي الزبير عن أبي الطُّفيل عن أبي سريحة (٣).

وفي حديث عكرمة بن خالد عن أبي الطفيل قال: دخلتُ على أبي سريحة، حذيفة بن أسيد فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بأذني هاتين يقول: «إن النُّظفة تقعُ في الرَّحِمِ أربعين ليلةً، ثم يتَّصَّر (٤) عليها الملك؟».

قال زهير: قال أبو خيثمة: حسبته قال: «الذي يخلِّقها، فيقول: ياربُّ، أذكر أم أنسى، فيجعلهُ الله ذكراً أو أنثى، ثم يقول: يا رب أسوي أو غيرُ سوي؟، فيجعلهُ الله سويّاً أو غيرُ سويِّ. ثم يقول: ياربُّ، ما رزقه؟ ما أجله؟ ما خلِّقه؟

(١) مسلم ٤/٢٢٢٦، ٢٢٢٧.

(٢) وهو حذيفة.

(٣) مسلم- القدر ٤/٢٠٣٧ (٢٦٤٥).

(٤) يتصوّر: ينزل.



ثم يجعله الله شقيماً أو سعيداً»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية كلشوم عن أبي الطفيل عنه، رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ: «إن ملكاً موثقاً بالرحم، إذا أراد الله أن يخلق شيئاً يأذن الله لبضع وأربعين ليلة. . .» ثم ذكر نحوه<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٦٥)

سَبْرَةُ بْنُ مَعْبَدِ الْجُهَنِيِّ

[رضي الله عنه]<sup>(٣)</sup>

حديث المتعة:

٣٠٦٤- من رواية الربيع بن سبرة عن أبيه قال: أذن لنا رسول الله ﷺ بالمتعة، فانطلقتُ أنا ورجلٌ إلى امرأةٍ من بني عامر كأنها بكرٌ عطاءً<sup>(٤)</sup>، فعرضنا عليها أنفسنا، فقالت: ما تعطيني؟ فقلتُ: ردائي. وقال صاحبي: ردائي، وكان رداءُ صاحبي أجودَ من ردائي، وكنتُ أشبَّ منه، فإذا نظرتُ إلى رداءِ صاحبي أعجبها، وإذا نظرتُ إليَّ أعجبتُها، ثم قالت: أنت وردائكُ يكفياني، فمكثتُ معها ثلاثاً. ثم إن رسول الله ﷺ قال: «من كان عنده شيءٌ من هذه النساء التي يتمتعُ فليُخلِّ سبيلها» كذا في رواية الليث عن الربيع<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث عُمارة بن غَزِيَّة عن الربيع: إن أباه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة، قال: فأقمنا بها خمس عشرة- ثلاثين بين ليلة ويوم- فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء، فخرجتُ أنا ورجلٌ من قومي، ولي عليه فضلٌ في الجمال، وهو

(١) (٢، ١) مسلم ٢٠٣٨/٤.

(٣) التلخيص ٣٩٣، والرياض ١٢١، والجمع بين رجال الصحيحين ١/ ٢١٠، والإصابة ١٤/٢.

(٤) البكرة: الشابة، والعطاء: طويلة العنق في اعتدال.

(٥) مسلم- النكاح ١٠٢٣/٢ (١٤٠٦).

قريب من الدَّمَامة، مع كلِّ واحد منها بُردٌ، فَبُردي خَلَقَ<sup>(١)</sup>، وأما بُرد ابن عمِّي فَبُرْدٌ جديدٌ غَضٌّ، حتى إذا كُنَّا بِأسفلِ مكة أو بأعلاها، فتَلَقَّتْنا فتاةٌ مثل البكرة العنطنطة<sup>(٢)</sup>... ثم ذكره نحوه بمعناه. وفيه: ويرأها صاحبي تنظر إلى عطفها، فقال: إن بُرد هذا خَلَقَ وِبُردي جديدٌ غَضٌّ، فتقول: بُردٌ هذا لا بأس به، ثلاث مرار، أو مرتين. ثم استمعتُ منها، فلم أخرج حتى حرَّمها رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.  
وفي حديثٍ وهيبٌ عن عُمارة نحوه، وزاد: قالت: وهل يصلح ذاك؟ وفيه:  
قال: إن بردَ هذا خَلَقَ مَحٌّ<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة: أن أباه حدَّثه: أنه كان مع رسول الله ﷺ، فقال: «يا أيها الناس، إني كنتُ أذنبُ لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرَّم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهنَّ شيءٌ فليُخلِّ سبيله، ولا تأخذوا ممَّا آتيموهنَّ شيئاً.»<sup>(٥)</sup>.

زاد في رواية عبدة بن سليمان عن عبد العزيز بن عمر: رأيت رسول الله ﷺ قائماً بين الركن والباب وهو يقول... فذكره، وذكر التحريم إلى يوم القيامة<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث عبد الملك بن الربيع عن أبيه عن جده سيرة قال: أمرنا رسول الله ﷺ بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها<sup>(٧)</sup>.  
وفي حديث عبد العزيز بن الربيع عن أبيه عن جده نحوه، وفيه: فأمرت<sup>(٨)</sup> نفسها ساعة، ثم اختارتني على صاحبي، فكنَّ معنا ثلاثاً، ثم أمرنا رسول الله ﷺ بفراقهن<sup>(٩)</sup>.

(١) الخلق: البالي

(٢) العنطنطة: الطويلة العنق.

(٣، ٤) مسلم ١٠٢٤/٢ والمَح: البالي.

(٥-٧) مسلم ١٠٢٥/٢.

(٨) أمرت: شاورت.

(٩) مسلم ١٠٢٥/٢.

حديث الزُّهري من رواية معمر عنه، عن الربيع بن سبرة مختصراً: أن رسول الله ﷺ نهى زمانَ الفتح عن متعة النساء. زاد في حديث صالح عن الزُّهري، عن الربيع: وأن أباه تمتع ببردین أحمرین<sup>(١)</sup>.

وفي رواية يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزُّبير: أن عبد الله بن الزُّبير قام بمكة فقال: إن ناساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يُفتون بالمتعة، يُعرض برجل<sup>(٢)</sup>. فناده فقال: إنك لَجَلْفٌ جاف، فلعمري، لقد كانت المتعة تُفعلُ في عهد إمام المتقين- يريد به رسول الله- فقال ابن الزُّبير: فجرَّبُ بنفسك، فوالله لئن فعلتها لأرجمَنَّك بأحجارك. قال ابن شهاب: فأخبرني خالد بن المهاجر بن سيف الله: أنه بينما هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه في المتعة، فأمره بها، فقال له ابن أبي عمرة الأنصاري: مهلاً. قال: ما هي؟ والله لقد فعلت في عهد إمام المتقين. قال ابن أبي عمرة: إنها كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطرَّ إليها كالميتة والدم ولحم الخنزير، ثم أحكم الله الدين ونهى عنها.

قال ابن شهاب: وأخبرني الربيعُ بن سبرة أن أباه قال: استمتعتُ في عهد رسول الله ﷺ ببردين أحمرين امرأةً من بني عامر، ثم نهانا رسول الله ﷺ عن المتعة.

قال ابن شهاب: وسمعت الربيع بن سبرة يحدث ذلك عمر بن عبدالعزيز وأنا جالس<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية إبراهيم بن أبي عبلة، عن عمر بن عبدالعزيز قال: حدثني الربيع ابن سبرة عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة، وقال: «ألا إنها حرامٌ من يومكم هذا إلى يوم القيامة، ومن أعطى شيئاً فلا يأخذه»<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(٢) وهو ابن عباس رضي الله عنهم.

(١) مسلم ١٠٢٦/٢.

(٣) مسلم ١٠٢٦، ١٠٢٧.

(٤) مسلم ١٠٢٧/٢.

(١٦٦)

عبدالله بن السائب بن أبي السائب المخزومي  
[رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٣٠٦٥- من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص (٢)، وعبدالله ابن المسيب بن عابد بن عبدالله بن عمر بن مخزوم العابدي، وأبي سلمة بن سفيان، عن عبدالله ابن السائب قال: صلى النبي ﷺ الصبح بمكة، فاستفتح بسورة «المؤمنين»، حتى جاء ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى - شك الراوي (٣) أو اختلف عليه - أخذت النبي ﷺ سعة، فركع وعبدالله بن السائب حاضر ذلك (٤).  
وفي رواية عبدالرزاق: فحذف: فركع (٥).

أخرجه مسلم بالإسناد كذلك، وجعله أبو مسعود من أفراد (٦). وقد أخرجه البخاري تعليقا، فقال: ويذكر عن عبدالله بن السائب: قرأ النبي ﷺ «المؤمنون» في الصبح، حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى، أخذته سعة فركع (٧).

\* \* \*

(١) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣١، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٤٦/١، والإصابة ٣٠٦/٢.

(٢) نقل النوري ٤٢٢/٤ عن الحفاظ أن الصواب «الحجازي» وأنه ليس الصحابي.

(٣) وهو محمد بن عباد.

(٤) مسلم - الصلاة ٣٣٦/١ (٤٥٥).

(٥) مسلم ٣٣٦/١. أي رواية عبدالرزاق بحذف: فركع.

(٦) وجرى على ذلك في التلخيص والرياض والجمع.

(٧) وذلك في تقديمه لباب «الجمع بين السورتين في الركعة» - الأذان ٢٥٥/٢.

(١٦٧)

عبدالله بن حذافة بن قيس بن عديّ بن سهّم السهمي  
[رضي الله عنه] (١)

أبو حذافة، مدنيّ.

حديث واحد:

٣٠٦٦- حكى خلف الواسطيّ في كتابه أن مسلماً أخرجه عن إسحاق عن روح عن مالك. وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه عن أبي بكر الإسماعيلي، من حديث سفيان عن سالم أبي النضر وعبدالله بن أبي بكير عن سليمان بن يسار عن عبدالله بن حذافة: أن رسول الله ﷺ أمره أن ينادي في أيام التشريق: إنها أيام أكل وشرب. قال: فقال عبدالرحمن بن مهديّ حين حدث بهذا الحديث: حدثنا مالك بن أنس- ولا أراه إلا كان أحفظ من سفيان- عن عبدالله بن أبي بكر عن سليمان بن يسار: أن النبي ﷺ أمر ابن حذافة ينادي أيام التشريق: إنها أيام أكل وشرب.

وقال البخاريّ في «التاريخ»: عبدالله بن حذافة أبو حذافة السهمي القرشي لا يصحّ، حديثه مرسل (٢).

وهكذا روينا في الموطأ مرسلأ كما قال ابن مهديّ.

وهذا الذي حكاه خلف الواسطي لم أجده فيما عندنا من كتاب مسلم، ولا حكاه أبو مسعود في كتابه، ولو وجدّه أبو بكر البرقانيّ في كتاب مسلم لما حكاه عن خلف، ولعلّه قد رآه في بعض النسخ عن مسلم. والله أعلم (٣).

\* \* \*

(١) ينظر السير ١١/٢، والإصابة ٢/٢٨٧.

(٢) التاريخ الكبير ٨/٥.

(٣) ينظر التحفة ٤/٣١٠، والمسند ٤/٤٥٠، والموطأ-الحج ٢/٣٤٠.

(١٦٨)

مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ نَضْلَةَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ  
عُويج بن عدي بن كعب [رضي الله عنه] (١)

حديثان:

٣٠٦٧- أحدهما: من رواية بسر بن سعيد، عن معمر بن عبد الله: أنه أرسل غلامه بصاع من قمح، فقال: بعه ثم اشتر به شعيراً، فذهب الغلام فأخذ صاعاً وزيادة بعض صاع، فلما جاء معمر أخبره بذلك. فقال له معمر: لم فعلت ذلك؟ انطلق فردّه، ولا تأخذن إلا مثلاً بمثل، فإني كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: «الطعام بالطعام مثلاً بمثل» وكان طعامنا يومئذ الشعير. قيل له: إنه ليس بمثله. قال: إني أخاف أن يضارع (٢).

٣٠٦٨- الثاني: من رواية سعيد بن المسيب عن معمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من احتكر فهو خاطيء» فقل لسعيد: فإنك تحتكر. قال سعيد: إن معمرأ الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر (٣).

وفي حديث محمد بن عمرو، عن عطاء، عن سعيد بن المسيب، عن معمر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ... مثله (٤).

قال في رواية عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو، عن عطاء عن ابن المسيب عن معمر بن أبي معمر - أحد بني عدي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر مثله (٥). زاد أبو مسعود في كتابه: قال: وكان ابن المسيب يحتكر الزيت. شك أبو مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي في هذا الاسم، فجعله في ترجمتين، قال في الأولى: معمر بن عبد الله بن نضلة. وقال في الثانية: معمر بن أبي معمر، أحد بني كعب. ثم قال: وأظنه الأول.

(١) التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٦١، والجمع بين رجال الصحيحين ٥٠٦/٢، والإصابة ٤٢٨/٣، وتتمة الجامع ٨٥٨/٢.

(٢) مسلم - المساقاة ١٢١٤/٣ (١٥٩٢). ويزار: يشابهه ويكون مثله.

(٣) مسلم ١٢٢٧/٣ (١٦٠٥).

(٤، ٥) مسلم ١٢٢٨/٣.

ولا شك<sup>(١)</sup> أنهما واحد، لأن كتاب مسلم يشهد بذلك وقد قال فيهما جميعاً:  
معمر بن عبدالله، ونسبه المتصل يشهد بذلك.

وقال فيه أبو بكر الإسماعيلي: معمر بن عبدالله بن نافع بن نضلة العدوي من  
مهاجرة الحبشة، سكن المدينة، قاله في كتابه «المعجم».

وقال الحاكم في كتابه: ومعمر بن عبدالله بن نافع بن نضلة العدوي، وهو  
معمر بن أبي معمر.

\* \* \*

(١٦٩)

## أبو الطفيل، عامر بن وائلة بن عبدالله بن خنيس

[رضي الله عنه]

وهو آخر من مات ممن رأى النبي ﷺ، سنة ثنتين ومائة. وقال مسلم بن  
الحجاج: ومات سنة مائة. ومات النبي ﷺ وهو ابن ثمان سنين<sup>(٢)</sup>

حديثان:

٣٠٦٩- أحدهما: من رواية سعيد الجريري عن أبي الطفيل قال: قلت له:  
أرأيت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، كان أبيض، مليح الوجه<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عبد الأعلى عن الجريري عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ، وما على  
وجه الأرض رجلٌ رآه غيري. قال: قلت: فكيف رأيتَه؟ قال: كان أبيض مليحاً  
مُقصدًا<sup>(٤)</sup>.

(١) على حاشية ج: (قال الحميدي..).

(٢) مسلم ٤/١٨٢٠، والتلقيح ٣٩٨، والرياض ٢٣٤، والجمع بين رجال الصحيحين ١/٣٧٨، والإصابة  
١١٣/٤.

(٣، ٤) مسلم- الفضائل ٤/١٨٢٠ (٢٣٤٠). ومقصد: ليس بطويل ولا قصير، ولا جسيم ولا نحيف.

زاد أبو بكر البرقاني عن أبي بكر الإسماعيلي في حديث سعيد الجريري عنه بعد قوله مقصداً: إذا مشى كأنه يهوي في صوب (١).

٣٠٧٠- الثاني: من رواية معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت، ويستلم الركن بمحجن معه، ويقبل المحجن (٢).

وقد أخرج مسلم من حديث عبد الملك بن سعيد بن الأجر عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: أراني قد رأيت رسول الله ﷺ. قال: فصه لي. قال: قلت: رأيت عند المروة على ناقه وقد كثر الناس عليه، قال: فقال ابن عباس: ذاك رسول الله ﷺ، إنهم كانوا لا يدعون عنه ولا يكرهون (٣).

\* \* \*

(١٧٠)

عمير مولى أبي اللحم [رضى الله عنه] (٤)

حديث واحد:

٣٠٧١- من رواية يزيد بن أبي عبيد عن عمير قال: أمرني مولاي أن أقدد لحماً، فجاءني مسكين فاطعمته منه، فعلم بذلك مولاي فضربني، فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فدعاه فقال: «لم ضربتَه؟» قال: يُعطي طعامي بغير أن أمره، فقال «الأجرُ بينكما» (٥).

وفي رواية محمد بن زيد، عن عمير قال: كنت مملوكاً، فسألت رسول الله ﷺ: أتصدق من مال مولاي بشيء لله؟ قال: «نعم، والأجرُ بينكما» (٦).

\* \* \*

(١) الحديث في سنن أبي داود - الأدب ١٨٦/٥ (٤٨٦٤)، بهذا السند، وليس فيه «مقصداً».

(٢) مسلم - الحج ٩٢٧/٢ (١٢٧٥). (٣) مسلم ٩٢٢/٢ (١٢٦٥).

(٤) التلخيص ٢٣٧، والرياض ٣٩٨، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٩١/١، والإصابة ٣٨/٣.

(٥) مسلم - الزكاة ٧١١/٢ (١٠٢٥).



(١٧١)

عبدالله بن أنيس الجُهنيّ [رضي الله عنه] (١)

حديث واحد:

٣٠٧٢- من رواية بسر بن سعيد عن عبدالله بن أنيس الجُهنيّ أن رسول الله ﷺ قال: «أريت ليلة القدر ثم أنسيتها، وأراني صبيحتها أسجد في ماء وطين.» قال: فمطَرْنَا ليلة ثلاث وعشرين، فصلّى بنا رسول الله ﷺ، فانصرف وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه. قال: وكان عبدالله بن أنيس يقول: ثلاث وعشرين (٢).

\* \* \*

(١٧٢)

أبو اليسر، كعب بن عمرو السلميّ  
[رضي الله عنه] (٣)

حديث فيه أحاديث، له ولجابر بن عبدالله.

٣٠٧٣- من رواية عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصّامت قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحيّ من الأنصار قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبا اليسر صاحب رسول الله ﷺ ومعه غلام له، معه ضمامة (٤) من صحف، وعلى أبي اليسر بردة ومعافري (٥)، وعلى غلامه بردة ومعافري، فقال له أبي: يا عمّ، إني أرى في وجهك سفعة (٦) من غضب، قال: أجل، كان لي على فلان بن

(١) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٢، والجمع بين رجال الصحيحين ٢/٢٤٥، والإصابة ٢/٢٧٠.

(٢) هكذا في النسخ. وذكر النووي ٨/١١٢ أن في رواية ثلاث وعشرون، والحديث في مسلم الصيام

٨٢٧/٢ (١١٦٨)

(٣) التلخيص ٤٠٠، والرياض ٢٤٨، والجمع بين رجال الصحيحين ٢/٤٣٠، والإصابة ٤/٢٦٧.

(٤) الضمامة: الرزمة.

(٥) المعافري: نوع من الثياب.

(٦) السفعة: العلامة.

فلانة الحرامي مال، فأتيتُ أهله فسَلَّمْتُ فقلت: أثمَّ هو؟ قالوا: لا، فخرج عليَّ ابنُ له جَفْرٌ (١)، فقلتُ له: أين أبوك؟ قال: سمع صوتك فدخل أريكة أُمِّي. فقلت: أخرج إليَّ، فقد علمتُ أين أنت. فخرج فقلت: ما حملك علي أن تختبأ منِّي؟ قال: أنا والله أحدثك ثم لا أكذبك، خشيتُ والله أن أحدثك فأكذبك، وأن أعدك فأخلفك، وكنت صاحبَ رسولِ الله ﷺ، وكنتُ والله مُعسراً، قال: قلت: أَلله؟ قال: الله. قال: قلت: أَلله؟ قال: الله. قال: قلت: أَلله؟ قال: الله. قال: فأنتي بصحيفته فمحاها بيده وقال: فإن وجدت قضاءً فاقضني، وإلا فأنت في حلٍّ. فأشهدُ (٢) بصرُ عينيَّ هاتين - ووضع يديه علي عينيهِ - وسمعُ أذنيَّ هاتين، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلي نياط قلبه (٣) رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «من أنظر مُعسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله».

قال: فقلت له أنا: يا عم، لو أنك أخذتَ بردةً غلامك وأعطيتَه معافريك، وأخذتَ معافريه وأعطيتَه بردتك، فكانت عليك حلةٌ وعليه حلةٌ (٤). فمسح رأسي وقال: اللهم بارك فيه، يا ابن أخي، بصرُ عينيَّ هاتين، وسمعُ أذنيَّ هاتين، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلي نياط قلبه، رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون» وكان أن أعطيه من متاع الدنيا أهونَ عليَّ من أن يأخذَ من حسناتي يوم القيامة (٥).

ثم مضينا حتى أتينا جابرَ بنَ عبد الله في مسجده وهو يصلِّي في ثوب واحد مشتملاً، فتخطينا القومَ حتى جلسْتُ بينه وبين القبلة، فقلت: يرحمك الله، أتصلِّي في ثوب واحد وبرداك إلي جنبك. قال: فقال بيده في صدري هكذا وقرن بين أصابعه وقوسها: أردتُ أن يدخلَ عليَّ الأحمقُ مثلك فيراني كيف أصنع فيصنع مثله.

(٢) بداية النسخة ل.

(١) الجفر: الذي قارب البلوغ.

(٤) أي يكون علي أحدهما معافريان، وعلي الآخر بردتان.

(٣) نياط القلب: عرق معلق به.

(٥) الحديث في مسلم - الزهد ١/٤ - ٢٣٠١ - ٢٣٠٣ (٣٠٠٧، ٣٠٠٦) وسائر الحديث كان عليه أن لا يكون هنا.

أتانا رسول الله ﷺ في مسجدنا هذا وفي يده عرجون ابن طاب<sup>(١)</sup>، فرأى في قبلة المسجد نخامةً، فحكَّها بالعرجون، ثم أقبل علينا فقال: «أيُّكم يحبُّ أن يُعرضَ اللهُ عنه؟» قال: فخشعنا. ثم قال: «أيُّكم يحبُّ أن يُعرضَ اللهُ عنه؟» قلنا: لا أيُّنا يا رسول الله. قال: «فإنَّ أحدكم إذا قام يصلي، فإنَّ الله تبارك وتعالى قبلَ وجهه، فلا يبزُقن<sup>(٢)</sup> قبلَ وجهه ولا عن يمينه، وليبصُقْ عن يساره تحتَ رجله اليسرى، فإنَّ عجلتْ به بادرة<sup>(٣)</sup> فليقلْ بثوبه هكذا» ثم طوى بعضه على بعض. فقال: «أروني عيبراً» فقام فتى من الحيَّ يشتدُّ إلى أهله، فجاء بخلوق في راحته، فجعله على رأس العرجون، ثم لطحَّ به على أثر النخامة. فقال جابر: فمن أجل ذلك جعلتم الخلوق في مساجدكم<sup>(٤)</sup>.

سرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بطن بواط وهو يطلب المجديَّ بن عمرو الجهني، وكان الناضحُ يعقبه منا الخمسة والستة والسبعة، فدارت عقبه رجلٍ من الأنصار على ناضح له، فأناخه فركبه، ثم بعثه، فتلدن<sup>(٥)</sup> عليه بعض التلدن فقال له: شأ، لعنك الله. فقال رسول الله ﷺ: «من هذا اللاعنُ بعيره؟» قال: أنا يارسول الله. قال: «انزلْ عنه، فلا تصحبنا بملعون، لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاءً فيستجاب لكم»<sup>(٦)</sup>.

سرنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا عشيشية<sup>(٧)</sup>، ودنونا ماءً من مياه العرب، قال رسول الله ﷺ: «من رجلٌ يتقدمنا فيمدر<sup>(٨)</sup> الحوض، فيشربُ ويسقينا؟» قال

(١) ابن طاب: نوع من التمر.

(٢) هكذا في النسخ بالزاي، والتي بعدها بالصاد، على اللغتين.

(٣) عجلتْ به بادرة: غلبته بصتفة.

(٤) مسلم ٢٣٠٣/٤ (٣٠٠٨).

(٥) تلدن: تلكا.

(٦) مسلم ٢٣٠٤/٤ (٣٠٠٩).

(٧) عشيشية تصغير عشاء.

(٨) يمدر: يصلح ويطين.

جابر: فقامتُ فقلتُ: هذا رجلٌ يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «أيُّ رجلٍ مع جابر؟» فقام جَبَّار بن صخر، فانطلقنا إلى البئر فتزَعْنَا من الحوض سَجْلًا أو سجلين، ثم مدرناهُ ثم نزَعْنَا فيه حتى أَصْفَقْنَاهُ (١)، فكان أولَ طالعِ علينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «أتأذنان؟» قلنا: نعم يا رسول الله، فأشْرَعَ ناقته فشربت، شنقَ لها فَشَجَتَ (٢) فبالت، ثم عدلَ بها فأناخها، ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض فتوضأَ منه، ثم قامتُ فتوضأتُ من متوضأِ رسول الله ﷺ، فذهب جَبَّار بن صخر يقضي حاجته، فقام رسول الله ﷺ ليصلي، فكانت عليّ بُردَةٌ، ذهبتُ أن أخالفَ بين طرفيها فلم تبلغُ لي، وكان لها ذبذبٌ (٣)، فنكستُها ثم خالفتُ بين طرفيها، ثم تواقصتُ (٤) عليها، ثم جئتُ حتى قامتُ عن يسار رسول الله ﷺ، فأخذَ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جَبَّار بن صخر فتوضأَ، ثم جاء فقام عن يسار رسول الله ﷺ فأخذَ بأيدينا جميعاً، فدفعنا حتى أقامنا خلفه، فجعل رسول الله ﷺ يرمقني وأنا لا أشعر، ثم فطنتُ له، فقال بيده هكذا - يعني: شدَّ وسطك، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «يا جابر» قلتُ: لبيك يا رسول الله. قال: «إذا كان واسعاً فخالفَ بين طرفيه، وإذا كان ضيقاً فاشدده على حقوق» (٥).

سرنا مع رسول الله ﷺ، وكان قوتُ كلِّ رجلٍ منّا في كلِّ يومٍ تمرّة، فكان يَمْصُهَا ثم يَصْرُهَا في ثوبه، وكنا نختبِطُ بقسِينَا (٦) ونأكل، حتى قَرِحَتْ أشداقنا، فأقسم أحطُّها رجلٌ منّا يوماً (٧)، فانطلقنا به نَنعِشُهُ (٨)، فشهدنا له أنه لم يُعْطِهَا، فأعطيها فقام فأخذها (٩).

(١) في مسلم: «أفقهناه». وهما بمعنى ملأناه.

(٢) شنق: شدَّ رأس الدابة بالزمام. وفشج: فرج بين رجليه.

(٤) تواقصت: أمسكت عليها بعنقي.

(٥) مسلم ٢٣٠٥/٤ (٣٠١٠). والحقو: معقد الإزار.

(٧) أي: نسي شخص فلم يُعْطِ تمرّة، فسقط من التعب.

(٩) مسلم: ٢٣٠٦/٣ (٣٠١١).

(٣) ذبذب: أطراف.

(٦) أي يضربون الشجر ليسقط ورقة.

(٨) ننعشه: ترفعه وتقيمه.

سَرْنَا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا وادياً أفح (١) ، فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته ، فأتبعته بإداوة من ماء ، فنظر رسول ﷺ فلم ير شيئاً يستتر به ، وإذا شجرتان بشاطيء الوادي ، فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما ، فأخذ بغصن من أغصانها ، فقال : «انقادي عليّ بإذن الله» فانقادت معه كالبعير المخشوش (٢) الذي يُصانع قائده ، حتى أتى الشجرة الأخرى ، فأخذ بغصنٍ من أغصانها فقال : «انقادي عليّ بإذن الله» فانقادت معه كذلك ، حتى إذا كان بالمنتصف بينهما لأم بينهما - يعني جمعهما ، فقال ، «السمّا عليّ بإذن الله» فالتأمنا . قال جابر : فخرجت أحضر (٣) مخافة أن يُحسَّ رسول الله ﷺ بقربي ، فيبتعد ، فجلستُ أحدثُ نفسي ، فحانتُ مني لفتةٌ ، فإذا أنا برسول الله ﷺ ، وإذا الشجرتان قد افترقتا ، فقامتُ كلُّ واحدة على ساق ، فرأيتُ رسول الله ﷺ وقف وقفه فقال برأسه هكذا - وأشار الراوي برأسه يميناً وشمالاً - ثم أقبل ، فلما انتهى إليّ قال : «يا جابر ، هل رأيتَ مقامي؟» قلت : نعم يا رسول الله . قال : «فانطلقْ إلى الشجرتين ، فاقطعْ من كلِّ واحدة منهما غُصناً ، فأقبلْ بهما حتى إذا قمتَ مقامي فأرسلْ غصناً عن يمينك وغصناً عن يسارك» قال جابر : فقامتُ ، فأخذتُ حجراً وكسرتُهُ وحسرتُهُ ، فاندلقُ لي (٤) ، فأتيتُ الشجرتين ، فقطعتُ من كلِّ واحدة منهما غصناً ثم أقبلتُ أجرهما ، حتى قمتُ مقام رسول الله ﷺ ، أرسلتُ غصناً عن يميني وغصناً عن يساري ، ثم لحقته فقلتُ : قد فعلتُ يا رسول الله ، فعمّ ذلك؟ قال : «إني مررتُ بقبرين يعدبان ، فأجبتُ بشفاعتي أن يُرفَّه (٥) عنهما مادام هذان الغصنان رطبين» (٦) .

قال : فأتينا العسكر ، فقال رسول الله ﷺ : «يا جابر ، نادِ بوضوء» فقلت : ألا

(١) أفح : واسع .

(٢) المخشوش : الذي في أنفه خِشاش : وهو عود يجعل في أنف البعير ليهل .

(٣) أحضر : أسرع .

(٤) حسرتُهُ : أخذتُهُ . واندلق : صار حاداً .

(٥) برفَّه : يخفف .

(٦) مسلم ٢٠٣٦/٤ (٣٠١٢) .

وَضَوْءَ، أَلَا وَضَوْءَ، أَلَا وَضَوْءَ. قال: قلتُ: يا رسول الله، ما وجدتُ في الرِّكْبِ من قطرة، وكان رجلٌ من الأنصار يُرِدُّ لرسول الله ﷺ الماءَ في أشجابه له على حمارة<sup>(١)</sup> من جريد قال: فقال: «انطلق إلى فلان الأنصاري فانظر: هل في أشجابه من شيء؟» قال: فانطلقتُ إليه، فنظرتُ فيها فلم أجد إلا قطرةً في عزلاء<sup>(٢)</sup> شَجِبَ منها، لو أنني أفرغُهُ لشربه يابسه. فأتيتُ رسول الله ﷺ فقلتُ: يا رسول الله، لم أجد فيها إلا قطرةً في عزلاء شَجِبَ لو أنني أفرغُهُ لشربه يابسه. قال: «اذهب فأتني به» فأتته به، فأخذه بيده، فجعل يتكلمُ بشيءٍ لا أدري ما هو، ويغمزه بيده، ثم أعطانيه، ثم قال: «يا جابر، ناد بجفنة» فقلتُ: يا جفنة الركب، فأتيتُ بها تحمِلُ، فوضعتها بين يديه، فقال رسول الله ﷺ بيده في الجفنة هكذا، فبسطها وفرق بين أصابعه، ثم وضعها في قعر الجفنة، وقال: «خذ يا جابر، فصبَّ عليّ وقل: باسم الله» فصبَّتُ عليه وقلتُ: باسم الله. فرأيتُ الماءَ يفور من بين أصابع رسول الله ﷺ. ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت. فقال: «يا جابر، ناد من كان له حاجةٌ بماء». قال: فأتى الناس، فاستقوا حتى رووا. قال: فقلتُ: هل بقي أحدٌ له حاجةٌ؟ فرفع رسول الله ﷺ يده في الجفنة وهي ملاءى. وشكا الناسُ إلى رسول الله ﷺ الجوع، فقال: «عسى الله أن يطعمكم» فأتينا سيف البحر<sup>(٣)</sup>، فزخرَ البحرُ زخراً، فألقى دابةً فأورينا على شقها النارَ، فاطبَّخنا واشتوينا، وأكلنا وشبعنا. قال جابر: فدخلتُ أنا وفلان وفلان حتى عدَّ خمسة - في حجاج<sup>(٤)</sup> عيناها، ما يرانا أحدٌ، حتى خرجنا، فأخذنا ضلعاً من أضلاعها فقوَّسناه، ثم دعونا بأعظم رجل في الركب، وأعظم جملٍ في الركب، وأعظم كفلٍ<sup>(٥)</sup> في الركب، فدخل تحت مايطأ رأسه<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) الأشجابه جمع شجب: السقاء البالي. والحمارة: أعواد تعلق عليها السقاء.

(٢) العزلاء: فم القرية.

(٣) السيف: الساحل.

(٤) حجاج العين: عظمها المستدير.

(٥) الكفل: الكساء الذي يوضع على الدابة.

(٦) مسلم: ٢٣٠٧/٤، (٣٠١٣)، (٣٠١٤).

(١٧٣)

## حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

حديث واحد:

٣٠٧٤- من رواية أبي مرواح عن حمزة بن عمرو أنه قال: يا رسول الله، إني أجد بي قوة على الصيام في السفر، فهل علي جناح؟ فقال رسول الله ﷺ: «هي رخصة من الله، فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٧٤)

## أبو نجیح، عمرو بن عَبَسَةَ بن عامر السُّلَميُّ رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>

حديث واحد:

٣٠٧٥- من رواية أبي أمامة قال: قال عمرو بن عَبَسَةَ: كنتُ وأنا في الجاهلية أظنُّ أن الناسَ على ضلالة، وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان. قال: فسمعتُ برجل بمكة يخبر أخباراً، فقعدتُ على راحلتي، فقدمتُ عليه، فإذا رسولُ الله ﷺ مستخفياً، حراءُ<sup>(٤)</sup> عليه قومه، فتلَطَّفْتُ حتى دخلتُ عليه بمكة، فقلتُ له: ما أنت؟ قال: «أنا نبيٌّ» فقلتُ: وما نبيٌّ؟ قال: «أرسلني الله» فقلتُ: بأيِّ شيء أرسلك؟ قال: «أرسلني بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحدَ الله ولا يُشركَ به شيءٌ».

(١) التلقيح ٣٩٠، والرياض ٥٨، والجمع بين رجال الصحيحين ١٠٦/١ و(رضي الله عنه) مشيئة هنا وما بعده من مسانيد القائلين من ل.

(٢) مسلم - الصيام ٧٩٠/٢ (١١٢١).

(٣) التلقيح ٣٩٨، والرياض ٢٣٦، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٧٢/١، والإصابة ٥/٣.

(٤) في مسلم «حراء» جمع جريء ونقل النووي ٣٦٣/٦ رواية الحميدي هذه، وذكر أن الحراء الغضاب. وينظر النهاية ٣٧٥/١.

قلت له: فمن معك على هذا الأمر؟ قال: «حرٌّ وعبدٌ» قال: ومعه يومئذ أبو بكر وبلال<sup>(١)</sup>. فقلت: إني مُتَّبِعُكَ. قال: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ. وَلَكِنْ أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَاتَّنِي» قال: فذهبتُ إلى أهلي، وقدم رسول الله ﷺ وكنْتُ في أهلي، فجعلتُ أتخبرُ الأخبار، وأسأل الناس حين قدم المدينة، حتى قدم نفر من أهل يثرب من أهل المدينة، فقلتُ: ما فعل هذا الرجلُ الذي قدم المدينة؟ فقالوا: الناس إليه سراعٌ، وقد أراد قومُه قتله فلم يستطيعوا ذلك، فقدمتُ المدينة، فدخلتُ عليه، فقلتُ: يا رسول الله، أتعرفني؟ قال: «نعم، أنت الذي لقيتني بمكة» فقلتُ: يا رسول الله، أخبرني عما علمك الله وأجهله، أخبرني عن الصلاة. قال: «صلِّ صلاة الصُّبْحِ ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس وترتفع؛ فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار. ثم صلِّ؛ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظلُّ بالرمح<sup>(٢)</sup>، ثم أقصر عن الصلاة؛ فإن حينئذ تُسجَرُ جهنم، فإذا أقبل الفجرُ فصلِّ، فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس؛ فإنها تغرب بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار».

قال: فقلت: يا نبيَّ الله، فالوضوء، حدثني عنه قال: «ما منكم رجلٌ يُقربُ وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينثر إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء. ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجليه مع أنامله مع الماء، فإن هو قام إلى الصلاة، فحمد الله وأثنى عليه، ومجده بالذي هو له أهلٌ، وفرغ قلبه لله، إلا انصرف من خطيئته كهيتته يوم ولدته أمه».

(١) في مسلم زيادة «من آمن معه»

(٢) أي يقوم مقابل جهة الشمال.



فحدّث عمرو بن عبّسة بهذا الحديث أبا أمانة صاحب رسول الله ﷺ، فقال له أبو أمانة: يا عمرو بن عبّسة، انظر ما تقول، في مقام واحد يُعطى هذا الرجل؟ فقال عمرو: يا أبا أمانة، كبرت سنّي، ورقّ عظمي، واقترب أجلي، وما بي حاجة أن أكذب على الله ولا على رسول الله. لو لم أسمع من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً - حتى عدّ سبع مرّات - ما حدّثتُ به أبداً، ولكنّي سمعته أكثر من ذلك (١).

زاد أبو بكر البرقاني في أوله عن أبي العباس محمّد بن أحمد بن حمدان في تخريجه، من رواية شداد بن عبد الله أبي عمّار - وقد كان أدرك نفرأ من أصحاب النبي ﷺ. قال: قال أبو أمانة لعمر بن عبّسة صاحب العقل، رجل من بني سليم: بأي شيء تدّعي أنّك ربّيع الإسلام؟ قال: إني كنت أرى الناس على الضلالة، ولا أرى الأوثان شيئاً، ثم سمعتُ عن رجلٍ... وذكر الحديث (٢).

\* \* \*

(١٧٥)

ذُؤيب بن حلحلة

رضي الله عنه

ويقال: ابن حبيب - والد قبضة الأسلمي، وقيل الخزاعي، وكذا قال الحاكم: ذؤيب بن قبيصة بن ذؤيب (٣).

٣٠٧٦ - من رواية عبد الله بن عباس أن ذؤيب أبا قبضة حدّثه: أن رسول الله ﷺ كان يبعثُ معه بالبدن، ثم يقول: «إن عطبَ منها شيءٌ فخشيتُ عليها موتاً»

(١) مسلم - صلاة المسافرين ٥٦٩/١ (٨٣٢).

(٢) المسند ١١٢/٤. وينظر تهذيب الكمال ١١٨/٢٢.

(٣) التلخيص ٣٩٦، والرياض ٦٨، والجمع بين رجال الصحيحين ١٣٤/١، والإصابة ٤٧٨/١. وينظر تهذيب

الكمال ٥٢٢/٨، وشمسة الجامع ٣٧٥/١.

فانحرَّها ، ثم اغمس نعلها في دمها ، ثم اضرب به صفحتها ، ولا تطعمها أنت ولا أحدٌ من أهل رُفقتك» (١) .

ومن الرواة من قال : عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ بعث . . . جعله من مسند ابن عباس وذلك مذكور هناك . (٢)

\* \* \*

(١٧٦)

أبو مرثد، كَنَاز بن الحُصَيْن الغنَوِيّ  
رضي الله عنه (٣)

حديث واحد:

٣٠٧٧- من رواية وائلة بن الأسقع رضي الله عنه عن أبي مرثد قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « لا تُصلُّوا إلى القبور ، ولا تجلسوا عليها » (٤) .

\* \* \*

(١٧٧)

فضالة بن عبِيد الأنصاري ، أبو محمد  
رضي الله عنه (٥)

حديثان:

٣٠٧٨- أحدهما: من رواية أبي علي ثُمَامَة بن شُعْبَة قال : كنَّا مع فضالة بن عبِيد بأرض الروم ، برُودس ، فتوفي صاحبُ لنا ، فأمر فضالة بقبْرهِ فسُوي ، ثم قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها (٦) .

(٢) ينظر الحديث ١٢٣٣ .

(١) مسلم - الحج ٩٦٣/٢ (١٣٢٦) .

(٣) التلخيص ٣٩٩ ، والرياض ٢٤٨ ، والجمع بين الصحيحين ٤٣٢/٢ ، والإصابة ١٧٧/٤ .

(٤) مسلم - الجنائز ٦٦٨/٢ (٩٧٢) .

(٥) التلخيص ٣٩٩ ، والرياض ٢٤١ ، والجمع بين رجال الصحيحين ٤١٧/٢ ، والإصابة ٢٠١/٣ .

(٦) مسلم - الجنائز ٦٦٦/٢ (٩٦٨) .

٣٠٧٩- الثاني: من رواية علي بن رباح اللخمي قال: سمعت فضالة بن عبيد الأنصاري يقول: أتى رسول الله ﷺ وهو بخير بقلادة فيها خرز وذهب، وهي من المغانم، تُباع، فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذي في القلادة فترع وحده، ثم قال لهم رسول الله ﷺ «الذهب بالذهب وزناً بوزن»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية حنّس الصنعاني عن فضالة قال: اشتريتُ يومَ خير قلادة باثني عشر ديناراً، فيها ذهب وخرز، ففصلتها<sup>(٢)</sup>، فوجدتُ فيها أكثر من اثني عشر ديناراً، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لا تُباعُ حتى تُفصل»<sup>(٣)</sup>.

في رواية الجلاح أبي كثير عن حنّس عن فضالة قال: كنّا مع رسول الله ﷺ يومَ خير نبايع اليهود: الوقية الذهب بالدينارين والثلاثة، فقال: رسول الله ﷺ: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية عامر بن يحيى المعافري عن حنّس قال: كنّا مع فضالة في غزوة، فطارت لي ولأصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهر، فأردتُ أن أشتريها، فسألتُ فضالة بن عبيد فقال: انزع ذهبها فاجعله في كفة، واجعل ذهبك في كفة، ثم لا تأخذنَّ إلا مثلاً بمثل، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من كان يؤمنُ بالله واليوم الآخر فلا يأخذنَّ إلا مثلاً بمثل»<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

(١) مسلم- المساقاة ٣/١٢١٣ (١٥٩١).

(٢) فصلتها: ميزت ذهبها وخرزها.

(٣) مسلم ٣/١٢١٣.

(٤، ٥) مسلم ٣/١٢١٤.

## النَّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ الْكَلَابِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)

ثلاثة أحاديث:

٣٠٨٠- أحدها: من رواية جبير بن نفير قال: أقمتُ مع رسول الله ﷺ بالمدينة سنة ما يعني من المسألة إلا الهجرة، كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله ﷺ عن شيء، قال: فسأته عن البرِّ والإثم، فقال رسول الله ﷺ: «البرُّ حسنُ الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس» (٢).

٣٠٨١- الثاني: من رواية جبير بن نفير عن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ، تَقْدَمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَأَلْ عَمْرَانَ» وَضُرِبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيْتَهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: «كَانَتَهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظَلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَانَتَهُمَا حَزِقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا» (٣).

٣٠٨٢- الثالث: من رواية جبير بن نفير عن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ مِنَ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ حَالَ الدَّجَالِ، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ. فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَاْمَرُّوا حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ» (٤).

(١) التلخيص ٤٠٢، والرياض ٢٦٤، والجمع بين رجال الصحيحين ٥٣٥/٢، والإصابة ٥٤٦/٣.

(٢) مسلم- البرِّ والصلة ٤/١٩٨٠ (٢٥٥٣).

(٣) مسلم- صلاة المسافرين ١/٥٥٤ (٨٠٥) الشُّرُق: الضياء والنور. والحزقان: القطيعان.

(٤) القطط: الشديد جمودة الشعر.

فواتح سورة الكهف» وفي رواية أبي بكر البرقاني فيه: «فليقرأ خواتيم سورة الكهف- إنه خارج خلة»<sup>(١)</sup> بين الشام والعراق، فعاش<sup>(٢)</sup> يمينا، وعاش شمالاً، يا عباد الله فاثبتوا» قلنا: يا رسول الله، وما بُئيه في الأرض؟ قال: «أربعون يوماً، يومٌ كسنة، ويومٌ كشهر، ويومٌ كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم». قلنا: يا رسول الله، فذلك اليوم الذي كسنة، أتكفيناً فيه صلاة يوم؟ قال: «لا»، أقدرُوا له قدره» قلنا: يا رسول الله، وما إسرأه في الأرض؟ قال: «كالغيث استدرته الريحُ فيأتي على القوم فيدعوهم، فيؤمنون به ويستجيبون له، فيأمرُ السماءَ فتمطرُ، والأرضَ فتنبت، فتروحُ عليهم سارحتهم»<sup>(٣)</sup> أطول ما كانت ذراً، وأسبغهُ ضروعاً، وأمدهُ خواصر. ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله، فينصرفُ عنهم فيصبحون مُمحلين<sup>(٤)</sup> ليس بأيديهم شيء من أموالهم، ويمرُّ بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك، فتنبعه كنوزها كيغاسيب النحل، ثم يدعو رجلاً ممتلئاً شباباً، فيضربه بالسيف فيقطعهُ جزلتين رمية الغرض<sup>(٥)</sup>، ثم يدعو فيقبلُ، ويتهللُ وجهه ويضحكُ، فبينما هو كذلك، إذ بعثَ الله المسيحَ بن مريم، فينزلُ عند المنارة البيضاء شرقي دمشق، بين مهرودتين<sup>(٦)</sup> واضعاً كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأ رأسه قطراً، وإذا رفعه تحدرَّ منه جمانٌ<sup>(٧)</sup> كاللؤلؤ، فلا يحلُّ لكافرٌ يجدُ ريحَ نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، حتى يدركه بباب لُدٍّ، فيقتله، ثم يأتي عيسى عليه السلام قومٌ قد عصمهم الله منه، فيمسحُ عن وجوههم، ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة. فبينما هو كذلك، إذ أوحى اللهُ إلى عيسى عليه السلام أني قد أخرجتُ عبداً لي لا يدان لأحدٍ بقتالهم، فحرز<sup>(٨)</sup> عبادي إلى الطور. ويبعثُ

(١) الخلة: الموضع، أو الطريق بين البلدين.

(٢) عاث: أسعد.

(٣) تروح عليهم: أي ترجع مواشيهم آخر النهار.

(٤) محلين: أصابهم القحط.

(٥) الجزلتان: القطعتان. ويجعل بينهما مقدار رمية الغرض.

(٦) المهردتان: ثوبان مصبوغان بورس وزعفران- والمعنى أنه لا يسهما.

(٧) الجمان: حبات من الفضة، كهيئة اللؤلؤ.

(٨) حرز: ضم.

اللهُ يَأْجُوجُ وَمَاجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلَهُمْ عَلَى بَحِيرَةِ طَبْرِيَّةَ، فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءً، وَيُحْضِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابَهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ، فَيَرْغَبُ<sup>(١)</sup> نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ<sup>(٢)</sup> فِي رِقَابِهِمْ، فَيَصْبِحُونَ قَرَسَى<sup>(٣)</sup> كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ<sup>(٤)</sup> وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ<sup>(٥)</sup> فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنُ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٌ وَلَا وَبْرٌ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرَكَهَا كَالزَّلْفَةِ<sup>(٦)</sup>، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبَتِي ثَمَرَتَكَ، وَرُدِّي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا<sup>(٧)</sup>، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ<sup>(٨)</sup>، حَتَّى أَنْ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لِتَكْفِيَ الْفِئَامَ<sup>(٩)</sup> مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لِتَكْفِيَ الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ بَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُ تَحْتَ آبَاتِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارَجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ<sup>(١٠)</sup>.

وفي حديث علي بن حجر السعدي نسحوه، وزاد بعد قوله: «لقد كان بهذه مرة

(١) يرغب: يدعو.

(٢) النعف: دود يكون على أنوف الإبل والغنم.

(٣) قرسى: قتلى.

(٤) الزهم: الدسم.

(٥) البخت: جمال طويلة الأعناق.

(٦) الزلفة: مصانع الماء، ومواضع اجتماعه.

(٧) القحف: القشر.

(٨) الرسل: اللبن.

(٩) الفئام: الجماعة.

(١٠) مسلم- الفتن ٤/ ٢٢٥٠ (٢٩٣٧).

ماءً: ثم يسرون حتى يتهوا إلى جبل الخمر، وهو جبل بيت المقدس، فيقولون: لقد قتلنا من في الأرض، هلمَّ فلنقتل من في السماء، فيرمون بنشابهم إلى السماء، فيردُّ الله عليهم نشابهم مخضوبة دماً»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١٧٩)

أبو أمامة، إياس بن ثعلبة الحارثي  
رضي الله عنه (٢)

حديث واحد:

٣٠٨٣- من رواية عبدالله بن كعب بن مالك السلمي عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتطع حقَّ امرئ مسلمٍ يمينه فقد أوجبَ الله له النار، وحرَّم عليه الجنة». فقال له رجلٌ: «وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: «وإن قضياً من أراك»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١٨٠)

أبو يحيى، صهيب بن سنان  
[رضي الله عنه]<sup>(٤)</sup>

ثلاثة أحاديث:

٣٠٨٤- أحدها: من رواية عبدالرحمن بن أبي ليلى عن صهيب عن النبي ﷺ قال: «إذا دخلَ أهلُ الجنةِ الجنةَ، قال: يقولُ اللهُ تبارك وتعالى: تريدون شيئاً

(١) مسلم ٢٢٥٥/٤.

(٢) التلغيع ٣٨٨، والرياض ٢٨٠، والجمع بين رجال الصحيحين ٤٧/١، والإصابة ٩/٤.

(٣) مسلم- الإيمان ١٢٢/١ (١٣٧). وفي س: «وإن كان قضياً...».

(٤) التلغيع ٣٩٤، والرياض ١٣٠، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٢٧/١، والإصابة ١٨٨/٢.

أزيدكم؟ يقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم»<sup>(١)</sup>.

زاد في رواية يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة: ثم تلا هذه الآية: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾<sup>(٢)</sup> [يونس].

٣٠٨٥- الثاني: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن صهيب قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبا لأمر المؤمن، أن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سرأءُ شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراءُ صبر فكان خيراً له»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٨٦- الثالث: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أيضاً عن صهيب أن رسول الله ﷺ قال: «كان ملك فيمن كان قبلكم، وكان له ساحر، فلما كبر قال للملك: إني قد كبرت، فابعث إلي غلاماً أعلمه السحر، فبعث إليه غلاماً يعلمه، وكان في طريقه إذا سلك راهب، ففعد إليه، وسمع كلامه<sup>(٤)</sup>، فكان إذا أتى الساحر مراً بالراهب وقعد إليه، فإذا أتى الساحر ضربته، فشكا ذلك إلى الراهب فقال: إذا خشيت الساحر فقل: حبسني أهلي، وإذا خشيت أهلك فقل: حبسني الراهب. فبينما هو كذلك، إذا أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال: اليوم أعلم: الساحر أفضل أم الراهب أفضل؟ فأخذ حجراً فقال: اللهم إن كان أمر الراهب أحب إليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس، فرماها فقتلها، ومضى الناس. فأتى الراهب فأخبره، فقال له الراهب: أي بني، أنت اليوم أفضل مني، قد بلغ من أمرك ما أرى، وإنك ستبتلى، فإن ابتليت فلا تدل علي».

وكان الغلام يبرئ الأكمه والأبرص، ويداوي الناس سائر الأدواء، فسمع جليس للملك كان قد عمي، فأتاه بهدياً كثيرة، فقال: ما هاهنا لك إن أنت شفيتني. قال: إني لا أشفي أحداً، إنما يشفي الله، فإن آمنت بالله دعوتُ الله

(١) مسلم- الإيمان/١/١٦٣ (١٨١).

(٢) مسلم- الزهد/٤/٢٢٩٥ (٢٩٩٩).

(٤) في مسلم «فأعجبه».



فشفاك، فأمن بالله فشفاه الله. فأتى الملك فجلس إليه كما كان يجلس، فقال له الملك: من ردّ عليك بصرک؟ قال: ربّي. قال: ولك ربٌ غيري؟ قال: ربّي وربُّك الله. فأخذه، فلم يزل يعذبُه حتى دلَّ على الغلام، فجيء بالغلام فقال له الملك: أيُّ بُنيّ، قد بلغ من سحرک ماتبرئ الأكمه والأبرص وتفعل وتفعل. قال: فقال: إني لا أشفي أحداً، إنما يشفي الله، فلم يزل يعذبُه حتى دلَّ على الراهب. فجيء بالراهب، فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فدعا بالمشار<sup>(١)</sup>، فوضع المشار في مفرق رأسه، فشقه حتى وقع شقاه، ثم جيء بجليس الملك فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى فوضع المشار في مفرق رأسه، فشقه حتى وقع شقاه، ثم جيء بالغلام فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فدفعه إلى نفر من أصحابه، فقال: اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا، فاصعدوا به الجبل، فإذا بلغتُم ذرّوته، فإن رجع عن دينه وإلا فاطرحوه. فذهبوا به، فصعدوا به الجبل، فقال: اللهم أكفنيهم بما شئت. فرجف بهم الجبل، فسقطوا، وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ فقال: كفانيهم الله، فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال: اذهبوا به فاحملوه في قُرُقور<sup>(٢)</sup>، وتوسّطوا به البحر، فإن رجع عن دينه وإلا فاقدفوه. فذهبوا به فقال: اللهم أكفنيهم بما شئت. فانكفات بهم السفينة، فغرقوا، وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ قال: كفانيهم الله، فقال للملك: إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما أمرک به. قال: ما هو؟ قال: تجمعُ النَّاسَ في صعيدٍ واحد، وتصلبني على جذع، ثم خذُ سهماً من كِنانتي، ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم قل: باسم الله ربّ الغلام، ثم ارم، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني. فجمع النَّاسَ في صعيدٍ واحد، وصلبَه على الجذع، ثم أخذَ سهماً من كِنانته، ثم وضع السهم في كبد القوس، ثم قال: باسم الله ربّ الغلام، ثم رماه، فوقع السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه فمات. فقال النَّاسُ: آمنا بربّ الغلام، فأتني الملكُ فقيل له: أرايتَ ما كنتَ تحذُرُ، قد والله نزلَ بك حذرُك،

(١) المشار والميشار: المشار.

(٢) القُرُقور: السفينة.

قد آمن الناسُ. فأمر بالأخدود بأفواه السكك فخذت، وأضرمَ فيها النيران، وقال: من لم يرجع عن دينه فأقحموه<sup>(١)</sup> فيها. أو قيل له اقتحم، ففعلوا حتى جاءت امرأةٌ ومعها صبيٌّ لها، فتقاعست، فقال لها الغلامُ: يا أمّاه، اصبري؛ فإنك على الحق<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٨١)

### سفينة، مولى رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>

وقيل: مولى أم سلمة. قال ابن سعد: واسمه نجران، سكن المدينة، رضي الله عنه.

حديث واحد:

٣٠٨٧- يرويه بشر بن الفضل وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة عن أبي ربحانة عن سفينة قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصّاع، ويتطهر بالمد<sup>(٤)</sup>. وفي حديث بشر: كان رسول الله ﷺ يغسله الصّاع من الماء من الجنابة، ويوضئه المد<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

(١) في ج، ومسلم فأقحموه. وكتب على حاشية ج: الصواب فأقحموه. وهما روايتان صحيحتان.

(٢) مسلم- الزهد ٢٢٩٩/٤ (٣٠٠٥).

(٣) التلخيص ٣٩١، والرياض ١٢٢، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٠٦/١، والإصابة ٥٦/٢.

(٤، ٥) مسلم- الحيض ٢٥٨/١ (٣٢٦).

(١٨٢)

ثوبان مولى رسول الله ﷺ

رضي الله عنه (١)

عشرة أحاديث:

٣٠٨٨- الحديث الأول: من رواية معدان بن طلحة، ومنهم من يقول: ابن أبي طلحة اليعمرى (٢) قال: صحبتُ ثوبانَ مولى رسول الله، فقلتُ: حدثني بحديث عسى الله أن ينفعني، فسكتَ، ثم أعدتُه فسكتَ، ثم أعدتُه عليه فسكتَ- ثلاث مرات، ثم قال: عليك بالسجود لله، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عليك بكثرة السجود، فإنك لن تسجدَ لله سجدةً إلا رفعك الله بها درجة، وحطَّ عنك بها خطيئة». ثم لقيتُ أبا الدرداء فسألته، فقال مثل ما قال ثوبان .

٣٠٨٩- الحديث الثاني: عن معدان عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال: «من صلَّى على جنازةٍ فله قيراطٌ، فإن شهدَ دفنها فله قيراطان، القيراط س أحدهما». وفي حديث سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي عن قتادة (٣) قال: «من صعد القيراط، فقال: «مثل أحد» (٥) .

وحكى أبو مسعود: «فله قيراطان، أصغرهما مثل أحد». وكذا أخرجه أبو بكر البرقاني من رواية عمرو بن مرزوق عن شعبة عن قتادة (٦) .

٣٠٩٠- الثالث: عن معدان عن ثوبان أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إني لبعقر حَوْضي أذودُ النَّاسَ لأهل اليمن (٧)، أضربُ بعصاي حتى يرفضَ (٨) عليهم» فسُئل عن

(١) التلخيص ٣٨٩، والرياض ٤٣، والجمع بين رجال الصحيحين ٦٨/١، والإصابة ٢٠٥/١.

(٢) ينظر التاريخ الكبير ٣٨/٨، ورجال مسلم ٢/٢٦٩، وتهذيب الكمال ٢٨/٢٥٦.

(٣) مسلم- الصلاة ١/٣٥٣ (٤٨٨). باختلاف في أوله.

(٤، ٥) مسلم- الجنائز ٢/٦٥٤ (٩٤٦).

(٦) المسند ٢/٢٧٦، ٢٨٣، ٢٨٤.

(٧) أي يدفع الناس ليشرب أهل اليمن.

(٨) يرفض: يسيل.

عرضه فقال: «من مقامي إلى عَمَان». وسئل عن شرابه فقال: «أشدُّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، يَغْتُ (١) فيه ميزابان يمدّانه من الجنة، أحدهما من ذهب والآخر من ورق» (٢).

وفي حديث شيبان عن قتادة: «أنا يوم القيامة عند عُقر الحوض». ثم ذكره (٣). قال أبو مسعود: أهل الشام يقولون: معدان بن طلحة. وسالم بن أبي الجعد يقول: ابن أبي طلحة (٤).

٣٠٩١- الرابع: عن جبير بن نفير عن ثوبان قال: ذبح رسول الله ﷺ ضحيته ثم قال: «يا ثوبان، أصلح لحم هذه»، فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة (٥). وفي حديث أبي مسهر عن يحيى بن حمزة: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «أصلح هذا اللحم» فأصلحته. قال: فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة (٦).

٣٠٩٢- الخامس: عن أبي أسماء عمرو بن مرثد عن ثوبان قال: كنت قائماً عند النبي ﷺ فجاء جبر من أخبار اليهود فقال: السلام عليك يا محمد، فدفعته دفعة قد كاد يُصرعُ منها، فقال: لم تدفعني؟ فقلت: ألا تقول: يا رسول الله. فقال اليهودي: إنما ندعوه باسمه الذي سمّاه به أهله. فقال رسول الله ﷺ: «إن اسمي محمد الذي سمّاني به أهلي». فقال اليهودي: جئتُ أسألك. فقال رسول الله ﷺ: «أينفعك شيء إن حدثتُك؟» قال: أسمع بأذني. فنكت (٧) رسول الله ﷺ بعود معه، فقال: «سل» فقال اليهودي: أين يكون الناس يوم تُبدلُ الأرضُ والسمواتُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «هم في الظلّة دون الجسر» (٨). قال: فمن أول

(١) يَغْتُ : يصب.

(٢) (٣، ٢) مسلم-الفضائل ١٧٩٩/٤ (٢٣٠١).

(٤) هكذا ورد عن سالم في مسلم ١٧٩٩/٣، وينظر الحديث الأول.

(٥) (٦، ٥) مسلم-الأضاحي ١٥٦٣/٣ (١٩٧٥).

(٧) نكت: خط في الأرض.

(٨) الجسر- بفتح الجيم وكسرها: الصراط.

النَّاسُ إِجَارَةً؟ قَالَ: «فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ». قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحَفِّتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «زِيَادَةُ كِبَدِ الْحَوْتِ». قَالَ: فَمَا غَذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا؟ قَالَ: «يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا». قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسِيلاً». قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ. قَالَ: قَالَ: «يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟» قُلْ: أَسْمَعُ بِأَذْنِي. قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ. قَالَ: «مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَمَلَا مَنِيَّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرًا<sup>(١)</sup> بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيَّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آتْنَا<sup>(٢)</sup> بِإِذْنِ اللَّهِ». قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتُ، وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ، ثُمَّ انصَرَفَ فَذَهَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ وَمَالِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. . . وَقَالَ: «زَائِدَةُ كِبَدِ النَّوْنِ». وَقَالَ: «أَذْكَرُ وَأَنْثٌ» وَلَمْ يَقُلْ «أَذْكَرًا وَأَنْثًا»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٩٣- السَّادِسُ: عَنِ أَبِي أَسْمَاءَ عَنِ ثَوْبَانَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمَنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكَتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ: قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: الْاسْتِغْفَارُ؟<sup>(٥)</sup> قَالَ: تَقُولُ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اللَّهُ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

٣٠٩٤- السَّابِعُ: عَنِ أَبِي قَلَابَةَ عَنِ أَبِي أَسْمَاءَ عَنِ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(٢، ١) أَذْكَرًا، وَأَنْثًا: أَنْجَبَا ذَكَرًا، وَأُنْثَى.

(٤) مُسْلِمٌ ١/٢٥٣.

(٣) مُسْلِمٌ - الْحَيْضُ ١/٢٥٢ (٣١٥).

(٥) فِي مُسْلِمٍ - الْمَسَاجِدُ ١/٤١٤ (٥٩١) «كَيْفَ الْاسْتِغْفَارُ؟».

قال أبو قلابة: وبدأ بالعيال، ثم قال أبو قلابة: وأيُّ رجلٍ أعظمُ أجراً من رجلٍ يُنفقُ على عيالٍ صغارٍ، يُعقِّمهم، أو ينفعهم اللهُ به ويغنيهم (١).

٣٠٩٥- الثامن: عن أسماء عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرُّهم من خذلهم، حتى يأتي أمرُ الله وهم كذلك» (٢).

٣٠٩٦- التاسع: عن أبي أسماء عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «عائدُ المريضِ في محرقةِ الجنة» (٣).

وفي حديث هُشيم عن خالدِ الحذاء: «من عادَ مريضاً لم يزل في خُرقةِ الجنة حتى يرجع» (٤).

وفي حديث عاصم الأحول أن رسول الله ﷺ قال: «من عادَ مريضاً لم يزل في خُرقةِ الجنة». قيل: يا رسول الله، وما خُرقةِ الجنة؟ قال: «جناها» (٥).

٣٠٩٧- العاشر: عن أبي أسماء عن ثوبان قال: قال رسول الله: «إن الله زوى (٦) لي الأرض، فرأيتُ مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيلغُ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيتُ الكنزَيْنِ الأحمرَ والأبيض، وإني سألتُ ربي لأمتي ألا يُهلكها بسنة، بعامة، وألا يُسلِّطَ عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيحَ بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد، إني إذا قضيتُ قضاءً فإنه لا يردُّ، وإني أعطيتك لأمتك أني لا أهلكهم بسنة، بعامة، ولا أُسلِّطُ عليهم عدواً من سوى أنفسهم يستبيحُ بيضتهم (٧)، ولو اجتمعَ عليهم من باقطارهم - أو قال: من بين أقطارها حتى يكون

(١) مسلم - الزكاة ٦٩١/٢ (٩٩٤).

(٢) مسلم - الإمارة ١٥٢٣/٣ (١٩٢٠).

(٣) مسلم - البر والصلة ١٩٨٩/٤ (٢٥٦٨)، وفيه «حتى يرجع». والمخرقة: الطريق بين صفي النخل، يخترق:

أي يجني من أيهما شاء.

(٤، ٥) مسلم ١٩٨٩/٤.

(٦) زوى: جمع.

(٧) البيضة: الجماعة.

بعضهم يهلكُ بعضاً، وبسبب بعضهم بعضاً»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية هشام الدستوائي عن قتادة أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إن الله زوى لي الأرض حتى رأيتُ مشارقها ومغاربها، وأعطاني الكنزين الأحمرَ والأبيضَ . . .» ثم ذكر نحو ما تقدّم<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه أبو بكر البرقاني من حديث أبي الربيع الزهراني وقتيبة، ومن حديث أبي موسى وبندار عن هشام- كما أخرجه مسلم من حديثهم، وبالإسناد، وزاد بعد معنى ما تقدّم: «وإنما أخافُ على أمّتي الأئمةَ المُضِلِّينَ، وإذا وقع<sup>(٣)</sup> عليهم السيفُ لم يُرفعُ إلى يوم القيامة. ولا تقوم الساعة حتى يلحق حيُّ من أمّتي بالمشركين، وحتى يعبدَ فثام<sup>(٤)</sup> من أمّتي الأوثان. وإنه سيكون من أمّتي كذابون ثلاثون، كلُّهم يزعمُ أنه نبيٌّ، وأنا خاتمُ النبيّين، لا نبيَّ بعدي، ولا تزالُ طائفةٌ من أمّتي على الحقِّ منصورين، لا يضرُّهم من خذلهم حتى يأتي أمرُ الله تبارك وتعالى»<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

(١٨٣)

## أبو رُقِيَّة ، تميم بن أوس الدَّارِيّ رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>

حديث واحد:

٣٠٩٨- من رواية عطاء بن يزيد الليثي عنه أن النبي ﷺ قال: «الدينُ

(١) (٢، ١) مسلم- الفتن ٤/ ٢٢١٥ (٢٨٨٩).

(٣) في المصادر «وضع».

(٤) فثام: جماعات.

(٥) الحديث في سنن أبي دارود- الفتن ٤/ ٤٥٠ (٤٢٥٢). وسنن ابن ماجه الفتن ٢/ ١٣٠٤ (٣٩٥٢)، وينظر المسند ٥/ ٢٧٨، ٢٨٤.

(٦) التلخيص ٣٨٩، والرياض ٤٠، والجمع بين رجال الصحيحين ١/ ٦٤، والإصابة ١/ ١٨٦.

النَّصِيحَةُ». فُلْنَا: لِمَن؟ قَالَ «لِللَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» (١).

\* \* \*

(١٨٤)

أَبُو عَمْرٍو، سَفِيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢)

حديث واحد:

٣٠٩٩- من رواية هشام بن عروة عن الزبير عن سفيان بن عبد الله قال: قلت: يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسألُ عنه أحداً بعدك. قال: «قل: آمنتُ بالله، ثم استقم» (٣).

وعند أبي بكر البرقاني عن أبي بكر الإسماعيلي من رواية أبي أسامة عن هشام بهذا الإسناد. قلت: يا رسول الله، قل لي في الإسلام وأقلل، لعلي أعيه. قال: «لا تغضب» فأعاد عليه، قال: «لا تغضب» قال أبو أسامة: أحسبه قال ثلاث مرآت. قال الإسماعيلي: هكذا قال أبو أسامة.

\* \* \*

(١) مسلم- الإيمان ٧٤/١ (٥٥).

(٢) التلخيص ٣٩١، والرياض ١٢١، والجمع بين رجال الصحيحين ١٩٦/١، والإصابة ٥٣/٢.

(٣) مسلم- الإيمان ٦٥/١ (٣٨).



(١٨٥)

## المُستورد بن شدّاد، أخو بني فهر رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

حديثان:

٣١٠٠ - أحدهما: من رواية قيس بن أبي حازم عن المُستورد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما الدُّنيا في الآخرة إلا مثلُ ما يجعلُ أحدُكم إصبعه هذه - وأشار يحيى<sup>(٢)</sup> بالسَّبابة - في اليمِّ، بِمَ ترجع؟»<sup>(٣)</sup>.

٣١٠١ - الثاني: من حديث موسى بن علي بن رباح عن أبيه قال: قال المُستورد القُرشي عند عمرو بن العاص: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تقومُ الساعةُ والرُّومُ أكثرُ النَّاسِ» فقال عمرو: أبصرُ ما تقول. قال: أقول ما سمعتُ من رسول الله ﷺ. قال: لئن قلتَ ذلك، إن فيهم لخصالاً أربعاً: إنهم لأحلمُ النَّاسِ عند فتنةٍ، وأسرعهم إفاقةً بعد مصيبةٍ، وأوشكهم كرامةً بعد فرةٍ، وخيرهم لمسكينٍ ویتيمٍ وضعيفٍ، وخامسةٌ حسنةٌ جميلةٌ: وأمنعهم من ظلم الملوک<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث عبد الكريم بن الحارث عن المُستورد قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تقومُ الساعةُ والرُّومُ أكثرُ النَّاسِ» قال: فبلغ ذلك عمرو بن العاص، فقال: ما هذه الأحاديث التي تُذكرُ عنك أنك تقولها عن رسول الله ﷺ؟ فقال له المُستورد: قلتُ الذي سمعتُ من رسول الله ﷺ. قال: فقال عمرو: لئن قلتَ ذلك، إنهم لأحلمُ النَّاسِ عند فتنةٍ، وأجبرُ النَّاسِ عند مصيبةٍ، وخيرُ النَّاسِ لمساكينهم وضعفائهم.<sup>(٥)</sup>

\* \* \*

(١) التلخیص ٤٠١، والجمع بين رجال الصحيحين ٥١٣/٢، والإصابة ٣٨٧/٣. وللمُستورد حديث مشترك له مع حارثة بن وهب للبخاري ومسلم، ينظر الحديث ٣٥٠.  
(٢) وهو يحيى بن سعيد أحد رواة الحديث.  
(٣) مسلم - الجنة ٢١٩٣/٤ (٢٨٥٧).  
(٤) مسلم - الفتن ٢٢٢٢/٤ (٥٠٤).

(١٨٦)

عبد الرحمن بن عثمان التيمي

رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

حديث واحد:

٣١٠٢ - من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان: أن رسول الله ﷺ نهى عن لُقطة الحاج<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٨٧)

أبو بصرة، حميل بن بصرة الغفاري

رضي الله عنه

ويقال: جميل بالجيم، قاله الداروردي. قال البخاري: هو وهم<sup>(٣)</sup>

٣١٠٣ - من رواية أبي تميم الجيشاني عن أبي بصرة الغفاري قال: صلّى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمخمس<sup>(٤)</sup>، فقال: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ<sup>(٥)</sup>».

\* \* \*

(١) التلقيح ٣٩٨، والرياض ٢٣٣، والجمع بين رجال الصحيحين ١/٤٩٤، والإصابة ٢/٤٠٢.

(٢) مسلم - اللقطة ٣/١٣٥١ (١٧٢٤).

(٣) التلقيح ٣٩٠، والرياض ٢٨٠، والجمع بين رجال الصحيحين ١/١١٧، والإصابة ٤/٢. وينظر التاريخ الكبير

٣/١٢٣، وتهذيب الكمال ٧/٤٢٣، وتنمية الجامع ١/٢٩٨.

(٤) في معجم البلدان ٥/٧٣: بالمخمس: طريق في جبل عير إلى مكة وينظر النوري ٦/٣٦٢.

(٥) مسلم - صلاة المسافرين ١/٥٦٨ (٨٣٠).

(١٨٨)

## ربيعة بن كعب الأسلمي

رضي الله عنه (١).

حديث واحد:

٣١٠٤ - من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ربيعة قال: كنت أبيتُ مع رسول الله ﷺ فأتيه بوضوئه وحاجته، فقال: «سَلْنِي» فقلتُ: «سألكُ مرافقتكُ في الجنة». قال: «أو غير ذلك؟» قلتُ: هو ذلك. قال: «فأعِنِّي على نفسك بكثرة السُّجود» (٢).

\* \* \*

(١٨٩)

## أبو هُنَيْدَةَ، وائل بن حجر الكندي

رضي الله عنه (٣).

سنة أحاديث:

٣١٠٥ - الحديث الأول: من رواية ابنه علقمة بن وائل بن حجر قال: جاء رجل من حضرموت ورجلٌ من كِنْدَةَ إلى النبي ﷺ، فقال الحضرميُّ: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرضٍ كانت لأبي. فقال الكندي: هي أرضي، في يدي أزرعها، ليس له فيها حقٌ. فقال النبي ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا. قال: «فلك بينة». قال: يا رسول الله، إن الرجلَ فاجرٌ لا ييالي على ما حلف عليه، وليس يتورعُ من شيءٍ فقال: «ليس لك منه إلا ذلك» فانطلق ليحلف، فقال

(١) التلخيص ٣٩١، والرياض ٧٢، والجمع بين رجال الصحيحين ١/١٣٦، والإصابة ١/٣٩٨.

(٢) مسلم - الصلاة ١/٣٥٣ (٤٨٩).

(٣) التلخيص ٤٠٢، والرياض ٢٦٧، والجمع بين رجال الصحيحين ٢/٥٤٦، والإصابة ٣/٥٩٢.

رسول الله ﷺ لما أدبر: «أما لئن حلفَ على ماله لياكله ظلماً ليلقين الله وهو عنه معرض» (١).

وفي رواية عبد الملك بن عمير عن علقمة عن أبيه قال: كنتُ عند رسول الله ﷺ، فأثابه رجلان يختصمان في أرض، فقال أحدهما: إن هذا انتزى (٢) علي أرضي يا رسول الله في الجاهلية، وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي، وخصمه ربيعة بن عيدان. قال: «بيتُك» قال: ليس لي بيته. قال: «يمسُّه» قال إذن يذهب بها. قال: «ليس لك إلا ذلك». فلما قام ليحلف قال رسول الله ﷺ: «من اقتطع أرضاً ظالماً لقي الله وهو عليه غضبان».

وفي رواية إسحاق بن إبراهيم: ربيعة بن عيدان (٣).

٣١٠٦ - الثاني: من رواية عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل، ومولى لهم عن وائل بن حجر: أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة، كبر - وصف همّام أحد الرواة (٤) - حيال أذنيه، ثم التحف بثوبه، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ثم رفعهما، ثم كبر فرقع، فلما قال: «سمع الله لمن حمده» رفع يديه، فلما سجد سجد بين كفيه (٥).

أخرج أبو بكر البرقاني من حديث محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل ابن حجر مسنداً وزاد فيه: فإذا رفع رأسه من السجود رفع يديه، فلم يزل يفعل ذلك حتى فرغ من صلاته (٦).

٣١٠٧ - الثالث: عن علقمة بن وائل عن أبيه قال: إني لقاعد مع النبي ﷺ، إذ جاء رجل يقود آخر بنسعة (٧)، فقال: يا رسول الله، إن هذا قتل أخي. فقال رسول الله ﷺ: «أقتلته؟» فقال (٨): إنه لو لم يعترف أقمت عليه البيعة. فقال:

(١) مسلم - الإيمان / ١ / ١٢٣ (١٣٩).

(٢) انتزى: غلب واستولى.

(٣) مسلم ١ / ١٢٤.

(٤) اختل ليد (أحد الرواة).

(٥) مسلم - الصلاة / ١ / ٣٠١ (٤٠١).

(٦) قريب منه في سنن أبي داود - الصلاة / ١ / ٤٦٤ (٧٢٣)، وهذا هو سند مسلم.

(٧) النسعة: جبل مضمور.

(٨) أي القائد.

نعم، قَتَلْتُهُ. قال: «كيف قتلته؟» قال: «كنتُ أنا وهو نختبِطُ من شجرة، فسبني فأغضبني، فضربته بالفأس على قرنه فقتلته. فقال له النبي ﷺ: «هل لك من شيء تؤديه عن نفسك؟» قال: مالي مالٌ إلا كسائي وفأسي. قال: «فترى قومك يشترونك؟» قال: أنا أهون على قومي من ذلك. فرمى إليه بنسعة، وقال: «دونك صاحبك»<sup>(١)</sup> فانطلق به الرجل، فلما ولى قال رسول الله ﷺ: «إن قتله فهو مثله»<sup>(٢)</sup>. فرجع فقال: يا رسول الله بلّغني أنك قلت: «إن قتله فهو مثله» وأخذته بأمرك. فقال رسول الله ﷺ: «أما تريد أن ييؤءَ بِأثْمِكَ وإثم صاحبك؟» قال: يا نبي الله - لعله قال - بلى. قال: «فإن ذاك كذاك» قال: فرمى بنسعته وخطى سبيله<sup>(٣)</sup>.

٣١٠٨ - الرابع: من رواية علقمة بن وائل عن أبيه قال: سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله، أرايت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه. ثم سأله في الثانية أو في الثالثة، فجدبه الأشعث بن قيس، فقال: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث شابة عن شعبة مثله، وقال: فجدبه الأشعث بن قيس، فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا وعليكم ما حملتم»<sup>(٥)</sup>.

٣١٠٩ - الخامس: من رواية علقمة بن وائل عن أبيه: أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي ﷺ عن الخمر، فنهاه، أو كره أن يصنعها، فقال: إنما أصنعها للدواء. فقال: «إنه ليس بدواء، ولكنه داء»<sup>(٦)</sup>.

٣١١٠ - السادس: عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا الكرم، ولكن قولوا العنب والحبلة»<sup>(٧)</sup>.

\* \* \*

(١) (صاحبك) ليست في ل.

(٢) أي استوفى حقه، ولا فضل له، بخلاف ما لو عفا عنه.

(٣) مسلم - الإمارة ١٤٧٤/٣ (١٨٤٦).

(٤) مسلم - الإمارة ١٥٧٣/٣ (١٩٨٤).

(٥) مسلم - الألفاظ من الأدب ١٧٦٤/٤ (٢٢٤٨).

(١٩٠)

## عمرو بن حُرَيْث

رضي الله عنه (١)

حديثان:

٣١١١ - أحدهما: من رواية جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه أن رسول الله ﷺ خطبَ الناسَ وعليه عمامة سوداء (٢).

وفي حديث أبي أسامة عن مُساور الوراق: كَأني أنظر إلى رسول الله ﷺ وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه (٣).

وعن أبي بكر البرقاني من رواية محمد بن أبي عمر عن أبي أسامة: كَأني أنظر إلى النبي ﷺ الساعة وهو على المنبر يخطبُ وعليه عمامة سوداء، قد أرخى طرفيها بين كتفيه.

٣١١٢ - الثاني: من رواية الوليد بن سريع مولى عمرو بن حُرَيْث أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾ (١٧) ﴿[ التكوير]﴾ (٤).

وفي رواية محرز بن عون عن خلف بن خليفة: صَلَّيتُ خلفَ النبي ﷺ في الفجر، فسمعتُه يقرأ ﴿فَلَا أَسْمُ بِالْأُنثَى﴾. الجوارِ الكُنسِ (١٥، ١٦) ﴿﴾. وكان لا يحني رجل مَنَّا ظهره حتى يَسْتَمَّ ساجداً (٥).

وقد جعله أبو مسعود حديثين من أجل هذه الزيادة في وصف أتباعهم له في السجود، وكذلك فرقَه مسلم في موضعين (٦).

\* \* \*

(١) الرياض ٢٣٦، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٦٣/١، والإصابة ٥٢٤/٢.

(٢) مسلم - الحج ٩٩٠/٢ (١٣٥٩).

(٣) مسلم - الصلاة ٣٣٦/١ (٤٥٦).

(٤) مسلم ٣٤٦/١ (٤٧٥).

(٥) وجعلهما في التحفة ٨/١٤٥ حديثين.

(١٩١)

## عمارة بن رؤيبة

رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

حديثان:

٣١١٣ - أحدهما: من رواية حُصَيْن بن عبد الرحمن السلمي عن عمارة بن رؤيبة: أنه رأى بشر بن مروان على المنبر رافعاً يديه، فقال: قَبَّحَ اللهُ هاتين اليدين، لقد رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ما يزيدُ على أن يقول بيده هكذا. وأشار بإصبعه المُسَبَّحة<sup>(٢)</sup>

وفي رواية أبي عوانة عن حُصَيْن قال: رأيتُ بشرَ عن مروان يوم الجمعة يرفعُ يديه. فقال عمارة نحوه.<sup>(٣)</sup>

وعند أبي بكر البرقاني من حديث شعبة بن حُصَيْن: <sup>(٤)</sup> يرفع يديه في الدعاء وهو على المنبر.

٣١١٤ - الثاني: من رواية أبي بكر بن عمارة بن رؤيبة عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يعني الفجر والعصر. فقال له رجلٌ من أهل البصرة: آتت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. فقال الرجل: وأنا أشهدُ أنني سَمِعْتُهُ من رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>

\* \* \*

(١) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٨، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٩٦/١، والإصابة ٥٠٨/٢.

(٢) مسلم - الجمعة ٥٩٥/٢ (٨٧٤).

(٣) مسلم ٥٩٦/٢.

(٤) في السند ١٣٥/٢ عن سفيان عن حُصَيْن.

(٥) مسلم - المساجد ٤٤٠/١ (٦٣٤).

(١٩٢)

عديّ بن عميرة الكندي  
رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

حديث واحد:

٣١١٥ - من رواية قيس بن أبي حازم عن عديّ بن عميرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من استعملناه منكم على عملٍ فكنتمنا مَخِيطاً فما فوقه كان غُلُولاً يأتي به يوم القيامة». فقام إليه رجلٌ أسودٌ من الأنصار كأنني أنظر إليه فقال: يا رسول الله، أقبلُ عتِّي عملك. قال: «وما لك؟» قال: سمعتك تقولُ كذا وكذا. قال: «وأنا أقولُ الآن: من استعملناه منكم على عملٍ فليجئني بقليله وكثيره، فما أُوتي منه أخذ، وما نُهي عنه انتهى»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١٩٣)

عرفجة بن شريح  
رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>

حديث واحد:

٣١١٦ - من رواية زياد بن علاقة عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنه ستكونُ هناتٌ وهناتٌ، فمن أراد أن يُفَرِّقَ أمرَ هذه الأمة وهي جميعٌ فاضربوه بالسيفِ كائناً من كان». ومن الرواة عن زياد بن علاقة من قال: «فاقتلوه»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية يونس بن أبي يعقوب من أبيه عن عرفجة قال: سمعتُ رسولَ الله

(١) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٩، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٩٩/١، والإصابة ٤٣٩/٢.

(٢) مسلم - الإمارة ٣/١٤٦٥ (١٨٣٣).

(٣) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٢، والجمع بين رجال الصحيحين ٤٠٨/٢، والإصابة ٤٦٧/٢.

(٤) مسلم - الإمارة ٣/١٤٧٩ (١٨٥٢).



ﷺ يقول: «من أتاكم وأمركم جميعٌ على رجلٍ واحدٍ، يريدُ أن يشقَّ عصاكم أو يفرِّقَ جماعتكم، فاقتلوه» (١)

\* \* \*

(١٩٤)

أبو عبد الله، طارق بن أشيم  
والد أبي مالك الأشجعي  
رضي الله عنه (٢)

حديثان:

٣١١٧ - أحدهما: من رواية أبي مالك الأشجعي عن أبيه طارق بن أشيم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يُعبدُ من دون الله، حرَّم ماله ودمه، وحسابه على الله» (٣).

وأولُ حديث أبي خالد الأحمر يزيد بن هارون عن أبي مالك، «من وحَّد الله...» ثم ذكر مثله (٤).

٣١١٨ - الثاني: من رواية أبي مالك الأشجعي أيضاً عن أبيه طارق قال: كان الرجلُ إذا أسلم علَّمه رسول الله ﷺ الصلاة، ثم أمره أن يدعوا بهؤلاء الكلمات: «اللهم اغفر لي، وارحمني، وعافني، وارزقني» (٥)

وفي رواية يزيد بن هارون عن أبي مالك عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ وأتاه رجلٌ، فقال: يا رسول الله، كيف أقول حين أسألُ ربِّي؟ قال: «قُل: اللهم اغفر لي، وارحمني، وعافني، وارزقني - ويجمعُ أصابعه إلا الإبهام - فإن هؤلاء تجمعُ لك دنياك وآخرتك» (٦)

\* \* \*

(١) مسلم ١٤٨٠/٣.

(٢) التلخيص ٣٩٢، والرياض ١٣٩، والجمع بين الصحيحين ٢٣٤/١، والإصابة ٢١٠/٢.

(٣) مسلم - الإيمان ٥٣/١ (٢٣). (٤، ٥) مسلم - الذكر والدعاء ٧٣/٤ (٢٦٩٧).

(١٩٥)

## قُطْبَةُ بِنِ مَالِك

رضي الله عنه (١)

حديث واحد:

٣١١٩ - من رواية زياد بن علاقة عنه قال: صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأُ: ﴿قَ وَالنُّرَّانَ الْمَجِيدَ﴾ حَتَّى قَرَأُ: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ ﴿١٠﴾ فَجَعَلْتُ أُرَدِّدُهَا، وَلَا أُدْرِي مَا قَالَ (٢).

وفي حديث شعبة عن زياد بن علاقة عن عمه - يعنى قُطْبَةُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ وَرَبَّمَا قَالَ ﴿ق﴾ (٣).

\* \* \*

(١٩٦)

## سُوَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ، أَبُو عَلِيٍّ

سكن الكوفة، قاله أبو بكر الإسماعيلي. وقيل: كنيته أبو عدي، رضي الله عنه (٤)

٣١٢٠ - من رواية معاوية بن سويد بن مقرن قال: لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَهَرَبْتُ، ثُمَّ جِئْتُ قَبْلَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي، فَدَعَاهُ وَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: امْتَثِلْ مِنْهُ (٥)، فَعَفَا، ثُمَّ قَالَ: كُنَّا بَنِي مَقْرَنٍ - عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ (٦) وَاحِدَةٌ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَعْتَقُوهَا» قَالُوا لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرَهَا. قَالَ: «فِيَسْتَعْدِمُوهَا» (٧) فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا فَلْيَخْلُوهَا سَبِيلَهَا» (٨)

(١) التلقیح ٣٩٩، و الرياض ٢٤٦، والجمع بين رجال الصحیحین ٤٢٤/٢، والإصابة ٢٢٩/٣.

(٢) مسلم - الصلاة ٣٣٦/١ (٤٥٧) (٣) مسلم ٣٣٧/١

(٤) التلقیح ٣٩١، و الرياض ١٢١، والجمع بين رجال الصحیحین ١٩٦/١، والإصابة ٥٣/٢

(٥) امْتَثِلْ مِنْهُ: اقْتَصَصَ مِنْهُ (٦) الخَادِمُ يُقَالُ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى

(٧) هَكَذَا فِي الْمَخْطُوطَاتِ، وَفِي مُسْلِمٍ «فَلْيَسْتَعْدِمُوهَا»

(٨) مسلم - الأيمان ١٢٧٩/٣ (١٦٥٨).

وفي رواية هلال بن يساف قال: عجل شيخ فلطمَ خادماً له، فقال له سويد بن مقرن: عجزَ عليك إلا حرُّ وجهها، لقد رأيتني سابعَ سبعة من بني مقرن، مالنا خادمٌ إلا واحدة، لطمها أصغرنا، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها (١).

وفي رواية شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال: كنا نبيعُ البزَّ في دار سويد مقرن أخِي النعمان بن مقرن، فخرجت جاريةٌ فقالت لرجل منا كلمة، فلطمها، فغضبَ سويد، ثم ذكر نحو ما قبله (٢).

وفي رواية شعبة قال: قال لي محمد بن المنكدر: ما اسمك؟ قلتُ: شعبة. قال محمد: حدّثني أبو شعبة العراقي عن سويد بن مقرن: أن جارية لطمها إنسان، فقال له سويد: أما علمتَ أن الصورةَ محرّمة؟ وقال: لقد رأيتني وإنني لسابعُ إخوة لي مع رسول الله ﷺ وما لنا خادمٌ غيرُ واحد، فعمدَ أحدنا فلطمه، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها (٣).

\* \* \*

(١٩٧)

## عثمان بن أبي العاص الثَّقفي

رضي الله عنه (٤)

ثلاثة أحاديث:

٣١٢١ أحدها: من رواية سعيد بن المسيّب عنه قال: آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ: «إذا أممتَ قوماً فأخفِ بهم الصلاة» (٥).

وفي رواية موسى بن طلحة عن عثمان بن أبي العاص أن رسول الله ﷺ قال

(١) مسلم ١٢٧٩/٣.

(٢، ٣) مسلم ١٢٨٠/٣. وفي مسلم: «أن نعتقها».

(٤) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٨، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٩٨/١، والإصابة ٤٥٣/٢.

(٥) مسلم - الصلاة ٣٤٢/١ (٤٦٨).

له: «أم قومك، فمن أم قومه فليُخَفَّف، فإن فيهم الكبير، وإن فيهم المريض، وإن فيهم الضعيف، وإن فيهم ذا الحاجة، وإذا صلى أحدكم وحده فليُصَلِّ كيف شاء» (١).

٣١٢٢ - الثاني: من رواية الزُّهري عن نافع بن جبير بن مطعم عن عثمان بن أبي العاص: أنه شكَا إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ - ثَلَاثًا - وَقُلْ سَبْعَ مَرَاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقَدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأَحَاذِرُ» (٢).

٣١٢٣ الثالث: من رواية أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير، عن عثمان بن أبي العاص أنه قال: قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي، وَقِرَاءَتِي يَلْبَسُهَا عَلَيَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَتْرَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَاتَّقُلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا». فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي (٣).

\* \* \*

(١٩٨)

## هشام بن عامر الأنصاري

رضي الله عنه (٤)

حديث واحد:

٣١٢٤ - من رواية حميد بن هلال عن رهط، منهم أبو الدهماء وأبو قتادة قالوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ نَأْتِي عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَتُجَاوِرُونَنِي إِلَى رِجَالٍ مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ مِنِّي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِ

(١) مسلم ٣٤١/١

(٢) مسلم - السلام ١٧٢٨/٤ (٢٢٠٢).

(٣) السابق (٢٢٠٣).

(٤) التلخيص ٤٠٢، والرياض ٢٦٩، والجمع بين رجال الصحيحين ٥٥٠/٢، والإصابة ٥٧٣/٣.

مني، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما بينَ خلقِ آدمَ إلى قيامِ الساعةِ خلقُ أكبرُ من الدَّجَالِ» (١)

وفي حديثُ عبيد الله بن عمرو عن أيوب مثله، غير أنه قال: «أمرٌ أكبرُ من الدَّجَالِ» (٢)

\* \* \*

(١٩٩)

عتبة بن غزوان، أبو عبد الله

رضي الله عنه (٣)

حديث واحد:

٣١٢٥ - من رواية حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي - زاد إسحق بن عمرو - وكان قد أدرك الجاهلية - قال: خطبنا عتبة بن غزوان - زاد ابن إسحق: وكان أميراً على البصرة - فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإن الدنيا قد أذنت بصرم، وولت حذاء (٤)، ولم يبقَ منها إلا صُبابَةٌ (٥) كصُبابَةِ الإناء، يتصائبها صاحبها، وإنكم مُنتقلون منها إلى دار لا زوال لها، فانتقلوا بخير ما بحضرتكم، فإنه قد ذُكر لنا أن الحجرَ يُلقي في شفير (٦) جهنم فيهوي فيها سبعين عاماً لا يدرك لها قرأ، والله لَتُمْلَأَنَّ، أفعَجِبْتُمْ؟ ولقد ذُكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً، وليأتينَ عليها يومٌ وهو كظيظ (٧) من الزحام.

ولقد رأيتني سابعَ سبعة مع رسول الله ﷺ، مالنا طعاماً إلا ورقُ الشجر، حتى

(١) مسلم الفتن ٢٢٦٦/٤ (٢٩٤٦).

(٢) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٨، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٩٩/١، والإصابة ٤٤٨/٢.

(٣) الصرم: الذهب والانتقطاع. والحناء: المسرعة. (٤) الصبابة: البقية

(٥) في مسلم «شفقة» وكتب على حاشية ج أن في نسخة «شفقة». والشفير: الحافة

(٦) الكظيظ: الممتلئ.

قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالتَقَطْتُ بُرْدَةً، فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَزَرَّتْ بِنِصْفِهَا، وَاتَزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مَنَا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا، وَإِنهَا لَمْ تَكُنْ نَبْوَةً قَطًّا إِلَّا تَنَاسَخَتْ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا، وَسَتَخْبُرُونَ وَتُجَرَّبُونَ الْأَمْرَاءَ بَعْدَنَا (١)

وحدیث وکیع عن قُرّة بن خالد مختصر: لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ، ما طعامنا إلا ورق الحبلّة، حتى قرحت أشداقنا. (٢) لم يزد

\* \* \*

(٢٠٠)

عبدالله بن الشَّخِير بن عوف بن مالك بن ربيعة أبو مطرف  
رضي الله عنه (٣)

حدیثان:

٣١٢٦ - أحدهما: من رواية أبي العلاء يزيد بن الشَّخِير عن أبيه قال: صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ، فَرَأَيْتُهُ نَخَعَ، فَدَلَكَهَا بِنَعْلِهِ الْيَسْرَى (٤)

٣١٢٧ - الثاني: من رواية مطرف بن عبدالله بن الشَّخِير عن أبيه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ «أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ» قَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي. قَالَ: وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ» (٥)

(١) مسلم - الزهد ٢٢٧٨/٤ (٢٩٦٧).

(٢) مسلم ٢٢٧٩/٤.

(٣) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٣٣، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٤٦/١، والإصابة ٣١٦/٢.

(٤) مسلم - المساجد ١/ ٣٩٠ (٥٥٤).

(٥) مسلم - الزهد ٢٢٧٣/٤ (٢٩٥٨).

(٢٠١)

## حنظلة بن الربيع الأسيدي الكاتب

رضي الله عنه (١)

حديث واحد:

٣١٢٨- من رواية أبي عثمان النهدي عنه قال: - وكان من كتاب رسول الله ﷺ - قال: لعيني أبو بكر فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة. قال: سبحان الله! ما تقول؟ قال: قلت: نكون عند رسول الله ﷺ يذكّرنا بالنار والجنة كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا (٢) الأزواج والأولاد والضيّعات، نسينا كثيراً. قال: أبو بكر: فوالله إننا لنلقى مثل هذا. فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ، فقلت: نافق حنظلة يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» قلت: يا رسول الله، نكون عندك تذكّرنا بالنار والجنة، كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيّعات، نسينا كثيراً. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم، وفي طرقتكم، ولكن يا حنظلة، ساعة وساعة» ثلاث مرار (٣).

وفي حديث عبد الوارث، عن سعيد الجريري: كنا عند رسول الله ﷺ، فذكر النار، ثم جئت إلى البيت فضاحكت الصبيان، ولاعبت المرأة. قال: فخرجت فلقيت أبا بكر فذكرت ذلك له فقال: وأنا قد فعلت مثل ما تذكّر. فلقينا رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، نافق حنظلة. فقال: «مه» (٤). فحدثته بالحديث، فقال أبو بكر: وأنا قد فعلت مثل ذلك: فقال: «يا حنظلة، ساعة ساعة. لو كانت

(١) التلخيص ٣٩٠، والرياض ٥٦، والجمع بين رجال الصحيحين ١١٠/١، والإصابة ٣٥٩/١.

(٢) عافسنا: عالجنا واشتغلنا.

(٣) مسلم - التوبة ٤/٢١٠٦ (٢٧٥٠).

(٤) مه: ما تقول؟ أو: اسكت.

تكون قلوبكم كما تكون عند الذكر لصافحتكم الملائكة حتى تسلم عليكم في الطريق» (١).

\* \* \*

(٢٠٢)

## الأغر المزني

رضي الله عنه (٢)

حديث واحد:

٣١٢٩- من رواية أبي بردة عن الأغر المزني - وكانت له صحبة - أن رسول الله ﷺ قال: «إنه ليغان» (٣) على قلبي، وإني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة» (٤). وفي حديث عمرو بن مرة عن أبي بردة قال: سمعت الأغر - وكان من أصحاب النبي ﷺ - يحدث ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس، توبوا إلى الله، فإني أتوب في اليوم مائة مرة» (٥).

وقد أخرجه البخاري في «التاريخ» عن حجاج بن منهال عن شعبة عن عمرو ابن مرة قال: سمعت أبا بردة أنه سمع رجلاً يقال له الأغر، يحدث ابن عمر، سمع النبي ﷺ يقول: «توبوا إلى الله، فإني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة» (٦).

وأخرجه في «التاريخ» أيضاً عن حجاج عن حماد عن ثابت عن أبي بردة عن الأغر - أقر بني مزينة أن النبي ﷺ قال: «ليغان على قلبي، حتى استغفر الله مائة مرة» (٧). ولم يخرج في الجامع، وهو لاحق بشرطه فيه.

(١) مسلم ٢١٠٧/٤.

(٢) التلقيح ٣٨٨، والرياض ٣٦، والجمع بين رجال الصحيحين ٤٨/١، والإصابة ٧٠/١.

(٣) يغان: يغشى قلبه غفلة، ويصيبه قور.

(٤، ٥) مسلم - الذكر والدعاء ٢٠٧٥/٤ (٢٧٠٢).

(٦، ٧) التاريخ الكبير ٤٣/٢.



(٢٠٣)

## معاوية بن الحكم السلمي

رضي الله عنه (١)

حديث واحد يجمع أطرافاً:

٣١٣٠- من رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن بعضه، وهو بطوله من رواية عطاء ابن يسار عن معاوية بن الحكم قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ، إذ عطس رجلٌ من القوم، فقلتُ: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم، فقلتُ: واثكلَ أميأه، ما شأنكم تنظرون إليّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتوني (٢)، لكتني سكتٌ. فلما صلى رسول الله ﷺ - فبأبي هو وأمي، ما رأيتُ معلماً قبله ولا بعده أحسنَ تعليماً منه، فوالله ما كهرني (٣)، ولا ضربني، ولا شتمني، قال: «إن هذه الصلاة لا يصلحُ فيها شيءٌ من كلام الناس، إنما هي التسبيحُ والتكبيرُ وقراءة القرآن» أو كما قال رسول الله ﷺ.

قلتُ: يا رسولَ الله، إنني حديثُ عهد بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام، وإن منّا رجالاً يأتون الكهّان. قال: «فلا تأثمهم». وقال: ومنا رجال يتطيرون. قال: «ذاك شيءٌ يجذونه في صدورهم، فلا يصدنهم» (٤) قال: قلتُ: ومنا رجال يخطؤون (٥). قال: «كان نبيٌّ من الأنبياء؟ فمن وافق خطئه فذاك».

قال: وكان لي جاريةٌ ترعى غنماً قبلَ أحدِ الجوانية، فاطلعت ذات يوم فإذا الذئبُ قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجلٌ من بني آدم آسفٌ كما يأسفون، لكن

(١) التلخيص ٤٠١، والرياض ٢٦١، والجمع بين رجال الصحيحين ٤٩١/٢، والإصابة ٤١١/٣.

(٢) أي: لما رأيتهم غضبت.

(٣) كهرني وقهرني: نهري.

(٤) أي لا يمنهم التطير عن إمضاء ما يريدون.

(٥) الخطأ: نوع من الكهانة، يكون بوضع خطوط في الأرض.

صككتها<sup>(١)</sup> صكّة، فأتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فعظّم ذلك عليّ. قلت: يا رسول الله، أفلا أعتقها؟ قال: «أتيني بها» فأتيته بها، فقال لها: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله. قال: «أعتقها؛ فإنها مؤمنة»<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرجه البخاري في كتابه في «القراءة خلف الإمام» عن مسدد بن يحيى عن الحجاج الصوّاف وهو من شرطه، ولم يتفق له إخراجُه في الجامع الصحيح<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(٢٠٤)

عبدالله بن سرجس المزني  
رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>

ثلاثة أحاديث:

٣١٣١- أحدها: من رواية عاصم الأحول قال: رأيتُ النبي ﷺ، وأكلتُ معه خبزاً ولحماً، أو قال: ثريداً. قال: فقلتُ له: يا رسول الله، غفر الله لك<sup>(٥)</sup>. قال: «ولك». قال: فقلتُ له: أستغفر لك رسول الله؟ قال: نعم. ولك، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٦)</sup> [محمد] قال: ثم دُرْتُ خَلْفَهُ، فنظرتُ إلى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى، جُمعاً عليه خيلانٌ كأمثال الثأليل<sup>(٦)</sup>.

(١) الأسف: الغضب. وصدك: ضرب ويده مبسوطة.

(٢) مسلم- المساجد ١/ ٣٨١ (٥٣٧) كاملاً. وورد مفروقاً في السلام ٣/ ١٧٤٨، ١٧٤٩.

(٣) القراءة خلف الإمام ٢٠.

(٤) التلقيح ٣٩٨، والرياض ٢٣٣، والجمع بين رجال الصحيحين ١/ ٢٤٦، والإصابة ٢/ ٣٠٨.

(٥) سقط من طبعة مسلم (قال: فقلتُ له... ولك) الفضائل ٤/ ١٨٢٣ (٢٣٤٦).

(٦) ناغض الكتف: أعلاه. جمعاً: أي كجمع الكف، بعد جمع الأصابع وضمها. والخيلان جمع خال: الشامة. والثأليل جمع ثؤلول: الحَب الذي يظهر في الجسد.

٣١٣٢- الثاني: عن عاصم الأحول عن عبدالله بن سرجس قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ من وعشاء السفر، وكآبة المنقلب، والحور بعد الكور<sup>(١)</sup>، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال والولد<sup>(٢)</sup>.  
ومن الرواة من قال عن عاصم الأحول، في أوله: «اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر»<sup>(٣)</sup>.

٣١٣٣- الثالث: عن عاصم عن عبدالله بن سرجس قال: دخل رجل المسجد ورسول الله ﷺ في صلاة الغداة، فصلّى ركعتين في جانب المسجد، ثم دخل مع رسول الله ﷺ، فلما سلم رسول الله ﷺ قال: «يا فلان، بأي الصلاتين اعتدّدت، أبصلاتك وحدك، أم بصلاتك معنا؟»<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(٢٠٥)

## قبيصة بن مخارق بن عبدالله الهلالي وزهير بن عمرو الهلالي رضي الله عنهما<sup>(٥)</sup>

حديث واحد:

٣١٢٤- من رواية أبي عثمان النهديّ عنهما قالا: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء] انطلق رسول الله ﷺ إلى رَضْمَةَ<sup>(٦)</sup> جبل فعلا أعلاها

(١) في ج «الكون» وهما روايتان في الحديث، وهذه أشهر. ومعناها مقارب. ينظر النووي ١٦٩/٩، والتطريف ٣٥.

(٢) مسلم - الحج ٩٧٩/٢ (١٣٤٣).

(٤) مسلم - صلاة المسافرين ٤٩٤/١ (٧١٢).

(٥) ينظر في قبيصة: التلخيص ٣٩٩، والرياض ٢٤٦، والجمع بين رجال الصحيحين ٤٢٢/٢، والإصابة ٢١٥/٣ وفي زهير: التلخيص ٣٩٣، والرياض ٨٩، والجمع بين رجال الصحيحين ١٥٤/١، والإصابة ٥٣٦/١.

(٦) الرَضْمَة: الحجارة المجتمعة.

حجرأ، ثم نادى: «يا بني عبد منافاه، إني نذيرٌ لكم، إنما مثلي ومثلكم كمثلي رجلٍ أتى العدو، فانطلق يربأ (١) أهله، فخشي أن يسبقوه، فجعل يهتف: يا صباحاه» (٢).

\* \* \*

(٢٠٦)

## قبيصة بن مخارق وحده

حديث واحد:

٣١٣٥- من رواية كنانة بن نعيم العدوي عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال: تحمّلتُ حمالة (٣)، فأتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ أسأله فيها، فقال: «أقم حتى تأتينا الصدقة» فنامر لك بها». قال: ثم قال: «يا قبيصة، إن المسألة لا تحلّ إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمّل حمالة، فحلّت له المسألة حتى يُصيّها ثم يمّسك. ورجل أصابته جائحة (٤) اجتاحت ماله، فحلّت له المسألة حتى يُصيب قواماً من عيش أو قال- سداداً (٥) من عيش، ورجل أصابته فاقة (٦)، حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجج (٧) من قومه: لقد أصابت فلاناً فاقة، فحلّت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش- أو قال: سداداً من عيش، فما سواهن من المسألة يا قبيصة- سحّت (٨)، يأكلها صاحبها سحّاً» (٩).

(١) يربأ: يحفظ.

(٢) مسلم- الإيمان ١٩٣/١ (٢٠٧).

(٣) تحمّل: أي استدان مالا ليصلح بين الناس.

(٤) الجائحة: الآفة التي تهلك الثمر أو المال.

(٥) القوام والسداد: ما تقوم به الخيلة، ويسد الحاجة.

(٦) الفاقة: الفقر.

(٧) الحجج: العقل.

(٨) السحّت: الحرام.

(٩) مسلم- الزكاة ٧٢٢/٢ (٤٤-١).

(٢٠٧)

أبو رفاعة العدوي، تميم بن  
أسيد بن عبد مناة

يقال ابن أسد. ويقال: ابن أسيد بالفتح، والأشهر أسيد بالضم، رضي الله عنه. قاله عبدالغني بن سعيد<sup>(١)</sup>.

حديث واحد:

٣١٣٦- من رواية حميد بن هلال قال: قال أبو رفاعة العدوي: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب، قال: فقلت: يا رسول الله، رجل غريب جاء يسأل عن دينه، لا يدري ما دينه. قال: فأقبل عليّ رسول الله ﷺ، وترك خطبته حتى انتهى إليّ، فأتي بكرسيّ حسبت قوائمه حديداً. قال: ففعدّ عليه رسول الله ﷺ، وجعل يعلمني مما علمه الله، ثم أتى خطبته فأتّم آخرها<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(٢٠٨)

أبو زيد، عمرو بن أخطب الأنصاري  
رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>

حديث واحد:

٣١٣٧- من رواية علباء بن أحمر<sup>(٤)</sup> قال: حدثني عمرو بن أخطب قال: صلّى بنا رسول الله ﷺ الفجر، وصعد المنبر، فخطبنا حتى حضرت الظهر، فنزل

(١) ينظر التلخيص: ٣٨٩، والرياض ٢٨١، والجمع بين رجال الصحيحين ٦٤/١، والإصابة ٧٠/٤ وينظر المؤلف والمختلف لعبد الغني ٤.

(٢) مسلم- الجمعة ٥٩٧/٢ (٨٧٦).

(٣) الرياض ٢٣٧، والجمع بين رجال الصحيحين ٣٧٢/١، والإصابة ٥١٥/٢، ٧٨/٤.

(٤) (ابن أحمر) ساقطة من ل.

فصَلَّى ، ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر، ثم نزل فصَلَّى ، ثم صعد المنبر حتى غربت الشمس، وأخبرنا بما كان وبما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(٢٠٩)

## نُبَيْشَةُ الْهَذَلِيِّ

رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>

حديث واحد:

٣١٣٨- من رواية أبي المليح عن نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

وفيه عند أبي بكر البرقاني زيادة، من حديث خالد الحذاء عن أبي المليح عن نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّا كُنَّا نَهَيِّنَاكُمْ عَنِ الْأَضْحَايِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ حَتَّى يَسَعَكُمْ نُسُكُكُمْ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَةِ، فَكُلُّوا وَادَّخِرُوا وَاتَّجِرُوا، أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى».

وهكذا أخرجه أبو داود عن مسدد عن يزيد بن زريع عن خالد الحذاء<sup>(٤)</sup>.

وقد أخرج له أبو بكر البرقاني في كتابه المخرَّج على الصحيحين حديثاً آخر في العتيرة<sup>(٥)</sup> من حديث هُشَيْمٍ عَنِ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنِ أَبِي الْمَلِيحِ عَنِ نُبَيْشَةَ. ولم أره فيما عندنا من كتاب مسلم. لا ذكره أبو مسعود في هذه الترجمة<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم- الفتن ٤/٢٢١٧ (٢٨٩٢).

(٢) التلخيص ٤٠٢، والرياض ٢٦٤، والجمع بين رجال الصحيحين ٢/٥٣٦، والإصابة ٣/٥٢١.

(٣) مسلم- الصيام ٢/٨٠٠ (١١٤١).

(٤) سنن أبي داود- الأضاحي ٣/٣٤٣ (٢٨١٣)، وهو أيضاً في سنن النسائي- الفرع والعتيرة ٧/١٧٠، والمسند ٧٥/٥.

(٥) العتيرة بما كان يعمل قبل الإسلام: وهي شاة تذبح في رجب.

(٦) ولم يذكره المزي في التحفة ٥/٩.

وقد أخرجه أبو داود في «السنن» من حديث خالد الحذاء عن أبي قلابة عن .  
أبي المليح عن نبيشة<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(٢١٠)

عياض حمار بن عرفة  
ابن ناجية بن عقال المجاشعي  
رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>

حديث واحد:

٣١٣٩- من رواية مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار أن  
النبي ﷺ قال ذات يوم في خطبته: «ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم، مما  
علمني يومي هذا. كلُّ مالٍ نحَلته عبداً حلالاً<sup>(٣)</sup>، وإني خلقتُ عبادي حنفاءً  
كلهم، وإنهم أتتهم الشياطينُ فاجتالَتهم<sup>(٤)</sup> عن دينهم، وحرمتُ عليهم ما أحللتُ  
لهم، وأمرتهم أن يُشركوا بي ما لم أنزلْ به سلطاناً. وإن الله نظرَ إلى أهل الأرض  
فمقتهم غريبهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب. وقال: إنما بعثتُ لأبتليكم  
وأبتلي بكم، وأنزلتُ عليك كتاباً لا يغسله الماء<sup>(٥)</sup>، تقرؤه نائماً ويقظان. وإن الله  
أمرني أن أحرقَ قريشاً، فقلت: ربّ، إذن يثلغوا رأسي فيدعوه خبزاً. قال:

(١) سنن أبي داود- الأضاحي ٢٥٥/٣ (٢٨٣٠) وهذا أيضاً في سنن النسائي- الفرع والعتيرة ١٦٩/٧، وسنن  
ابن ماجه- النبايح ١٥٧/٢ (٣١٦٧)، والمسند ٧٥/٥.

(٢) التلخيص ٣٩٨، والرياض ٢٤٠، والجمع بين رجال الصحيحين ١/١، والإصابة ٤٨/٣، وشمسة الجامع  
٦٢٢/٢.

(٣) أي كل ما أعطى الله عباد حلال، ودا على بعض ما حرّموا.

(٤) اجتالتهم: ذهبت بهم.

(٥) لا يغسله الماء: أي يحفظ في الصدور.

استخرجهم كما أخرجوك، واغزهم نعنك وأنفق فسننقك عليك، وابعث جيشاً  
بعث خمسة مثله، وقاتل بمن أطاعك من عصاك».

قال: «وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط متصدق موفق. ورجل زحيم رقيق  
القلب لكل ذي قرى ومسلم. وعفيف متعفف ذو عيال. وأهل النار خمسة:  
الضعيف الذي لا زبر<sup>(١)</sup> له، الذي هم فيكم تبعاً لا يتبعون أهلاً ولا مالاً. والخائن  
الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه، ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو  
مخادعك عن أهلك ومالك» وذكر البخل أو الكذب، والشنظير الفعاش<sup>(٢)</sup>.

زاد في حديث مطر عن قتادة عن مطرف: «وإن الله أوحى إلي: أن تواضعوا،  
حتى لا يفتخر أحد على أحد، ولا يبغى أحد على أحد» وقال في حديثه: «وهم  
فيكم تبعاً لا يبغون أهلاً ولا مالاً» فقلت: وكيف يكون ذلك يا أبا عبد الله<sup>(٣)</sup>؟  
قال: نعم، والله لقد أدركتهم في الجاهلية، وإن الرجل ليرعى على الحي ما به إلا  
وليدتهم فيطوها<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(٢١١)

## رجل من أصحاب النبي ﷺ

حديث واحد:

٣١٤٠- من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجل من  
أصحاب النبي ﷺ من الأنصار: أن رسول الله ﷺ أقر القسامة على ما كانت عليه

(١) الزبر: العقل.

(٢) مسلم- الجنة ٤/ ٢١٩٧ (٢٨٦٥).

(٣) وهو مطرف.

(٤) مسلم ٤/ ٢١٩٨.



في الجاهلية<sup>(١)</sup>.

وفي رواية ابن جريج عن الزهري عنهما بهذا الإسناد مثله. وزاد: وقضى بها رسول الله ﷺ بين ناسٍ من الأنصار في قتيل ادَّعَوْه على اليهود<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث صالح عن ابن شهاب عنهما عن ناسٍ من الأنصار عن النبي ﷺ مثله<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

بقيت ثلاثة أحاديث:

٣١٤١- منها مسند خزيمه بن ثابت في «الطاعون»، وقد تقدّم في مسند أسامة، لاشترائه معه في روايته<sup>(٤)</sup>.

٣١٤٢- والثاني: حديث رافع بن عمرو الغفاري: أن رسول الله ﷺ قال: «إن بعدي من أمتي - أو سيكون بعدي قومٌ يقرؤون القرآن لا يجاوزُ تراقيهم، يخرجون من الدين» وقد تقدّم في مسند أبي ذرٍّ لاشترائه معه أيضاً في روايته<sup>(٥)</sup>.

٣١٤٣- والثالث: حديث ابن عباس عن رجل من الأنصار في النجم الذي رُمي به فاستنار، فقال رسول الله ﷺ: «ما كنتم تقولون في الجاهلية إذا رُمي بمثل هذا؟». الحديث بطوله. وقد تقدّم في مسند ابن عباس من رواية علي بن الحسين عنه<sup>(٦)</sup>. وهناك أخرجه أبو مسعود الدمشقي، وكان يلزمه إخراجها هنا.

\* \* \*

## آخر ما في الصحيحين من حديث المقلِّين والحمد لله رب العالمين

(٣-١) مسلم - القسامة ٣/ ١٢٩٥ (١٦٧٠). والقسامة أن يُقسم خمسون من أولياء المقتول على استحراق الدم، أو خمسون من أهل التَّهْم بنفي التهمة عنه.

(٤) ينظر الحديث ٢٧٩٧.

(٦) ينظر الحديث ١٢٢٠.

(٥) ينظر الحديث ٣٧٦.

## فهرس المسانيد

أرقام أحاديته	الصحابي	رقم المسند
<b>[تابع الكثرين]</b>		
٢٤٩٢ - ٢١٦٨	أبو هريرة	٨٠
٢٥٨٥ - ٢٤٩٣	المتفق عليه	
٢٧٧٤ - ٢٥٨٦	أفراد البخاري	
	أفراد مسلم	
* * *		
<b>[مسانيد المقلين]</b>		
٢٧٧٩-٢٧٧٥	العباس بن عبدالمطلب	٨١
٢٧٨١-٢٧٨٠	الفضل بن العباس	٨٢
٢٧٨٣-٢٧٨٢	عبدالله بن جعفر	٨٣
٢٧٩٢-٢٧٨٤	عبدالله بن الزبير	٨٤
٢٨١١-٢٧٩٣	أسامة بن زيد	٨٥
٢٨١٣-٢٨١٢	خالد بن الوليد	٨٦
٢٨١٦-٢٨١٤	عبدالرحمن بن أبي بكر	٨٧
٢٨١٨-٢٨١٧	عمر بن أبي سلمة	٨٨
٢٨٢٠-٢٨١٩	عامر بن ربيعة	٨٩
٢٨٢٤-٢٨٢١	المقداد بن الأسود	٩٠
٢٨٢٨-٢٨٢٥	بلال بن رباح	٩١
٢٨٣٢-٢٨٢٩	أبو رافع	٩٢
٢٨٤٠-٢٨٣٣	سلمان الفارسي	٩٣
٢٨٤٦-٢٨٤١	خباب بن الارت	٩٤

أرقام أحاديته	الصحابي	رقم المسند
٢٨٤٧	عبدالله بن زمعة	٩٥
٢٨٥٧-٢٨٤٨	جبير بن مطعم	٩٦
٢٨٦٤-٢٨٥٨	المسور بن مخزومة	٩٧
٢٨٦٨-٢٨٦٥	حكيم بن حزام	٩٨
٢٨٧٢-٢٨٦٩	عبدالله بن مالك، ابن بحنة	٩٩
٢٨٧٤-٢٨٧٣	أبو واقد	١٠٠
٢٨٧٧-٢٨٧٥	المسيب بن حزن	١٠١
٢٨٧٩-٢٨٧٨	سفيان بن أبي زهير	١٠٢
٢٨٨٠	العلاء بن الحضرمي	١٠٣
٢٨٨٢-٢٨٨١	الصعب بن جثامة	١٠٤
٢٨٨٧-٢٨٨٣	السائب بن يزيد	١٠٥
٢٨٨٩-٢٨٨٨	عمرو بن أمية الضمري	١٠٦
٢٨٩٢-٢٨٩٠	أبو شريح الخزاعي	١٠٧
٢٨٩٣	خفاف بن إيماء	١٠٨
٢٨٩٤	أبو سفيان بن حرب	١٠٩
٢٩٠٧-٢٨٩٥	معاوية بن أبي سفيان	١١٠
٢٩١٩-٢٩٠٨	المغيرة بن شعبة	١١١
٢٩٢٤-٢٩٢٠	عمرو بن العاص	١١٢
٢٩٧٠-٢٩٢٥	عبدالله بن عمرو	١١٣
٢٩٧٦-٢٩٧١	عوف بن مالك	١١٤
٢٩٧٨-٢٩٧٧	وائلة بن الأسقع	١١٥
٢٩٩٥-٢٩٧٩	عقبة بن عامر	١١٦

أرقام أحاديته	الصحابي	رقم المسند
٢٩٩٩-٢٩٩٦	أبو ثعلبة الخشني	١١٧
٣٠٠٦-٣٠٠٠	أبو أمامة، صُدِّي بن عجلان	١١٨
٣٠٠٨-٣٠٠٧	عبدالله بن بَسْر	١١٩
٣٠٠٩	أبو مالك (أبو عامر) الأشعري	١٢٠
٣٠١١-٣٠١٠	أبو مالك الأشعري	١٢١
	* * *	
	أفراد البخاري	
٣٠١٢	سعد بن معاذ	١٢٢
٣٠١٣	سويد بن النعمان	١٢٣
٣٠١٤	ثابت بن قيس	١٢٤
٣٠١٧-٣٠١٥	رفاعة بن رافع	١٢٥
٣٠١٩-٣٠١٨	قتادة بن النعمان	١٢٦
٣٠٢٠	عبدالله بن رواحة	١٢٧
٣٠٢١	أبو سعيد بن المعلّى	١٢٨
٣٠٢٢	عبدالرحمن بن جبر	١٢٩
٣٠٢٣	معن بن يزيد	١٣٠
٣٠٢٤	محمود بن الربيع	١٣١
٣٠٢٧-٣٠٢٥	أبو سروعة، عقبة بن الحارث	١٣٢
٣٠٢٨	عبدالله بن ثعلبة	١٣٣
٣٠٢٩	مزداس الأسلمي	١٣٤
٣٠٣٠	الحكم بن عمرو	١٣٥
٣٠٣١	عمرو بن سلمة	١٣٦

أرقام أحاديته	الصحابي	رقم المسند
٣٠٣٢	زاهر الأسلمي .	١٣٧
٣٠٣٣	أهبان بن أوس	١٣٨
٣٠٣٤	عمرو بن الحارث الخزاعي	١٣٩
٣٠٣٦-٣٠٣٥	عبدالله بن هشام	١٤٠
٣٠٣٧	شبية بن عثمان الحجبيّ	١٤١
٣٠٣٩-٣٠٣٨	عمرو بن تغلب	١٤٢
٣٠٤٠	سلمان بن عامر الضبيّ	١٤٣
٣٠٤٢-٣٠٤١	المقدام بن معد يكرب	١٤٤
٣٠٤٣	محمد بن إياس بن البكير	١٤٥
٣٠٤٤	سنين، أبو جميله	١٤٦
٣٠٤٦-٣٠٤٥	حزن	١٤٧
٣٠٤٧	عمرو بن ميمون الأودي	١٤٨
٣٠٤٨	أبو رجاء العطارديّ	١٤٩
٣٠٤٩	وحشيّ	١٥٠
	محمد بن مسلمة	١٥١
	النعمان بن مقرن	١٥٢
٣٠٥٠	سعيد بن المسيب	١٥٣
٣٠٥١	عبد الرحمن بن أبي ليلي	١٥٤
٣٠٥٢	عبد الرحمن بن جابر	١٥٥
٣٠٥٣	سراقة بن مالك	١٥٦
	* * *	

أرقام أحاديثه	الصحابي	رقم المسند
	أفراد مسلم	
	عبد المطلب بن ربيعة	
٣٠٥٤	هشام بن حكيم بن حزام	١٥٧
٣٠٥٥	صفوان بن أمية	١٥٨
٣٠٥٦	الشريد بن سويد الثقفي	١٥٩
٣٠٥٨-٣٠٥٧	نافع بن عتبة بن أبي وقاص	١٦٠
٣٠٥٩	مطيع بن الأسود	١٦١
٣٠٦٠	أبو محذورة، سمرة بن معير	١٦٢
٣٠٦١	أبو سريحة، حذيفة بن أسيد	١٦٣
٣٠٦٣-٣٠٦٢	سيرة بن معبد	١٦٤
٣٠٦٤	عبد الله بن السائب	١٦٥
٣٠٦٥	عبد الله بن حذافة	١٦٦
٣٠٦٦	معمر بن عبد الله	١٦٧
٣٠٦٨-٣٠٦٧	عامر بن وائلة	١٦٨
٣٠٧٠-٣٠٦٩	عمير، مولى أبي اللحم	١٦٩
٣٠٧١	عبد الله بن أنيس	١٧٠
٣٠٧٢	أبو اليسر، كعب بن عمر	١٧١
٣٠٧٣	حمزة بن عمرو الأسلمي	١٧٢
٣٠٧٤	عمرو بن عبسة	١٧٣
٣٠٧٥	ذؤيب بن حلحلة	١٧٤
٣٠٧٦	أبو مرثد، كنان بن الحصين	١٧٥

رقم المسند	الصحابي	أرقام أحاديته
١٧٦	فضالة بن عبيد	٣٠٧٧
١٧٧	النّوّاس بن سمعان	٣٠٧٩-٣٠٧٨
١٧٨	إيَّاس بن ثعلبة	٣٠٨٢-٣٠٨٠
١٧٩	صُهَيْب بن سنان	٣٠٨٣
١٨٠	سفينة	٣٠٨٦-٣٠٨٤
١٨١	ثوبان	٣٠٨٧
١٨٢	تميم بن أوس الدَّارِيّ	٣٠٩٧-٣٠٨٨
١٨٣	سفيان بن عبد الله الثَّقَفِيّ	٣٠٩٨
١٨٤	المستورد بن شدّاد	٣٠٩٩
١٨٥	عبد الرحمن بن عثمان	٣١٠١-٣١٠٠
١٨٦	أبو بصره، جميل بن بصره	٣١٠٢
١٨٧	ربيعة بن كعب الأسلميّ	٣١٠٣
١٨٨	وائل بن حجر	٣١٠٤
١٨٩	عمرو بن حُرَيْث	٣١١٠-٣١٠٥
١٩٠	عمارة بن ربيعة	٣١١٢-٣١١١
١٩١	عدي بن عميرة	٣١١٤-٣١١٣
١٩٢	عرفجة بن شريح	٣١١٥
١٩٣	طارق بن أشيم	٣١١٦
١٩٤	قطبة بن مالك	٣١١٨-٣١١٧
١٩٥	سويد بن مقرّن	٣١١٩
١٩٦	عثمان بن أبي العاص الثَّقَفِيّ	٣١٢٠

أرقام أحاديته	الصحابي	رقم المسند
٣١٢٣-٣١٢١	هشام بن عامر	١٩٧
٣١٢٤	عتبة بن غزوان	١٩٨
٣١٢٥	عبد الله بن الشَّخِير	١٩٩
٣١٢٧-٣١٢٦	حنظلة بن الربيع	٢٠٠
٣١٢٨	الأغرّ المزنيّ	٢٠١
٣١٢٩	معاوية بن الحكم	٢٠٢
٣١٣٠	عبد الله بن سرجس	٢٠٣
٣١٣٣-٣١٣١	قيصة بن مخارق	٢٠٤
٣١٣٤	وزهير بن عمرو	٢٠٥
	قيصة بن مخارق	
٣١٣٥	أبو رفاعة العدويّ	٢٠٦
٣١٣٦	عمرو بن أخطب	٢٠٧
٣١٣٧	نبيشة الهذليّ	٢٠٨
٣١٣٨	عياض بن حمار	٢٠٩
٣١٣٩	رجل من أصحاب النبي ﷺ	٢١٠
٣١٤٠	* * *	٢١١